



التَّعْقِبَاتُ الْحَدِيثِيَّةُ لِلإِمَامِ مُغَلَّطَاي (ت762هـ) الواردة في شرحه

على سُنَنِ الإِمَامِ ابْنِ مَاجَه

"من بداية الكتاب إلى نهاية باب ما جاء في مقدار الوُضوء"

The Hadith Followeds of Al-Imam Moghlatai (D:762H) that have been Explained on Sunan of Imam ibn Majah

"from beginning of the book to the end of chapter what
came in the amount of AL-Wodo'a"

إعدادُ الباحث

محمود بن عبد الكريم بن مصطفى جُودَة

إشرافُ الدُّكْتُور

محمد بن ماهر بن محمد المظلوم

قُدِّمَ هذا البحث لاستكمال مُنْطَلَبَاتِ الحُصُولِ عَلَى دَرَجَةِ الماجستير
في الحديث الشريف وعلومه بِكَلِّيَّةِ أَصُولِ الدِّينِ فِي الجامِعَةِ الإسلاميَّةِ بِغَزَّة

جمادى الأول/ 1443هـ - ديسمبر/ 2021م

إقرار

أنا الموقع أدناه مقدّم الرسالة التي تحمل العنوان:

التَّعَقُّبَاتُ الْحَدِيثِيَّةُ لِلإِمَامِ مُغْلَطَاي (ت762هـ) الواردة في شرحه

على سُنَنِ الإِمَامِ ابْنِ مَاجَه

"من بداية الكتاب إلى نهاية باب ما جاء في مقدار الوُضوء"

**The Hadith Followeds of Al-Imam Moghlatai
(D:762H) that have been Explained on Sunan of
Imam ibn Majah**

**"from beginning of the book to the end of chapter what
came in the amount of AL-Wodo'a"**

أقرُّ بأنَّ ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنَّما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمَّت الإشارة إليه حيثما ورد، وأنَّ هذه الرسالة ككلٍّ أو أيِّ جزءٍ منها لم يقدِّم من قِبَل الآخرين لنيل درجة أو لقب علميٍّ أو بحثيٍّ لدى أيِّ مؤسسة تعليميَّة أو بحثيَّة أخرى.

Declaration

I understand the nature of plagiarism, and I am aware of the University's policy on this.

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted by others elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:	محمود بن عبد الكريم بن مصطفى جوده	اسم الطالب:
Signature:	محمود بن عبد الكريم جوده	التوقيع:
Date:	2021/12/20م	التاريخ:



هاتف داخلي: ١١٥٠

الرقم مادة البحث العلمي والدراسات العليا

التاريخ: ٣٥/٤/٢٠٢٢ م
Date: 35/4/2022

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث/ محمود عبد الكريم مصطفى جودة لنيل درجة الماجستير في كلية أصول الدين/ قسم الحديث الشريف وعلومه وموضوعها:

التَّعَقُّبَاتُ الْحَدِيثِيَّةُ لِلإِمَامِ مُغَلَّطَاي (ت ٥٧٦٢)
الواردة في شرحه على سنن الإمام ابن ماجة
"من بداية الكتاب إلى نهاية باب ما جاء في مقدار الوُضوء"

The Hadith Followeds of Al-Imam Moghlatai (D:762H) that have
been Explained on Sunan of Imam ibn Majah
"from beginning of the book to the end of chapter what came in
"the amount of AL-Wodo'a

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم الموافق ٢٠٢٢/٠١/٠٨ الساعة الحادية عشرة صباحاً، في قاعة اجتماعات كلية أصول الدين اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

د. محمد ماهر المظلوم
د. إسماعيل سعيد رضوان
د. وليد أحمد عويضة

مشرفاً ورئيساً
مناقشاً داخلياً
مناقشاً خارجياً

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في كلية أصول الدين/قسم الحديث الشريف وعلومه.

واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوى الله تعالى ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دينه ووطنه.

والله ولي التوفيق،،،

عميد البحث العلمي والدراسات العليا

أ. د. يوسف إبراهيم الجيش

ملخص الدراسة

هذا بحثٌ بعنوان: «التَّعْقِبَاتُ الْحَدِيثِيَّةُ لِلإِمَامِ مُغَلِّطَاي (ت762هـ) الواردة في شرحه على سُنَنِ الإِمَامِ ابْنِ مَاجَه»، تناولت فيه دراسة تعقُّبات الإمام مُغَلِّطَاي الْحَدِيثِيَّة على من سبقه من المُحدِّثين من خلال شرحه على سنن الإمام ابن ماجه؛ من بداية الكتاب إلى نهاية باب ما جاء في مقدار الوُضوء، فكان عددها واحدًا وستين تعقُّبًا، قمت بترتيبها بحسب موضوعاتها، ثمَّ درستها دراسة علميَّة مقارنة، وبَيَّنت مدى صَحَّتْها؛ للوصول إلى أَرْجَح الأقوال فيها، معتمدًا على الأدلَّة والقرائن المُناسبة حسب ما تقتضيه الصَّنعة الْحَدِيثِيَّة، وحرصت كذلك على إبراز أدلَّة الإمام مُغَلِّطَاي في تعقُّبه لآراء وأحكام سابقيه.

وقد جاء البحثُ في مقدِّمة، وتمهيد اشتمل على أهمِّ ما يتعلق بموضوع الدِّراسة وإمامها، وثلاثة فصول، اشتمل الأوَّل منها: على دراسة تعقُّبات الإمام مُغَلِّطَاي على المُحدِّثين في أحكامهم على الأحاديث، وأمَّا الثَّاني: فدرست فيه تعقُّباته على المُحدِّثين في: تخريج الأحاديث والأقوال وعزوها، وما كان على شرط مصنِّفاتهم، وما يتعلَّق بمتن الحديث، وأمَّا الثَّالث: فدرست فيه تعقُّباته على المُحدِّثين فيما يتعلَّق بأسماء الرِّوَاة وجرِّحهم وتعديلهم، ثمَّ ختمته بخاتمة اشتملت على أهمِّ النَّتائج، ومنها:

- كان الإمام مُغَلِّطَاي أكثرًا من التَّعقُّب والاستدراك على من سبقه من العلماء والمُحدِّثين، حتَّى صار ذلك سمة بارزة في كتبه.
- أكثر تعقُّبات الإمام مُغَلِّطَاي متعلِّقة بإسناد الحديث وتخريجه والحكم عليه، وقليل منها يتعلَّق بمتن الحديث وفقهه.
- كان الإمام مُغَلِّطَاي متوسِّط المعرفة بعلوم الحديث بالنِّسبة لغيره من علماء عصره، غير أنَّ له معرفة جيِّدة بالأنساب.

وبناء على ما سبق فقد أوصيت بتوصيات؛ من أهمها:

- أن يتوجَّه طلبة الحديث الشَّريف وعلومه في الدِّراسات العليا إلى الدِّراسات المتعلِّقة بعلم التَّعْقِبَات، فهو فنٌّ مهمٌّ من فنون علم الحديث.
- ضرورة اهتمام طلاب العلم بإكمال دراسة ما في شرح سنن ابن ماجه من تعقُّبات، مع الاهتمام ببقية كتب الإمام مُغَلِّطَاي الأخرى.

Abstract

This is a research entitled: "The Hadith Followeds of Al-Imam Moghlatai (D:762H) that have been Explained on Sunan of Imam ibn Majah" from beginning of the book to the end of chapter what came in the amount of AL-Wodo'a, and it was 61 followeds, i arranged them according to their subjects, then studied them in a scientific comparative way, and showed how correct are they, to know which of them is most correct depending on the suitable proofs, according to the Hadith skills, and i made sure showing the proofs of Al-Imam Moghlatai in his followeds of his predecessors opinions.

The research came in an introduction, and a preface that included the most important matters related to the subject of the study and its Imam, and three chapters. the first chapter included the study of Al-Imam Moghlatai and his followeds on hadith scholars and their judgments, and the second: in which I studied his followeds on the hadiths in: the documentation of hadiths and sayings and their attribution, and what was on the condition of their works, and what was related to: the study of the text of the hadith in it. With regard to the names of the narrators and their discrediting and confirming the reliability, then i concluded with a conclusion that included the most important results, including:

- Imam Mughlatay was a frequent follower of scholars and hadith scholars who preceded him, until this became a prominent feature in his books.
- Most of the follow-ups of Imam Moghlatai are related to the chain of transmission of the hadith, its documentation, and its ruling, and a few of them are related to the text of the hadith and its meaning.
- Imam Moghlatai was of average knowledge of hadith sciences compared to other scholars of his time, but he had a good knowledge of genealogy.

Based on the foregoing, recommendations were made; one of the importants:

- For students of the noble hadith and its sciences in higher studies to go to studies related to the science of followed, as it is an important art of the science of hadith.
- It is necessary for students to complete the study of the implications of the followed of Sunan Ibn Majah, with attention to the rest of the other books of Imam Moghlatai.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ
وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ
الصَّالِحِينَ﴾

[النمل: 19]

الإهداء

- إلى أئمة الحديث ونقّاده؛ الذين أفنوا أعمارهم في سبيل صيانة سنّة النّبّي صلى الله عليه وسلم وحمايتها من التحريف والتّبديل؛ رحمهم الله، وأجزل لهم الأجر والثّواب.
- إلى المشتغلين في علم الحديث في هذا الزّمان تعلّمًا وتعليمًا، وأخصّ منهم: الشّيخ المُحدّث: سليمان بن ناصر العلوان، والشّيخ المُحدّث: عبد الله بن عبد الرّحمن السّعد؛ سدّدهما الله، وأحسن إليهما.
- إلى مشايخي الفضلاء: د. محمّد بن ماهر بن محمّد المظلوم، د. بسّام بن خليل الصّفديّ، أ.د. زكريّا بن صبحي زين الدّين؛ الذين كانوا سببًا في تعلّقي بهذا العلم الشّريف، ومحبّتي له؛ نفعني الله بعلومهم.
- إلى والدَيّ العزيزين؛ حفظهما الله وبارك في أعمارهما، وأمّدهما بالصّحّة والعافية.
- إلى إخواني وأخواتي الأعزّاء؛ بارك الله فيهم، ونفع بهم.

إلى هؤلاء جميعًا أهدي هذا البحث

شكرٌ وتقديرٌ

أشكر الله تبارك وتعالى وأحمده وأثني عليه حيث أعانني على إتمام هذا العمل، وأسأله سبحانه أن يجعله خالصاً لوجهه، وأن يتقبله عنده بقبول حسن.

ثم إنني أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى شخي الدكتور الحاذق الماهر: محمد بن ماهر المظلوم -حفظه الله- مشرفي على هذه الرسالة؛ فقد قرأها معي حرفاً حرفاً، وبذل قصارى جهده في مراجعتها وتقويمها، ويعلم الله أنه لم يبخل عليّ يوماً بنصحه وإرشاده، بل كان بيته مفتوحاً لي متى ما جئته مسترشداً، فجزاه الله عنّي خير الجزاء وأعظمه، وأعانني على إيفائه حقّه والبرّ به.

وأ تقدّم للأساتذة الأفاضل؛ أعضاء لجنة المناقشة:

فضيلة الأستاذ الدكتور / إسماعيل سعيد رضوان (مناقشاً داخلياً) -حفظه الله تعالى-.

وفضيلة الدكتور / وليد أحمد عويضة (مناقشاً خارجياً) -حفظه الله تعالى-.

بخالص الشكر والامتنان؛ لقبولهم مناقشة هذه الرسالة، ولما سيتفضلون به عليّ من النصّح والتوجيه، جزاهم الله خير الجزاء وأحسنه.

ولا يفوتني أن أشكر أساتذتي في كلية أصول الدين، وأخصّ منهم العاملين في قسم الحديث الشريف، أسأل الله تعالى أن ينفع بهم، ويبارك في أعمارهم.

وأخيراً؛ فإنني أشكر كلّ من أعانني على إخراج هذا البحث إلى النور.

الباحث/ محمود جودة

قائمة المحتويات

إقرار.....	أ
نتيجة الحكم.....	ب
ملخص الدراسة.....	ت
Abstract.....	ث
اقتباس.....	ج
الإهداء.....	ح
شكر وتقدير.....	خ
قائمة المحتويات.....	د
مقدمة.....	1
أولاً: أهمية البحث وأسباب اختياره.....	3
ثانياً: أهداف البحث.....	4
ثالثاً: الدراسات السابقة.....	4
رابعاً: منهج البحث وطبيعة عملي فيه.....	5
خامساً - خطة البحث:.....	7
التمهيد.....	12
أولاً: تعريف مختصر بالإمام مغلطاي رحمه الله.....	13
ثانياً: منهج الإمام مغلطاي في شرحه لسنن الإمام ابن ماجه.....	23
ثالثاً: الألفاظ التي استعملها الإمام مغلطاي في تعقيباته، ومنهجه في ذلك.....	25
رابعاً: مفهوم التعقيب، وأهميته العلمية، وأهم المصنّفات فيه.....	26
الفصل الأول: تعقيبات الإمام مغلطاي على المُحدّثين في أحكامهم على الأحاديث.....	30
المبحث الأول: تعقيبات الإمام مغلطاي على المُحدّثين في تصحيحهم الأحاديث.....	31

المطلب الأول: تعقيبته على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث؛ بإثباته لانقطاع أسانيدھا..	31
المطلب الثاني: تعقيبته على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث؛ بإثباته لضعف روايتها.....	38
المطلب الثالث: تعقيبته على المُحدثين في تصحيحهم لبعض ألفاظ الأحاديث؛ ببيانه لعلتها	123
المطلب الرابع: تعقيبته على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث بزعم أنَّها على شرط بعض الأئمة؛ بإثباته لخلاف ذلك.....	140
المطلب الخامس: تعقيبته على المُحدثين في ادّعائهم حصول الإجماع على صحّة الحديث؛ بنفيه لحصوله.....	168
المطلب السادس: تعقيبته على المُحدثين في بيانهم أصحَّ ما في الباب؛ ببيانه لما هو أصحُّ منها.....	171
المبحث الثاني: تعقيبته على المُحدثين في تحسينهم الأحاديث.....	192
المطلب الأول: تعقيبته على المُحدثين في تحسينهم الأحاديث؛ ببيانه لصحّتها.....	192
المطلب الثاني: تعقيبته على المُحدثين في تحسينهم الأحاديث؛ ببيانه لضعفها.....	208
المبحث الثالث: تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدثين في تضعيفهم الأحاديث، وإعلالها.	213
المطلب الأول: تعقيبته على المُحدثين في وصفهم الحديث بالضعف؛ بذكره من صحّحه..	213
المطلب الثاني: تعقيبته على المُحدثين في تضعيفهم الأحاديث بالطعن في روايتها؛ بدفعه لذلك	217
المطلب الثالث: تعقيبته على المُحدثين في إعلالهم الحديث بالخطأ؛ بنفيه له.....	243
المطلب الرابع: تعقيبته على المُحدثين في إعلالهم الحديث بالنقرد؛ بنفيه له.....	253
المطلب الخامس: تعقيبته على المُحدثين في إعلالهم الحديث بالنكارة؛ بنفيه لها.....	284
المطلب السادس: تعقيبته على المُحدثين في إعلالهم الحديث بالاضطراب؛ بنفيه له.....	287
المطلب السابع: تعقيبته على المُحدثين في إعلالهم الحديث بالاختلاف في رفعه ووقفه؛ بتصحيحه لجميع وجوهه.....	299

المطلب الثامن: تعقباته على المُحدّثين في إعلالهم الحديث المرفوع بالموقوف؛ ببيانه لعدم صحّة ذلك منهم.....	311
الفصلُ الثاني: تعقّبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين في: تخريج الأحاديث والأقوال وعزوها، وما كان على شرط مصنّفاتهم، وما يتعلّق بمتن الحديث	320
المبحث الأول: تعقّبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين في تخريجهم الأحاديث، وبيان طرقها	321
المطلب الأول: تعقباته على المُحدّثين في ذكرهم الحديث من طرقه الضّعيفة، مع وروده من طرقٍ مقبولة.....	321
المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في زعمهم تفرد بعض الرّواة ببعض طرق الحديث؛ بإثباته للمتابع.....	327
المطلب الثالث: تعقباته على المُحدّثين في عدم استقصائهم لشواهد الحديث عند إشارتهم إليها	351
المطلب الرابع: تعقباته على المُحدّثين في ذكرهم طرق الحديث المُحتَمِلةَ مجزوماً بها.....	355
المطلب الخامس: تعقباته على المُحدّثين في زعمهم ورود الحديث مسنداً ومرسلاً؛ بنفيه لوروده مرسلاً.....	357
المبحث الثاني: تعقّبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين في عزوهم الأحاديث والأقوال	359
المطلب الأول: تعقباته على المُحدّثين في عزوهم الأحاديث.....	359
المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في عزوهم الأقوال لأصحابها.....	361
المبحث الثالث: تعقّبات الإمام مُغلّطاي على المُصنّفين فيما كان على شرطهم.....	367
المطلب الأول: تعقباته على المُحدّثين في الرّواة.....	367
المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في المُتون.....	368
المبحث الرابع: تعقّبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين فيما يتعلّق بمتن الحديث	370
المطلب الأول: تعقباته على المُحدّثين في بيانهم لألفاظ الحديث وغريبه.....	370
المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في بيانهم لما يدلُّ عليه الحديث.....	377

الفصل الثالث: تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدّثين فيما يتعلّق بأسماء الرّواة وجرّحهم وتعديلهم.....	382
المبحث الأوّل: تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدّثين في معرفتهم بأسماء الرّواة.....	383
المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدّثين في أسماء الرّواة.....	383
المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في المُتّق والمُفترق من أسماء الرّواة.....	402
المبحث الثاني: تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدّثين في جرّحهم للرّواة وتعديلهم.....	406
المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدّثين في جرّحهم للرّواة؛ وإثباته تعديلهم.....	406
المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في تعديلهم للرّواة؛ وإثباته جرّحهم.....	410
الخاتمة.....	413
أوّلاً- أهمّ النّتائج:.....	413
ثانيّاً: التّوصيات:.....	416
قائمة المصادر والمراجع.....	417
الفهارس العلميّة.....	471
أوّلاً: فهرست الآيات القرآنيّة.....	472
ثانيّاً: فهرست الأحاديث النّبويّة والآثار.....	473
ثالثاً: فهرست الرّواة المُترجم لهم.....	480
رابعاً: فهرست المسائل المدروسة.....	494
خامساً: فهرست غريب الألفاظ.....	524

مقدمة

الحمدُ لله الذي جعل في كلِّ زمانٍ فترةٍ من الرُّسلِ بَقايا من أهل العلم؛ يدْعُون مَنْ ضلَّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يُحيون بكتابِ الله المَوْتى، ويُبصِّرون بنور الله أهلَ العمى، فكم من قتيلٍ لإبليسَ قد أحيوه، وكم من ضالٍّ تائهٍ قد هدَّوه، فما أحسنَ أثرهم على النَّاسِ، وأقبحَ أثر النَّاسِ عليهم، يَنفون عن كتابِ الله تحريفَ الغالين، وانتحالَ المبطلين، وتأويلَ الجاهلين⁽¹⁾.

وصلَّى الله وسلَّم على عبده ورسوله محمَّدٍ الأمين، وعلى آله الطَّيِّبين الطَّاهرين، وعلى أصحابه الغرِّ الميامين، وعلى مَنْ تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدِّين؛ أمَّا بعد:

فإنَّ من أرفعِ علومِ الشَّريعة قدرًا، وأعظمها فخرًا، وأشرفها ذكرًا علمَ الحديث الشَّريف، روايةً ودرايةً؛ ذلك أنَّه هو المصدرُ الثَّاني من مصادر التشريع بعد كتابِ الله تعالى، وبه يُعرف المراد والمقصود من كلامه سبحانه، فهو مؤكَّد ومؤيَّد له، وشارحٌ ومُوضِّحٌ لأحكامه، ومبيِّن لمعناه، ومفصَّل ومفسَّرٌ لما أُجمل منه، ومقيَّدٌ لمطلقه، ومخصَّصٌ لعمومه، وهو كذلك مستقلٌّ بتشريع بعضٍ ما لم يرد فيه.

ومن أجل تلك المكانة السَّامية، والأهميَّة البالغة للسُّنة النَّبويَّة المُشرِّفة لم يزل المسلمون منذ بدء نزولِ الوحي على رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم حريصين كلَّ الحرص على حفظها وضبطها والعناية بها، حتى أفنَّوا أعمارهم في خدمتها، وبذلوا قُصارى جهدهم في تمحيص أسانيدِها ومتونِها، وتمييز صحيحها من سقيمها، والكلام في مراتب رواتها تعديلًا وتجريحًا، ومعرفة أسمائهم وكناهم وألقابهم، وغير ذلك من أنواع العلوم المتَّصلة بها.

ولمَّا كان السَّهو والغلطُ، والقصور والخلل، والأوهام والأخطاء، من الخصال التي لا يسلم منها أحدٌ مهما علت رتبته، ولا يخلو منها كتابٌ مهما بلغت عنايته مصنِّفه به، لم يزل العلماء منذ القرن الأوَّل يتعقَّب بعضهم على بعض، ويخطئ بعضهم بعضًا، ويتتبع كلٌّ منهم غيره فيما أخطأ فيه مبيِّنًا وجه صوابه، ويستدرك عليه بعض ما فاتته، مُظهرًا قصوره ومتمِّمًا نقصانه؛ صيانةً لسُنَّة رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم من الخطأ والزَّل، وحفظًا لها من التَّبديل والتَّغيير، وتسديدًا لمن أخطأ بإظهار وجه الصَّواب، مع تحليهم بمكارم الأخلاق ومحاسن الآداب، فلم يكن ينتقص بعضهم بعضًا، ولا يغضُّ أحدهم من مكانة غيره، ولا يحطُّ من منزلته،

(1) يُنظر: الرُّدُّ على الجهميَّة والزَّنادقة، لأحمد بن حنبل (ص170).

ولا يعيبه ولا يقلل من شأنه، إيماناً منهم بأن الكمال لا يكون إلا لله سبحانه، وأن العصمة لا تكون لأحد بعد نبيه صلى الله عليه وسلم.

ولقد كان من هؤلاء العلماء الذين قيضهم الله تعالى لخدمة سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، والمساهمة في حراستها وحفظها: الإمام الحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي (ت762هـ)؛ فقد كان رحمه الله إماماً ناقداً في الحديث وعلومه، واسع الاطلاع، شديد التمسك بالسُنن والآثار، وقد انتهت إليه رئاسة الحديث في زمانه⁽¹⁾.

ولعل الناظر في مُصنّفاتِه يجد أن من السمات الظاهرة فيها: كثرة استدراكاته الحديثية وتعقباته على أهل عصره، وعلى العلماء المتقدمين كذلك، حتى على الأكابر منهم: كالإمام أحمد، والترمذي، وابن القطان، والدارقطني، وغيرهم⁽²⁾؛ فقد كان رحمه الله مولعاً بالاستدراك والتعقيب على الآخرين في أكثر مصنّفاتِه⁽³⁾، حتى صار ذلك من أبرز خصائصه وصفاته.

ولمّا ترجم له ابن قاضي شعبة رحمه الله (ت851هـ) في تاريخه، قال عنه: "وصنّف التّصانيف الكثيرة تزيد على مائة مصنّف، غالبها مآخذ أهل اللغة وأصحاب علوم الحديث؛ كابن مأكولا والخطيب والمزي وأجلّ منهم، وأصحاب السير وشرح السُنن"⁽⁴⁾، وتبعه حافظ الدنيا ابن حجر رحمه الله (ت852هـ)، فقال: "وله مآخذ على أهل اللغة وعلى كثير من المُحدّثين"⁽⁵⁾.

وشرحه لسنن الإمام ابن ماجه، المُسمّى: "الإعلام بسننه عليه السّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام"، هو من مُصنّفاتِه الحديثية التي كانت التعقبات وكثرة الانتقادات سمة ظاهرة فيها، حتى قال عنه محقق إحدى طبعاته الدكتور عبد العزيز الماجد رحمه الله (ت1418هـ): "هذا أمرٌ واضحٌ في الكتاب، بل هو لبُّ مادّة الكتاب، والذي أنشأه المُصنّف من تلقاء نفسه قليلٌ جدّاً بالنسبة إلى ذلك"⁽⁶⁾.

(1) ينظر: لسان الميزان، لابن حجر (8/124).

(2) ينظر: منهج مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه، فهد بن محمّد بن عبد الله الماجد (ص8).

(3) ينظر: الحافظ مغلطاي وجهوده في علم الحديث، أحمد حاج عبد الرحمن (ص49).

(4) تاريخ ابن قاضي شعبة (3/199).

(5) الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر (6/115).

(6) مقدّمة تحقيق عبد العزيز الماجد لشرح ابن ماجه لمغلطاي (51/1).

وقال الأستاذ فهد بن محمد الماجد في بيان طريقته في شرحه: "وقد أصبحت لفظاً: وفيما قاله نظر"، وفيه نظر"، ونحو ذلك من ألفاظ التّعقب، سمة بارزة في كتابه⁽¹⁾.

ومع ذلك كله، فإنّ كتابه هذا فيه من الفوائد والنّفائس والنّكت الحديثية ما ليس في غيره، وفيه من الأقوال ما لا يوجد مجموعاً في كتاب، فقد أبان فيه رحمه الله عن سعة اطلاعه، وغزارة علمه، وجليل قدره، وهو ممّا دعا الحافظ شمس الدين السّخاوي رحمه الله (ت902هـ) لأن يقول فيه: "ولو كمل لعمّ النّفع به"⁽²⁾.

ولمّا كان الكتاب بهذه الأهمية، من حيث كثرة استدراكاته وتعقباته على سابقه، رأيت أن أجمع تلك التّعقبات الحديثية الواردة فيه، وأرتبها بحسب موضوعاتها، ثمّ أدّرسها دراسة علمية مقارنة؛ ليكون ذلك هو موضوع دراستي في "أطروحة الماجستير في الحديث الشريف وعلمه".

وإنّي إذ عزمْتُ على ذلك الأمر، لأسأل الله عزّ وجلّ أن يتقبّلَ مني، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يرزقني الصّدق والإخلاص والتّواضع، والسّير على قانون السّلف، واتباع الأمر الأوّل، إنّه سميع قريب مجيب.

أولاً: أهمية البحث وأسباب اختياره:

1- أهمية موضوع "التّعقبات الحديثية"؛ إذ إنّ من أجل أنواع العلوم المتعلّقة بالحديث الشريف، وهو معدودٌ من أبرز معالم المنهجية النقدية الحديثية.

2- دور علم التّعقبات الحديثية في بناء وتنمية الملكة النقدية الحديثية لدى طالب العلم.

3- مكانة الإمام علاء الدين مغلطاي رحمه الله (ت762هـ) العلمية العالية، وسعة علمه واطلاعه، وكثرة نقولاته، ومنزلته الرفيعة في علوم الحديث على وجه الخصوص، وإمامته وعلو كعبه فيها، مع دقّته وأمانته وإنصافه، وجودة تحريراته.

4- كثرة تعقبات الإمام علاء الدين مغلطاي رحمه الله (ت762هـ) الحديثية واستدراكاته وانتقاداته، وتفرّغها في ثنايا كتابه "الإعلام"، وأهمية جمعها ودراستها، ومعرفة وجه الصّواب فيها؛ حتى تكون مرجعاً للمختصين.

5- عدم وجود رسالة علمية حديثية اهتمّت بجمع تلك التّعقبات، ودراستها دراسةً حديثيةً مقارنة.

(1) منهج مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه، فهد بن محمد بن عبد الله الماجد (ص11).

(2) القول البديع في الصّلاة على الحبيب الشّفيع، للسّخاوي (ص261).

ثانيًا: أهداف البحث:

- 1- إظهار جهود الإمام علاء الدين مُغلطاي رحمه الله (ت762هـ) في استقراء كتب سابقه من العلماء والمُحدّثين، وبيان معرفته بأقوالهم، واستدراكه عليهم بعض ما فاتهم، وتعقبه لكثير من آرائهم وأحكامهم.
- 2- جمعُ تعقُّبات الإمام علاء الدين مُغلطاي رحمه الله (ت762هـ) الحديثية، وترتيبها بحسب موضوعاتها.
- 3- دراسة هذه التّعقُّبات دراسة علمية مقارنة، ومحاولة فهمها وبيان مدى صحتها؛ للوصول إلى أرجح الأقوال فيها بإذن الله تعالى، معتمدًا في ذلك على الأدلة والقرائن المناسبة.
- 4- إبراز القواعد المنهجية التي اعتمد عليها الإمام علاء الدين مُغلطاي رحمه الله (ت762هـ) في تعقبه لآراء وأحكام سابقه، ومحاولة الإفادة منها، ومعرفة الألفاظ التي كان يستخدمها في استدراكاته وتعقباته على غيره.
- 5- بيان منزلة أقوال الإمام علاء الدين مُغلطاي رحمه الله (ت762هـ) وآرائه الحديثية عند المُحدّثين، وذلك من خلال معرفة من وافقه من المُحدّثين، ومن خالفه فيها.
- 6- توفير الوقت والجهد على كلّ باحثٍ يريد الوقوف على تعقُّبات الإمام علاء الدين مُغلطاي رحمه الله (ت762هـ)؛ وذلك بجمع تعقُّباته المتناثرة في شرح ابن ماجه، وجعلها في مُصنّف حديثي واحد.

ثالثًا: الدراسات السابقة:

بعد بحثٍ وتنقيبٍ دائبين، وسؤالٍ لبعض أهل العلم المتخصصين، لم أجد دراسةً حديثيةً مفردةً تُعنى بجمع تعقُّبات الإمام علاء الدين مُغلطاي رحمه الله (ت762هـ) الحديثية الواردة في شرحه لسُنن الإمام ابن ماجه، المُسمّى: "الإعلام بسنته عليه السّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام"، ودراسيتها دراسةً حديثيةً مقارنةً؛ غير أنني وقفتُ على دراسات علمية ذات علاقة، وهي على النحو الآتي:

- 1- أطروحة دكتوراه بعنوان: "الحافظ مُغلطاي وجهوده في علم الحديث"، إعداد الباحث: أحمد حاج عبد الرحمن محمّد، إشراف أ.د. محمّد أحمد يوسف القاسم، جامعة أم القرى 1419هـ. وقد تناول الباحثُ شرحَ سُنن الإمام ابن ماجه للإمام علاء الدين مُغلطاي رحمه الله (ت762هـ) في مبحثٍ من مباحث رسالته هذه، ثمّ ذكر في أثناء هذا المبحث بعض النماذج

من تعقيباته واستدراكاته، من غير دراسة لها؛ إذ إنَّ إيرادَه لها إنَّما كان في إطار بيانه لمنهجه في شرحه فحسب، دون أن يكون وكُده من ذلك الاعتناء بدراستها.

2- ورقة علمية بعنوان: "منهج مُغلَّطاي في شرحه لسُنن ابن ماجه"، من إعداد الباحث: فهد بن محمَّد بن عبد الله الماجد.

3- ورقة علمية بعنوان: "منهج الإمام الحافظ علاء الدين مُغلَّطاي الحنفي في شرحه لسُنن ابن ماجه"، من إعداد الباحث: يوسف بن عبد الله بن حمود الباحث.

وقد اعتنى صاحبها تلك الورقتين بإبراز مزايا الشَّرح، وبعض المآخذ التي عليه، وإظهار بعض ما فيه من الصَّناعة الحديثية، وغير ذلك ممَّا لا علاقة له بما أنا بصدد.

على أنَّي لا أُخفي أنَّني قد انتفعت ببعض ما فيهما في مواضع من رسالتي هذه، وقد كنتُ حريصًا على العزو إليهما عند النَّقل منهما بحمدِ الله تعالى.

كما أودُّ أن أشير إلى أنَّه توجد سلسلة من الرسائل العلمية التي تناولت تعقُّبات الإمام علاء الدين مُغلَّطاي رحمه الله (ت762هـ) الحديثية في كتابه "إكمال تهذيب الكمال"، ولا أجد داعيًا لذكرها ههنا.

رابعًا: منهج البحث وطبيعة عملي فيه:

اعتمدت المنهج الاستقرائي التَّام، وذلك في جمع تعقُّبات الإمام علاء الدين مُغلَّطاي رحمه الله (ت762هـ) الحديثية الواردة في شرحه لسُنن الإمام ابن ماجه، المُسمَّى: "الإعلام بسننه عليه الصَّلاة والسَّلام"، من بداية الكتاب إلى نهاية باب ما جاء في مقدار الوُضوء، وكذا في الوقوف عليها في الكتب المطبوعة للعلماء المتعقِّب عليهم؛ للتَّحقُّق من صحَّة نقلها.

ثمَّ اعتمدت أثناء الدِّراسة على المنهج الوصفي والنَّقدي؛ لمعرفة منهج الإمام علاء الدين مُغلَّطاي في استدراكاته وتعقُّباته، والموازنة بينه وبين مَنْ تعقَّبهم من العلماء، ومناقشة تلك التعقُّبات للوصول إلى أحقِّ الأقوال بالترجيح بإذنه تعالى.

ولعلَّ ممَّا تجدر الإشارة إليه؛ أنَّ خطواتي في العمل ستكون على النَّحو الآتي:

1- تقسيم البحث: قسَّمت البحث إلى تمهيد، وثلاثة فصول، ثمَّ إلى مباحث ومطالب حسب حاجة الدراسة ومتطلَّباتها.

2- عزو الآيات القرآنية: التزمت بذكر اسم السُّورة، ورقم الآية بعدها مباشرةً.

3- تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية، والحكم عليها:

أ- الحديث إذا كان في الصحيحين أو أحدهما؛ أكتفي بعزوه لموضعه منهما مع بقیة أصحاب الكتب السنية إن وجد فيها، وأما إن كان خارجهما فأتوسع حينئذ في تخريجه من كتب السنة المسندة حسب حاجته إلى ذلك.

ب- قدّمت في تخريجي للحديث المُخرَج الأقدم وفاةً غالباً، ولا أخالف -في النادر- إلاّ للحاجة.

ت- يختلف موضع تخريج الحديث بحسب تعلّقه بالمسألة المدروسة؛ فإن كان جزءاً منها خرّجته في متن الرسالة، وإن لم يكن كذلك خرّجته في حاشيتها.

ث- وأما الحكم على الحديث: فإذا كان في الصحيحين، أو أحدهما: اكتفيت بعزوه إليهما أو إلى أحدهما؛ إشارةً إلى صحّته، وفي حال كونه خارجهما قمتُ بدراسته حسب المنهجية العلمية المتبعة عند أهل الحديث في حكمهم عليه، مع الاستئناس بذكر أحكام علماء الحديث المُتَقَدِّمين والمُتَأَخِّرِينَ، ومناقشتها حال اختلافهم في درجته؛ وصولاً إلى نتيجة الحكم.

4- تراجم الأعلام الواردين في البحث: قمت بالترجمة المختصرة للأعلام المغمورين الوارد ذكرهم في متن البحث.

5- التّعريف بالأماكن والبلدان: عرّفت بالأماكن والبلدان غير المشهورة عند أول ذكرٍ لها، معتمداً في ذلك على كتب البلدان، وغيرها من الكتب المختصة.

6- بيان غريب الألفاظ: أبين ذلك بالرجوع إلى كُتب غريب الحديث، ومعاجم اللّغة، وقد أسْتَعِينُ أحياناً بكتب الشُّروح.

7- التّعريفات: أعرّف ببعض المصطلحات الحديثية عند الحاجة، وذلك من خلال الرجوع إلى كتب التّعريفات، وبعض الكتب المُختصة.

8- الضُّبط: ضبطت الأسماء والكنى والألقاب والكلمات المُشْكَلَة؛ التي قد يقع الإشكال في ضبطها.

9- الحاشية: أكتفي فيها بذكر عنوان الكتاب، واسم مؤلّفه باختصار، مع ذكر الجزء، والصّفحة، ورقم الحديث أو التّرجمة -إن وُجد- ثمّ أتوسّع في قائمة المصادر في التّعريف بالكتاب، بذكر اسم مُحَقِّقه، ودار النّشر، والطّبعة، وسنة النّشر.

10- الفهارس العلميّة: ذيلت البحث بفهارس علميّة متنوّعة، وهي: فهرس الآيات القرآنيّة، وفهرس الأحاديث النبويّة والآثار، وفهرس الرواة المدروسين، وفهرس المسائل المدروسة، وفهرس غريب الألفاظ.

خامساً - خُطّة البحث:

تكوّنت خُطّة البحث من: مقدّمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة، وفهارس متنوّعة، على النّحو الآتي:

مقدّمة

وقد اشتملت على: أهميّة البحث وأسباب اختياره، وأهدافه، والدّراسات السّابقة، ومنهج البحث وطبيعة عملي فيه، وخُطّة البحث.

التمهيد

وقد اشتمل على الآتي:

أولاً: تعريف مختصر بالإمام مغلطاي رحمه الله.

ثانياً: منهج الإمام مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجة.

ثالثاً: الألفاظ التي استعملها الإمام مغلطاي في تعقّباته، ومنهجه في ذلك.

رابعاً: مفهوم التّعقب، وأهمّيّته العلميّة، وأهمّ المصنّفات فيه.

الفصل الأوّل

تعقّبات الإمام مغلطاي على المُحدّثين في أحكامهم على الأحاديث

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأوّل: تعقّبات الإمام مغلطاي على المُحدّثين في تصحيحهم الأحاديث.

ويشتمل على ستّة مطالب:

المطلب الأوّل: تعقّباته على المُحدّثين في تصحيحهم الأحاديث؛ بإثباته لانقطاع أسانيدھا.

المطلب الثّاني: تعقّباته على المُحدّثين في تصحيحهم الأحاديث؛ بإثباته لضعف رواتها.

المطلب الثالث: تعقباته على المُحدّثين في تصحيحهم لبعض ألفاظ الأحاديث؛ ببيانه لعلّتها.

المطلب الرابع: تعقباته على المُحدّثين في تصحيحهم الأحاديث بزعم أنها على شرط بعض الأئمّة؛ بإثباته لخلاف ذلك.

المطلب الخامس: تعقباته على المُحدّثين في ادّعائهم حصول الإجماع على صحّة الحديث؛ بنفيه لحصوله.

المطلب السادس: تعقباته على المُحدّثين في بيانهم أصحّ ما في الباب؛ ببيانه لما هو أصحّ منها.

المبحث الثاني: تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين في تحسينهم الأحاديث.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدّثين في تحسينهم الأحاديث؛ ببيانه لصحّتها.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في تحسينهم الأحاديث؛ ببيانه لضعفها.

المبحث الثالث: تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين في تضعيفهم الأحاديث، وإعلالها.

ويشتمل على ثمانية مطالب:

المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدّثين في وصفهم الحديث بالضعف؛ بذكره من صحّحه.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في تضعيفهم الأحاديث بالطعن في روايتها؛ بدفعه لذلك.

المطلب الثالث: تعقباته على المُحدّثين في إعلالهم الحديث بالخطأ؛ بنفيه له.

المطلب الرابع: تعقباته على المُحدّثين في إعلالهم الحديث بالنقرد؛ بنفيه له.

المطلب الخامس: تعقباته على المُحدّثين في إعلالهم الحديث بالنكارة؛ بنفيه لها.

المطلب السادس: تعقباته على المُحدّثين في إعلالهم الحديث بالاضطراب؛ بنفيه له.

المطلب السابع: تعقباته على المُحدّثين في إعلالهم الحديث بالاختلاف في رفعه ووقفه وإرساله؛ بتصحيحه لجميع وجوهه.

المطلب الثامن: تعقباته على المُحدثين في إعلالهم الحديث المرفوع بالموقوف؛ ببيانه لعدم صحّة ذلك منهم.

الفصل الثاني

تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدثين في: تخريج الأحاديث والأقوال وعزوها، وما كان على شرط مصنّفاتهم، وما يتعلّق بمتن الحديث

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأوّل: تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدثين في تخريجهم الأحاديث، وبيان طرقها.

ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدثين في ذكرهم الحديث من طرقه الضّعيفة، مع وروده من طرقٍ مقبولة.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدثين في زعمهم تقدُّد بعض الرواة ببعض طرق الحديث؛ بإثباته للمتابع.

المطلب الثالث: تعقباته على المُحدثين في عدم استقصائهم لشواهد الحديث عند إشارتهم إليها.

المطلب الرابع: تعقباته على المُحدثين في ذكرهم طرق الحديث المُحتَمَلة مجزوماً بها.

المطلب الخامس: تعقباته على المُحدثين في زعمهم ورود الحديث مسنداً ومرسلاً؛ بنفيه لوروده مرسلاً.

المبحث الثاني: تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدثين في عزوهم الأحاديث والأقوال.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدثين في عزوهم الأحاديث.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدثين في عزوهم الأقوال لأصحابها.

المبحث الثالث: تعقبات الإمام مُغلّطاي على المصنّفين فيما كان على شرطهم.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدثين في الرواة.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في المتن.

المبحث الرابع: تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين فيما يتعلّق بمتن الحديث.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدّثين في بيانهم لألفاظ الحديث وغريبه.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في بيانهم لما يدلُّ عليه الحديث.

الفصل الثالث

تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين فيما يتعلّق بأسماء الرّواة وجرّهم وتعديّهم

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأوّل: تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين في معرفتهم بأسماء الرّواة.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدّثين في أسماء الرّواة.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في المنقّق والمفترق من أسماء الرّواة.

المبحث الثاني: تعقبات الإمام مُغلّطاي على المُحدّثين في جرّهم للرّواة وتعديّهم.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدّثين في جرّهم للرّواة؛ وإثباته تعديّهم.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في تعديّهم للرّواة؛ وإثباته جرّهم.

الخاتمة: وتشتمل على أهمّ النتائج، والتّوصيات.

الفهارس العلميّة: وتشتمل على فهارس متنوعة، وهي على النّحو الآتي:

- فهرست الموضوعات.
- قائمة المصادر والمراجع.
- فهرست الآيات القرآنيّة.
- فهرست الأحاديث والآثار.
- فهرست الرّواة المترجم لهم.

- فهرست المسائل المدروسة
- فهرست غريب الألفاظ.

التَّهْيِـدُ

التَّمهيد

اشتمل هذا التَّمهيد على: تعريف مختصر بالإمام مُغلَطَاي، ومنهجه في شرحه لسنن الإمام ابن ماجه، والألفاظ التي استعملها الإمام مُغلَطَاي في تعقُّباته، ومنهجه في ذلك، ومفهوم التَّعقُّب، وأهميَّته العلميَّة، وأهمَّ المصنَّفات فيه؛ وذلك على النُّحو الآتي:

أولاً: تعريف مختصر بالإمام مُغلَطَاي رحمه الله⁽¹⁾.

وسأذكر فيه: اسمه ونسبه، ولقبه وكنيته، ثمَّ أذكر مولده، ونشأته، ثمَّ شيوخه، وتصدُّره للتَّدریس، وتلامذته، وشيئاً من ثناء العلماء عليه، وبعضاً من تصانيفه، وأختم بذكر وفاته رحمه الله.

• اسمه ونسبه، ولقبه وكنيته:

هو الإمام العلامة، والحبر الفهامة، المُحدِّث الحافظ، إمام وقته، وحافظ عصره⁽²⁾:

(1) تُنظر ترجمته في: أعيان العصر وأعيان النُّصر، للصَّفديّ (433/5-438)، والبدایة والنَّهاية، لابن كثير (633/18)، والوفیات، لابن رافع السُّلاميّ (759/243/2)، والدَّيْل على ذیل العبر، للعراقيّ الوالد (ص239-446/241)، والدَّيْل على العبر في خبر من غیر، لابن العراقيّ (73-70/1)، وتوضیح المشتبه في ضبط أسماء الرُّواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدِّين الدَّمشقيّ (118/7)، والسُّلوك لمعرفة دول الملوك، للمقريزيّ (258/4)، والدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثَّامنة، لابن حجر (114/6-2310/116)، ولسان الميزان، له (7867/127-124/8)، ولحظ الأُلحاط بذیل طبقات الحُفَّاظ، لابن فهد المكيّ (ص91-95)، والنُّجوم الزَّاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغريّ بَرديّ (9/11)، وتاج التَّراجم، لابن قُطلوبغا (ص304-299/306)، وحُسن المُحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، للسُّيوطيّ (92/359/1)، وذیل طبقات الحُفَّاظ، له (ص242-241)، ونیل الأمل في ذیل الدول، للملطيّ (248/332-331/1)، وسَلَم الوصول إلى طبقات الفحول، لحاجي خليفة (5033/346/2)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد (337/8)، وديوان الإسلام، للشَّمس الغزّيّ (117-116/4)، والبدر الطَّالع بمحاسن من بعد القرن السَّابع، للشُّوكانيّ (313-312/2)، والأعلام، للزَّركليّ (275/7)، وهديّة العارفين في أسماء المؤلِّفين وآثار المصنِّفين، للبابانيّ (468-467/2)، ومعجم المؤلِّفين، لكحَّالة (313/12).

(2) يُنظر: تاج التَّراجم، لابن قُطلوبغا (ص299/304).

أبو عبد الله، علاء الدين، مُغلطاي⁽¹⁾ بن قَلِيج⁽²⁾ بن عبد الله، البَكْجَرِيُّ⁽³⁾، الحَكْرِيُّ⁽⁴⁾،
التُّركِيُّ الأصل، المصريُّ النِّشأة، الحنفيُّ المذهب.

(¹) فائدة: اختلف في ضبط اسم العلامة (مغلطاي) على أربعة أوجه:

الوجه الأول: (مُغلطاي)؛ بضم الميم، وسكون الغين المُعجمة، ثم اللَّام والطَّاء المفتوحتان، ضبطه
الزُّرقانيُّ في شرح المواهب اللدنيَّة (238/1)، وعزاه إلى ابن حجر.

الوجه الثاني: (مُغلطاي)؛ بضم الميم، وفتح الغين المُعجمة، وسكون اللَّام، ثم طاء مفتوحة، ضبطه كذلك
ابن ناصر الدين في التَّبيان لبديعة البيان (1194/315-314/2).

الوجه الثالث: (مُغلطاي)؛ بضم الميم والغين المُعجمة، وسكون اللَّام، ثم طاء مفتوحة، قال الزُّركليُّ في
الأعلام (276/7): "وفي المتأخرين من جعل حركة (الغين) ضمةً، وجزم بهذا جان سوفاجيه".

الوجه الرابع: (مُغلطاي)؛ بفتح الميم، وضم الغين المُعجمة، وسكون اللَّام، ثم طاء مفتوحة، ضبطه كذلك
محمد زاهد الكوثريُّ، ونُقل عنه قوله: "أعجميَّة فالْعَب بها كيف شئت؛ إذ لا ضابط فيها إلَّا نطق أهلها،
وكم من حروف وحركات أعجميَّة تغيَّرت في العربيَّة". يُنظر: مقدِّمة تحقيق حسن عجي لكتاب الدُّر
المنظوم من كلام المصطفى المعصوم صلى الله عليه وسلم، لمُغلطاي (ص11).

وكلمة (مُغلطاي) كما قال الكوثريُّ مرَّبةً من لفظتين تركيَّتين قديمتين؛ إحداهما: (مُغل)، ومعناها: جيل
من النَّاس، والثَّانية: (طاي)؛ ومعناها: الفرخ، أو المُهر، وهما متقاربان، ويكون معناهما معًا: ولد جيل من
النَّاس. يُنظر: مقدِّمة تحقيق حسن عجي لكتاب الدُّر المنظوم (ص11).

(²) قَلِيج: بقاف مفتوحة، واللَّام مكسورة، وآخره جيم. يُنظر: توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم
وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدين الدَّمشقيُّ (118/7)، وضبطها الكوثريُّ بكسر القاف واللَّام، وسكون
الجيم. يُنظر: مقدِّمة تحقيق حسن عجي لكتاب الدُّر المنظوم (ص11). ومعنى (قَلِيج): السَّيف؛ بلغة
التُّرك. يُنظر: شرح المواهب اللدنيَّة، للزُّرقانيُّ (238/1).

(³) البَكْجَرِيُّ: بفتح الباء الموحَّدة، وسكون الكاف، وفتح الجيم، ثم راء، ثم ياء نسبة. يُنظر: ذيل لبَّ اللُّباب في
تحرير الأنساب، للعجميِّ (ص89). وهي كما قال الكوثريُّ: لفظة مرَّبة من كلمتين تركيَّتين؛ (بَكْ)؛
بمعنى: الصُّلب، و(جري)؛ بمعنى: الجندي، فيكون معناهما معًا: الجندي الصُّلب. يُنظر: مقدِّمة تحقيق
حسن عجي لكتاب الدُّر المنظوم (ص11).

(⁴) الحَكْرِيُّ: بالكسر والسُّكون؛ كذا ضبطها السُّيوطيُّ في لبَّ اللُّباب في تحرير الأنساب، للسُّيوطيِّ (ص82)،
ثم قال: "نسبة إلى الحكرة"، ولم يذكر معناها، وأين هي، وقد وجدت المقرئيّ قد ذكر في المواظ
والاعتبار (205/3) أنَّ في مصر عددًا كثيرًا من الأحكار، ثم بيَّن معناها بقوله: "فقول أهل مصر: حكر
فلان أرض فلان، يعنون منع غيره من البناء عليها"، فهي بذلك: الأرض المحبوسة، ثم إنَّه ذكر في
موضع آخر (134/4): أنَّ في مصر حكرًا يُسمَّى: حكر البَكْجَرِيِّ، ثم وجدت الزُّبيديُّ في تاج العروس
(73/11) لمَّا ذكر الشَّمس الحَكْرِيَّ نسبه إلى مُنيَّة حَكْر. قلت: فلعلَّ مُغلطاي يُنسب إلى إحداهما.

• مولده:

اختلف في سنة مولده، فقال ابن رافع: سنة تسعين وستمائة⁽¹⁾، وقال الصفدي: بعد التسعين وستمائة⁽²⁾، وذكر العراقي أنه سأل مغلطاي عن مولده، فكان يذكر أن مولده كان سنة تسع وثمانين وستمائة⁽³⁾، واستبعده تقي الدين السبكي؛ حيث قال: إنه عرض علي كفاية المتحفظ⁽⁴⁾ سنة خمس عشرة وهو أمرٌ بغير لحية⁽⁵⁾.

قلت: ليس من المستبعد أن يتأخر خروج لحيته إلى مثل هذه السن، وهو أدري بتاريخ ميلاده من غيره.

• نشأته:

نشأ الإمام مغلطاي محباً لمجالس العلم منذ صغره، منصرفاً عن غيرها من الأمور، حتى إن أباه كان يرسله في صباه ليرمي بالنشأ⁽⁶⁾؛ فيخالفه ويذهب إلى حلق أهل العلم⁽⁷⁾. وقد كان أول سماعه في سن مبكرة، قال العراقي: سألته عن أول سماعه؟ فقال: دخلت بعد السبعمئة إلى الشام، فقلت له: فماذا سمعت إذ ذاك؟ قال: سمعت شعراً، فقلت له: فأول سماعك للحديث متى؟ فسكت، فلقيته: في سنة خمس عشرة؟ فقال: نعم⁽⁸⁾.

(1) الوفيات، لابن رافع (759/244/2).

(2) أعيان العصر وأعيان النصر، للصفدي (434/5)، وتابعه ابن حجر في الدرر الكامنة (2310/114/6).

(3) يُنظر: الذيل على ذيل العبر، للعراقي (ص446/239)، والذيل على العبر في خبر من غير، لابنه (71/1)، ولسان الميزان، لابن حجر (7867/124/8)، ولحظ الألبان بذي طبعات الحفظ، لابن فهد (ص91)، والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي (9/11)، وتاج التراجم، لابن فطويعا (ص305)، وذيل طبقات الحفاظ، للشيوطي (ص241).

(4) هو كتاب مختصر في اللغة، وما يحتاج إليه من غريب الكلام، من تصنيف أبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد بن عبد الله الطرابلسي الأجدابي، المعروف بابن الأجدابي. يُنظر: برنامج الوادي آشي (ص194/304)، وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة (1500/2)، وأسماء الكتب المتم لكشف الظنون، لرياض زاده (ص246).

(5) يُنظر: لحظ الألبان بذي طبعات الحفظ، لابن فهد (ص91).

(6) النشأ: السهام والنبل، والواحدة منها: نشابة، سمي بذلك؛ لنشوبه في القوس، وهو الشنق؛ لأن القوس مشنقة به. يُنظر: الصّاح، للجوهري (224/1)، والمخصّص، لابن سيده (32/2).

(7) يُنظر: لحظ الألبان بذي طبعات الحفظ، لابن فهد (ص91).

(8) يُنظر: لحظ الألبان بذي طبعات الحفظ، لابن فهد (ص92).

ثمَّ لم يزل دائم الاشتغال بالعلم والمطالعة والتَّحصيل⁽¹⁾، وأكثر من المطالعة بنفسه⁽²⁾، وحفظ الفصيح لثعلب⁽³⁾، وكفاية المتحقِّظ لابن الأجدابي⁽⁴⁾، وكان جلُّ طلبه في العَشر الثَّاني بعد السَّبعمئة، فأكثر من شيوخ هذا العصر⁽⁵⁾، حتَّى حصَّل من المسموعات ما يطول عدُّه⁽⁶⁾، وصار له اطلاع كبير، وباع واسع في الحديث وعلومه، مع مشاركة في فنون عديدة⁽⁷⁾.
قال الصَّفديُّ -واصفًا صبره وجلده في العلم-: كان كثير السُّكون، والميل الى المودعة والرُّكون، وكان يلزم المُطالعة والكتاب والدَّأب، وعنده كُتب كثيرة وأصول صحيحة⁽⁸⁾.

• شيوخه:

تتلمذ مُغلَّطاي على يد جماعة من الشُّيوخ، وسأذكر بعضَهم مرتبِّين على الوفيات:

- 1- حسن بن عُمر بن عيسى الكردي (ت 720هـ)⁽⁹⁾.
- 2- عبد الرِّحيم بن عبد المُحسن بن حسن المُنشاوي (ت 720هـ)⁽¹⁰⁾.
- 3- أحمد بن محمَّد بن عليّ بن شجاع القرشي (ت 721هـ)⁽¹¹⁾.

(1) يُنظر: الذَّيل على ذيل العبر، للعراقي (ص 446/241).
(2) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/124/8).
(3) هو كتاب مشهور في اللُّغة، اختار فيه مؤلِّفه -أبو العبَّاس أحمد بن يحيى المعروف بثعلب- الفصيح من كلام العرب ممَّا يجري في كلام النَّاس وكتبهم. يُنظر: كشف الظُّنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة (1273/2).
(4) يُنظر: أعيان العصر وأعوان النَّصر، للصَّفدي (435-434/5).
(5) يُنظر: لحظ الأُلحاظ بذيِّل طبقات الحَقَّاط، لابن فهد (ص 91).
(6) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/124/8).
(7) يُنظر: النُّجوم الزَّاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي (9/11).
(8) يُنظر: أعيان العصر وأعوان النَّصر، للصَّفدي (435-434/5).
(9) يُنظر: الدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثَّامنة، لابن حجر (2310/114/6)، ولحظ الأُلحاظ بذيِّل طبقات الحَقَّاط، لابن فهد (ص 91).
(10) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/124/8)، ولحظ الأُلحاظ بذيِّل طبقات الحَقَّاط، لابن فهد (ص 92).
(11) يُنظر: الدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثَّامنة، لابن حجر (2310/114/6).

4- أحمد بن علي بن وهب بن مطيع، أخو الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد (ت723هـ)⁽¹⁾.

5- نور الدين علي بن عمر بن أبي بكر الوائلي (ت723هـ)⁽²⁾.

6- يونس بن إبراهيم بن عبد القوي بن قاسم الدبوسي (ت729هـ)⁽³⁾.

7- محمد بن محمد بن محمد بن أحمد اليعمرى، المعروف بابن سيد الناس (ت734هـ)⁽⁴⁾.

8- أحمد بن أبي طالب الحنفي، المعروف بابن الشحنة (ت730هـ)⁽⁵⁾.

9- جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج المزي (ت742هـ)⁽⁶⁾.

• تصدّره للتدريس:

تصدّر الإمام مُغلطاي للتدريس في كثير من مدارس مصر، ومنها:

(1) يُنظر: الذّيل على ذيل العبر، للعراقي (ص446/240)، والدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن

حجر (2310/114/6)، ولحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ، لابن فهد (ص91).

(2) يُنظر: الذّيل على ذيل العبر، للعراقي (ص446/240)، والدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن

حجر (2310/114/6)، ولحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ، لابن فهد (ص91).

(3) يُنظر: الذّيل على ذيل العبر، للعراقي (ص446/240)، والدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن

حجر (2310/114/6)، ولحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ، لابن فهد (ص92).

(4) يُنظر: لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ، لابن فهد (ص94).

(5) يُنظر: الدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر (2310/114/6).

(6) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (3/1)؛ حيث سمّاه "شيخنا".

قلت: ومن شيوخه الذين اختلفوا في تتلمذه عليهم وسماعه منهم:

1- أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت702هـ).

2- عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدميّاطي (ت705هـ).

3- أبو الحسن نور الدين علي بن نصر الله بن عمر القرشي (ت712هـ).

قال العراقي في الذّيل على ذيل العبر (ص446/240): "وَدَّعَى السَّمَاعُ مِنَ الشَّيْخِ تَقِيّ الدِّينِ ابْنَ دَقِيقِ

العيد، والدِّميّاطي، وابن الصَّوَّافِ فِي آخِرِينَ، وَلَمْ يُقَبَلْ ذَلِكَ مِنْهُ". وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: "وَأَقْدَمَ مَا وَجَدْتُ

لَهُ مِنَ السَّمَاعِ سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةٍ، بِخَطِّ مَنْ يُوَثَّقُ بِهِ، وَادَّعَى هُوَ السَّمَاعُ قَبْلَ ذَلِكَ بِزَمَانٍ، فَتَكَلَّمَ فِيهِ لِذَلِكَ".

يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/126/8).

1- الجامع الصّالحي⁽¹⁾.

2- جامع القلعة⁽²⁾.

3- قُبّة بَيْبُرس⁽³⁾.

4- المدرسة الصّرغتمشيّة⁽⁴⁾.

5- المدرسة الظّاهريّة⁽⁵⁾.

6- المدرسة المجديّة⁽⁶⁾.

7- المدرسة المهدبيّة⁽⁷⁾.

8- المدرسة النّاصريّة⁽⁸⁾.

9- المدرسة النّجميّة⁽⁹⁾.

• تلاميذه:

لمّا كان الإمام مُغلّطاي قد تصدّى للتّدريس في أكثر مدارس مصر؛ فقد تتلمذ على يديه جمٌّ غفير من طلبة العلم في وقته، حتّى قال ابن حجر: "انتهت إليه رئاسة الحديث في زمانه؛ فأخذ عنه عامّة من لقيناه من المشايخ"⁽¹⁰⁾، ومن أبرز من أخذ عنه:

(1) يُنظر: الذّيل على ذيل العبر، للعراقيّ (ص446/240)، ولحظ الألاحظ، لابن فهد (ص94).

(2) يُنظر: الدّرر الكامنة، لابن حجر (6/2310/115)، ولحظ الألاحظ، لابن فهد (ص94).

(3) يُنظر: الوفيات، لابن رافع (2/759/244)، والذّيل على ذيل العبر، للعراقيّ (ص446/240)، ولسان

الميزان، لابن حجر (8/7867/127)، ولحظ الألاحظ، لابن فهد (ص94).

(4) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (8/7867/127)، ولحظ الألاحظ، لابن فهد (ص94).

(5) يُنظر: الوفيات، لابن رافع (2/759/244)، والذّيل على ذيل العبر، للعراقيّ (ص446/240)، ولسان

الميزان، لابن حجر (8/7867/127)، ولحظ الألاحظ، لابن فهد (ص94).

(6) يُنظر: لحظ الألاحظ، لابن فهد (ص94).

(7) يُنظر: الذّيل على ذيل العبر، للعراقيّ (ص446/240).

(8) يُنظر: تاج التّراجم، لابن قطلوبغا (ص299/305).

(9) يُنظر: لحظ الألاحظ، لابن فهد (ص94).

(10) لسان الميزان، لابن حجر (8/7867/126).

1- عمر بن علي بن أحمد بن محمد الأنصاري الشافعي، المعروف بابن الملقن (ت804هـ)⁽¹⁾.

2- عمر بن رسلان البلقيني (ت805هـ)⁽²⁾.

3- عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت806هـ)⁽³⁾.

4- علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت807هـ)⁽⁴⁾.

• ثناء العلماء عليه⁽⁵⁾:

وصفه ابن كثير بالشيخ الحافظ⁽⁶⁾، وقال ابن رافع: الشيخ الفاضل المحدث⁽⁷⁾، وقال ابن رجب: كان عارفاً بالأنساب معرفة جيدة، وأماً غيرها من متعلقات الحديث فله بها خبرة

(1) يُنظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، للسيوطي (438/1).

(2) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/126/8).

(3) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/126/8)، ولحظ الألبان، لابن فهد (ص94).

(4) يُنظر: لحظ الألبان، لابن فهد (ص94).

(5) قلت: مع ما ستجده من ثناء العلماء الباذخ عليه؛ إلا أنهم شنعوا عليه في أمور، منها: ادعاؤه السماع من جماعة لم يسم منهم قال ابن فهد في لحظ الألبان (ص92): "كان أول سماعه الصحيح للحديث في سنة سبع عشرة وسبعمائة، غير أنه ادعى السماع من جماعة قدماء ماتوا قبل هذا؛ كالدمياطي؛ وابن دقيق العيد؛ وابن الصواف، ووزيرة بنت المنجاء، وتكلم فيه الجهابذة من الحفاظ لأجل ذلك ببراهين واضحة قد تقدّم بعضها، فإله تعالى يغفر لنا وله". ومنها: تصنيفه كتاباً في العشق، عرض فيه بذكر أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها؛ قال ابن حجر في اللسان (7867/126/8): "صنف الواضح المبين في من استشهد من المحبين" فعثر منه الشيخ صلاح الدين العلائي على كلام ذكره في أوائله، فأغرى به القاضي موفق الدين الحنبلي؛ فعزّره ومنع الكتبيين من بيع ذلك الكتاب، وتألّم الشيخ علاء الدين مغلطاي من ذلك، وشمّت به جماعة من أقرانه، وقال ابن العماد في شذرات الذهب (337/8): "وقف له العلائي -لما رحل إلى القاهرة- على كتاب جمعه في العشق، تعرض فيه لذكر الصديقة عائشة رضي الله تعالى عنها، فأنكر عليه ذلك، ورفع أمره إلى الموفق الحنبلي، فاعتقله بعد أن عزّره، فانتصر له ابن البابا وخلّصه؛ إلا أن بعض من شنع عليه إنما فعل ذلك حسداً وغيرة، قال ابن حجر في الدرر الكامنة (6/114-2310/115): "وكان قد لازم الجلال القزويني، فلما مات ابن سيّد الناس تكلم له مع السلطان، فولّاه تدريس الحديث بالظاهريّة، فقام الناس بسبب ذلك وقعدوا، ولم يبال بهم، وبالغوا في ذمه وهجوه".

(6) يُنظر: البداية والنهاية، لابن كثير (633/18).

(7) يُنظر: الوفيات، لابن رافع (759/243/2).

متوسطة⁽¹⁾، وقال العراقي: -مجيباً من سأله عن أربعة تعاصروا؛ أيهم أحفظ: مُغلطاي، وابن كثير، وابن رافع، والحسيني- أوسعهم اطلاعاً وأعلمهم بالأنساب مُغلطاي، على أغلاط تقع منه في تصانيفه، ولعلّه من سوء الفهم⁽²⁾، وقال في موضع آخر: الحافظ العلامة ... كان دائم الانشغال، منجماً عن الناس⁽³⁾، ووصفه ابن العراقي بالشيخ الإمام، شيخ المحدثين⁽⁴⁾، وقال في موضع آخر: صاحب التّصانيف المشهورة⁽⁵⁾، وقال ابن حجر: انتهت إليه رئاسة الحديث في زمانه⁽⁶⁾، وقال في موضع آخر: كان كثير الاستحضار للغة، متّسع المعرفة فيها، وكذلك في الأنساب، وكتبه كثيرة الفائدة⁽⁷⁾، وقال ابن فهد: الإمام العلامة الحافظ المحدث المشهور⁽⁸⁾، وقال في موضع آخر: له اتّساع في نقل اللغة، وفي الاطلاع على طرق الحديث⁽⁹⁾، وقال ابن قُطلوبغا: إمام وقته، وحافظ عصره⁽¹⁰⁾، وقال السُّيوطي: كان حافظاً عارفاً بفنون الحديث، علامة في الأنساب، وله أكثر من مائة تصنيف⁽¹¹⁾، وقال زين الدّين الملطي: كان إليه النّهاية في فنّه، حافظاً، متقناً، عارفاً بالفنّ⁽¹²⁾، وقال حاجي خليفة: الحافظ الكبير ... قرأ وسمع خلائق، وشرح البخاريّ في نيّفٍ وعشرين مجلّداً، جمع فيه ما لم يجمع غيره، وأكثر جدّاً في القراءة بنفسه والسّماع ... وكان ساكناً، كثير المطالعة والكتابة، عارفاً بالأنساب معرفة جيّدة، وتصانيفه أكثر من مائة⁽¹³⁾، وقال الشّمس الغزّي: الإمام المُفَنّن⁽¹⁴⁾.

(1) يُنظر: الدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة، لابن حجر (2310/116/6).

(2) يُنظر: ذيل طبقات الحفّاظ، للسُّيوطي (ص241).

(3) يُنظر: الذّيل على ذيل العبر، للعراقي (ص239-241/446).

(4) يُنظر: الذّيل على العبر في خبر من غبر، لابن العراقي (70/1).

(5) يُنظر: الذّيل على العبر في خبر من غبر، لابن العراقي (70/1).

(6) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/126/8).

(7) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/128/8).

(8) يُنظر: لحظ الألفاظ، لابن فهد (ص91).

(9) يُنظر: لحظ الألفاظ، لابن فهد (ص94).

(10) يُنظر: تاج التّراجم، لابن قُطلوبغا (ص299/304).

(11) يُنظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، للسُّيوطي (92/359/1).

(12) يُنظر: نيل الأمل في ذيل الدُّول، للملطي (248/332/1).

(13) يُنظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، لحاجي خليفة (5033/346/3).

(14) ديوان الإسلام، لشّمس الدّين الغزّي (116/4).

• مصنفاته:

صنّف الإمام مُغلّطاي مصنفات كثيرة، قال ابن كثير: وقد كتب الكثير، وصنّف، وجمع، وكانت عنده كتب كثيرة جداً⁽¹⁾، وقال ابن حجر: وتصانيفه كثيرة جداً⁽²⁾، وقال ابن فهد: له عدّة تآليف مفيدة في الحديث واللغة، وغير ذلك⁽³⁾، وقال زين الدّين الملطيّ: ألّف عدّة تصانيف جليلة مشهورة كثيرة جداً⁽⁴⁾.

وقد ذكر ابن رجب عدّتها، فقال: عدّة تصانيفه نحو المائة أو أزيد، وله مأخذ على أهل اللغة وعلى كثير من المحدثين⁽⁵⁾، وقال حاجي خليفة: تصانيفه أكثر من مائة⁽⁶⁾.

قلت: لكنّهم انتقدوا عليه كثرة أوهامه فيها: فقد قال العراقيّ: على أغلاط تقع منه في تصانيفه، ولعلّه من سوء الفهم⁽⁷⁾، وقال ابن حجر: وكتبه كثيرة الفائدة في النّقل على أوهام له فيها، وأمّا التّصريف فلم يرزق منه ما يعوّل عليه فيه⁽⁸⁾، وانتقدوا عليه كذلك: شدّة تعصّبه على من يردّ عليه، فقال العراقيّ: وصنّف كتاباً كبيراً ردّ به على تهذيب الكمال للمزيّ؛ فيه تعصّب كثير، وفيه فوائد أيضاً⁽⁹⁾، وقال ابن فهد -منتقداً صنيعه فيه-: غير أنّ فيه تعصّباً كثيراً في أربعة عشر مجلداً، ثمّ اختصره في مجلدين مقتصرين فيه على المواضع التي زعم أنّ الحافظ المزيّ غلط فيها، وأكبر ما غلط فيه لا يردّ عليه، وفي بعضه كان الغلط منه هو فيها⁽¹⁰⁾، وقال ابن حجر: وعمل في فنّ الحديث إصلاح ابن الصّلاح؛ فيه تعقّبات على ابن الصّلاح، أكثرها غير وارد، أو ناشئ عن وهم، أو سوء فهم⁽¹¹⁾.

(1) يُنظر: البداية والنهاية، لابن كثير (633/18).

(2) يُنظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر (2310/116/6).

(3) يُنظر: لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفّاظ، لابن فهد (ص93).

(4) يُنظر: نيل الأمل في ذيل الدّول، للملطيّ (248/332/1).

(5) يُنظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر (2310/115/6).

(6) يُنظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، لحاجي خليفة (5033/346/3).

(7) يُنظر: ذيل طبقات الحفّاظ، للسّيوطيّ (ص241).

(8) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/126/8).

(9) يُنظر: الذّيل على ذيل العبر، للعراقيّ (ص446/241).

(10) يُنظر: لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفّاظ، لابن فهد (ص93).

(11) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/126/8).

وكانت أكثر مصنفاته في النقد، والاستدراك، والاختصار، والترتيب، ولعل من أهمها ما يلي:

- 1- الأحكام مما اتفق عليه الأئمة الستة⁽¹⁾.
- 2- الاستدراك على تحفة الأشراف في معرفة الأطراف⁽²⁾.
- 3- إصلاح كتاب ابن الصلاح⁽³⁾، وهو مطبوع.
- 4- الإعلام بسننه عليه السلام شرح سنن ابن ماجه الإمام⁽⁴⁾، وهو مطبوع.
- 5- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال⁽⁵⁾، وهو مطبوع.
- 6- ترتيب بيان الوهم والإيهام لابن القطان⁽⁶⁾.
- 7- ترتيب زوائد ابن حبان على الصحيحين⁽⁷⁾.
- 8- التلويح شرح الجامع الصحيح [صحيح البخاري]⁽⁸⁾، وهو مطبوع.
- 9- الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحبين⁽⁹⁾، وهو مطبوع.

• وفاته:

اتفق أكثر من ترجم له على أن وفاته كانت: يوم الثلاثاء، الرابع والعشرين من شعبان، سنة (762هـ)⁽¹⁰⁾.

⁽¹⁾ يُنظر: لحظ الألفاظ بذيّل طبقات الحفاظ، لابن فهد (ص94).

⁽²⁾ يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/127/8).

⁽³⁾ يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/127/8).

⁽⁴⁾ يُنظر: الذيل على ذيل العبر، للعراقي (ص446/241)، والذّرر الكامنة، لابن حجر (2310/116/6).

⁽⁵⁾ يُنظر: الذيل على ذيل العبر، للعراقي (ص446/241)، والذّرر الكامنة، لابن حجر (2310/116/6).

⁽⁶⁾ يُنظر: الذّرر الكامنة، لابن حجر (2310/116/6)، ولسان الميزان، له (7867/127/8).

⁽⁷⁾ يُنظر: الذيل على ذيل العبر، للعراقي (ص446/241)، والذّرر الكامنة، لابن حجر (2310/116/6)، ولسان الميزان، له (7867/127/8)، ولحظ الألفاظ، لابن فهد (ص93).

⁽⁸⁾ يُنظر: الذيل على ذيل العبر، للعراقي (ص446/241)، والذّرر الكامنة، لابن حجر (2310/116/6)، ولحظ الألفاظ، لابن فهد (ص93).

⁽⁹⁾ يُنظر: لحظ الألفاظ، لابن فهد (ص94).

⁽¹⁰⁾ يُنظر: البداية والنهاية، لابن كثير (633/18)، والذّرر الكامنة، لابن حجر (2310/116/6)، ولحظ

=

وذكر ابن حجر في موضع آخر: أنَّ وفاته كانت في الرَّابِع والعشرين من شعبان سنة إحدى وستين وسبعمائة⁽¹⁾.

وذكر حاجي خليفة: أنَّ وفاته كانت في شعبان، سنة أربع وستين وسبعمائة⁽²⁾.

وكانت وفاته في المهدية، خارج باب زويلة من القاهرة، بحارة حلب، ودفن بالريدانية، وتقدَّم للصَّلاة عليه القاضي عزُّ الدِّين بن جماعة⁽³⁾.

ثانيًا: منهج الإمام مُغلطاي في شرحه لسُنن الإمام ابن ماجه.

يعدُّ شرح الإمام مُغلطاي على سنن الإمام ابن ماجه من كتبه القديمة، فقد وُجد في آخر مسوِّدته منه: أنَّه فرغ منه في مستهل ذي الحِجَّة، سنة (737هـ)، أي: قبل وفاته بخمسين وعشرين سنة⁽⁴⁾، وممَّا يدلُّ على ذلك أيضًا: أنَّه كان لا يشير فيه إلى بقيَّة مصنَّفاتِه؛ كما هي عادته في كتبه الأخرى⁽⁵⁾.

ثمَّ إنَّ الإمام مُغلطاي لم يضع بين يدي شرحه مقدِّمةً تبيِّن منهجه فيه، كما أنَّه لم يتعرض لشرح مقدِّمة الإمام ابن ماجه لسُننه، والتي تضمنت (24) بابًا في السُّنَّة والفضائل، فيها قرابة (266) حديثًا، بل إنَّه ابتدأ شرحه من أوَّل أبواب الطَّهارة⁽⁶⁾، ووصل فيه إلى (كتاب الصَّلاة، باب التَّسبيح للرجال في الصَّلاة والتَّصفيق للنِّساء)، ثمَّ إنَّ المنية اخترمته قبل أن يتمَّ شرحه، مع أنَّه كان في كثير من المواضع يذكر أنَّه سيبين ما فيها مفصَّلًا في الأبواب التي ستأتي بعدها⁽⁷⁾.

الألحاظ، لابن فهد (ص94)، وتاج التَّراجم، لابن قطلوبغا (ص299/305)، وذيل طبقات الحفَّاظ للسيوطي (ص242)، وحسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، له (92/359/1).

⁽¹⁾ يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (7867/127/8).

⁽²⁾ يُنظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، لحاجي خليفة (5033/346/3).

⁽³⁾ يُنظر: لحظ الألحاظ بذيِّل طبقات الحفَّاظ، لابن فهد (ص94).

⁽⁴⁾ يُنظر: مقدِّمة تحقيق عبد العزيز الماجد لشرح سنن ابن ماجه لمُغلطاي (42/1).

⁽⁵⁾ يُنظر: منهج الإمام الحافظ علاء الدين مُغلطاي الحنفي في شرحه لسُنن ابن ماجه، ليوسف الباحوث (ص15).

⁽⁶⁾ يُنظر: مقدِّمة تحقيق عبد العزيز الماجد لشرح سنن ابن ماجه لمُغلطاي (43/1)، ومنهج الإمام الحافظ علاء الدين مُغلطاي الحنفي في شرحه لسُنن ابن ماجه، ليوسف الباحوث (ص15).

⁽⁷⁾ يُنظر: منهج الإمام الحافظ علاء الدين مُغلطاي الحنفي في شرحه لسُنن ابن ماجه، ليوسف الباحوث

وقد كانت طريقته في شرحه⁽¹⁾:

أنَّه يبدأ بذكر نصّ الحديث كما جاء في سنن ابن ماجه، ثمَّ يقوم بتخريجه؛ فإن كان في الصحيحين لم يُطل الكلام عليه، وإن كان في غيرهما: فإنَّه يخرجُه من بقيَّة كتب السُّنَّة، فيبدأ بصاح ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، ثمَّ السُّنن الثلاث، ثمَّ غيرها من دواوين السُّنَّة، وقد يبتدأ ببيان درجة الحديث، ثم يذكر وجه ذلك، ويذكر من صحَّحه أو ضعَّفه من أهل العلم، وقد أكثر من نقل أحكام الترمذي، والدَّارقطني، وابن القطان، ثمَّ إنَّه يترجم للرُّواة، مع ذكر أقوال أهل العلم فيهم، ثمَّ يذكر الروايات الأخرى عند غير ابن ماجه، ويبين اختلاف ألفاظها، ثمَّ يذكر الشَّواهد ويستقصي في الغالب أحاديث الباب.

وأظهر ما فيه: انتقاده وتعلُّبه على العلماء والمحدثين في النَّصح والتَّضعيف، والجرح والتَّعديل، ومن ثمَّ فقد كثرت عنده ألفاظ التَّعُّب، نحو "وفيما قاله نظر"، "وفيه نظر"، حتَّى صارت سمةً بارزة، وعلامة ظاهرة في كتابه، ولعلَّ هذا ممَّا يدلُّ على غزارة علمه وكثرة مطالعته.

ويختم الباب ببيان غريب الحديث بلفظ موجز، وقد يسهب أحياناً في بيان معنى مفردة واحدة، ثمَّ يذكر بعد ذلك فقه الحديث إجمالاً، مقتصرًا على الشَّاهد من الباب دون غيره من المسائل والفوائد، ويجمع بين الروايات التي ظاهرها النَّعَارُض.

قلت: فقد ظهر بمجموع ما تقدَّم غلبة الصَّنَاعَةِ الحديثيَّة على شرحه، حتَّى أنَّك لا تكاد تجد حديثاً من أحاديث السُّنن إلَّا وقد حكم عليه صحَّة وضعفًا، وتكلَّم على إسناده ورجاله، وأطال في تخريجه وذكر متابعاته وشواهد، مع عدم إغفاله ما فيه من علل، ونحو ذلك، حتَّى قصَّر في الكلام على فقه الحديث، فلم يكن همُّه سوى الإسناد.

ولمَّا كان كلُّ عمل يعتريه النَّقص مهما بلغ من الإتقان، كان لزماً بيان بعض ما في شرح الإمام مُغلَّطاي من مآخذ وهنَّات، غير أنَّي لن أذكرها إلَّا على سبيل الإشارة، فمما يُؤخذ عليه:

(ص16).

(1) يُنظر للاستزادة: منهج الإمام الحافظ علاء الدين مُغلَّطاي الحنفي في شرحه لسُنن ابن ماجه، ليوسف الباحوث (ص16-20)، ومنهج مُغلَّطاي في شرحه لسُنن ابن ماجه، لفهد بن محمَّد بن عبد الله الماجد (10-20)، والحافظ مُغلَّطاي وجهوده في علم الحديث، لأحمد حاج (389-425).

1- استطراده في الصّناعة الحديثيّة على حساب الشّرح الفقهيّ، بل إنّه في كثير من الأحيان قد يقتصر على تخريج الحديث والكلام على رجاله.

2- المبالغة في نقد وتعقّب من سبقه من العلماء.

3- عدم اعتناؤه بضبط الأسماء والألفاظ المشكّلة⁽¹⁾.

وبالجملة: فإنّ كتابه هذا كثير الفوائد، عظيم النّفع، حتّى قال السّخاوي: ولو كمل؛ لعمّ النّفع به⁽²⁾.

ثالثاً: الألفاظ التي استعملها الإمام مغلطاي في تعقّباته، ومنهجه في ذلك.

قد سبقت الإشارة إلى أنّ الإمام مغلطاي كان أكثرًا من التّعقّب والاستدراك على من سبقه من العلماء والمحدّثين، حتّى صار ذلك سمة بارزة في كتبه، ثمّ إنّ عباراته في تعقّبه لغيره قد كانت جميعها صريحة، وإنّ تنوّعت ألفاظها، ولم يكن فيها شيء من الإشارة والتّلميح، وهي مقسّمة على النّحو الآتي:

1- الألفاظ التي تدلّ على التّخطئة، وبيان الغفلة والوهم:

"فيه علّة خفيّة على من صحّحه، زيادة مُدرّجّة، كان ينبغي أن يكون على رأيه صحيحًا لا حسنًا، لا أدري ما الموجب لذلك، فيما قاله نظرٌ، فيه نظرٌ، فيما أعلّله به نظرٌ، عليه فيه مآخذ، وهمّ منه على فلان، يشبه أن يكون وهمٌ، في هذا توهيم من ادّعى كذا".

2- العبارات التي تدلّ على فحش القول والإفراط فيه:

"كلام سوء، دليل من قائله على تحامل أو جهل".

3- العبارات التي ينفي بها بعض الأقوال:

"ليس كما قال، ليس كما زعم، لا وجه لما قاله، ليس كذلك، ليس بشيء، ليس قاذحًا، كلام لا حاصل تحتّه، لا يعدّ اضطرابًا، ليس ذلك بعلّة، فيه ردّ لما ذكره فلان، مردودٌ، حديث فلان يردّه، معارضٌ، ما قدّمناه يقضي على قوله، لم أرَ ذلك في عدّة من نسخ كذا، لا إنكار على

(1) يُنظر للاستزادة: منهج الإمام الحافظ علاء الدين مغلطاي الحنفيّ في شرحه لسُنن ابن ماجه، ليوسف الباحوث (ص24-27)، والحافظ مغلطاي وجهوده في علم الحديث، لأحمد حاج (419-425).

(2) القول البديع في الصّلاة على الحبيب الشّفيع، للسّخاوي (ص261).

المحدثين إذاً، لم يقله، لا يدلُّ، هذا عندي لا وجه له، لا وهم عليه، إذا تطرَّق الاحتمال سقط الاستدلال، استُضعف ذلك".

4- ألفاظ الاستدراك:

"على فلان في هذا الإسناد استدراك، ممَّا يُستدرك، فيه زيادة على ما قاله فلان، قد أغفل فلاناً، فلان ضعيف، فلان مُتكلِّم فيه، كذبَ فلان، فلان يُخالف ذلك، يُشبه أن يكون قول فلان أقرب إلى الصواب".

رابعاً: مفهوم التَّعَقُّب، وأهمِّيته العلميَّة، وأهمُّ المصنَّفات فيه.

• مفهوم التَّعَقُّب:

1- التَّعَقُّب لغة:

قال ابن فارس: العين والقاف والباء أصلان صحيحان: أحدهما يدلُّ على تأخير شيء وإتيانه بعد غيره، والأصل الآخر يدلُّ على ارتفاع وشدَّة وصعوبة، فالأوَّل: قال الخليل: كلُّ شيء يعقب شيئاً فهو عقيبه ... وتَعَقَّبْتُ ما صنع فلان، أي: تتبَّعت أثره⁽¹⁾.

وقال ابن منظور: تَعَقَّبَ الخبرَ: تَتَبَّعَهُ، ويُقال: تَعَقَّبْتُ الأمرَ إذا تَدَبَّرْتَهُ، والتَّعَقُّبُ: التَّدَبُّرُ، والنَّظَرُ ثانية⁽²⁾.

فعلى هذا؛ يكون من معاني التَّعَقُّب في اللُّغة: تتبُّع الأمر، وتدبُّره، والنَّظر فيه ثانية، وفي كلِّ تلك المعاني شدَّة وصعوبة، كما أُشير إليه في كلام ابن فارس.

2- التَّعَقُّب اصطلاحاً:

لم أجد في كتب المتأخرين تعريفاً اصطلاحياً للتَّعَقُّب، غير أنَّي وجدت تعاريف لبعض المعاصرين؛ حيث عرَّفه أحدهم بقوله: "نظر العالم استقلالاً في كلام غيره، أو كلامه المتقدِّم؛ تخطئة واستدراكاً"⁽³⁾، وعرَّفه آخر بقوله: "نظر العالم ابتداءً في كلام غيره من أهل العلم

(1) معجم مقاييس اللُّغة، لابن فارس (77/4-79).

(2) لسان العرب، لابن منظور (619/1).

(3) يُنظر: تعقُّبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه تهذيب التَّهْذِيب، من بداية حرف الألف إلى نهاية حرف الزَّاي، منصور نصَّار (ص23).

استدراكًا أو تخطئة، أو ما جرى مجرى هذين الأمرين⁽¹⁾، وعرفه ثالث، فقال: "هو التتبع لكلام الغير وتفحصه والنظر فيه بتدبر؛ لنقضه وردّه وإبطاله"⁽²⁾.

قلت: ولعلّ ثاني التعريفين أقرب إلى المعنى الدقيق للتعقب؛ وسبب كونه كذلك:

أنّ في التعريف الأول حشواً وقصوراً، أمّا الحشو: فهو قوله: "أو كلامه المتقدم"؛ إذ إنّ نظر المتعقب في كلامه السابق لا يسمّى تعقبًا، بل هو تراجع منه عمّا قاله سابقًا، وأمّا القصور فهو اقتصاره على التخطئة والاستدراك فحسب؛ إذ إنّ نظر المتعقب قد يتعدّاهما إلى غيرهما، وقد تجنّب صاحب التعريف الثاني ذلك بقوله: "أو ما جرى مجرى هذين الأمرين".

وأمّا التعريف الثالث: فهو مع خلوه ممّا سبق -من الحشو والقصور- إلّا أنّه ينطبق على معنى التعقب الذي يكون هدفه ابتداءً إبطال كلام الغير ونقده، وهذا لا يكون في تعقب العلماء بعضهم لبعض؛ إذ إنّ غايتهم في ذلك: إصلاح ما يرونه من خلل، مع إقامة العذر، وإقالة العثرة.

وقوله في التعريف المختار: "نظر العالم ابتداءً"؛ يخرج به: ما نقله المتعقب عن سبقه، أو ما كان ترجيحاً منه بين أقوال مختلفة لمن سبقه، وعليه: فلا يسمّى تعقبًا إلّا ما كان من قلم المتعقب نفسه.

وقوله: "استدراكًا أو تخطئة، أو ما جرى مجرى هذين الأمرين"؛ يخرج به: ما كان على سبيل التوضيح والبيان ونحوهما؛ فكلّ هذا يسمّى شرحًا لا تعقبًا.

ويخرج من التعريف كذلك: ما يورده العلماء جوابًا على قول يفترضون وجوده؛ نحو قولهم: إذا قيل كذا فيُجاب بكذا⁽³⁾.

• أهميّة التعقّبات:

تظهر أهميّة التعقّبات في كونها أداءً لواجب العلم الذي هو النصح والأمانة؛ فما من عالم إلّا وله زلّات وأوهام، ومن تمام نصحك له بيان ما قد يقع في كلامه من ذلك؛ فإنّ العلم رَحْمٌ

(1) يُنظر: تعقّبات الكشميري في كتابه فيض الباري على الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري، ناصر العزري (ص11).

(2) يُنظر: تعقّبات الإمام ابن كثير على من سبقه من المفسّرين، أحمد السّيد (ص96).

(3) يُنظر: تعقّبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه تهذيب التهذيب، من بداية حرف الغين إلى نهاية الكتاب، (ص25).

بين أهله، قال الذَّهَبِيُّ: "وما زال العلماء قديماً وحديثاً يردُّ بعضهم على بعض في البحث، وفي التَّوَاليف، وبمثل ذلك يتفَقَّه العالم، وتبهرن له المشكلات، ولكن في زماننا قد يُعاقب الفقيه إذا اعتنى بذلك لسوء نيته، ولطلبه للظُّهور، والتكثُر فيقوم عليه قضاة وأصداد، نسأل الله حسن الخاتمة، وإخلاص العمل"⁽¹⁾.

والعالم -مهما علت منزلته- فإنَّه لا ينبغي اتِّباعه فيما زلَّ فيه، فضلاً عن السُّكوت عليه، بل الواجب -حينئذ- التَّنبيه على ذلك -مع التماس العذر له⁽²⁾-؛ لأنَّه مظنة الاتِّباع⁽³⁾، وقد قيل: زلَّة العالم زلَّة العالم، أي: إذا زلَّ اقتدى بزلَّته العالم، فهلكوا⁽⁴⁾، وقيل: إنَّ زلَّة العالم؛ كالسَّفينة تغرق، ويغرق معها خلق كثير⁽⁵⁾.

وليس في التَّنبيه على أوهام العلماء انتقاص من قدرهم، فقد قال أبو هلال العسكري: "ولا يضع من العالم الذي برع في علمه زلَّة إن كانت على سبيل السَّهو والإغفال؛ فإنَّه لم يعر من الخطأ إلَّا من عصم الله جلَّ ذكره، وقد قالت الحكماء: الفاضل من عُدت سقطاته، وليتنا أدركنا بعض صوابهم، أو كنَّا ممَّن يميِّز خطأهم"⁽⁶⁾، وقال ابن الأثير: "إنَّما السيّد من عُدت سقطاته، وأخذت غلطاته، فهي الدُّنيا لا يكمل بها شيء"⁽⁷⁾.

ولا شكَّ أنَّ بيان مواضع الخلل والغلط في مصنَّفات السَّابِقين هو أداءٌ للعلم على وجهه الصَّحيح؛ نقيّاً من الشَّوائب، صافياً من الأكدار، خالياً من الأخطاء -حسب الإمكان- وهو ممَّا يعين المتعلِّم على الوصول إلى الحقِّ ومعرفة الصَّواب، بعيداً عن التَّعصُّب والهوى، وتتبع العثرات، بل فيه كذلك: تنمية لملاكاته، وتوسعة لمداركه، وصقل لقدراته.

• من أهمَّ المصنَّفات في التَّعَقُّبات الحديثية:

قد سبق بيان أنَّه ما من أحد من المحدثين إلَّا وله أخطاء وأوهام، لذلك لم يزل أهل الحديث -منذ القديم- يردُّ بعضهم على بعض، وينقض بعضهم قول بعض.

(1) سير أعلام النبلاء، للذَّهبي (12/500-181/501).

(2) يُنظر: الإعلام بجرمة أهل العلم والإسلام، محمَّد إسماعيل المقدم (ص374).

(3) يُنظر: الإعلام بمخالفات الموافقات والاعتصام، ناصر الفهد (ص12).

(4) الأمثال، للهاشمي (1/142).

(5) أدب الدُّنيا والدين، للمَّوَردي (ص40).

(6) شرح ما يقع فيه التَّصحيح، للعسكري (ص6).

(7) اللُّباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير (1/9).

ومن أبرز مصنّفاتهم التي بنوها على تعقّب من سبقهم:

- 1- إصلاح غلط أبي عُبيد في غريب الحديث، لابن قُتيبة الدّينوريّ (ت ٢٧٦هـ).
- 2- بيان خطأ البخاريّ في تاريخه، لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ).
- 3- كتابا: الإلزامات، والتّتبّع، لأبي الحسن الدّارقطنيّ (ت ٣٨٥هـ).
- 4- إصلاح غلط المحدثين، لأبي سليمان الخطّابيّ (ت ٣٨٨هـ).
- 5- المُستدرّك على الصّحّاحين، لأبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥هـ).
- 6- الأوهام التي في مدخل الحاكم، لعبد الغنيّ بن سعيد الأزديّ (ت ٤٠٩هـ).
- 7- موضح أوهام الجمع والتّفريق، لأبي بكر الخطيب البغداديّ (ت ٤٦٣هـ).
- 8- تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام، لابن ماكولا (ت ٤٧٥هـ).
- 9- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لأبي الحسن ابن القطّان (ت ٦٢٨هـ).
- 10- بُغية النّقاد النّقلة؛ فيما أخلّ به كتاب البيان وأغفله، أو ألمّ به فما تمّمه ولا كمّله، لابن المواق (ت ٦٤٢هـ).
- 11- جزء الأوهام في المشايخ النّبيل، لضياء الدين المقدسيّ (ت ٦٤٣هـ).
- 12- الصّارم المُنكي في الرّدّ على السُّبكيّ، لابن عبد الهادي الحنبليّ (ت ٧٤٤هـ).
- 13- الرّدّ على ابن القطّان في كتابه بيان الوهم والإيهام، للذهبيّ (ت ٧٤٨هـ).
- 14- إصلاح كتاب ابن الصّلاح، لعلاء الدين مُغلّطاي (ت 762هـ).
- 15- عجالة الإملاء المتيسّرة من التّنذيب على ما وقع للحافظ المُنذريّ من الوهم وغيره في كتابه التّرجيب والترهيب، لإبراهيم النّاجي (ت ٩٠٠هـ).
- 16- النّكت البديعات على الموضوعات لابن الجوزيّ، للسّيوطيّ (ت 911هـ).
- 17- التّنكيل بما في تأنيب الكوثريّ من الأباطيل، للمُعَلّميّ اليمانيّ (ت ١٣٨٦هـ).

الفصل الأول

تَعَقُّبَاتُ الْإِمَامِ مُغَلَّطَايَ عَلَى الْمُحَدِّثِينَ فِي
أَحْكَامِهِمْ عَلَى الْأَحَادِيثِ.

المبحث الأول

تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث.

درست في هذا المبحث تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث، وذلك في ستّة مطالب:

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث؛ بإثباته لانقطاع أسانيدھا.

التعقُّب الأول: تعقبه على الأئمة؛ مسلم، والترمذي، والدارمي، وأبي عليّ الطوسي رحمهم الله في تصحيحهم لحديث أبي ریحانة عن سفينة رضي الله عنه في مقدار الوضوء.

• نصّ التعقُّب:

قال الإمام مغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي ریحانة، عن سفينة، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ (1)، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ (2)» (3).

"هذا حديثٌ رواه مسلمٌ في صحيحه (4)، وخَرَّجَهُ هو والدارمي في

.....

(1) المُدُّ: هو مكيالٌ مُقدَّر بأن يمدَّ الرجلُ يديه فيملا كَفَّيه طَعَامًا، ولذلك سُمِّي مُدًّا، وقيل: سُمِّي مُدًّا؛ لأنَّه يمدُّ المكيالَ بالمكيالِ مثله، وهو رطلٌ وثلاث بالعراقي، عند الشافعي وأهل الحجاز، وهو رطلان عند أبي حنيفة، وأهل العراق، وهو رُبُع الصَّاع، والجمع: أمدادٌ، ومِدَادٌ بالكسر. يُنظر: غريب الحديث، للخطَّابي (1/248)، و(3/260)، ومقاييس اللُّغة، لابن فارس (5/269)، والنَّهْاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (4/308)، ولسان العرب، لابن منظور (3/400)، والمصباح المُنير في غريب الشَّرح الكبير، للفيومي (2/566).

(2) الصَّاع: هو ما يُكَال به، وقيل: هو مكيال لأهل المدينة، يأخذ أربعة أمداد عندهم، وثمانية أرتال عند أهل الكوفة، وخمسة أرتال وثلاث عند أهل الحجاز، يُذَكَّر ويؤنَّث، ويُقال له: صاع وصوع وصواع، والجمع: أصوع وأصواع وصيعان، يُنظر: مفاتيح العلوم، للخوارزمي (ص29)، ومجمل اللُّغة، لابن فارس (ص548)، والمُخصَّص، لابن سيده (3/440)، ومشارك الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض (2/52).

(3) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/179/ح267)، (أبواب الطَّهارة وسُننھا، باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة)، وهو مخرَّج عند مسلم كما سيأتي في الحاشية التَّالية.

(4) أخرجه الإمام مسلمٌ في صحيحه (1/177/ح326)، (كتاب الحيض، باب القدر المُستحب من الماء في غسل الجنابة وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد) بنحو لفظ الإمام ابن ماجه.

مُسْنَدُهُ⁽¹⁾، بِسْمَاعِ إِسْمَاعِيلَ مِنْ أَبِي رِيحَانَةَ، وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ: "أَوْ قَالَ: «يُطَهَّرُهُ الْمُدُّ»، قَالَ: وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا، وَمَا كُنْتُ أَتَقَنَّ بِحَدِيثِهِ"⁽²⁾. وَلَفْظُ الْعَسْكَرِيِّ⁽³⁾: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُهُ الصَّاعُ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَيُوضِيهِ الْمُدُّ»، وَقَالَ فِيهِ أَبُو عَيْسَى: حَسَنٌ صَحِيحٌ⁽⁴⁾، وَبَنَحُوهُ قَالَهُ أَبُو عَلِيٍّ الطُّوسِيُّ فِي أَحْكَامِهِ⁽⁵⁾. وَفِيهِ عِلَّةٌ خَفِيَّةٌ عَلَى مَنْ صَحَّحَهُ، وَهِيَ الْإِنْقِطَاعُ الْمُنَافِي لِلصَّحَّةِ فِيمَا بَيْنَ أَبِي رِيحَانَةَ وَسَفِينَةَ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا ذَكَرَهُ فِي التَّقَاتِ⁽⁶⁾، تَرَدَّدَ فِي سَمَاعِهِ مِنْ سَفِينَةَ بَعْدَ وَصْفِهِ إِيَّاهُ بِالْخَطَا، وَبَنَحُوهُ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُوسَى لَمَّا سَأَلَهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، قُلْتُ: سَمِعَ مِنْ سَفِينَةَ؟ قَالَ: "يَنْبَغِي، هُوَ قَدِيمٌ، سَمِعَ مِنْ ابْنِ عَمْرِ"⁽⁷⁾، فَهَذَا مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ظَنُّ وَحْسَابَانٍ لَا قِطْعَ بِبِرْهَانٍ، وَلَا كُلُّ مَنْ سَمِعَ مِنْ شَخْصٍ يَنْبَغِي لَهُ السَّمَاعُ مِنْ قَرِينِهِ، هَذَا الزَّهْرِيُّ سَمِعَ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ: ابْنُ عَمَرَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ، وَالْحَسَنُ سَمِعَ مِنْ عَلِيِّ وَأَبِي عَثْمَانَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِمَّنْ تَوَفَّى بَعْدَهُمَا بَنَحُوا مِنْ ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ⁽⁸⁾.

• مُنَاقَشَةُ التَّعْقُبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

تَبَيَّنَ مِمَّا سَبَقَ ذِكْرُهُ أَنَّ مَبْنَى تَعْقُبِ الْإِمَامِ مُغْلَطَايَ عَلَى تَصْحِيحِ مَنْ سَمَّاهُمْ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ هُوَ الْإِنْقِطَاعُ الْحَاصِلُ بَيْنَ سَفِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَبِي رِيحَانَةَ؛ فَإِنَّهُ -عَلَى مَا قَالَ- لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ

(1) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الذَّارِمِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (1/540/715)، (كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ كَيْفِي فِي الْوُضُوءِ مِنَ الْمَاءِ) بِمِثْلِ لَفْظِ الْإِمَامِ ابْنِ مَاجَه.

(2) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (1/177/326)، (كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ الْقَدْرِ الْمُسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غَسْلِ الْجَنَابَةِ وَغَسْلِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي إِنْاءٍ وَاحِدٍ). قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ (4/8-9): "الْقَائِلُ: "وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا" هُوَ أَبُو رِيحَانَةَ، وَالَّذِي كَبِيرٌ هُوَ سَفِينَةُ".

(3) قُلْتُ: لَعَلَّهُ أَرَادَ بِالْعَسْكَرِيِّ الْحَافِظَ ابْنَ عَسَاكِرَ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَخْرَجَهُ فِي تَارِيخِهِ (1/40/51) بِمِثْلِ هَذَا اللَّفْظِ، وَقَدْ زَعَمَ مُحَقِّقُ شَرْحِ مُغْلَطَايَ أَحْمَدُ أَبُو الْعَيْنِينَ أَنَّ (الْعَسْكَرِيَّ) تَصَحَّفَ مِنَ (الْتَرْمِذِيِّ)؛ وَهَذَا بَعِيدٌ جَدًّا؛ ذَلِكَ أَنِّي وَقَفْتُ عَلَى مَخْطُوطٍ مَحْفُوظٍ بِمَكْتَبَةِ فَيْضِ اللَّهِ أَفَنْدِي بِإِسْتَبُولٍ بِرَقْمٍ (362)، وَقَدْ كُتِبَ عَلَى طَرْتِهِ أَنَّهُ بَخْطُ مُؤَلِّفِهِ مُغْلَطَايَ، وَقَدْ جَاءَتْ فِيهِ لَفْظَةٌ: (الْعَسْكَرِيَّ)، بِخَطِّ وَاضِحٍ لَا لَبْسَ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(4) جَامِعُ التَّرْمِذِيِّ (1/100/56)، (أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ الْوُضُوءِ بِالْمَدِّ).
(5) مُخْتَصَرُ الْأَحْكَامِ (مُسْتَخْرَجُ الطُّوسِيِّ عَلَى جَامِعِ التَّرْمِذِيِّ)، لِأَبِي عَلِيٍّ الطُّوسِيِّ (1/237/47)، (بَابُ الْوُضُوءِ بِالْمَدِّ).

(6) التَّقَاتِ، لِابْنِ حَبَّانٍ (5/36).

(7) يُنْظَرُ: شَرْحُ عَلَلِ التَّرْمِذِيِّ، لِابْنِ رَجَبٍ (2/599).

(8) الْإِعْلَامُ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَحَ سُنَنُ ابْنِ مَاجَه الْإِمَامَ، لِغُلَطَايَ (1/67-68).

شيئاً، فلا ينبغي لأحدٍ -والحالة هذه- أن يحكم على مروياته عنه بالصحة.

ثم إنه ذكر دليلين على ما قرره آنفاً:

أحدهما: تردّد ابن حبان رحمه الله في كتابه الثقات -عند ذكره إيّاه فيه- في الحكم بسماعه من سفينة رضي الله عنه؛ فإنّه قال عنه: "يروي عن سفينة إن كان سمع منه"⁽¹⁾.

والآخر: كلام الإمام أحمد رحمه الله السابق ذكره؛ إذ ليس فيه -على ما زعم- الحكم على حديث أبي ریحانة عنه بأنّه متّصل، وإنّما غاية ما فيه إمكان سماعه من سفينة رضي الله عنه؛ من أجل ثبوت سماعه من قرينه ابن عمر رضي الله عنهما، فليس فيما قاله الإمام أحمد حكم قاطع بسماعه ألبتّة⁽²⁾.

وفيما ذهب إليه الإمام مغلطاي نظراً؛ لما يلي:

أولاً: قد ثبت تصريح أبي ریحانة بالسّماع من سفينة رضي الله عنه من طرق أخرى، منها:

1- طريق علي بن عاصم، عن أبي ریحانة.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، فقال: حدّثنا علي بن عاصم، حدّثني أبو ریحانة -وسمّاه عليّ: عبد الله بن مطر- قال: أخبرني سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم: الحديث⁽³⁾.

وأخرجه كذلك أبو بكر الأثرم، قال: حدّثنا يحيى بن جعفر، حدّثنا علي بن عاصم، حدّثنا عبد الله بن مطر أبو ریحانة، قال: حدّثني سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم: الحديث⁽¹⁾.

⁽¹⁾ الثقات، لابن حبان (36/5).

⁽²⁾ وهذا هو ما قرره ابن رجب أيضاً، حيث قال: "لم يقل إن حديثه عن سفينة صحيح متّصل، إنّما قال: هو قديم، ينبغي أن يكون سمع منه، وهذا تقريب لإمكان سماعه، وليس في كلامه أكثر من هذا". يُنظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب (599/2).

⁽³⁾ أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (10/5141/22349)، (مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الرحمن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)، وإسناده (صحيح لغيره) إلى أبي ریحانة؛ لأنّ فيه عليّ بن عاصم -شيخ الإمام أحمد، فقد قال فيه ابن حجر في التّقریب (ص403/4758): "صدوق، يخطئ ويصرّ، ورمي بالتّشيع"، غير أنّ عليّاً قد تُوبع على ذكره تصريح أبي ریحانة بالسّماع، فقد تابعه إسماعيل ابن غُلّية، كما عند ابن عدي في الكامل (5/417/1088)، وهو ثقة حافظ، قاله ابن حجر في التّقریب (ص105/416)، وكذا تابعه بشر بن المفضل البصري، وهو ثقة ثبت، كذا في التّقریب (ص124/703).

2- طريق إسماعيل ابن غُلَيَّة، عن أبي ریحانة.

أخرجه ابن عدي في الكامل، فقال: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو رِيحَانَةَ أَنَّهُ سَمِعَ سَفِينَةَ صَاحِبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْحَدِيثُ⁽²⁾.

3- طريق بشر بن المفضل، عن أبي ریحانة.

أخرجه ابن المنذر في الأوسط، فقال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا بشر بن المفضل، ثنا أبو ریحانة، ثنا سَفِينَةَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: الْحَدِيثُ⁽³⁾.

ثَانِيًا: قَدْ نَصَّ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، مِنْهُمْ:

1- الإمام البخاري؛ حيث قال: "سمع سَفِينَةَ، روى عنه ابن غُلَيَّة"⁽⁴⁾.

2- الإمام مسلم، فقد قال: "سمع سَفِينَةَ، روى عنه: ابن غُلَيَّة، وعلي بن عاصم"⁽⁵⁾.

ثَالِثًا: تَعَلَّقَهُ بِتَرْدُّدِ ابْنِ حَبَّانٍ فِي سَمَاعِ أَبِي رِيحَانَةَ مِنْ سَفِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ؛ لِأَنَّ ابْنَ حَبَّانٍ لَا يَجْزِمُ بِنَفْيِ السَّمَاعِ، وَإِنَّمَا يَنْفِي عِلْمَهُ بِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ عَلَّقَ اتِّصَالَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ عَلَى ثُبُوتِ سَمَاعِهِ مِنْهُ، وَقَدْ تَبَيَّنَ سَمَاعُهُ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ.

رَابِعًا: جَعَلَهُ كَلَامَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مَجَرَّدَ ظَنٍّ وَحِسَابٍ، وَهُوَ مَدْفُوعٌ كَذَلِكَ، فَكَلَامُهُ -وإن لم يكن فيه تصريح بإثبات سماعه منه- فيه تقريب لإمكانه؛ على أننا نجد أنَّ الإمام أحمد قد ذكر قرينة ترجح جانب سماعه، وهي: سَمَاعُهُ مِنْ قَرِينِهِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَيَزِيدُ هَذِهِ الْقَرِينَةَ تَأَكِيدًا إِبْرَادَهُ لِحَدِيثِهِ هَذَا فِي مَسْنَدِهِ، وَالَّذِي فِيهِ تَصْرِيحُ أَبِي رِيحَانَةَ بِالسَّمَاعِ مِنْ سَفِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ قَدْ ثَبِتَ سَمَاعُهُ مِنْهُ بَلَا رَيْبٍ.

خَامِسًا: عَلَى فَرَضِ عَدَمِ وُرُودِ سَمَاعِهِ مِنْهُ مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى، أَوْ عَدَمِ نَصِّ أَحَدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ عَلَى ثُبُوتِهِ؛ فَرَوَايَةُ أَبِي رِيحَانَةَ عَنْ سَفِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هِيَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ -لِإِمْكَانِ اللَّقَاءِ بَيْنَهُمَا، وَلِعَدَمِ وَصْفِ أَبِي رِيحَانَةَ بِالتَّدْلِيلِ- فَلِذَا أَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كَمَا مَرَّ مَعْنَا.

(1) أخرجه الإمام أبو بكر الأثرم في سُنَنِهِ (ص254/ح85)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ لغيره، رَوَاتِهِ ثَقَاتٌ إِلَى أَبِي رِيحَانَةَ.

(2) أخرجه الإمام ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (5/417/1088)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، رَوَاتِهِ ثَقَاتٌ إِلَى أَبِي رِيحَانَةَ.

(3) أخرجه الإمام ابن المنذر في الأوسط (1/359/ح327)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، رَوَاتِهِ ثَقَاتٌ إِلَى أَبِي رِيحَانَةَ.

(4) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، لِلْبُخَارِيِّ (6/251/٦٦٣).

(5) الْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ، لِمُسْلِمٍ (1/325/١١٥٧).

التَّعَقُّبُ الثَّانِي: تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ الْحَاكِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَصْحِيحِهِ لِحَدِيثِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَحَافِظَةِ عَلَى الْوُضُوءِ.

• نَصُّ التَّعَقُّبِ:

قال الإمام مُغَلِّطَايَ بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: ثنا علي بن محمد، ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا»⁽¹⁾، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»⁽²⁾.

"هذا حديث قال فيه أبو عبد الله النيسابوري لما خرجه من حديث منصور عن سالم، ومن حديث الأعمش عن سالم بلفظ: «وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ دِينِكُمُ»⁽³⁾ الصَّلَاةُ»⁽⁴⁾: صحيح على شرط الشيخين، ولم أعرف علّة من العلل يعلّل مثلها هذا الحديث، إلّا وهم من وهم أبي بلال الأشعري؛ فإنّه وهم منه على أبي معاوية فيما حدّثاه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا الحسن بن بشّار الخياط، ثنا أبو بلال الأشعري، ثنا ابن خازم، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال النّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَنْ يُؤَظَّبَ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»⁽⁵⁾. انتهى كلامه. وليس كما قال؛ فإنّ هذا حديث منقطع، والمنقطع ليس صحيحاً، وممّن صرّح بذلك الإمام أحمد، فإنّه قال: سالم بن أبي الجعد لم يسمع

(1) وَلَنْ تُحْصُوا: أي: الزموا سلوك الطريق القويمة في الشريعة، وسدّدوا وقاربوا ولا تغلّوا، فلن تقدروا الإحصاء والإحاطة بأعمال البر كلّها، ولا تطبقوا ذلك، وقيل: لن تطبقوا الاستقامة في كلّ شيء حتى لا تميلوا، وقيل: لا تقدروا ما لكم في ذلك من الثواب. يُنظر: الغريبين في القرآن والحديث، لأبي عبيد (457/2)، والفائق في غريب الحديث، للرمخشري (287/1)، ومشارك الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض (206/1).

(2) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (184/1 ح 277)، (أبواب الطّهارة وسُننها، باب المحافظة على الوضوء)، وهو منقطع كما سيأتي بيانه مفصّلاً في دراسة المسألة هذه.

(3) خَيْرَ دِينِكُمْ: أي: خير خصال الدين، أو: خير أعماله. يُنظر: النّكت على صحيح البخاري، لابن حجر (330/1)، وحاشية السّندي على مسند الإمام أحمد، لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السّندي (34/15).

(4) أخرجه الإمام الحاكم في مُستدرّكه (130/1 ح 446، 447، 448)، (كتاب الطّهارة، لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن).

(5) أخرجه الإمام الحاكم في مُستدرّكه على الصّحّاحين (130/1 ح 449)، (كتاب الطّهارة، لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)، مُبيّناً وهم أبي بلال الأشعري على أبي معاوية الضّرير في جعله الحديث من مسند جابر بدلاً من ثوبان رضي الله عنهما.

من ثوبان، بينهما مَعْدَان بن أبي طلحة⁽¹⁾، وقال أبو حاتم الرّازي: لم يدركه⁽²⁾، وبنحوه قال ابن حَبَّان⁽³⁾⁽⁴⁾.

• مُناقشة التَّعْقُب، وبيان الرَّاجح:

تَعْقُبُ الإمامِ مُغلَطَاي على الإمامِ الحاكمِ ظاهرٌ كما رأيت، فإنَّ حديثَ سالم بن أبي الجعد عن ثوبان رضي الله عنه لا يمكن أن يكون صحيحًا؛ وذلك للانقطاع الحاصل بينهما.

وقد أيدَ ما ذهب إليه بذكره كلامًا لأحمد فيه تصريحٌ بعدم سماع سالم من ثوبان رضي الله عنه، وكذلك فإنَّ أبا حاتم الرّازي قد جزم بعدم إدراكه له، وقال مرّة: "سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان شيئًا، يدخل بينهما مَعْدَان"⁽⁵⁾، وأمّا ابن حَبَّان؛ فإنَّه قد تنكَّب روايةَ خبره في صحيحه، فقال: "وخبّر سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان: خبرٌ منقطع، فلذلك تنكَّبناه"⁽⁶⁾.

وما قرَّره الإمامُ مُغلَطَاي: صحيحٌ؛ فالقولُ بعدم سماعه منه هو قول أكثر النُّقاد، ولست أجدُ أحدًا خالف في ذلك فيما علمته، ولعلي أذكر ههنا بعض من وقفت على قول له بنفي سماعه، زيادةً على مَنْ ذكرهم الإمامُ مُغلَطَاي.

فقد قال يحيى بن معين: "لم يسمع سالمٌ من ثوبان"⁽⁷⁾، ونصَّ البخاريُّ على عدم سماع سالم من ثوبان رضي الله عنه أكثر من مرّة، فقد سأله الترمذيُّ عن سماعه، فقال له: "سالم بن أبي الجعد سمع من ثوبان؟ فقال: لا"⁽⁸⁾، وكذا في العلل الكبير؛ حيث قال: "وسألت محمَّدًا قلتُ له:

(1) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص285/79)، والجرح والتعديل، له (785/181/4)، ويُنظر: السُّنَّة، للخَلَّال (127/1ح/82)، والمُنْتَخَب من علل الخَلَّال، لابن قدامة (82/162/1)، وتحفة التَّحْصِيل، لأبي زُرعة بن العراقي (ص120).

(2) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص290/80)، وتحفة التَّحْصِيل، لأبي زُرعة (ص120).

(3) يُنظر: المُسند الصَّحِيح على التَّقاسيم والأنواع، لابن حَبَّان (129/1ح/11)، والإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، لابن بلبان (312/3ح/1037).

(4) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لِمُغلَطَاي (90/1).

(5) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص288/80).

(6) المُسند الصَّحِيح على التَّقاسيم والأنواع، لابن حَبَّان (129/1ح/11)، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، لابن بلبان (312/3ح/1037).

(7) تاريخ ابن معين، رواية الثُّوري (2915/16/4).

(8) جامع الترمذي (5/172ح/3094)، (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة التَّوْبَة).

سالم بن أبي الجعد سمع من أبي أمامة؟ فقال: ما أرى، ولم يسمع من ثوبان⁽¹⁾، وقال في التَّاريخ الأوسط: "وسالم لم يسمع من ثوبان"⁽²⁾، وقال الفسوي: "ولم يسمع سالم من ثوبان، إنَّما هو تدليس"⁽³⁾، وقد وصف البيهقي حديثه عنه بالانقطاع، فقال: "وحديث سالم بن أبي الجعد منقطع؛ فإنَّه لم يسمع من ثوبان"⁽⁴⁾، وجزم الذهبي بعدم إدراكه له، فقال: "وهو لم يدرك ثوبان"⁽⁵⁾، وقال: "سالم لم يلق ثوبان"⁽⁶⁾، ونقل المُناوي عن العراقي أنَّه قال في أماليه: "حديث حسن، رواه ثقات؛ إلا أنَّ في سنده انقطاعاً بين سالم وثوبان"⁽⁷⁾، وقال البوصيري: "هذا الحديث رجاله ثقات أثبات، إلا أنَّه منقطع بين سالم وثوبان؛ فإنَّه لم يسمع منه بلا خلاف"⁽⁸⁾، وقال في موضع آخر: "علَّته أنَّ سالمًا لم يسمع من ثوبان"⁽⁹⁾، وبنحو هذا علَّه ابن حجر، فقال: "ورجاله ثقات، إلا أنَّ فيه انقطاعاً؛ لأنَّ راويه سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان"⁽¹⁰⁾، وقال في الأطراف: "هو منقطع بين سالم وثوبان"⁽¹¹⁾.

وممَّا يزيد هذا الأمر تأكيداً: أنَّ الإمامَ محمدَ بنَ نصر المروزيَّ لمَّا أخرج خبره السَّابق، ذكره من طريقٍ فيها بيان أنَّ سالمًا لم يسمعه من ثوبان رضي الله عنه، فقال: حَدَّثَنَا يحيى بن يحيى، أنا جرير، عن منصور، عن سالم، قال: حَدَّثْتُ عن ثوبان، عن النَّبي صلى الله عليه وسلم: الحديث⁽¹²⁾.

(1) ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص386)، (أبواب المناقب).

(2) التَّاريخ الأوسط، للبخاري (597/136/1).

(3) المعرفة والتَّاريخ، للفسوي (236/3).

(4) شُعَب الإيمان، للبيهقي (2459/4/241).

(5) المَهْدَب في اختصار السُّنن الكبير، للذهبي (335/87/1).

(6) المَهْدَب في اختصار السُّنن الكبير، للذهبي (1929/447/1).

(7) فيض القدير شرح الجامع الصَّغير، للمُناوي (994/497/1).

(8) مصباح الرُّجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري (112/41/1).

(9) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري (537/321/1).

(10) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (116/13).

(11) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر (2486/33/3).

(12) تعظيم قدر الصَّلاة، لمحمد بن نصر المروزي (171/204/1).

المطلب الثاني: تعقباته على المحدثين في تصحيحهم الأحاديث؛ بإثباته لضعف روايتها.

التعقب الأول: تعقبه على الإمام الحاكم في تصحيحه لحديث أبي طريف: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ»، بإثباته لضعف راويه.

• نص التعقب:

قال الإمام مُغلطاي معلقاً على الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: ثنا سُويد بن سعيد، ثنا علي بن مُسهر، عن أبي سفيان طريف السَّعديّ. (ح) ونا أبو كُريب، نا أبو معاوية، عن أبي سفيان السَّعديّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخُدريّ، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»⁽¹⁾:

"هذا حديثٌ رواه بَحْثَل في تاريخ واسط؛ عن محمد بن حسان البُرْجلانيّ، نا محمد بن يزيد، نا أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، عن أبي سفيان، ولفظه: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَإِذْنُهَا التَّسْلِيمُ، وَلَا تُجْزِي صَلَاةٌ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ أَوْ بغيرِهَا مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِذَا رَكَعَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَلْيَسَوْ ظَهْرَهُ، وَلَا يُدَبِّحْ تَدْبِيحَ⁽²⁾ الْحِمَارِ»⁽³⁾، وحديثٌ عليّ أجودٌ إسناداً وأصحُّ من حديث أبي سعيد، وخالف ذلك الحاكم لما ذكره من جهة الثوريّ عن أبي سفيان عن أبي نضرة به، قال: هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد على شرط مُسلم، ولم يخرجاه، وشواهذه عن أبي سفيان عن أبي نضرة كثيرة؛ فقد رواه أبو حنيفة، وحمزة الزيات، وأبو مالك النخعيّ، وأشهر إسناد فيه حديث ابن عقيل⁽⁴⁾. انتهى. وفيما قاله نظر؛ وذلك لأنّ أبا طريف لم يخرج مسلماً له شيئاً، وسيأتي الكلام على ضعفه ... ثم قال الإمام مُغلطاي: أبو سفيان اسمه طريف بن شهاب الأشل، وقال البخاريّ: كان عطارديّاً، وقال أيضاً أبو معاوية: طريف بن سعد، ويُقال: طريف

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/218/328)، (أبواب الطهارة وسننها، باب التهي عن الخلاء على قارعة الطريق)، وهو صحيحٌ كما سيأتي في دراسة المسألة هذه.

(2) التَّدْبِيحُ: التَّطَاطُؤُ، أو: هو خفض الرأس في الرُّكُوع حتى يكون أشدَّ انخفاصاً من الأليتين، يقال: دَبَّحَ، إذا طَاطَأَ رأسه، ويقال: دَبَّحَ لي حتى أركبك. يُنظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان الحميريّ (4/2025)، والتكملة والذيل والصلة، للصَّغانيّ (2/21)، ولسان العرب، لابن منظور (2/433).

(3) أخرجه بَحْثَل الواسطيّ في تاريخ واسط (ص88/232)، (ترجمة: محمد بن حسان البُرْجلانيّ).

(4) يُنظر: المُستدرَك على الصَّحِيحين، للحاكم (1/132/456)، (كتاب الطهارة، مفتاح الصَّلَاة الوضوء وتحريمها التَّكْبِير وتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيم).

بن سفيان⁽¹⁾، وجمع أبو عمر بين السَّعْدِيِّ والعُطَارْدِيِّ⁽²⁾، وهو الصَّحِيح؛ لأنَّ عطارداً وهو من عوف بن كعب بن سور بن زيد مناه بن تميم، وقال: أجمعوا على أنَّه ضعيف الحديث⁽³⁾. انتهى. وأبو إسحاق الحربيُّ يُفهم من كلامه غير ما قاله أبو عمر؛ ذلك أنَّه لمَّا ذكره في كتاب العلل قال: ليس هو أوثق النَّاسِ⁽⁴⁾، وتقدَّم تصحيحُ الحاكم حديثه⁽⁵⁾.

• مناقشة التَّعْقُبِ، وبيان الرَّاجِحِ:

يَتَضَحُّ أَنَّ التَّعْقُبَ السَّابِقَ قد بناه الإمامُ مُغَلِّطَايَ على أمرين اثنين؛ أوَّلُهُما: نفيه كونه الحديث على شرط مسلم، وثانيهما: تضعيفه الحديث لضعف راويه أبي سفيان، محتجاً بالإجماع الذي نقله ابن عبد البر على ضعفه.

ولمناقشة هذين الأمرين لا بُدَّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أَوَّلًا: تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المُستدرَك على الصَّحِيحِينَ، فقال: "حدَّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أبو المثنَّى العنبريُّ، قالوا: ثنا أبو عمر الضَّرِير، ثنا حسان بن إبراهيم، عن سعيد بن مسروق الثَّوْرِيِّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أنَّ رسولَ الله صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم، قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ». هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وشواهده عن أبي سفيان، عن أبي نضرة كثيرة، فقد رواه أبو حنيفة، وحمزة الزَّيَّات، وأبو مالك النَّخَعِيُّ وغيرهم، عن أبي سفيان، وأشهرُ إسناد فيه حديث عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن محمد بن الحنفية، عن عليٍّ، والشَّيْخَانِ قد أعرضا عن حديث ابن عَقِيل أصلاً⁽⁶⁾.

وقد اختلف في رفع هذا الحديث، ووقفه:

(1) يُنظر: التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، للبَخَارِيِّ (5/631/5978)، والصُّعْفَاءُ الصَّغِيرُ، له (ص182/77)، (باب الطَّاء).

(2) يُنظر: الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكُنَى، لابن عبد البر (2/915/1096).

(3) الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكُنَى، لابن عبد البر (2/916/1096).

(4) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال، لمُغَلِّطَايَ (7/2580).

(5) الإعلام بسُنَنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغَلِّطَايَ (1/84-85).

(6) المُستدرَك على الصَّحِيحِينَ، للحاكم (1/132/456)، (كتاب الطَّهَّارَةِ، مفتاح الصَّلَاةِ الْوُضُوءِ، وتحريمها التَّكْبِيرُ، وتحليلها التَّسْلِيمُ).

فُرُوِي عَنْ أَبِي نَضْرَةَ مَرْفُوعًا: كَمَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ⁽¹⁾، وَالْبَيْهَقِيُّ⁽²⁾، كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقٍ: أَبِي مُسْلِمَ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الضَّرِيرِ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ.

وَسَيَأْتِي بَيَانُ خَطَأِ حَسَّانَ فِي جَعْلِهِ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ؛ فَلَيْسَ لِسَعِيدِ رِوَايَةٌ عَنْهُ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سَفْيَانَ السَّعْدِيِّ، كَمَا سَيَتَبَيَّنُ فِي دَرَاثَةِ الْإِسْنَادِ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ⁽³⁾ أَيْضًا، وَابْنُ مَاجَةَ⁽⁴⁾، وَالتِّرْمِذِيُّ⁽⁵⁾، وَأَبُو يَعْلَى⁽⁶⁾، وَالتَّبْرَانِيُّ⁽⁷⁾ أَيْضًا، وَالدَّارَقُطْنِيُّ⁽⁸⁾، وَالْبَيْهَقِيُّ⁽⁹⁾ أَيْضًا، جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقٍ: أَبِي سَفْيَانَ السَّعْدِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ⁽¹⁰⁾، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ⁽¹¹⁾،

(1) المعجم الأوسط، للطبراني (36/3 ح/2390)، (باب الألف، باب من اسمه إبراهيم، إبراهيم بن عبد الله؛ أبو مسلم الكشي) بلفظه.

(2) السنن الكبير، للبيهقي (379/2 ح/4040)، (كتاب الصلاة، جماع أبواب أقل ما يجزي من عمل الصلاة وأكثره، باب وجوب التحلل من الصلاة بالتسليم) بلفظه.

(3) مصنف ابن أبي شيبة (392/2 ح/2395)، (كتاب الصلاة، في مفتاح الصلاة ما هو) بنحوه، و(3/240 ح/3652)، (كتاب الصلاة، من قال لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومن قال وشيء معها) بنحوه.

(4) سنن ابن ماجه (1/184 ح/276)، (أبواب الطهارة وسننها، باب مفتاح الصلاة الطهور) بنحوه، و(2/26 ح/839)، (أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب القراءة خلف الإمام) بنحو هذا اللفظ.

(5) جامع الترمذي (1/278 ح/238)، (أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها) بنحوه مطوّلًا.

(6) مسند أبي يعلى الموصلي (2/336 ح/1077)، (من مسند أبي سعيد الخدري) بنحوه مطوّلًا، و(2/366 ح/1125)، (من مسند أبي سعيد الخدري) بلفظه.

(7) المعجم الأوسط، للطبراني (2/176 ح/1632)، (أحمد بن النضر العسكري) بمثله مختصرًا.

(8) سنن الدارقطني (2/178 ح/1356)، (كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة) بلفظه، و(2/190 ح/1377)، (كتاب الصلاة، باب صلاة الإمام وهو جنب أو محدث) بمثله مطوّلًا.

(9) السنن الكبير، للبيهقي (2/85 ح/2594)، (كتاب الصلاة، جماع أبواب صفة الصلاة، باب صفة الركوع) بنحوه مطوّلًا، و(2/380 ح/4041)، (كتاب الصلاة، جماع أبواب أقل ما يجزي من عمل الصلاة وأكثره، باب وجوب التحلل من الصلاة بالتسليم) بمثله، و(2/380 ح/4042)، (كتاب الصلاة، جماع أبواب أقل ما يجزي من عمل الصلاة وأكثره، باب وجوب التحلل من الصلاة بالتسليم) بمثله مطوّلًا.

(10) مسند أحمد بن حنبل (5/2273 ح/11154)، و(5/2390 ح/11591)، و(5/2515 ح/12103)، جميعهم بنحو هذا اللفظ.

(11) المنتخب من مسند عبد بن حميد (1/278 ح/879)، (من مسند أبي سعيد الخدري) بنحو هذا اللفظ.

وأبو داود⁽¹⁾، والبرّار⁽²⁾، وأبو يعلى⁽³⁾ أيضًا، وابنُ حبان⁽⁴⁾، والطبراني⁽⁵⁾ أيضًا، والبيهقي أيضًا⁽⁶⁾، جميعهم من طريق: قتادة بن دعامة.

كلاهما (أبو سفيان السّديّ، وقاتدة بن دعامة) عن أبي نضرة، به.

وروي عن أبي نضرة موقوفًا على أبي سعيد: أخرجه ابنُ أبي شيبة⁽⁷⁾، من طريق: سعيد بن يزيد الطّاحي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

• دراسة الإسناد المرفوع.

فيه: حفص بن عُمر البصريّ؛ أبو عُمر الصّريّر الأكبر: صدوق علامة.

كان سليمان الشاذكونيّ يمدحه، ويطريه، وينسبه إلى الحفظ⁽⁸⁾، ووصفه الذهبيّ بالحافظ العلامة⁽⁹⁾.

(1) سنن أبي داود (1/300/ح818)، (كتاب الصّلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب) بنحو هذا اللفظ.

(2) مسند البرّار (18/71/ح7)، (مسند أبي سعيد الخديّ، أبو نضرة عن أبي سعيد) بنحو هذا اللفظ.

(3) مسند أبي يعلى الموصليّ (2/417/ح1210)، (من مسند أبي سعيد الخديّ) بنحو هذا اللفظ.

(4) المُسند الصّحيح على النّقايسم والأنواع، لابن حبان (2/177/ح1120)، (القسم الأوّل: الأوامر، النّوع السّادس والأربعون: الأمر بشيئين مقرونيين في الذكر، أحدهما: فرض قامت الدلالة من خبر ثان على فرضيته، والآخر: نفل دلّ الإجماع على نفليته)، وينظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (5/92/ح1790)، (كتاب الصّلاة، باب صفة الصّلاة، ذكر البيان بأنّ الخداج الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الخبر هو النّقص) بنحو هذا اللفظ.

(5) المعجم الأوسط، للطبرانيّ (2/78/ح1306)، (باب الألف، من اسمه أحمد، أحمد بن محمّد بن صدقة) بنحو هذا اللفظ.

(6) السنن الكبير، للبيهقيّ (2/60/ح2501)، (كتاب الصّلاة، جماع أبواب صفة الصّلاة، باب الاقتصار على قراءة بعض السّورة) بنحو هذا اللفظ.

(7) مصنّف ابن أبي شيبة (3/239/ح3643)، (كتاب الصّلاة، من قال لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومن قال وشيء معها) بنحو هذا اللفظ.

(8) يُنظر: تهذيب التّهذيب، لابن حجر (2/412).

(9) يُنظر: تذكرة الحفّاظ، للذهبيّ (1/297/ح410)، وطبقات علماء الحديث، له (2/53/ح390).

ووثَّقه مسلمة بن قاسم⁽¹⁾، والهيثمي⁽²⁾، وذكره ابن خلفون⁽³⁾، وابن حبان في الثقات، وقال: "كان من علماء أهل الفرائض والحساب والفقه والشعر وأيام الناس"⁽⁴⁾.

وقال فيه أبو حاتم الرَّايزي: صدوق صالح الحديث، عامَّة حديثه يحفظها⁽⁵⁾، وقال السَّاجي: من أهل الصَّدق⁽⁶⁾، وقال ابن حجر: صدوق عالم⁽⁷⁾.

وذكره العُقيلي في الضُّعفاء⁽⁸⁾، وانفرد بحكاية قول ابن مَعين عنه: لا يُرضى⁽⁹⁾.

قلت: وهناك راوٍ آخر شارك أبا عُمَر في اسمه واسم أبيه وكُنيتِه ولقبه، وهو: حفص بن عُمَر بن عبد العزيز؛ أبو عُمَر الضَّرير، الأزدِيّ المُقرئ، ويلقبونه للتمييز بينهما: أبا عُمَر الضَّرير الأصغر⁽¹⁰⁾، ويلقب أيضًا بالجاموس؛ لأنَّه كان جسيمًا⁽¹¹⁾، وهو راوي القراءة عن أبي عمرو الكسائي⁽¹²⁾، وهو الذي ذكر أبو داود أنَّه رأى أحمد يكتب عنه⁽¹³⁾، فليُتنبَّه، على أنَّ حافظ الدُّنيا أبا الحجاج المزيّ ذكر في تهذيبه⁽¹⁴⁾: رواة آخرين يُعرف كلُّ منهم بأبي عُمَر الضَّرير، فانظرهم هناك تستند.

(1) يُنظر: التَّراجم السَّاقطة من كتاب إكمال تهذيب الكمال لمُغلطاي (ص148/247).

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (8/229/13880).

(3) يُنظر: التَّراجم السَّاقطة من كتاب إكمال تهذيب الكمال لمُغلطاي (ص148/246).

(4) الثقات، لابن حبان (8/199)، (باب الحاء).

(5) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (3/183/787).

(6) يُنظر: التَّراجم السَّاقطة (ص148/247)، وتهذيب التَّهذيب، لابن حجر (2/412).

(7) تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص1416/173).

(8) الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (1/272/337).

(9) الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (1/272/337).

(10) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (2/389/1428)، تهذيب التَّهذيب، لابن حجر

(12/833/175)، (الكنى، حرف العين المهملة، من كنيته أبو عُمَر)، وتقريب التَّهذيب، له

(ص1416/173)، ولسان الميزان، له (7/476/5602).

(11) يُنظر: نزهة الألباب في الألقاب، لابن حجر (1/160/543).

(12) يُنظر: ديوان الإسلام، للغزي (2/279).

(13) يُنظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للدَّهبي (ص12/114)، (الطبقة السادسة)، وسير

أعلام الثُّبلاء، له (11/542/159)، ومعجم الأدباء، لياقوت الحموي (3/1181/413).

(14) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (7/47-48/1407-1409).

وفيه: حسان بن إبراهيم بن عبد الله الكرمانى؛ أبو هشام: ثقة يُخطئ.

فقد وثَّقه ابن المدينى⁽¹⁾، وابنُ معين⁽²⁾، وأحمد⁽³⁾، واليزَّار⁽⁴⁾، والدارقطنى⁽⁵⁾، وابن خلفون⁽⁶⁾، والذهبي⁽⁷⁾، وقال أحمد مرَّة: ما أقرب حديثه، وحديثه حديث أهل الصدق⁽⁸⁾، وقال الذهبي مرَّة: صدوق موثوق⁽⁹⁾.

ونُقل عن ابن معين قوله فيه: ليس به بأس⁽¹⁰⁾، وجاء في روايات أخرى تقييد ذلك بأنَّه: ليس به بأس؛ إذا حدَّث عن ثقة⁽¹¹⁾، وعن أحمد في موضع آخر، وأبي زُرعة الرَّازي: لا بأس به⁽¹²⁾، وقال ابن عدي: حسان عندي من أهل الصدق، إلَّا أنَّه يغلط في الشيء، وليس ممَّن

(1) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (1255/53/4)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (447/246/2).

(2) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (501/254/3)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (1185/10/6).

(3) يُنظر: مسائل الإمام أحمد وإسحاق، لحرب بن إسماعيل الكرمانى (ص455)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1056/238/3)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (2122/148/4)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (1185/10/6)، وبحر الدَّم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن المبرد (ص188/39).

(4) مسند البرار (4920/179/11)، (مسند ابن عباس رضي الله عنهما، ومما روى مجاهد عن ابن عباس).

(5) يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (41/9).

(6) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (1255/54/4).

(7) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (995/320/1)، والمُغني في الضعفاء، له (1368/156/1)، وديوان الضعفاء، له (ص878/78).

(8) مسائل الإمام أحمد وإسحاق، لحرب بن إسماعيل الكرمانى (ص473)، ويُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1056/238/3).

(9) من تكلم فيه وهو موثَّق، للذهبي (ص85/67).

(10) تاريخ ابن معين، رواية عثمان الدارمي (ص279/100)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1056/238/3).

(11) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (80/1)، وسؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين (ص227/330).

(12) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1056/238/3)، ويُنظر: التَّعديل والتَّجريح لمن خرَّج له البخاري في الجامع الصحيح، للباقي (248/499/2).

يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يَتَعَمَّدُ فِي بَابِ الرَّوَايَةِ إِسْنَادًا أَوْ مَتْنًا، وَإِنَّمَا هُوَ وَهْمٌ مِنْهُ، وَهُوَ عِنْدِي لَا بَأْسَ بِهِ⁽¹⁾،
وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: صَدُوقٌ يُخْطِئُ⁽²⁾.

وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ بِشَيْءٍ⁽³⁾.

وَقَالَ فِيهِ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ⁽⁴⁾، وَلَمَّا ذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَصَفَهُ بِقَوْلِهِ: فِي حَدِيثِهِ
وَهْمٌ⁽⁵⁾، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: رَبَّمَا أَخْطَأَ⁽⁶⁾، ثُمَّ نَبَّهَ إِلَى وَقُوعِ الْوَهْمِ مِنْهُ فِي هَذَا الْخَبَرِ خَاصَّةً، فَقَالَ:
وَقَدْ وَهَمَ حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيُّ فِي هَذَا الْخَبَرِ، فَرَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ أَبِي سَفْيَانَ،
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. وَهَذَا وَهْمٌ فَاحِشٌ، مَا رَوَى هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ إِلَّا أَبُو سَفْيَانَ السَّعْدِيُّ،
فَتَوَهَّمُ حَسَّانٌ لَمَّا رَأَى أَبَا سَفْيَانَ أَنَّهُ وَالِدُ الثَّوْرِيِّ، فَحَدَّثَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، وَلَمْ يَضْبِطْهُ⁽⁷⁾،
وَأَقْرَبُهُ عَلَيْهِ ابْنُ الْقَيْسِرَانِيِّ عِنْدَ نَقْلِهِ إِيَّاهُ⁽⁸⁾، وَلَمَّا أوردَ ابْنُ عَدِيٍّ اسْمَهُ فِي الضُّعْفَاءِ⁽⁹⁾، ذَكَرَ
بَعْضَ أَوْهَامِهِ، وَمِنْهَا هَذَا الْحَدِيثُ، حَيْثُ حَدَّثَ بِهِ حَسَّانٌ مَرَّتَيْنِ؛ مَرَّةً عَلَى الصَّوَابِ، فَقَالَ: عَنْ
أَبِي سَفْيَانَ، وَمَرَّةً عَلَى الْخَطَأِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ⁽¹⁰⁾.

وَإِذَا تَأَمَّلْنَا فِي كَلَامِ ابْنِ حَبَّانٍ وَابْنِ عَدِيٍّ، عَرَفْنَا صَحَّةَ كَلَامِ الْإِمَامِ مُعَلِّطَايَ حَيْثُ ضَعَّفَ
الْحَدِيثَ بِأَبِي سَفْيَانَ السَّعْدِيِّ، فَالْحَدِيثُ مِنْ رَوَايَتِهِ هُوَ لَا مِنْ رَوَايَةِ الثَّوْرِيِّ، وَقَدْ وَهَمَ حَسَّانٌ فِي
جَعْلِهِ أَبَا سَفْيَانَ هُوَ الثَّوْرِيُّ، وَمِمَّنْ نَبَّهَ عَلَى هَذَا الْوَهْمِ أَيْضًا: الدَّارِقُطْنِيُّ؛ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى
حَسَّانٍ، وَإِنَّمَا جَعَلَ الْعُهُدَةَ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ، فَقَالَ: وَسَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ لَا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي
نَضْرَةَ، وَلَعَلَّ حَسَّانَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، فَتَوَهَّمُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ أَنَّهُ أَبُو سَفْيَانَ الثَّوْرِيُّ سَعِيدُ
بْنِ مَسْرُوقٍ. وَقَدْ حَدَّثَ بِهِ عُبَيْدُ اللَّهِ الْعَيْشِيُّ، عَنْ حَسَّانٍ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، وَهَذَا

(1) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (501/261/3).

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص1185/157).

(3) يُنظر: التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، لِلْبُخَارِيِّ (3025/383/3).

(4) الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكُونَ، لِلنَّسَائِيِّ (ص158/34).

(5) الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ، لِلْعُقَيْلِيِّ (309/255/1).

(6) الثَّقَاتُ، لابن حَبَّانٍ (224/6).

(7) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، لابن حَبَّانٍ (510/488/1).

(8) تَنْكَرَةُ الْخُفَاطِ (أَطْرَافُ أَحَادِيثِ كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ لابن حَبَّانٍ)، لابن الْقَيْسِرَانِيِّ (ص423/ح1104).

(9) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (501/253/3).

(10) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (501/261-260/3).

هو الصحيح⁽¹⁾، على أن هذا لا ينفي احتمال أن يكون الوهم من حسن نفسه، فيكون قد حدث به مرتين، كما أشار إلى ذلك ابن عدي، والله أعلم.

ثم إن الإمام مغلطاي احتج على ضعف الحديث بإجماع النقاد على ضعف راويه أبي سفيان السعدي؛ لأن الحديث من روايته، فيقال حينئذ:

فيه: طريف بن شهاب؛ أبو سفيان السعدي: ضعيف جدًا.

قال عمرو بن علي الفلاس: ما سمعت يحيى بن سعيد، ولا عبد الرحمن بن مهدي يحدثان عن أبي سفيان السعدي بشيء قط⁽²⁾.

ووصفه ابن معين⁽³⁾، وأبو القاسم البلخي⁽⁴⁾، وأبو حاتم الرازي⁽⁵⁾، وابن نمير⁽⁶⁾، وابن الجارود⁽⁷⁾، والدارقطني⁽⁸⁾، وابن حجر⁽⁹⁾، والعيني⁽¹⁰⁾، بقولهم فيه جميعاً: ضعيف، وقال ابن القيسراني: ضعيف الحديث⁽¹¹⁾، وقال ابن سيد الناس⁽¹²⁾، والذهبي⁽¹³⁾: ضعفه، وقال ابن رجب: فيه ضعف⁽¹⁴⁾.

(1) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (11/323/ح2312).

(2) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (4/493/2165)، والضعفاء الكبير، للعقيلي (2/229/776)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (6/27/3342).

(3) تاريخ ابن معين، رواية الثوري (3/327/1568)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (4/493/2165)، والكمال في ضعفاء الرجال، لابن عدي (5/185/962).

(4) قبول الأخبار ومعرفة الرجال، لأبي القاسم الكعبي البلخي (2/371/976).

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (4/493/2165).

(6) يُنظر: المعرفة والتاريخ، للفسوي (2/797).

(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي (7/59/2580).

(8) الضعفاء والمتروكون، للدارقطني (2/159/305)، و(3/138/623).

(9) الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر (1/286/ح380).

(10) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (1/61).

(11) تذكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان)، لابن القيسراني (ص423-424/ح1104)،

وذخيرة الحفاظ، له (1/326/ح319)، و(2/1085/ح2303)، و(3/1515-1516/ح3352)، و(4/1881-1882/ح4310)، و(5/2572/ح5981).

(12) النفع الشذوي شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس (4/341).

(13) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (1/513/2464).

(14) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (6/29).

ونذكره أبو زرعة الرّازي⁽¹⁾، وابنُ شاهين⁽²⁾، وابنُ الجوزي⁽³⁾؛ في الضّعفاء .
وقال البخاري⁽⁴⁾، وأبو حاتم الرّازي⁽⁵⁾، وأبو القاسم البلخي في موضع آخر⁽⁶⁾: ليس بالقويّ،
وزاد البخاري: عندهم، وقال الدّارقطني في موضع آخر: ليس بقويّ⁽⁷⁾.
وقال ابنُ معين في موضع آخر⁽⁸⁾، وكذا أحمد⁽⁹⁾: ليس بشيء، وزاد أحمد: لا يُكتب عنه.
وقال أبو داود⁽¹⁰⁾، وابن حجر في موضع آخر⁽¹¹⁾: واهي الحديث.
وقال أحمد في موضع آخر⁽¹²⁾، والنّسائي⁽¹³⁾، والدّارقطني⁽¹⁴⁾، الدّهبي⁽¹⁵⁾، والسيوطي⁽¹⁶⁾:
متروك الحديث.
ونذكره يعقوب الفسوي في تاريخه؛ في باب من يُرغب عن الرّواية عنهم⁽¹⁷⁾.

-
- (1) الضّعفاء لأبي زرعة الرّازي في أجوبته على أسئلة البرذعي (161/628/2).
(2) تاريخ أسماء الضّعفاء والكذّابين، لابن شاهين (ص319/114).
(3) الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (1724/63/2)، و(3918/232/3).
(4) التّاريخ الكبير، للبخاري (5978/631/5)، والضّعفاء الصّغير، للبخاري (ص182/77).
(5) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (2165/493/4).
(6) قبول الأخبار ومعرفة الرجال، لأبي القاسم الكعبي البلخي (500/257/2).
(7) يُنظر: من تكلم فيه الدّارقطني في كتاب السّنن من الضّعفاء والمتروكين والمجهولين، لابن زريق (166/66/2). ولم أعثر عليه في كتابه السّنن.
(8) يُنظر: من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرّجال، رواية طهمان (ص49/41)، وكتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (510/488/1)، والكامل في ضعفاء الرّجال، لابن عدي (962/185/5).
(9) العلل ومعرفة الرّجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (1209/515/1).
(10) سؤالات أبي عبيد الأجرّي أبا داود السّجستاني في الجرح والتّعديل (ص33/108).
(11) إتحاف المهرة بالفوائد المُبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر (5676ح/411/5).
(12) تاريخ أسماء الضّعفاء والكذّابين، لابن شاهين (ص319/115-114).
(13) الضّعفاء والمتروكون، للنّسائي (ص318/60) (باب الطّاء).
(14) سؤالات البرقاني للدّارقطني (ص239/38).
(15) تلخيص كتاب الموضوعات، للدّهبي (ص932ح/344)، وديوان الضّعفاء، له (ص2002/200)،
والمهذّب في اختصار السّنن الكبير، له (3521ح/805/2). وقال في المُعني في الضّعفاء (2938/315/1)،
وفي المهذّب في اختصار السّنن الكبير (2285ح/530/1): تركوه.
(16) اللّآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسيوطي (362/2).
(17) المعرفة والتّاريخ، للفسوي (37/3).

وقال ابن حبان: كان شيخاً مُغفلاً، يهتم في الأخبار حتى يقلبها، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات⁽¹⁾، وبنحوه قال ابن السمعاني⁽²⁾، وابن الأثير⁽³⁾.

قلت: وقد تابع أبا سفيان قتادة بن دعامة متابعاً تامّة، وهو: ثقة ثبت⁽⁴⁾.

وبقيّة رواته ثقات.

• دراسة الإسناد الموقوف.

جميع رواة الإسناد الموقوف ثقات، غير أنّ فيه مخالفة؛ وذلك أنّ سعيد بن يزيد الطّاحي - وهو: ثقة⁽⁵⁾ - أوقفه على أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، مخالفاً في ذلك أبا سفيان السّديّ وقاتدة؛ حيث روياه عنه مرفوعاً، ولعلّ اختلافهم هذا لا يُعلّل الحديث؛ لورود الإسناد المرفوع عن قاتدة برواة ثقات؛ ولأنّ الموقوف هنا له حكم الرّفْع، فيكون من قبيل المتابع لا المعارض.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث صحيح مرفوعاً، وموقوفاً.

وذلك لأنّ إسنادي سعيد بن يزيد وقاتدة السّديّ صحيحان، فرواؤهُما ثقات كما سبق بيّانه، وأمّا إسناد أبي سفيان فهو وإن كان في أصله ضعيفاً؛ فإنّه يرتقي إلى درجة الحُسن؛ لأجل متابعة قاتدة إيّاه.

وقد أشار جماعة من أئمّة الحديث وثّقاده إلى أنّ إسناد أبي سفيان السّديّ يتقوّى بالمتابعة: فقال الزّيلعي: "وأبو سفيان السّديّ، وهو إن تكلم فيه، ولكنّه يُعتبر به، ما تابعه عليه غيره من الثّقات"⁽⁶⁾، وقال البوصيري: "هذا إسنادٌ ضعيف، أبو سفيان السّديّ واسمه طريف بن شهاب، وقيل: ابن سعد، قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه، انتهى؛ لكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث عن أبي سفيان عن أبي نضرة، فقد تابع أبا سفيان على روايته لهذا الحديث قاتدة، كما رواه أبو داود في سننه: عن أبي داود الطّيالسيّ، عن همّام، عن قاتدة، عن أبي

(1) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (510/487/1).

(2) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال، لمُغلطاي (2580/59/7).

(3) اللّباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير (346/2).

(4) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص5518/453).

(5) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص2419/242).

(6) نصب الرّاية لأحاديث الهداية، للزّيلعي (333/1)، (كتاب الصّلاة، باب صفة الصّلاة).

نضرة، به، مرفوعاً، بلفظ: «أَمَرْنَا أَنْ نُقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ»⁽¹⁾، ورواه ابن حبان في صحيحه: أنبأنا أبو يعلى الموصلي، حدَّثنا أبو خيثمة، حدَّثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام، عن قتادة، فذكره بإسناده ومتمه؛ إلا أنه قال: «أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ نُقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَمَا تَيَسَّرَ»⁽²⁾، هذا لفظه، وكذلك رواه أحمد في مسنده من طريق همام، به⁽³⁾، ورواه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام، من حديث أبي سعيد⁽⁴⁾، وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، رواه أصحاب الكتب الستة⁽⁵⁾...⁽⁶⁾، وقال الشوكاني: في إسناده أبو سفيان السَّعْدِيُّ؛ طريف بن شهاب، وقد ضعَّفه ابن معين؛ ولكن له شواهد قد تقدَّم ذكرها⁽⁷⁾، وقال

(1) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (818/300/1)، (كتاب الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب).

(2) أخرجه الإمام ابن حبان في المُسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (1120/177/2)، (القسم الأول: الأوامر، النوع السادس والأربعون: الأمر بشيئين مقرونيين في الذكر، أحدهما: فرض قامت الدلالة من خبر ثان على فرضيته، والآخر: نفل دلَّ الإجماع على نفليته)، ويُنتظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (1790/92/5)، (كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، ذكر البيان بأن الخداج الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الخبر هو النقص).

(3) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (11154/2273/5)، و(11591/2390/5)، و(12103/2515/5)، (مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه).

(4) أخرجه الإمام البخاري في جزء القراءة خلف الإمام (ص5/13)، و(ص30/75).

(5) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (756/151/1)، (كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر)، والإمام مسلم في صحيحه (394/8/2)، و(394/9/2)، (كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة)، والإمام أبو داود في سننه (822/302/1)، و(823/303/1)، و(824/304/1)، (كتاب الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب)، والإمام الترمذي في جامعه (247/287/1)، (أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب)، و(311/343/1)، (أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في القراءة خلف الإمام)، والإمام النسائي في المُجتبى (909/202/1)، و(910/202/1)، (كتاب الافتتاح، باب إيجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة)، و(919/204/1)، (كتاب الافتتاح، باب قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر به الإمام)، والإمام ابن ماجه في سننه (837/24/2)، (أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب القراءة خلف الإمام).

(6) مصباح الرُّجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري (310/105/1).

(7) نيل الأوطار شرح مُنتقى الأخبار، للشوكاني (978/97/3).

السَّنَدِيُّ: "وفي إسناده أبو سفيان السَّعْدِيُّ، قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه، لكن تابع أبا سفيان قتادة، كما رواه ابن حبان في صحيحه"⁽¹⁾.

فإن قيل: أتى للحديث أن يكون صحيحًا، وقد ضعفه جماعة من الحفاظ؛ فقد نقل ابن عدي عن البخاري قوله فيه بعد ذكره لطريف: "لم يصح"⁽²⁾، وكذا قال ابن القيسراني: "رواه طريف بن سفيان، وأبو سفيان السَّعْدِيُّ العُطَارِدِيُّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، وطريف هذا ضعيف الحديث"⁽³⁾، وقال عبد الحق الإشبيلي: "وهذا لا يصح؛ لأن في إسناده أبا سفيان طريف بن شهاب"⁽⁴⁾، وقال ابن الجوزي بعد ذكره إيَّاه: "هذا حديث لا يصح"⁽⁵⁾، وقال الذهبي بعد إيراد حديثه هذا: "أبو سفيان اسمه طريف، تركوه"⁽⁶⁾، وقال ابن التُّرْكَمَانِيِّ: "في سنده أبو سفيان، طريف السَّعْدِيُّ"⁽⁷⁾، وقال الزَّيْلَعِيُّ: "وهو معلول بأبي سفيان"⁽⁸⁾، وقال ابن الملقن: "وإسناده ضعيف؛ فيه سُويد بن سعيد الحدثاني، وأبو سفيان السَّعْدِيُّ، وهما متروكان"⁽⁹⁾، وقال البوصيري: "هذا إسناده ضعيف، فيه أبو سفيان السَّعْدِيُّ"⁽¹⁰⁾، وقال العيني: "في سنده أبو سفيان طريف السَّعْدِيُّ"⁽¹¹⁾، وقال أبو الغلا المباركفوري: "في سند حديث أبي سعيد طريف السَّعْدِيُّ، وهو ضعيف كما عرفت"⁽¹²⁾، وقال أبو الحسن المباركفوري: "وفيه أبو سفيان طريف السَّعْدِيُّ، وهو ضعيف"⁽¹³⁾.

(1) حاشية السَّنَدِيِّ على سنن ابن ماجه (1/277-278/ح839).

(2) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (5/186/962)، وقد أورد هذا الحديث البخاري في التاريخ الكبير (5/632/5978) بأسانيد ثلاثة، أولها عن طريف، ثم قال بعدها: وهذا أولى.

(3) تذكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان)، لابن القيسراني (ص423/ح1104)، ويُنظر: ذخيرة الحفاظ، له (4/2154/ح5005).

(4) الأحكام الوسطى من حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، للإشبيلي (1/377).

(5) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (1/419/ح706).

(6) المَهْدَبُ في اختصار السنن الكبير، للذهبي (1/530/ح2285).

(7) الجوهر النقي على سنن البيهقي، لابن التُّرْكَمَانِيِّ (2/84).

(8) نصب الرأية لأحاديث الهداية، للزَّيْلَعِيِّ (1/363).

(9) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (3/551/ح26).

(10) مصباح الرُّجَاجَةِ في زوائد ابن ماجه، للبوصيري (1/105/ح309).

(11) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (4/535).

(12) تحفة الأحوذِي بشرح جامع الترمذِي، لأبي الغلا المباركفوري (2/35/ح63).

(13) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن المباركفوري (2/29).

وأشار الترمذي إلى إعلاله بقوله: "وحدّث عليّ بن أبي طالب أجود إسنادًا وأصحّ من حدّث أبي سعيد، وقد كتبناه في أوّل كتاب الوضوء"⁽¹⁾، ومثله قول ابن عبد البر: "وهو حدّث رُوي من وجوه؛ من حدّث عليّ بن أبي طالب، وحدّث أبي سعيد الخُدريّ، وأحسنها حدّث عليّ"⁽²⁾.

ووصف العقيليّ إسناده بالّتين، فقال: "وقد روى عبد الله بن محمّد بن عقيل، عن ابن الحنفية، عن عليّ، ... ورواه أبو سفيان السّديّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، وكلاهما إسنادان لّيتان"⁽³⁾.

فيقال حينئذ جوابًا على هذا الاعتراض: إنّما قصد هؤلاء الأئمة تضعيف الحديث من طريق أبي سفيان السّديّ فحسب، ولعلّ ممّا يدلّ على ذلك: أنّهم كانوا يُشبعون تضعيفهم للحديث بذكرهم علّة ذلك، وهي عند جميعهم: وجود أبي سفيان، وكونه أحد رواته، فصنّعهم هذا ظاهر الدّلالة على ما ذكرت، والله أعلم.

وأما تعقّب الإمام مُغلّطاي على الإمام الحاكم في تصحيحه الحديث: فصوابٌ منه؛ لما سبق بيانه من أنّ الإمام الحاكم رواه من طريق أبي سفيان سعيد بن مسروق الثّوريّ، وهو خطأ محض، إنّما هو أبو سفيان السّديّ، وهو الطّريق الصّواب، كما تقدّم ذكر ذلك مُفصّلًا بما يُغني عن إعادته، والله أعلم.

التّعقّب الثّاني: تعقّبه على الإمام الطّحاويّ في تصحيحه لحديث ابن عمرو رضي الله عنهما في الانصراف من الصّلاة بغير تسليم، بإثبات ضعف رواته.

• نصّ التعقّب:

ذكر الإمام مُغلّطاي احتجاج الإمام أبي جعفر الطّحاويّ بحديث ابن عمرو رضي الله عنهما في الانصراف من الصّلاة بغير تسليم؛ حيث نقل عنه قوله: "... وقد روى عبد الرّحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرّحمن بن رافع، وبكر بن سّودة، عن ابن عمرو، أنّ النّبّيّ صلى الله عليه

(1) جامع الترمذي (278/1 ح/238)، (أبواب الصّلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في تحريم الصّلاة وتحليلها).

(2) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لابن عبد البر (308/6).

(3) الضّعفاء الكبير، للعقيليّ (2/136/625).

وسلم قال: «إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ السُّجُودِ، فَقَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُ إِذَا هُوَ أَحَدَثٌ»، وفي بعض ألفاظه: «إِذَا قَضَى الْإِمَامُ الصَّلَاةَ، فَقَعَدَ، فَأَحَدَثَ هُوَ أَوْ أَحَدٌ مِمَّنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ مَعَهُ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ، فَلَا يَغُودُ فِيهَا»⁽¹⁾، ... ثم تعقبه بقوله: "ابن أنعم وابن رافع ضعيفان، وحديث عبد الرحمن عن ابن عمرو منقطع فيما ذكره ابن أبي حاتم، مع ضعفه ونكارة حديثه فيما قاله البخاري، وبكر بن سودة - وإن كان ثقة - فحديثه عن ابن عمرو لم أرَ أحدًا صرح به، ولا ذكر له رواية عنه فيما أعلم، والذي وصفه به ابن يونس: روى عن سهل بن سعد، والتابعين"⁽²⁾.

• مُناقشة التَّعْقِبِ، وبيان الرَّاجِح:

بنى الإمام مُغلطاي تضعيفه لهذا الحديث على أمرين: أوَّلهما: ضعف اثنين من رجال إسناده، وهما: عبدُ الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وعبدُ الرحمن بن رافع، وثانيهما: عدم سماع ابن رافع، وبكر بن سودة من ابن عمرو رضي الله عنهما.

ولمناقشة هذين الأمرين لا بُدَّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أوَّلاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام الطَّحاوي في شرح معاني الآثار، حيث قال: حدَّثنا أبو بكرة، قال: ثنا أبو داود، قال: ثنا عبد الله بن المبارك، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، وبكر بن سودة، عن عبد الله بن عمرو، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ السُّجُودِ، فَقَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُ إِذَا هُوَ أَحَدَثٌ»⁽³⁾.

وحدَّثنا إبراهيم بن مُنْقِذٍ، وعليُّ بن شيبه، قالوا: ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع التَّنُوخِي، وبكر بن سودة الجُدَامِي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا قَضَى الْإِمَامُ الصَّلَاةَ، فَقَعَدَ،

(1) يُنظر: شرح معاني الآثار، للطَّحاوي (1/274/ح1636/ح1638)، (كتاب الصلاة، باب السَّلام في الصلاة هل هو من فروضها أو من سُنَنِها).

(2) الإعلام بسُنَنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شرح سُنَنِ ابْنِ مَاجَه الإمام، لِْمُغْلَطَاي (1/87-89).

(3) شرح معاني الآثار، للطَّحاوي (1/274/ح1636)، (كتاب الصلاة، باب السَّلام في الصلاة هل هو من فروضها أو من سُنَنِها).

فَأَخَذَتْ هُوَ أَوْ أَحَدُ مِمَّنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ مَعَهُ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ، فَلَا يَعُودُ فِيهَا»⁽¹⁾.

وقد رُوي هذا الحديث من وجوه: عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، وبكر بن سَوَادَةَ؛ مُجْتَمِعِينَ مَرَّةً، وَمُفْتَرِقِينَ أُخْرَى، كلاهما: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، ورُوي من طريق آخر: عنه، عن بكر بن سَوَادَةَ، عن عبد الرحمن بن رافع، عن ابن عمرو رضي الله عنهما؛ بجعل ابن سَوَادَةَ راوياً عن ابن رافع، لا مُقَارِناً له.

أَمَّا مَا رُوي من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، وبكر بن سَوَادَةَ؛ مُجْتَمِعِينَ مَرَّةً، وَمُفْتَرِقِينَ أُخْرَى:

فقد أخرجه عنهما مُجْتَمِعِينَ: الترمذي⁽²⁾، من طريق: عبد الله بن المبارك.

وأخرجه أبو داود⁽³⁾، والدارقطني⁽⁴⁾، والبيهقي⁽⁵⁾، من طريق: زهير بن معاوية بن خديج.

وأخرجه عبد الرزاق⁽⁶⁾، من طريق: سفیان الثوري.

وأخرجه البزار⁽⁷⁾، من طريق: عبد الرحمن بن محمد المحاربي.

وأخرجه الطحاوي⁽⁸⁾، من طريق: ابن سنان⁽⁹⁾، واللؤلؤي⁽⁹⁾.

(1) شرح معاني الآثار، للطحاوي (1/274/ح1638)، (كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة ...).

(2) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (1/433/ح408)، (أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرجل يحدث في التشهد بنحوه).

(3) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/238/ح617)، (كتاب الصلاة، باب الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر الركعة) بمعناه مطوّلاً.

(4) أخرجه الإمام الدارقطني في سننه (2/217/ح1423)، (كتاب الصلاة، باب من أحدث قبل التسليم في آخر صلاته أو أحدث قبل تسليم الإمام فقد تمت صلاته) بمعناه.

(5) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (2/176/ح3019)، (كتاب الصلاة، باب تحليل الصلاة... مطوّلاً).

(6) أخرجه الإمام عبد الرزاق في مصنفه (2/353/ح3673)، (كتاب الصلاة، باب الإمام يحدث في صلاته) بنحوه مطوّلاً.

(7) أخرجه الإمام البزار في مسنده (6/421/ح2451)، (مسند عبد الله بن عمرو بن العاص) بنحوه.

(8) أخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/274/ح1637)، و(1/274/ح1639)، (كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة هل هو من فروضها أو من سننها) بمثله.

(9) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/274/ح1637)، (كتاب الصلاة، باب السلام ... بلفظه).

وأخرجه البيهقي أيضًا⁽¹⁾، من طريق: عبد الله بن مسلمة القعنبي.
وأخرجه الدارقطني أيضًا⁽²⁾، من طريق: مروان بن معاوية الفزاري.
جميعهم (ابن المبارك، وزهير، والثوري، والمحاربي، وابن سنان، واللؤلؤي، والقعنبي، ومروان
الفزاري)، عن: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، وبكر بن سودة، به.

وأخرجه عن عبد الرحمن بن رافع منفردًا:

الطيايسي⁽³⁾، عن: عبد الله بن المبارك.

وأخرجه ابن أبي شيبة⁽⁴⁾، عن: أبي معاوية الضرير.

كلاهما (ابن المبارك، وأبو معاوية) عن: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عنه، به.

وأخرجه عن بكر بن سودة منفردًا:

الدارقطني⁽⁵⁾، عن: الحسين الضبي، عن يوسف الرّازي، عن وكيع بن الجراح. وأخرجه
البيهقي⁽⁶⁾، من طريق: أبي حذيفة النهدي. كلاهما (وكيع، وأبو حذيفة) عن: سفيان الثوري، عن
عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عنه، به.

**وأما ما روي من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن بكر بن سودة، عن
عبد الرحمن بن رافع: فقد أخرجه الطبراني⁽⁷⁾، عن: إسحاق الدبري، عن عبد الرزاق، عن
الثوري، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن بكر بن سودة، عن عبد الرحمن بن رافع، به.**

(1) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (2/139/ح2868)، (كتاب الصلاة) بنحوه.

(2) أخرجه الإمام الدارقطني في سننه (2/216/ح1422)، (كتاب الصلاة، باب من أحدث قبل التسليم في
آخر صلاته أو أحدث قبل تسليم الإمام فقد تمت صلاته) بنحوه.

(3) أخرجه الإمام الطيايسي في مسنده (4/12/ح2366)، (أحاديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد
الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه (5/482/ح8555)، (من أبواب صلاة التطوع) بمعناه مطوّلًا.

(5) أخرجه الدارقطني في سننه (2/217/ح1424)، (كتاب الصلاة، باب من أحدث قبل التسليم في آخر
صلاته أو أحدث قبل تسليم الإمام فقد تمت صلاته) بنحوه مطوّلًا.

(6) أخرجه البيهقي في سننه الكبير (2/139/ح2867)، (كتاب الصلاة، باب مبتدأ فرض الشّهد) بنحوه.

(7) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (14/98/ح14714)، (عبد الرحمن بن رافع) بنحوه مطوّلًا.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

تبيّن ممّا سبق ورودُ الحديث من أوجه أربعة، وهاك دراستها على وجه التفصيل:

- دراسة الوجه الأول: من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، وبكر بن سَوادة، كلاهما عن ابن عمرو رضي الله عنهما.

فيه: مُعَاذُ بن الحَكَم؛ أبو خالد: مَجْهُولُ الحال.

ذكره ابن حَبَّان في الثَّقَات⁽¹⁾، ولم أجد أحدًا ذكره سواه.

وقد تابع معاذًا جماعة من الثَّقَات، وهم: ابنُ المبارك⁽²⁾، وزُهَيْر⁽³⁾، والثَّوْرِيُّ⁽⁴⁾، والمُحَارِبِيُّ⁽⁵⁾، وابنُ سِنان⁽⁶⁾، والقَعْنَبِيُّ⁽⁷⁾، ومروان القَزَارِيُّ⁽⁸⁾.

وفيه: عبدُ الرَّحْمَنِ بن زياد بن أنعم الإفريقي؛ أبو أيوب، ويُقال: أبو خالد: ضعيفٌ، يُحتجُّ بحديثه إذا تَوَبَّع.

وثَقَّه يحيى القطَّان⁽⁹⁾، وأحمد بن صالح⁽¹⁰⁾، وسُحْنُون⁽¹¹⁾، وسُئِلَ أحمد بن صالح مرَّةً: يحتجُّ بحديث الإفريقي؟ فقال: نعم، فقل له: صحيح الكتاب؟ فقال: نعم⁽¹²⁾.

وأثنى عليه أبو العرب الإفريقي، فقال: وقد روى عن عبد الرحمن الجَلَّة من أهل المشرق: سفيان الثَّوْرِيُّ، وعبد الله بن لهيعة، وعبد الله بن وهب، وأبو عبد الرحمن المُقَرِّي،

(1) الثَّقَات، لابن حَبَّان (177/9).

(2) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص3570/320).

(3) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص2051/218).

(4) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص2445/244).

(5) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص3999/349).

(6) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7726/601).

(7) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص3570/320).

(8) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص6575/526).

(9) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِي (1108/458/5)، والكامل في أسماء الرجال، للمقدسي (3928/419/6).

(10) يُنظر: الكامل في أسماء الرجال، للمقدسي (3928/418/6).

(11) يُنظر: طبقات علماء إفريقية، لأبي العرب الإفريقي (ص29).

(12) يُنظر: الكامل في أسماء الرجال، للمقدسي (3928/418/6).

وغيرهم⁽¹⁾، ووصفه أبو بكر المالكي بقوله: كان من جلة المحدثين⁽²⁾، وقال فيه عمرو الفلاس: الإفريقي مليح الحديث، ليس مثل غيره في الضعف⁽³⁾.

ونقل الخليلي عن البخاري قوله فيه: هو مقارب الحديث⁽⁴⁾، وقال الترمذي: رأيت محمدًا يُثني على الإفريقي خيرًا، ويقوي أمره⁽⁵⁾، وقال البخاري في الضعفاء الصغير: في حديثه بعض المناكير⁽⁶⁾، وبنحوه قال ابن حبان⁽⁷⁾.

وضعفه أئمة آخرون، منهم: هشام بن عروة⁽⁸⁾، ويحيى القطان في موضع آخر⁽⁹⁾، وابن معين⁽¹⁰⁾، وأحمد⁽¹¹⁾، ويعقوب بن شيبه⁽¹²⁾، والفسوي⁽¹³⁾، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان⁽¹⁴⁾،

(1) طبقات علماء إفريقية، لأبي العرب الإفريقي (ص29).

(2) رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، لأبي بكر المالكي (67/152/1).

(3) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1111/235/5).

(4) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (422/1).

(5) ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص29/38).

(6) الضعفاء الصغير، للبخاري (ص213/84).

(7) مشاهير علماء الأمصار، وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حبان (ص938/195)، (ترجمة: عبد الرحمن بن رافع التتوخي)؛ حيث قال: "عبد الرحمن بن رافع التتوخي: من ثقات المصريين، وإنما وقعت المناكير في روايته من جهة عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، لا من جهته"، وقال في الثقات، له (95/5): "عبد الرحمن بن رافع التتوخي: يروي عن عبد الله بن عمرو، روى عنه المصريون، لا يحتج بخبره إذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وإنما وقعت المناكير في حديثه من أجله".

(8) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3817/105/17).

(9) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (927/332/2)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1111/234/5)، والكمال في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1108/458/5).

(10) يُنظر: تاريخ ابن معين، رواية الدوري (5075/421/4)، وقبول الأخبار ومعرفة الرجال، لأبي القاسم البلخي (590/282/2)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1111/235/5)، وطبقات علماء إفريقية، لأبي العرب الإفريقي (ص27)، وكتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (15/2).

(11) يُنظر: المغني في الضعفاء، للذهبي (3566/380/2).

(12) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (3928/419/6).

(13) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3817/107/17).

(14) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1111/235/5)، وذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء (ص695/337).

والتَّرمِذِيُّ⁽¹⁾، والنَّسَائِيُّ⁽²⁾، والسَّاجِيُّ⁽³⁾، وابن حَبَّانَ⁽⁴⁾، والدَّارِقُطْنِيُّ⁽⁵⁾، وابن شاهين⁽⁶⁾، والبيهقي⁽⁷⁾، وابن القيسراني⁽⁸⁾، وابن الجوزي⁽⁹⁾، والذهبي⁽¹⁰⁾، والبوصيري⁽¹¹⁾، وابن حجر⁽¹²⁾، وغيرهم من أئمة الحديث⁽¹³⁾.

وقال ابن المديني: كان أصحابنا يضعفونه، وأنكر أصحابنا أحاديث كان يحدث بها لا تُعرف⁽¹⁴⁾، ووصفه أبو إسحاق الجوزجاني بأنه: غير محمود في الحديث⁽¹⁵⁾.

(¹) جامع الترمذي (54/98/1 ح)، (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب المنديل بعد الوضوء)، و(240/1 ح/199)، (أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن من أدن فهو يقيم)، و(522/3 ح/1980)، (أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب)، و(50/5 ح/3194)، (أبواب القراءات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في فاتحة الكتاب).

(²) يُنظر: الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص361/66).

(³) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (6/419/3928).

(⁴) الثقات، لابن حبان (4/252).

(⁵) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (1/238/38 ح)، (حديث: سلمان الفارسي، عن أبي بكر رضي الله عنهما)، وسُنن الدارقطني (2/216/1422 ح)، (كتاب الصلاة، باب من أحدث قبل التسليم في آخر صلاته أو أحدث قبل تسليم الإمام فقد تمت صلاته)، ويُنظر: من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن، لابن زريق (2/79/208).

(⁶) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، لابن شاهين (ص389/127).

(⁷) معرفة السنن والآثار، للبيهقي (3/101/3877 ح)، (كتاب الصلاة، تحليل الصلاة بالتسليم).

(⁸) ذخيرة الحفاظ، لابن القيسراني (4/2318/5392).

(⁹) العلل المنتهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (2/433/1529)، وجامع المسانيد، له (2/644-649 ح/6276).

(¹⁰) المُهذَّب في اختصار السنن الكبير، للذهبي (5/2361/9788 ح).

(¹¹) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري (1/28/79 ح).

(¹²) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص3862/340)، وذكره في النكت على ابن الصلاح، له (2/644-649) فيمن ضعف بأمر آخر غير التدليس.

(¹³) يُنظر: السنن الكبير، للبيهقي (2/139/2868 ح)، (كتاب الصلاة، جماع أبواب صفة الصلاة، باب مبتدأ فرض التشهد).

(¹⁴) سؤالات ابن أبي شيبه لابن المديني (ص220/156).

(¹⁵) أحوال الرجال، للجوزجاني (ص270/263).

ونذكر أبو بكر بن أبي داود أنَّ النَّاسَ إِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِيهِ وَضَعَفُوهُ؛ لِأَنَّهُ رَوَى عَنْ مُسْلِمَ بْنِ
يسار، فقيل له: أين رأيت مسلم بن يسار؟ فقال: بإفريقية، فكذبته النَّاسُ فَضَعَفُوهُ، وقالوا: ما دخل
مسلم بن يسار إفريقية قطُّ! يعنون البصري، ولم يعلموا أنَّ مسلم بن يسار آخر، يقال له: أبو
عثمان الطُّنْبُذِيُّ، وطنبذ بطن من اليمن، وعنه روى، وكان الإفريقي رجلاً صالحاً⁽¹⁾.
وقال ابن مَعِين مرَّةً: ليس بذاك القوي⁽²⁾، وبنحوه قال أبو زُرعة⁽³⁾، والدَّارِقُطْنِي⁽⁴⁾.
وقال ابن مَعِين مرَّةً أخرى: ليس به بأس، وفيه ضعف⁽⁵⁾، وبنحوه قال الفسوي⁽⁶⁾.
وقال ابن مَعِين مرَّةً ثالثة: هو ضعيف، ويكتب حديثه، وإنَّما أنكر عليه الغرائب التي كان
يجيء بها⁽⁷⁾.

وكان عبد الرَّحْمَنِ بن مهدي يقول: أمَّا الإفريقي؛ ما ينبغي أن يُروى عنه حديث⁽⁸⁾، وذكر
الغُلَّاس أنَّ يحيى وعبد الرَّحْمَنِ كانا لا يحدثان عن عبد الرَّحْمَنِ بن زياد بن أنعم⁽⁹⁾.
وقال أبو حاتم الرَّازِي: يكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به⁽¹⁰⁾.

وقال أبو بكر بن خُزَيْمَة⁽¹¹⁾، والدَّارِقُطْنِي⁽¹²⁾،
.....

(1) يُنظر: الضُّعْفَاءُ والمُتْرُوكُونَ، لابن الجوزي (1870/94/2).
(2) تاريخ ابن مَعِين، رواية ابن مُحَرَّر (72/1).
(3) سؤالات البرذعي لأبي زُرعة الرَّازِي (ص 146/127)، ويُنظر: الجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (1111/235/5)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (3928/418/6).
(4) الضُّعْفَاءُ والمُتْرُوكُونَ، للدَّارِقُطْنِي (333/161/2).
(5) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدُّورِي (5075/421/4).
(6) المعرفة والتَّارِيخ، للفسوي (433/2).
(7) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (3928/419-418/6).
(8) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِي (1108/459/5).
(9) يُنظر: الضُّعْفَاءُ الكبير، للعُقَيْلِي (927/332/2)، والجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (1111/234/5)،
وكتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّان (15/2).
(10) الجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (1111/235/5).
(11) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3817/108/17).
(12) سُنن الدَّارِقُطْنِي (1422/216/2)، كتاب الصَّلَاة، باب من أحدث قبل التَّسْلِيم في آخر صلاته أو
أحدث قبل تسليم الإمام فقد تَمَّت صلاته).

والبيهقي⁽¹⁾، والمُنذري⁽²⁾: لا يُحتج بحديثه، وقال الهيثمي: اختلف في الاحتجاج به⁽³⁾.
وقال أحمد: ليس بشيء⁽⁴⁾، وقال مرة: لا يُروى عنه⁽⁵⁾، وقال مرة: منكر الحديث⁽⁶⁾، ونقل
عنه تركه لكتابة حديثه⁽⁷⁾.
وقال صالح جزرة: منكر الحديث⁽⁸⁾، وقال فيه أبو بكر البزار: لم يكن بحافظ للحديث⁽⁹⁾،
وقال: ليس حجة في حديث إذا انفرد به⁽¹⁰⁾، وقال أيضًا: كان حسن العقل؛ ولكنّه وقع على
شيوخ مجاهيل، فحدّث عنهم بأحاديث مناكير، فضعّف حديثه⁽¹¹⁾.
وقال الذهبي مرة: لين⁽¹²⁾، وقال أخرى: الأفرقيي وإ⁽¹³⁾، وقال ابن حجر: فيه مقال⁽¹⁴⁾.

-
- (1) السُّنن الكبير، للبيهقي (3019/2/176)، (كتاب الصلاة، جامع أبواب صفة الصلاة، باب تحليل الصلاة بالتسليم).
- (2) مختصر سُنن أبي داود، للمُنذري (96/1/264).
- (3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (2/218/3308).
- (4) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (5/235/1111)، والأبواب والمناكير والصّاح والمشاهير، للجورقاني (1/179/44)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (17/105/3817).
- (5) يُنظر: التّحقيق في مسائل الخلاف، لابن الجوزي (1/399/537)، وتتقيح التّحقيق، لابن عبد الهادي (2/267/845).
- (6) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (17/105/3817)، وبحر الدّم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن المبرد (ص601/95).
- (7) يُنظر: جامع الترمذي، (1/240/199)، (أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أنّ من أدّن فهو يقيم)، والمستدرک على الصّحیحین، للحاکم (2/231/2925)، (كتاب التفسير، القراءات)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (6/419/3928)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (17/105/3817)، وديوان الضعفاء والمتروكين، للذهبي (ص242/2445)، وبحر الدّم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن المبرد (ص601/95).
- (8) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (17/107/3817).
- (9) مسند البزار (6/422/2451)، (مسند عبد الله بن عمرو بن العاص).
- (10) مسند البزار (10/98/4162)، (مسند ثوبان رضي الله عنه).
- (11) مسند البزار (16/243/9416)، ويُنظر: كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي (4/198/3524).
- (12) يُنظر: المجرد في أسماء رجال سُنن ابن ماجه، للذهبي (ص159/1268).
- (13) المُهذَّب في اختصار السُّنن الكبير، للذهبي (2/585/2526)، و(2/618/2647).
- (14) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لابن حجر (3/152).

وقال ابن خراش: متروك⁽¹⁾.

وقال ابن عدي: عامة حديثه وما يرويه، لا يتابع عليه⁽²⁾.

وقال ابن حبان: كان يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي عن الأثبات ما ليس من أحاديثهم، وكان يدلّس عن محمد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب⁽³⁾، وأقرّه ابن القيسراني⁽⁴⁾، وابن عراق الكناني⁽⁵⁾.

قلت: وهو مع ضعفه؛ لم يتابع.

وفيه: عبد الرحمن بن رافع التَّنُوخي؛ أبو الجهم، ويقال: أبو الحجر: ضعيف، في حديثه مناكير.

أورده ابن حبان في الثقات⁽⁶⁾، ووصفه في موضع آخر بأنه: من ثقات المصريين، وذكر أنّ المناكير إنّما وقعت في روايته من جهة عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، لا من جهته⁽⁷⁾، وذكره ابن فطّوبغا في الثقات ممّن لم يقع في الكتب السنّة⁽⁸⁾.

ونكره أبو زرعة الرّازي⁽⁹⁾، والذهبي⁽¹⁰⁾ في الضّعفاء، وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف⁽¹¹⁾.

وضعّف ابن حبان رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عنه⁽¹²⁾.

(1) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (3817/108/17).

(2) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عديّ (1108/460/5).

(3) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (15/2).

(4) تنكرة الحُفّاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان)، لابن القيسرانيّ (ص484/203)، وقال في معرفة التَّنَكُّرة في الأحاديث الموضوعية (ص469/156): "يروي الموضوعات عن الثقات".

(5) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية، لابن عراق (143/78/1).

(6) الثقات، لابن حبان (76/5).

(7) الثقات، لابن حبان (95/5)، ومشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، له (ص938/195).

(8) الثقات ممّن لم يقع في الكتب السنّة، لابن فطّوبغا (6557/249/6).

(9) أسامي الضّعفاء، لأبي زرعة الرّازيّ (ص182/337).

(10) المغني في الضّعفاء، للذهبيّ (3562/379/2).

(11) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص3856/340).

(12) الثقات، لابن حبان (95/5).

وقال البخاري: في حديثه مناكير⁽¹⁾، وزاد ابن القطان قوله: لم تثبت عدالته، بل في أحاديثه مناكير⁽²⁾، ووصفه الذهبي بأثمه: منكر الحديث⁽³⁾، أو قال: حديثه منكر⁽⁴⁾.

وقال الساجي، والبناني: فيه نظر⁽⁵⁾.

قلت: وأما زعم الإمام مغلطاي عدم سماع ابن رافع من عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما؛ فهو مخالف لما نص عليه البخاري⁽⁶⁾، وأبو حاتم الرازي⁽⁷⁾، من إثبات سماعه منه؛ فقد قال كلاهما: سمع عبد الله بن عمرو.

وقد ذكر الخطيب البغدادي أنه ممن حدث عنه⁽⁸⁾، وذكر عبد الغني المقدسي⁽⁹⁾، وأبو الحجاج المزي⁽¹⁰⁾: أنه روى عنه.

قلت: وقد وردت رواية ابن رافع عن ابن عمرو رضي الله عنهما مقرونة ببكر بن سودة، وهو ثقة⁽¹¹⁾، إلا أن الإمام مغلطاي تكلم في سماعه منه رضي الله عنه؛ وهو كما قال؛ فقد جزم ابن العراقي بعدم سماعه منه⁽¹²⁾، ولعلَّ ممَّا يؤيد هذا: أن بعض أصحاب كتب التراجم قد يترجمون لفلان من الرواة ممن سمع ابن عمرو، ثم يذكرون أن بكرًا سمع من فلان هذا⁽¹³⁾، فليُتنبَّه.

(1) التاريخ الكبير، للبخاري (6/356/6912)، والضعفاء الصغیر، له (ص213/84).

(2) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (3/136/836).

(3) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (1/626/3189).

(4) ميزان الاعتدال، للذهبي (2/560/4860).

(5) يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (6/168-169/348).

(6) التاريخ الكبير، للبخاري (6/356/6913)، والضعفاء الصغیر، له (ص213/84).

(7) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (5/232/1100).

(8) يُنظر: غنية الملتبس إيضاح الملتبس، للخطيب البغدادي (ص263).

(9) الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (6/415/3925).

(10) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (17/83/3811).

(11) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص742/126).

(12) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لابن العراقي (ص39).

(13) يُنظر على سبيل المثال: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (9/260-261/1199)، (ترجمة يزيد بن

رباح)، و(9/357/1617)، (ترجمة أبي الحكم مولى عبد الله بن عمرو)، وتاريخ ابن يونس المصري

(1/298/808)، (ترجمة عبد الرحمن بن جبير المصري المؤذن)، و(1/510/1395)، (ترجمة يزيد بن

وبقيّة رواة هذا الوجه ثقات.

ولعلّ ممّا تجب الإشارة إليه أنّ رواية ابن سَوادة -وهو ثقة- لا تصلح لأن تكون عاضدةً لرواية ابن رافع؛ وذلك لانقطاعها، إضافة إلى وقوع الاختلاف والاضطراب على ابن سَوادة فيها؛ فقد رواها عبد الرَّحْمَن بن زياد بن أنعم عنه على ثلاثة أوجه؛ أولها: هذا الوجه المقرون بابن رافع، وثانيها: عن ابن سَوادة (وحده)، عن ابن عمرو رضي الله عنهما، وثالثها: عن ابن سَوادة، (عن) عبد الرَّحْمَن بن رافع، عن ابن عمرو رضي الله عنهما؛ كما سبق بيانه في تخريج الحديث، والله أعلم.

• دراسة الوجه الثاني: من طريق عبد الرَّحْمَن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرَّحْمَن بن رافع، عن ابن عمرو رضي الله عنهما.

فيه: عبد الرَّحْمَن بن زياد بن أنعم، وعبد الرَّحْمَن بن رافع، وهما: ضعيفان؛ كما سبق دراستهما في الوجه الأول.

وقد وقع ابن أنعم -مع ضعفه- في الاضطراب في إسناد هذا الحديث؛ فرواه مرة: عن عبد الرَّحْمَن بن رافع، عن ابن عمرو رضي الله عنهما، بلا واسطة؛ كما في هذا الوجه، ورواه مرة أخرى: عن ابن سَوادة، عن عبد الرَّحْمَن بن رافع، عن ابن عمرو رضي الله عنهما؛ كما سبق بيانه في تخريج الحديث، وسيأتي في الوجه الرابع.

وبقيّة رواة هذا الوجه ثقات.

• دراسة الوجه الثالث: من طريق عبد الرَّحْمَن بن زياد بن أنعم، عن بكر بن سَوادة، عن ابن عمرو رضي الله عنهما.

فيه: يوسف بن موسى بن راشد بن بلال الرّازي؛ أبو يعقوب: ثقة.

رباح)، والثقات، لابن حبان (373/4)، (ترجمة صالح بن خيوان)، و(537/5)، (ترجمة يزيد بن رباح)، و(562/5)، (ترجمة أبي الحكم مولى عبد الله بن عمرو)، والمؤتلف والمختلف، للدّارقطني (2149/4)، (ترجمة يزيد بن رباح)، ورجال صحيح مسلم، لابن منجويه (406/1-906/407)، (ترجمة عبد الرَّحْمَن بن جُبَيْر)، و(1871/357/2)، (ترجمة يزيد بن رباح)، ورياض النُّفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقيّة، لأبي بكر المالكي (32/106/1)، (ترجمة إسماعيل بن عبيد)، والاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، لابن عبد البر (1493/1124/2)، (ترجمة أبي الحكم)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (6113/392/9)، (ترجمة يزيد بن رباح)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3663/316/16)، (ترجمة عبد الله بن يزيد المعافري)، و(3905/14-11/20)، (ترجمة عروة بن الزبير).

وثَّقه مسلمة بن قاسم⁽¹⁾، والذهبي⁽²⁾، وكذا وصفه غير واحد من الأئمة بأنه ثقة؛ كما ذكر الخطيب البغدادي⁽³⁾.

ونكره ابن حبان في الثقات⁽⁴⁾.

وقال فيه النسائي: لا بأس به⁽⁵⁾.

واحتج به البخاري في صحيحه⁽⁶⁾.

وقال ابن معين⁽⁷⁾، وأبو حاتم الرازي⁽⁸⁾، والحافظ ابن حجر⁽⁹⁾، والداوودي⁽¹⁰⁾: هو صدوق، ووصفه الذهبي بأنه: صاحب حديث⁽¹¹⁾.

وتابعه متابعة قاصرة: أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، وهو: صدوق سيء الحفظ⁽¹²⁾.

وفيه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وبكر بن سودة، وقد سبقت دراستهما في الوجه الأول.

وابن أنعم -مع ضعفه- واقع في الاضطراب كذلك؛ فقد روى هذا الإسناد مرة: عن بكر بن سودة، عن ابن عمرو رضي الله عنهما، بلا واسطة؛ كما في هذا الوجه، ورواه مرة أخرى: عن

(1) يُنظر: المُعلم بشيوخ البخاري ومسلم، لابن خَلْفُون (ص496/597)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (830/425/11).

(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي (76/221/12).

(3) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (7567/445/16).

(4) الثقات، لابن حبان (282/9).

(5) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن النسائي (ص249/104).

(6) يُنظر: أسامي مشايخ البخاري، لابن منده (ص302/81)، ورجال صحيح البخاري، للكلاباذي (1378/816/2)، والمُعلم بشيوخ البخاري ومسلم، لابن خَلْفُون (ص496/596).

(7) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، لعبد الغني المقدسي (6245/472/9)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (7159/467/32)، والتكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، لابن كثير (1700/463/2).

(8) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (969/231/9)، ويُنظر: التَّعْدِيل والتَّجْرِيح لمن خرَّج له البخاري في الجامع الصحيح، للباقي (1514/1239/3).

(9) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7882/612).

(10) طبقات المفسرين، للداوودي (701/383/2).

(11) تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للذهبي (7935/153/10).

(12) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7010/554).

بكر بن سَوَادَة، عن عبد الرحمن بن رافع، عن ابن عمرو رضي الله عنهما؛ كما سبق بيانه في تخريج الحديث، وسيأتي في الوجه الرابع.

وبقيّة رواته ثقات.

• دراسة الوجه الرابع: من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن بكر بن سَوَادَة، عن عبد الرحمن بن رافع، عن ابن عمرو رضي الله عنهما.

فيه: إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدَّبَرِيُّ اليماني؛ أبو يعقوب: ثقة، روى مناكير.

وثقه ابن الجوزي⁽¹⁾، والحافظ ابن حجر⁽²⁾، وابن قُطُوبغا⁽³⁾.

واحتجّ به أبو عَوَانَة في صحيحه، وأكثر عنه الطَّبْرَانِيُّ⁽⁴⁾، وكان العُقَيْلِيُّ يصحّ روايته، وأدخله في الصحيح الذي ألفه، وقال مسلمة في الصلّة: كان لا بأس به⁽⁵⁾، وقال الصَّفْدِيُّ: كان صحيح السَّماع⁽⁶⁾.

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: صدوق، ما رأيت فيه خلافاً، إنّما قيل: لم يكن من رجال هذا الشأن⁽⁷⁾، وكذلك وصفه الذهبيُّ بأنّه صدوق⁽⁸⁾.

وقال الذهبيُّ مرّةً: ما كان الرَّجُل صاحب حديث، وإنّما أسمعُه أبوه واعتنى به، سمع من عبد الرِّزَّاق تصانيفه، وهو ابنُ سبع سنين أو نحوها، لكن روى عن عبد الرِّزَّاق أحاديث منكّرة، فوقع التّرُدُّ فيها، هل هي منه فانفرد بها، أو هي معروفة ممّا تفرّد به عبد الرِّزَّاق⁽⁹⁾.

وفيه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وبكر بن سَوَادَة، وقد سبقت دراستهما في الوجه الأوّل.

(1) الموضوعات، لابن الجوزي (156/1)؛ حيث قال في حديث الدَّبَرِيِّ أحد رواته: "هذا حديث لا يصحّ، وكلُّ رجاله ثقات، ولا أتّهم به إلّا المعدانيّ".

(2) القول المُسدّد في الذَّبِّ عن مسند أحمد، لابن حجر (ص38/ح7)؛ حيث قال في حديث كان الدَّبَرِيُّ هذا أحد رجاله: "رجال ثقات أثبات معروفون".

(3) الثَّقَات مِمَّن لم يقع في الكتب السنّة، لابن قُطُوبغا (1072/199/2).

(4) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (731/181/1).

(5) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (995/36/2).

(6) الوافي بالوفيات، للصَّفْدِيِّ (257/8).

(7) سُؤالات الحاكم للدَّارِقُطْنِيِّ (ص62/105).

(8) المُغْنِي في الصُّعْفَاء، للذهبي (539/69/1)، وسير أعلام النُّبَلَاء، له (203/416/13).

(9) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (731/181/1)، ويُنظر: المُغْنِي في الصُّعْفَاء، له (539/69/1).

وابنُ أنعم واقع في الاضطراب فيه؛ كما سبق بيانه في الأوجه السابقة.
وبقيّة رواته ثقات.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث ضعيفٌ مضطرب، فإن مداره على ابن أنعم، وهو ضعيف، وفي حديثه مناكير، وقد اضطرب في إسناده؛ كما سبق بيانه، والله أعلم.

وقد ضعّف هذا الحديث جماعة، منهم: الإمام أحمد⁽¹⁾، وتلميذه أبو بكر الأثرم⁽²⁾، وضعّفه كذلك: البيهقي⁽³⁾، والخطّابي⁽⁴⁾.

وقال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بالقوي، وقد اضطربوا في إسناده⁽⁵⁾، وأقرّه الطوسي⁽⁶⁾، ومحيي السنّة البغوي⁽⁷⁾، والمُنذري⁽⁸⁾.

وأعلّه أبو بكر البزار بالتقرّد، فقال: "هذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم، إلا عبدُ الله بن عمرو، وعبد الرحمن بن رافع لا نعلم روى عنه إلا الإفريقي، ولم يكن بحافظٍ للحديث، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق"⁽⁹⁾.

وقال الخطّابي: "هذا الحديث ضعيفٌ، وقد تكلم الناس في بعض نقلته، وقد عارضته الأحاديث التي فيها إيجاب التشهد والتسليم، ولا أعلم أحداً من الفقهاء قال بظاهره؛ لأن أصحاب

(1) يُنظر: السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلوة والسلام، للضياء المقدسي (124/2 ح/1544)، وفتح الباري، لابن رجب (218/5)، ومختصر خلافيات البيهقي، لابن فرح (230/2)، وطبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى (181/2).

(2) ناسخ الحديث ومنسوخه، لأبي بكر الأثرم (ص210).

(3) يُنظر: السنن الكبير، للبيهقي (2/139 ح/2867)، (كتاب الصلوة، جماع أبواب صفة الصلوة، باب مبتدأ فرض التشهد)، و(2/176 ح/3019)، (كتاب الصلوة، جماع أبواب صفة الصلوة، باب تحليل الصلوة بالتسليم).

(4) معالم السنن، للخطّابي (1/175)، (كتاب الصلوة، باب الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه).

(5) جامع الترمذي (1/433 ح/408)، (أبواب الصلوة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرجل يحدث في التشهد).

(6) يُنظر: مختصر الأحكام (مستخرج الطوسي على جامع الترمذي)، لأبي علي الطوسي (2/357).

(7) يُنظر: شرح السنّة، للبغوي (3/277 ح/751)، (كتاب الصلوة، باب الحدث في الصلوة).

(8) يُنظر: مختصر سنن أبي داود، للمُنذري (1/189 ح/617).

(9) مسند البزار (6/422 ح/2451)، (مسند عبد الله بن عمرو بن العاص).

الرَّأْيَ لَا يَرُونَ أَنَّ صَلَاتَهُ قَدْ تَمَّتْ بِنَفْسِ الْقُعُودِ حَتَّى يَكُونَ ذَاكَ بِقَدْرِ التَّشَهُّدِ عَلَى مَا رَوَوْا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ⁽¹⁾.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "هَذَا حَدِيثٌ لَا يَثْبُتُ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ، وَالنَّاسُ عَلَى خِلَافِهِ"⁽²⁾، وَقَالَ: "وَهَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، لضعف سنده، واختلافهم في لفظه، وبالله التوفيق"⁽³⁾، وَقَالَ: "وَهَذَا لَفْظٌ لَا يَصِحُّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا هَذَا الْحَدِيثُ يَصِحُّ أَصْلًا؛ لِأَنَّهُ انْفَرَدَ بِهِ الْإِفْرِيقِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ، وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ فِيمَا يَرَوِيهِ وَيَنْفَرِدُ بِهِ عِنْدَ الْجَمِيعِ؛ لضعفه فِي نَقْلِهِ"⁽⁴⁾.

وَأَشَارَ إِلَى ضَعْفِهِ عَبْدُ الْحَقِّ الْإِسْبِيلِيُّ بِقَوْلِهِ: فِي إِسْنَادِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ الْإِفْرِيقِيُّ⁽⁵⁾، وَفَعَلَ مِثْلَهُ السُّيُوطِيُّ⁽⁶⁾.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽⁷⁾.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: اتَّفَقَ الْحُقَاطُ عَلَى ضَعْفِهِ؛ لِأَنَّهُ مُضْطَرَبٌ وَمَنْقُطَعٌ، وَمِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ الْإِفْرِيقِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ بِالِاتِّفَاقِ⁽⁸⁾، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍو ضَعِيفٌ بِاتِّفَاقِ الْحُقَاطِ، وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى ضَعْفِهِ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ، وَضَعْفُهُ ظَاهِرٌ، ... قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَضَعْفُهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ: أَنَّهُ مُضْطَرَبٌ، وَالْإِفْرِيقِيُّ ضَعِيفٌ أَيْضًا بِاتِّفَاقِ الْحُقَاطِ، وَبَكَرُ بْنُ سَوَادَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو⁽⁹⁾.

(1) معالم السنن، للخطّابي (175/1)، كتاب الصلاة، باب الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه).

(2) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لابن عبد البر (61/7).

(3) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لابن عبد البر (75/7).

(4) الاستدكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، لابن عبد البر (524/1).

(5) الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، للإشبيلي (340/1).

(6) يُنظر: جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير، للسُّيُوطِيُّ (246/1).

(7) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (442/1 ح 748).

(8) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، للنَّوَوِيُّ (1474/449).

(9) المجموع شرح المهدّب، للنَّوَوِيُّ (463/3).

ونقل الحافظ ابن حجر في الفتح ضعفه عن الحفاظ؛ حيث قال: فقد ضعفه الحُفَافُ⁽¹⁾.

قلت: وأما تعقب الإمام مُغلَطَاي على الإمام الطَّحاوي في تصحيحه الحديث: فصوابٌ منه؛ لما سبق بيانه من ضعف الحديث، واضطراب إسناده، كما تقدّم ذكر ذلك مُفَصَّلاً، غير أنّه قد يخالفه في نفيه سماع ابن رافع من ابن عمرو رضي الله عنهما، فيُنظر بيانه في محله، والله أعلم.

التَّعْقُبُ الثَّلَاثُ: تعقبه على الإمام الحاكم في تصحيحه لحديث أبي أُمّامة رضي الله عنه: «إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ»؛ بإثباته ضعف راويه عليّ بن يزيد.

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغلَطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا هشام بن عمار، نا محمد بن شعيب، نا عثمان بن أبي العاتكة، عن عليّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمّامة، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سَوَّكُوا فَإِنَّ السَّوَاكَ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ، وَمَا جَاءَنِي جَبْرِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي، وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ لَهُمْ، وَإِنِّي لَأَسْتَاكُ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ⁽²⁾ مَقَادِمَ فَمِي⁽³⁾»⁽⁴⁾.

"هذا حديثٌ إسناده مُعلَّلٌ بأشياء، منها: ... [ثم قال:] ومنها: عليّ بن يزيد، أبو عبد الملك الألهانيّ الدمشقيّ، قال فيه البخاريّ: منكر الحديث⁽⁵⁾، وقال أبو حاتم الرّازي: ضعيف الحديث، أحاديثه منكورة⁽⁶⁾، وقال النسائيّ، والأزديّ، والدّارقطنيّ: متروك⁽⁷⁾، وقال يعقوب بن شيبة: واهي

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاريّ، لابن حجر (323/2).

(2) أُحْفِيَ: أي: أستقصي، مأخوذ من الإحفاء، وكلُّ شيء استوصل فقد احتُفي. يُنظر: النّهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (410/1).

(3) مَقَادِمُ فَمِي: أي: أسناني، أو: ثنيتي. يُنظر: النّهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (410/1)، ومجمع بحار الأنوار في غرائب التّنزيل ولطائف الأخبار، للفتيّ (542/1).

(4) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (192/1 ح289)، (أبواب الطّهارة وسُنَنُهَا، باب السّوَاكِ)، وقد ضعف إسناده ابن حجر في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (170/1 ح234).

(5) التّاريخ الكبير، للبخاريّ (7/379/8437)، والتّاريخ الأوسط، له (1500/310/1).

(6) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (6/209/1142).

(7) يُنظر: الضّعفاء والمتروكون، للنسائيّ (ص432/77)، والضّعفاء والمتروكون، للدّارقطنيّ (2/166/405)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (21/182/4154).

الحديث⁽¹⁾، وقال أحمد: هو ضعيف⁽²⁾، ولمَّا ذكره أبو مُسْهَر، قال: ما أعلم إلا خيراً⁽³⁾، وذكر أبو عبد الله في مُستدركه حديثاً من رواية يحيى بن أيُّوب، عن عبيد الله بن زُحْر، عن عليّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمّامة مرفوعاً: «إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ⁽⁴⁾»، ثمَّ قال: هذا إسنادٌ للشَّامِيِّينَ صحيحٌ عندهم، ولم يخرجاه⁽⁵⁾، يعني: الشَّيْخِينَ، وليس كما زعمه؛ لما أسلفناه، ولما قاله ابنُ حَبَّانٍ وغيره من أنَّ هؤلاء إذا اجتمعوا في إسناد كان ذلك الحديث من عمل أيديهم⁽⁶⁾، وكأنَّه اعتمد على قول أبي مُسْهَر في عليّ، والبُخَارِيُّ في ابن زُحْر⁽⁷⁾، والله أعلم⁽⁸⁾.

• مُناقشةُ التَّعْقُبِ، وبيانُ الرَّاجِحِ:

لعلَّه قد تبيَّن لك أنَّ الإمامَ مُغَلَّطَايَ بنى تعقُّبه على تصحيح الحاكم هذا الحديث على سببين؛ أوَّلُهما: ضعف أبي عبد الملك عليّ بن يزيد الألهانيّ، وثانيهما: ما نقله آنفاً عن ابن حَبَّانٍ؛ من كون سلسلة الإسناد هذه علامةً على الوضع، فقد قال رحمه الله كما في ترجمته لعبيد الله بن زُحْر: "يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن عليّ بن يزيد أتى بالطَّامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر: عبيدُ الله بن زُحْر، وعليّ بن يزيد، والقاسمُ أبو عبد الرحمن؛ لا يكون

(1) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، لعبد الغني المقدسي (4655/418/7)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (4154/179/21).

(2) يُنظر: العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (1353/565/1)، ومسائل حرب (ص478)، والجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1142/209/6).

(3) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، لعبد الغني المقدسي (4655/418/7)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (4154/180/21).

(4) خَفِيفُ الْحَاذِ: أي: فقير، أو: خفيف الحال من المال، أو: خفيف الظَّهر، قال ابن الأثير: ضربه مثلاً لقلَّة المال والعيال. يُنظر: تهذيب اللُّغة، للأزهري (134/5)، والصَّحاح، للجوهري (563/2)، والنَّهْج في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (457/1)، والمغرب في ترتيب المعرب، للمُطَرِّزِي (ص194).

(5) المُستدرَك على الصَّحاحين، للحاكم (7241/123/4)، (كتاب الأُطعمة، النَّهْي عن التَّكَلُّف للصَّيْف).

(6) يُنظر: كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّانٍ (603/29/2)، (ترجمة عبيد الله بن زُحْر الصُّمَرِي الأُفريقيِّ الكِنَانِي).

(7) يُنظر: ترتيب علل التَّرمذِي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص335/189)، (أبواب البيوع، ما جاء في كراهية بيع المُغْتَنَات)، وفيه: "سألت محمداً عن إسناد هذا الحديث فقال: عبيد الله بن زُحْر ثقة".

(8) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغَلَّطَاي (111-110/1).

متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم، فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة، بل التَّنَكُّب عن رواية عُبَيْد الله بن زَحْر على الأحوال أولى⁽¹⁾.

ولمناقشة هذين السببين لا بُدَّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمامُ الحاكم في المُستدرِك على الصَّحيحين، فقال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن عُبَيْد الله بن زَحْر، عن عليّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمّامة، رضي الله عنه أن النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ، ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلَاةِ، أَحْسَنَ عِبَادَةِ اللَّهِ وَأَطَاعَهُ فِي السِّرِّ، غَامِضًا⁽²⁾ فِي النَّاسِ، لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ»، ثُمَّ نَفَضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم بِإصْبَعِهِ، وَقَالَ: «عُجِّلْتُ مِنْيئِهِ، وَقَلْتُ بَوَاكِيهِ، وَقَلَّ تَرَاتُّهُ⁽³⁾». هذا إسنادٌ للشَّامِيِّين صحيحٌ عندهم، ولم يخرجاه⁽⁴⁾.

وقد رُوي هذا الحديث عن أبي أُمّامة رضي الله عنه من طريقين؛ أحدهما: طريق القاسم بن عبد الرحمن الشَّامي، عنه، والآخر: طريق أيوب بن سليمان الشَّامي، عنه.

وقد اختلف في الطَّرِيق الأول على وجهين؛ فالوجه الأول: رُوي عن عُبَيْد الله بن زَحْر، عن عليّ بن يزيد، عن القاسم، والوجه الثاني: رُوي عن عُبَيْد الله بن زَحْر، عن القاسم، بدون ذكر عليّ بن يزيد.

فأما طريق القاسم بن عبد الرحمن الشَّامي، عنه.

(1) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّان (603/29/2)، (ترجمة عبيد الله بن زحر الضمريّ الأفريقيّ الكنانيّ).

(2) غَامِضًا: أي مغموًراً غير مشهور. يُنظر: المُحِيط في اللُّغة، للصَّاحِب بن عبَّاد (396/1)، والنَّهْاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (387/3)، ولسان العرب، لابن منظور (200/7).

(3) تَرَاتُّهُ: التُّرَاث: ما يخلقه الرَّجُل لورثته، والتَّاء فيه بدل من الواو. يُنظر: النَّهْاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (186/1).

(4) المُستدرِك على الصَّحيحين، للحاكم (7241/123/4)، (كتاب الأُطعمة، النَّهْي عن التَّكَلُّف للَصَّيف).

فقد أخرج الوجه الأول منه: الترمذي⁽¹⁾، من طريق: عبد الله بن المبارك، والطبراني⁽²⁾، من طريق: سعيد بن الحكم الجمحي. ثلاثتهم (ابن وهب - عند الحاكم -، وابن المبارك، وابن الحكم)، عن: يحيى بن أيوب الغافقي.

وأخرجه أحمد⁽³⁾، من طريق: أبي المهلب مطرَح بن يزيد الكناي.

وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾، من طريق: ليث بن أبي سليم.

ثلاثتهم (يحيى بن أيوب، ومطرَح بن يزيد، وليث بن أبي سليم)، عن: عبيد الله بن زحر.

وأخرجه الأجرى⁽⁵⁾، من طريق: أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد الحراني.

كلاهما (ابن زحر، والحراني) عن علي بن يزيد، عن القاسم، به.

وأخرج الوجه الثاني منه: الطيالسي⁽⁶⁾، وأحمد⁽⁷⁾، من طريق: ليث بن أبي سليم.

والحميدي⁽⁸⁾، من طريق: أبي المهلب مطرَح بن يزيد الكناي. كلاهما (ليث بن أبي سليم، ومطرَح بن يزيد)، عن: عبيد الله بن زحر، عن القاسم، به.

وأما طريق أيوب بن سليمان الشامي، عنه:

(1) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (4/168 ح/2347)، (أبواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه) بمثله.

(2) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (8/205 ح/7829)، (باب الصاد، يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمانة) بنحوه.

(3) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (10/5210 ح/22597)، و(10/5218 ح/22628)، (مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي أمانة الباهلي الصدي بن عجلان بن عمرو، ويقال: ابن وهب، الباهلي، عن النبي صلى الله عليه وسلم) بمثله مختصراً.

(4) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (8/213 ح/7860)، (باب الصاد، ليث بن أبي سليم عن عبيد الله بن زحر) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام الأجرى في الغرباء (ص/47 ح/35)، (باب صفة الغريب الذي لو أقسم على الله عز وجل لأبر قسمه).

(6) أخرجه الإمام الطيالسي في مسنده (2/453 ح/1229)، (أحاديث أبي أمانة الباهلي) بنحوه.

(7) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (10/5218 ح/22627)، (مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي أمانة الباهلي الصدي بن عجلان بن عمرو، ويقال: ابن وهب، الباهلي، عن النبي صلى الله عليه وسلم) بنحوه.

(8) أخرجه الإمام الحميدي في مسنده (2/155 ح/933)، (أحاديث أبي أمانة الباهلي) بنحوه مختصراً.

فقد انفرد بإخراجه ابنُ ماجه⁽¹⁾، من طريق: إبراهيم بن مرّة، عنه، به.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

• دراسة الطريق الأول: طريق القاسم بن عبد الرحمن الشّامي، عن أبي أمانة رضي الله عنه.

وهو مروى من وجهين كما سبق ذكره، وكلاهما بنفس الرواة، إلى ابن زحر.

- دراسة الوجه الأول:

فيه: يحيى بن أيّوب؛ أبو العباس الغافقي: صدوق، يروي مناكير.

وثقه ابن معين⁽²⁾، وقال مرّة: ليس به بأس⁽³⁾، وثقه كذلك البخاري⁽⁴⁾، وأبو إسحاق الحربي⁽⁵⁾، ويعقوب الفسوي⁽⁶⁾، والعجلي⁽⁷⁾، وابن حبان⁽⁸⁾، والدارقطني⁽⁹⁾، والذهبي⁽¹⁰⁾، والعيني⁽¹¹⁾.

ونكره ابن حبان كذلك في الثّقات⁽¹²⁾، ولمّا ذكره ابن شاهين في ثقاته،

(1) أخرجه الإمام ابنُ ماجه في سننه (4117/5 ح/234)، (أبواب الزهد، باب من لا يؤبه له) بمثله.
(2) تاريخ ابن معين، رواية الدّارمي (ص719/196)، ويُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (542/128/9)، والكمال في ضُعفاء الرّجال، لابن عدي (2113/54/9).

(3) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرّجال، رواية طهمان (ص121/57).

(4) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلطاي (5098/287/12).

(5) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلطاي (5098/289/12)، وتهذيب التّهذيب، لابن حجر (315/187/11).

(6) المعرفة والتّاريخ، للفسوي (445/2).

(7) معرفة الثّقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضّعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (1962/347/2).

(8) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حبان (ص1528/302).

(9) العلل الواردة في الأحاديث النبويّة، للدارقطني (3448/95/14).

(10) ديوان الضّعفاء والمتروكين وخلق من المجاهلين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص4601/431).

(11) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (53/2).

(12) الثّقات، لابن حبان (600/7)، ويُنظر دفعًا للتّوهّم: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ

(6792/236/31)، والتّكميل في الجرح والتّعديل ومعرفة الثّقات والضّعفاء والمجاهيل، لابن كثير (1135/168/2).

قال: ليس به بأس⁽¹⁾.

ورمز له الحافظ ابن حجر برمز من كان مختلفاً فيه، والعمل على توثيقه⁽²⁾.

وقال ابن معين مرّة⁽³⁾، وأحمد⁽⁴⁾، وعثمان الدارمي⁽⁵⁾، وأبو داود⁽⁶⁾: صالح، وقال الذهبي: صالح الحديث⁽⁷⁾.

وقال البخاري مرّة⁽⁸⁾، والذهبي: صدوق⁽⁹⁾.

وقال الساجي: صدوق يهم⁽¹⁰⁾، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، ربّما أخطأ⁽¹¹⁾.

وأطلق عليه ابن عدي وصف صدوق أيضاً، ثم قال: له أحاديث صالحة، وقد روى عنه الليث، وروى عنه ابن وهب الكثير، وابن أبي مريم، وابن عفير وغيرهم من شيوخ مصر، وهو من فقهاء مصر ومن علمائهم، ويقال: إنّه كان قاضياً بها، ولا أرى في حديثه إذا روى عنه ثقة أو يروى هو عن ثقة حديثاً منكراً فأذكره، وهو عندي صدوق، لا بأس به⁽¹²⁾، وقال النسائي: ليس به بأس⁽¹³⁾.

(1) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص 1594/260).

(2) لسان الميزان، لابن حجر (3014/446/9).

(3) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (542/128/9).

(4) مسائل حرب (ص 478).

(5) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2113/55/9)، ومختصر الكامل في الضعفاء، للمقريري (ص 2113/817).

(6) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (6792/236/31).

(7) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (6137/362/2).

(8) ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص 202/117).

(9) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (ص 371/537).

(10) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (5098/289/12)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (315/187/11).

(11) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 7511/588).

(12) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2113/59/9).

(13) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (6792/236/31).

وقال الذَّهَبِيُّ: له غرائب ومناكير يتجنبها أربابُ الصَّحاح، ويُنفِّون حديثه، وهو حسن الحديث⁽¹⁾.

وقال ابن العراقي: يحيى بن أيوب احتجَّ الأئمة السَّنة في كتبهم⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: استشهد به البخاريُّ في عدَّة أحاديث⁽³⁾.

وقال أبو حاتم الرَّاظي: محلُّ يحيى الصَّدق، يكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به⁽⁴⁾.

وقال أحمد بن حنبل: سيء الحفظ⁽⁵⁾، وقال مرة: كان سيء الحفظ، وكان يحدث من حفظه، وكان لا بأس به، وكأنَّه ذكر الوهم في حفظه⁽⁶⁾، وكان يقول أيضًا: يحيى بن أيوب يخطئ خطأ كثيرًا⁽⁷⁾، وقال أحمد بن صالح: كان يحيى من وجوه أهل مصر، وربَّما زلَّ في حفظه⁽⁸⁾، وقال أبو العرب: إنَّما ضَعَف من أجل حفظه فقط⁽⁹⁾، وقال الحاكم الكرابيسي: ما حدَّث من كتاب فليس به بأس، وكان إذا حدَّث من حفظه يخطئ⁽¹⁰⁾، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم⁽¹¹⁾، وقال أحمد بن صالح: له أشياء يُخالف فيها⁽¹²⁾.

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي (1/6/8).

(2) طرح التثريب في شرح التَّغريب، لابن العراقي (195/6).

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (451/1).

(4) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (542/128/9).

(5) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (542/128/9)، والضَّعفاء الكبير، للعقيلي (2011/391/4).

(6) يُنظر: الضَّعفاء الكبير، للعقيلي (2011/391/4)، وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لمُغلطاي (5098/289/12).

(7) يُنظر: المُنتخب من علل الخلال، لابن قدامة (43/104/1)، وتهذيب التَّهذيب، لابن حجر (315/187/11).

(8) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لمُغلطاي (5098/289/12)، وتهذيب التَّهذيب، لابن حجر (315/187/11).

(9) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لمُغلطاي (5098/289/12).

(10) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لمُغلطاي (5098/289/12).

(11) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لمُغلطاي (5098/290/12).

(12) يُنظر: تاريخ أسماء النِّقات، لابن شاهين (ص1594/260).

وقال النسائي مرة: ليس بذاك القوي⁽¹⁾، وزاد مرة: ولا يحتج به⁽²⁾، وقال مرة: عنده أحاديث مناكير، وليس هو بذاك القوي في الحديث⁽³⁾، ونقل ابن عدي في الضعفاء عن ابن حماد قوله فيه: ليس بذاك⁽⁴⁾، وقال ابن القطان: لا يحتج به لسوء حفظه، وقد عيب على مسلم إخراجهم، وممن ضعفه أحمد بن حنبل⁽⁵⁾، وقال أبو بكر الإسماعيلي: لا يحتج بيحيى بن أيوب⁽⁶⁾، وقال ابن الملقن: لا يحتج به لسوء حفظه⁽⁷⁾، وقال ابن العماد: كان لا يحتج به⁽⁸⁾.

ووصفه ابن سعد بأنه: منكر الحديث⁽⁹⁾، وذكره الذهبي في كتابه المغني في الضعفاء⁽¹⁰⁾، وقال مرة: حديثه فيه مناكير⁽¹¹⁾، وقال مرة: ينفرد بغرائب كغيره من الأئمة⁽¹²⁾، وقال ابن الملقن مرة: الغافقي يغرب⁽¹³⁾، وقال مرة: فيه لين⁽¹⁴⁾.

وضعه: ابن حزم⁽¹⁵⁾، وقال مرة: "وقد شهد عليه مالك بن أنس بالكذب، وأخبر أنه روى عنه الكذب، وضعفه أحمد بن حنبل، وغيره، وهو ساقط البتة"⁽¹⁶⁾، وكذا ضعفه ابن القيم⁽¹⁷⁾.

-
- (1) الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص 626/107).
- (2) يُنظر: الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3/3694/191).
- (3) عمل اليوم والليلة، للنسائي (ص 365/297).
- (4) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (9/2113/54).
- (5) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (4/69/1504).
- (6) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (12/5098/288)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (11/315/187).
- (7) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (7/633).
- (8) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد (2/287).
- (9) الطبقات الكبير، لابن سعد (9/4899/523).
- (10) المغني في الضعفاء، للذهبي (2/6931/731).
- (11) تنكرة الحفاظ (طبقات الحفاظ)، للذهبي (1/212/167).
- (12) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (4/428/539).
- (13) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (6/572).
- (14) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن (4/513).
- (15) المحلى بالآثار في شرح المجلى باختصار، لابن حزم (4/180)، و(4/190)، ويُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (12/5098/290).
- (16) المحلى بالآثار في شرح المجلى باختصار، لابن حزم (6/124).
- (17) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (1/2150/556).

وقال مرة: قد شهد مالكٌ عليه بالكذب، وجرحه الإمام أحمد⁽¹⁾.

وقال الدارقطني: في بعض أحاديثه اضطراب⁽²⁾.

وقال النووي: مُختلف فيه، وثَّقه يحيى بن معين، واحتجَّ به البخاري⁽³⁾.

وقد اتَّهمه مالك بالكذب؛ فقد قال ابن أبي مريم: حدَّثت مالكاً بحديث حدَّثنا به يحيى بن أيوب عنه، فسألته عنه، فقال: كَذَب، وحدَّثته بآخر عنه، فقال: كَذَب⁽⁴⁾.

وقد تابعه متابعاً تامّة: ليث بن أبي سليم (وهو صدوق اختلط جداً، ولم يتميَّز حديثه فترك⁽⁵⁾)، ومطَّرح بن يزيد (وهو ضعيف⁽⁶⁾).

وفيه: عُبَيْد الله بن زَحْر الإفريقي؛ مولى بني ضمرة: ضعيف، في حديثه مناكير.

وثَّقه البخاري⁽⁷⁾، وأحمد بن حنبل⁽⁸⁾، وأحمد بن صالح⁽⁹⁾، وأبو داود⁽¹⁰⁾، وابن القيم⁽¹¹⁾.

ونكره العجلي في الثقات، وقال: يُكتب حديثه، وليس بالقوي⁽¹²⁾، ونكره ابن خلفون في الثقات كذلك، وقال: كان رجلاً صالحاً، وهو عندي في المرتبة الرابعة من المحدثين⁽¹³⁾.

(1) زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم (451/6).

(2) سنن الدارقطني (113/1 ح 207)، (كتاب الطَّهارة، باب سؤر الهرة).

(3) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، للنووي (919/2 ح 3206).

(4) الضعفاء الكبير، للعقيلي (2011/391/4).

(5) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 5685/464).

(6) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 6704/534).

(7) يُنظر: جامع الترمذي (449/4 ح 2731)، (أبواب الاستئذان والآداب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في المصافحة)، وترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص 189/335).

(8) يُنظر: تهذيب التهذيب الكمال في أسماء الرجال، للذهبي (4318/208/6)، وبحر الدَّم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن المبرّد (ص 664/105).

(9) يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (25/13/7).

(10) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3633/38/19).

(11) إغاثة اللّهفان في مصايد الشَّيطان، لابن القيم (424/1).

(12) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (1156/109/2).

(13) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (3437/18/9).

وقال أحمد مرّة: ما أصلح إسناده يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن زَحْر⁽¹⁾، وقال أبو زُرْعَة: لا بأس به، صدوق⁽²⁾. وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأس⁽³⁾، وقد كان النَّسَائِيُّ حسنَ الرَّأْيِ فيه، ما أخرجه في الضّعفاء، بل قال: لا بأس به⁽⁴⁾.

وقال البخاري مرّة: هو مقارب⁽⁵⁾، وقال الذهبي: جائز الحديث⁽⁶⁾.
وقال أبو إسحاق الحربي: غيره أوثق منه⁽⁷⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق وإن كان يخطئ⁽⁸⁾، وفي التّقييب: صدوق يخطئ⁽⁹⁾.
وضعّفه ابن مَعِين⁽¹⁰⁾، وقال مرّة: كلُّ حديثه عندي ضعيف⁽¹¹⁾، وكذا ضعّفه أحمد⁽¹²⁾،
والفسوي⁽¹³⁾، والدّارقطني⁽¹⁴⁾، والبيهقي⁽¹⁵⁾، والإشبيلي⁽¹⁶⁾، وابن حزم⁽¹⁷⁾، وابن القيسراني⁽¹⁸⁾.

-
- (1) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم (ص250/244).
(2) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (5/315/1499).
(3) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (19/38/3633).
(4) ينظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (3/7/5359).
(5) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (9/18/3437)، وتهذيب التّهذيب، لابن حجر (7/13/25).
(6) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (3/691/169).
(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال، لمُغلطاي (9/18/3437)، وتهذيب التّهذيب، لابن حجر (7/13/25).
(8) تهذيب التّهذيب، لابن حجر (7/13/25).
(9) تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص371/4290).
(10) سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن مَعِين (ص396/513).
(11) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيليّ (3/120/1101)، وكتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّان (2/29/603).
(12) ينظر: مسائل حرب الكرمانيّ (ص478)، والجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (5/315/1499).
(13) المعرفة والتّاريخ، للفسويّ (2/434).
(14) العلل الواردة في الأحاديث النبويّة، للدّارقطنيّ (2/137/160)، و(12/265/2697)، وسؤالات السّلميّ للدّارقطنيّ (ص212/208).
(15) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (9/18/3437).
(16) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (9/18/3437).
(17) المحلّى بالآثار شرح المحلّى باختصار، لابن حزم (3/133)، و(5/305)، و(6/125)، و(7/563).
(18) ذخيرة الحفّاظ (من الكامل لابن عديّ)، لابن القيسرانيّ (2/981/2041).

وابنُ الجوزي⁽¹⁾، والذهبي⁽²⁾، وقال الأخير: مُختلف فيه، وهو إلى الضَّعْف أقرب⁽³⁾.
 وضعَّفه كذلك: الهيثمي⁽⁴⁾، وسبط ابن العجمي⁽⁵⁾، والعيني⁽⁶⁾، والسُّيوطي⁽⁷⁾، والشُّوكاني⁽⁸⁾.
 وقال المُنذريُّ: تكَلَّم فيه غيرُ واحدٍ مِنَ الأئمَّةِ⁽⁹⁾، وقال ابن التُّركماني: متكلَّم فيه⁽¹⁰⁾.
 وذكره العُقيليُّ في الضُّعفاء⁽¹¹⁾، وكذا ابنُ عَدِيَّ⁽¹²⁾، وقال: يقع في أحاديثه ما لا يُتابع عليه⁽¹³⁾.
 وقال عليُّ بن المديني⁽¹⁴⁾، والسَّمْعانيُّ⁽¹⁵⁾، وابن القطَّان⁽¹⁶⁾، والعراقيُّ⁽¹⁷⁾: منكر الحديث، وزاد السَّمْعانيُّ: متروك⁽¹⁸⁾.

-
- (1) إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه، لابن الجوزي (ص292)، وجامع المسانيد، له (372/3 ح/2513).
- (2) تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، للذهبي (212/1).
- (3) المغني في الضُّعفاء، للذهبي (3922/415/2).
- (4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي (36/1 ح/101)، و(87/1 ح/289)، ومواضع أخرى.
- (5) الكشف الحثيث عمَّن رُمي بوضع الحديث، لسبط ابن العجمي (ص475/178).
- (6) عُدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (13/7)، ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، له (61/2).
- (7) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسُّيوطي (378/1).
- (8) نيل الأوطار شرح مُنتقى الأخبار، للشُّوكاني (50/3).
- (9) مختصر سُنن أبي داود، للمُنذري (3293 ح/429/2).
- (10) الجوهر النقي على سُنن البيهقي، لابن التُّركماني (71/10).
- (11) الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (1101/120/3).
- (12) الكامل في ضُّعفاء الرِّجال، لابن عَدِيَّ (1157/522/5).
- (13) الكامل في ضُّعفاء الرِّجال، لابن عَدِيَّ (1157/525-424/5).
- (14) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1499/315/5)، والأباطيل والمناكير والصَّحاح والمشاهير، للجورقاني (386/2).
- (15) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لِملُطَّاي (3437/18/9).
- (16) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطَّان (204/3).
- (17) ذيل ميزان الاعتدال، للعراقي (ص781/219).
- (18) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لِملُطَّاي (3437/18/9).

وقال الذهبي: فيه اختلاف، وله مناكير⁽¹⁾، وبنحوه قال صدر الدين المناوي⁽²⁾، وابن الملقن⁽³⁾.

وقال الذهبي مرة: له صحيفة غرائب عن علي بن يزيد، ليس بحجة⁽⁴⁾.

وقال أبو حاتم الرازي⁽⁵⁾، والحاكم⁽⁶⁾، والبرزاري⁽⁷⁾، والخطيب البغدادي⁽⁸⁾: لئن الحديث، وزاد البرزاري: وإنما يكتب من حديثه ما يتفرد به⁽⁹⁾.

وقال ابن معين⁽¹⁰⁾، وأبو القاسم البلخي⁽¹¹⁾، وابن شاهين⁽¹²⁾، وابن الجارود⁽¹³⁾، والسُّيوطي⁽¹⁴⁾: ليس بشيء.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي⁽¹⁵⁾.

وقال أبو مسهر: صاحب كل معضلة، وإنّ ذاك لبيّن على حديثه⁽¹⁶⁾.

وقال ابن القيسراني: عُيِدَ الله متروك الحديث⁽¹⁷⁾.

-
- (1) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (3544/680/1).
- (2) كشف المناهج والتأقيح في تخريج أحاديث المصابيح، لصدر الدين المناوي (1809/348/2)، و(2595/163/3)، (3904/243/4)؛ حيث قال: "مختلف فيه، وله مناكير".
- (3) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (393/2).
- (4) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص264/2693).
- (5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1499/315/5).
- (6) يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (25/13/7).
- (7) مُسند البرزاري (5989/243/12)، (مُسند عبد الله بن عمر).
- (8) المنقّق والمفتّق، للخطيب البغدادي (879/1542/3).
- (9) مُسند البرزاري (5989/243/12)، (مُسند عبد الله بن عمر).
- (10) سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين (ص408/568).
- (11) قبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخي (667/298/2).
- (12) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، لابن شاهين (ص493/151).
- (13) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (3437/18/9).
- (14) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسُّيوطي (338/2).
- (15) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (5359/7/3).
- (16) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1157/522/5).
- (17) ذخيرة الحُفَاط (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (586/432/1)، و(2450/1155/2).

ولمّا ذكره ابن حَبَّان في المجروحين، قال: منكر الحديث جدًّا، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن عليّ بن يزيد أتى بالطّامات، وإذا اجتمع في إسناده خبر عُبيد الله بن زُحْر، وعليّ بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرّحمن؛ لا يكون متنّ ذلك الخبر إلّا ممّا عملت أيديهم، فلا يحلّ الاحتجاج بهذه الصّحيفة، بل التّنكب عن رواية عُبيد الله بن زُحْر على الأحوال أولى⁽¹⁾.

وقال ابن الجوزي: متى اجتمع ابنُ زُحْر وعليّ بن يزيد والقاسم في حديث؛ لا يبعد أن يكون معمولهم⁽²⁾، وقال: يروي عن عليّ بن يزيد نسخة باطلة⁽³⁾.

وقال أبو بكر محمّد بن أحمد بن عبد الوهّاب الحافظ: عُبيد الله بن زُحْر، عن عليّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمّامة: قنطرة يعبر عليها كلّ أعرج، ويسير⁽⁴⁾.

وقال ابن القيم في إسناده فيه هؤلاء الثلاثة: هذا الإسناد لا يحتجّ به⁽⁵⁾.

وقد تابعه أبو عبد الرّحيم خالد بن أبي يزيد الحرّاني، وهو ثقة⁽⁶⁾.

وفيه: عليّ بن يزيد بن أبي هلال الألّهاني؛ أبو عبد الملك: ضعيف، في حديثه مناكير.

قال فيه أبو مُسْهَر لَمّا سُئل عنه: ما أعلم إلّا خيرًا⁽⁷⁾، وعقّب على ذلك ابنُ رجب بقوله: هو من بلده، وهو أعلم بأهل بلده من غيرهم⁽⁸⁾.

وقال ابنُ عَدِيّ: هو في نفسه صالح؛ إلّا أن يروي عنه ضعيف، فيؤتى من قبل ذلك الضّعيف⁽⁹⁾، وقال الذهبي: وعليّ في نفسه صالح⁽¹⁰⁾.

⁽¹⁾ كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّان (603/29/2).

⁽²⁾ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (1053/147/2).

⁽³⁾ الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2238/162/2).

⁽⁴⁾ يُنظر: تلخيص المتشابه في الرّسم، للخطيب البغدادي (320/1).

⁽⁵⁾ حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، لابن القيم (509/1).

⁽⁶⁾ يُنظر: تقريب التهذيب (ص1697/192).

⁽⁷⁾ يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (5118/282/43)، (ترجمة عليّ بن يزيد)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (4655/418/7).

⁽⁸⁾ نزّهة الأسماع في مسألة السّماع، لابن رجب (447-446/2).

⁽⁹⁾ الكامل في ضّعفاء الرجال، لابن عَدِيّ (1338/306/6).

⁽¹⁰⁾ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (5966/162/3).

وقال ابنُ رجب: عليُّ بنُ يزيدٍ لم يتَّفَقوا على ضعفه، ثم ذكر ثناء أبي مُسهر عليه⁽¹⁾.

وضَعَفَه ابنُ المديني⁽²⁾، وابنُ مَعين⁽³⁾، وأحمد⁽⁴⁾. وتابعهم البخاريُّ مرَّةً⁽⁵⁾، وقال في موضع آخر: ذاهب الحديث⁽⁶⁾. وضعَّفه كذلك التَّرمذيُّ⁽⁷⁾، وأبو حاتم الرَّازيُّ⁽⁸⁾، وابنُ حزم⁽⁹⁾، وابنُ القيسرانيِّ⁽¹⁰⁾، والإشبيليُّ⁽¹¹⁾، وابنُ الجوزيِّ⁽¹²⁾، وابنُ القيم⁽¹³⁾، وابنُ رجب⁽¹⁴⁾، وصدرُ الدِّين المُنَويُّ⁽¹⁵⁾، وابنُ المُلقن⁽¹⁶⁾، وابنُ العراقيِّ⁽¹⁷⁾، والهيتميُّ⁽¹⁸⁾، والبوصيريُّ⁽¹⁹⁾، وابنُ حجر⁽²⁰⁾، والسَّخاويُّ⁽²¹⁾، والسُّيوطيُّ⁽²²⁾.

-
- (1) نزهة الأسماع في مسألة السَّماع، لابن رجب (447-446/2).
- (2) سُؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص216/155).
- (3) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (5118/282/43)، (ترجمة علي بن يزيد).
- (4) يُنظر: مسائل حرب الكرماني (ص478)، والجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1142/209/6).
- (5) يُنظر: جامع التَّرمذي (4/449/4 ح2731)، (أبواب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في المُصافحة).
- (6) يُنظر: ترتيب علل التَّرمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص335/189).
- (7) جامع التَّرمذي (4/168/4 ح2347)، (أبواب الزُّهد، باب ما جاء في الكفاف والصُّبر عليه).
- (8) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1142/209/6).
- (9) المحلَّى بالآثار شرح المُجلَّى باختصار، لابن حزم (133/3).
- (10) ذخيرة الحُفَّاظ (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (2/981/2041 ح)، و(3/1363/2949 ح).
- (11) الأحكام الوسطى من حديث النَّبي صلى الله عليه وسلم، للإشبيلي (3/249).
- (12) جامع المسانيد، لابن الجوزي (3/372/2513 ح).
- (13) إغاثة اللُّهفان في مصائد الشَّيطان، لابن القيم (1/424).
- (14) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، لابن رجب (3/1066).
- (15) كشف المناهج والتَّنقيح في تخريج أحاديث المصابيح، لصدر الدِّين المُنَوي (4/384/4168 ح).
- (16) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشَّرح الكبير، لابن المُلقن (1/617).
- (17) طرح الشَّريب في شرح النَّقيب، لابن العراقي (2/63).
- (18) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي (1/87/289 ح)، ومواضع أخرى منه.
- (19) مصباح الرُّجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري (1/43/117 ح).
- (20) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (10/540)، تقريب التَّهذيب، له (ص4817/406)، ونتائج الأفكار، له (2/286).
- (21) يُنظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصَّالحين، لابن علَّان (3/262).
- (22) اللَّكَّي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسُّيوطي (1/378).

وقال أبو زُرعة الرَّازِيُّ: ليس بقوي⁽¹⁾.

وقال النَّسَائِيُّ: ليس بثقة⁽²⁾.

وقال الذَّهَبِيُّ: ضَعْفُه جماعة، ولم يُترك⁽³⁾، وقال مرَّةً: ضَعْفُه⁽⁴⁾، وقال مرَّةً: لَيِّن⁽⁵⁾.

ونكره أبو زُرعة الرَّازِيُّ⁽⁶⁾، والعُقَيْلِيُّ⁽⁷⁾، وابن عَدِيَّ⁽⁸⁾، والذَّارِقُطْنِيُّ⁽⁹⁾، وابن شاهين⁽¹⁰⁾، وابن الجوزيَّ⁽¹¹⁾، والذَّهَبِيُّ⁽¹²⁾؛ في الضُّعفاء.

وقال ابن يونس: فيه نظر⁽¹³⁾.

وقال البُخَارِيُّ: منكر الحديث⁽¹⁴⁾، وقال أبو حاتم الرَّازِيُّ: ضعيف الحديث، حديثه منكر⁽¹⁵⁾، وقال يعقوب بن شيبة: واهي الحديث، كثير المنكرات⁽¹⁶⁾، وقال ابن حبان: مُنكر الحديث جدًّا⁽¹⁷⁾، ثم قال: يجب التَّنَكُّبُ عن روايته؛ لما ظهر لنا عمَّن فوقه ودونه من ضدِّ التَّعْدِيلِ⁽¹⁸⁾.

(1) الجرح والتَّعْدِيلُ، لابن أبي حاتم (1142/209/6).

(2) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (4655/418/7).

(3) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (3983/49/2).

(4) المُغْنِي في الضُّعفاء، للذهبي (4358/457/2).

(5) المجرَّد في أسماء رجال سنن ابن ماجه، للذهبي (ص1303/164).

(6) أسامي الضُّعفاء، لأبي زُرعة الرَّازِيَّ (ص746/235).

(7) الضُّعفاء الكبير، للعقيلي (1259/254/3).

(8) الكامل في ضُّعفاء الرجال، لابن عَدِيَّ (1338/305/6).

(9) الضُّعفاء والمتروكون، للذَّارِقُطْنِيُّ (405/166/2).

(10) تاريخ أسماء الضُّعفاء والكذَّابين، لابن شاهين (ص381/125).

(11) الضُّعفاء والمتروكون، لابن الجوزيَّ (2410/200/2).

(12) ديوان الضُّعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص2977/287).

(13) تاريخ ابن يونس المصري (414/156/2).

(14) التَّارِيخُ الكبير، للبُخَارِيُّ (8437/379/7)، والتَّارِيخُ الأوسط، له (1500/310/1)، والضُّعفاء الصغير،

له (ص267/99).

(15) الجرح والتَّعْدِيلُ، لابن أبي حاتم (1142/209/6).

(16) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (5118/283/43)، (ترجمة علي بن يزيد).

(17) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (681/85/2).

(18) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (681/86/2).

وبمثل قول البخاري -آنف الذّكر- قال: أبو نُعيم الأصبهاني⁽¹⁾، وابن الجارود⁽²⁾، وابن القطّان⁽³⁾.

وقال النسائي⁽⁴⁾، والأزدي⁽⁵⁾، والدّارقطني⁽⁶⁾، والبرقاني⁽⁷⁾، والذهبي⁽⁸⁾، وابن حزم⁽⁹⁾، وابن القيسراني⁽¹⁰⁾، والذهبي⁽¹¹⁾: متروك الحديث.

وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث⁽¹²⁾، وقال الهيثمي مرّة: لا يحلّ الاحتجاج به⁽¹³⁾، وقال ابن عراق⁽¹⁴⁾، والحافظ ابن حجر: منّهم⁽¹⁵⁾.

وقال الجوزجاني: رأيت غير واحد من الأئمّة ينكر أحاديثه التي يرويها عنه عبّيد الله بن زَحر⁽¹⁶⁾.

وقال الترمذي: تكلم بعض أهل العلم في عليّ بن يزيد، وضعّفه⁽¹⁷⁾.

(1) المُسند المُستخرج على صحيح الإمام مُسلم، لأبي نُعيم الأصبهاني (160/74/1)، والضّعفاء، له (ص159/116).

(2) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُعْطاي (3897/388/9).

(3) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطّان (204/3).

(4) الضّعفاء والمتروكون، للنسائي (ص432/77).

(5) يُنظر: الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2410/200/2).

(6) يُنظر: الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2410/200/2)، والتّحقيق في مسائل الخلاف، له (884/13/2).

(7) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (4154/182/21).

(8) تلخيص المُستدرّك المطبوع على حاشيته، للذهبي (3433/411/2).

(9) المحلّى بالآثار شرح المُجلّى باختصار، لابن حزم (125/6)، و(563/7).

(10) ذخيرة الحُفّاظ (من الكامل لابن عديّ)، لابن القيسراني (311/1/287)، و(491/1/725).

(11) يُنظر: مختصر استدراك الحافظ الذهبيّ على مُستدرّك الحاكم، لابن المُلقّن (857/2/335).

(12) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (4154/182/21).

(13) مجمع الرّوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي (1324/252/1).

(14) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لابن عراق (344/89/1).

(15) تهذيب التّهذيب، لابن حجر (642/397/7).

(16) أحوال الرّجال، للجوزجاني (ص285-296).

(17) جامع الترمذيّ (1282/558/2)، (أبواب البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع المغنّيات).

وقال السَّاجِي: اتَّقِ أَهْلَ النَّقْلِ عَلَى ضَعْفِهِ⁽¹⁾.

قلت: ولم يتابع عليَّ على إسناده لهذا الحديث.

وفيه: القاسم بن عبد الرحمن الشَّامي؛ أبو عبد الرحمن: ثقة، حديث الثَّقَات عنه مستقيم، وإِنَّمَا يُنْكَرُ عَنْهُ الضُّعْفَاءُ.

قال فيه المُنْذَرِي: اختلف النَّاس فيه، فمنهم مَنْ يُضَعِّفُ روايته، ومنهم مَنْ يوثِّقها⁽²⁾.

فقد وثَّقه ابن مَعِين⁽³⁾، وأحمد⁽⁴⁾، والبخاري⁽⁵⁾، ووثَّقه كذلك يعقوب بن شيبه⁽⁶⁾، والترمذي⁽⁷⁾، والفسوي⁽⁸⁾، وابن شاهين⁽⁹⁾، وابن القيم⁽¹⁰⁾، والعيني⁽¹¹⁾، وقال أبو إسحاق الحربي: كان من ثَقَات المسلمين⁽¹²⁾.

وقال أبو حاتم الرَّايزِي: حديث الثَّقَات عنه مستقيم لا بأس به، وإِنَّمَا يُنْكَرُ عَنْهُ الضُّعْفَاءُ⁽¹³⁾.

وقال فيه الذهبيُّ مرَّةً: صدوق⁽¹⁴⁾، ووصفه مرَّةً بأنَّه: محدِّث دمشق⁽¹⁵⁾.

(1) يُنْظَر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لِمُغْلَطَاي (3897/388/9).

(2) مختصر سنن أبي داود، للمُنْذَرِي (1269/367/1).

(3) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدُّورِي (5120/428/4).

(4) يُنْظَر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (5666/108/49).

(5) يُنْظَر: جامع الترمذي (2731/449/4)، (أبواب الاستئذان والآداب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في المُصَافِحَةِ)، و(3195/255/5)، (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب وَمِنْ سُورَةِ لَقْمَانَ)، وترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص335/189).

(6) يُنْظَر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (5082/180/8).

(7) جامع الترمذي (428/452/1)، (أبواب الصَّلَاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب آخر)، و(3195/255/5)، (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب وَمِنْ سُورَةِ لَقْمَانَ).

(8) المعرفة والتَّاريخ، للفسوي (375/3).

(9) تاريخ أسماء الثَّقَات، لابن شاهين (ص1150/189).

(10) إغاثة اللُّهْفَان في مصايد الشَّيْطَان، لابن القيم (424/1).

(11) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (442/16).

(12) يُنْظَر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (583/324/8).

(13) يُنْظَر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (583/324/8).

(14) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السَّنَّة، للذهبي (4517/129/2).

(15) سير أعلام النبلاء، للذهبي (72/194/5).

وقال ابن حجر: صدوق، يُعرب كثيراً⁽¹⁾، وقال مرة في حديث هذا أحد رجال سنده: سنده حسن⁽²⁾، وقال العيني مرة: صدوق، يُرسل كثيراً⁽³⁾.
وضَعفه ابن حزم⁽⁴⁾، وابنُ الجوزي⁽⁵⁾، والضياء المقدسي⁽⁶⁾، والزَّيلعي⁽⁷⁾، والهيتمي⁽⁸⁾، وابن رسلان⁽⁹⁾، والسُّيوطي⁽¹⁰⁾، وزين الدِّين المُنَوي⁽¹¹⁾، والرُّباعي⁽¹²⁾.
ونكره العقيلي⁽¹³⁾، وابن الجوزي⁽¹⁴⁾، والذهبي⁽¹⁵⁾: في الضُّعفاء.
وقال أحمد: في حديث القاسم مناكير ما يرويهما الثَّقَات، يقولون: من قبل القاسم⁽¹⁶⁾.
وقال مرة: يروي عليُّ بن يزيد عنه أعاجيب، وتكلَّم فيهما، وقال: ما أرى هذا إلا من قبل القاسم⁽¹⁷⁾.
وقال مرة: منكر الحديث، ما أرى البلاء إلا من قبل القاسم⁽¹⁸⁾.

-
- (1) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص5470/450).
(2) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (6020/584/4).
(3) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، للعيني (381/535/3).
(4) المُحَلَّى بالآثار شرح المُجَلَّى باختصار، لابن حزم (370/1)، و(249/3)، و(125/6)، و(564/7).
(5) جامع المسانيد، لابن الجوزي (2513/372/3).
(6) السُّنن والأحكام عن المُصطفى عليه أفضل الصَّلَاة والسَّلَام، للضَّياء المقدسي (1165/424/1).
(7) تخريج أحاديث الكُشَاف، للزَّيلعي (391/2).
(8) مجمع الزَّوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي (1213/236/1).
(9) شرح سنن أبي داود، لابن رسلان (526/4).
(10) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسُّيوطي (378/1).
(11) فيض القدير شرح الجامع الصَّغير، للمُنَوي (8308/29/6).
(12) فتح الغفَّار الجامع لأحكام سنَّة نبيِّنا المختار، للرُّباعي (5489/1891/4).
(13) الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (1533/476/3).
(14) الضُّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2745/14/3).
(15) المُعني في الضُّعفاء، للذهبي (4996/519/2)، وديوان الضُّعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثَقَات فيهم لين، له (ص3415/324).
(16) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (1533/476/3).
(17) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (1533/476/3)، والجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (649/113/7).
(18) يُنظر: كتاب المجروحين من المُحدثين، لابن حَبَّان (873/215/2).

وقال ابن حزم مرّة: منكر الحديث، وكان يروي عن الصحابة المعضلات⁽¹⁾، وقال الغلابي⁽²⁾، وابن عراق⁽³⁾: منكر الحديث، وقال ابن عراق في موضع آخر: متروك⁽⁴⁾. وقال العلّائي⁽⁵⁾، وسبط ابن العجمي⁽⁶⁾: متكلم فيه، وقال صدر الدين المناوي: تكلم فيه غير واحد⁽⁷⁾، وقال ابن حجر في موضع آخر⁽⁸⁾، والشوكاني⁽⁹⁾: فيه مقال. وأغلظ ابن حبان القول فيه، حيث قال: القاسم بن عبد الرحمن، مولى يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، كنيته أبو عبد الرحمن، كان يزعم أنّه لقي أربعين بدرية، روى عنه أهل الشام، كان ممن يروي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المعضلات، ويأتي عن الثقات بالأشياء المقلوبات، حتى يسبق إلى القلب أنّه كان المتعمّد لها⁽¹⁰⁾، وقال مرّة: القاسم وإه⁽¹¹⁾. وذكره سبط ابن العجمي فيمن رُمي بوضع الحديث⁽¹²⁾. وقد ذكر ابن أبي يعلى أنّ القاسم بن عبد الرحمن، ستة أنفس⁽¹³⁾؛ فليعلم. قلت: ولم يتابع القاسم على إسناده لهذا الحديث، وهو من رواية الضعفاء عنه. وبقية رواته ثقات.

- دراسة الوجه الثاني:

-
- (1) رسائل ابن حزم الأندلسي (423/1)، (رسالة في الغناء الملهي أمباح هو أم محظور).
(2) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (4800/389/23).
(3) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لابن عراق (372/2).
(4) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لابن عراق (233/1).
(5) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلّائي (ص 625/253).
(6) الكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث، لسبط ابن العجمي (ص 594/210).
(7) كشف المناهج والتناقض في تخريج أحاديث المصابيح، لصدر الدين المناوي (1/358/ح 603).
(8) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لابن حجر (1/28/ح 200).
(9) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للشوكاني (4/307/ح 1750).
(10) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (2/214/873).
(11) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (2/366/1064).
(12) الكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث، لسبط ابن العجمي (ص 594/210).
(13) تجريد الأسماء والكنى المذكورة في كتاب المتفق والمفترق، لابن أبي يعلى (2/180).

فيه: ليث بن أبي سليم بن زُئيم؛ أبو بكر، ويُقال: أبو بكر: صدوق، اختلط بآخرة، فاضطرب حديثه.

وثَّقه عثمان بن أبي شيبة⁽¹⁾، وقال مرة: ليث بن أبي سليم؛ ثقة، صدوق، وليس بحجة⁽²⁾.

ونكره العجلي في الثقات، وقال: جائز الحديث، وقال مرة: لا بأس به⁽³⁾.

وسئل وكيع مرة عن حديث من حديث ليث، فقال: لَيْثٌ لَيْثٌ⁽⁴⁾.

وقال فيه البخاري: صدوق⁽⁵⁾، وزاد مرة: إِلَّا أَنَّهُ يَغْلَطُ⁽⁶⁾، وقال مرة: ربَّما يهْم في الشيء⁽⁷⁾، وقال يعقوب بن شيبة: هو صدوقٌ، ضعيفُ الحديث⁽⁸⁾، وقال الساجي: صدوقٌ، فيه ضعف، كان سيِّءَ الحفظ، كثيرَ الغلط⁽⁹⁾، وقال ابنُ مَعِين مرة: لا بأس به⁽¹⁰⁾، وقال أبو داود: ليس به بأس⁽¹¹⁾، وقال الدارقطني: صاحبُ سُنَّةٍ، يخرِّج حديثه؛ أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاووس ومجاهد، حسب⁽¹²⁾، وقال البزار: روى عنه أهل الكوفة، واحتملوا حديثه⁽¹³⁾.

وقال الذهبي: حسن الحديث، ومن ضعفه فإنَّما ضعفه لاختلاطه بآخرة⁽¹⁴⁾.

(1) يُنظر: ذكر من اختلف العلماء وثَّقَّاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص49/94).

(2) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص1189/196)، وتاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، له (ص531/162).

(3) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (ص1567/231/2).

(4) الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (ص5213/267/8).

(5) يُنظر: ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص543/293).

(6) يُنظر: ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص390).

(7) يُنظر: جامع الترمذي (4/496/4 ح2801)، (أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في دخول الحمام).

(8) يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (8/468/835).

(9) يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (8/468/835).

(10) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (3/420/6997).

(11) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، للعيني (2/506/2191).

(12) سؤالات البرقاني للدارقطني، رواية الكرجي عنه (ص421/58).

(13) مسند البزار (11/144/4873)، (مسند ابن عباس رضي الله عنهما، طاووس عن ابن عباس).

(14) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص3503/333).

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، اختلط جدًّا، ولم يتميَّز حديثه فترك⁽¹⁾.

وقد استشهد به البخاريُّ في الصَّحيح، وروى له في كتاب رفع اليدين في الصَّلَاة، وغيره، وروى له مسلمٌ مقرونًا بأبي إسحاق الشَّيباني⁽²⁾.

وضَعَفَه ابنُ عُيَيْنَةَ⁽³⁾، وذكر عنه أنَّه كان لا يَحْمَدُ حفظَه⁽⁴⁾.

وضَعَفَه كذلك: ابن سعد⁽⁵⁾، وابن مَعِين⁽⁶⁾، وأحمد⁽⁷⁾، وأبو حاتم الرَّازيُّ⁽⁸⁾، وابنُ قتيبة، وقال: كان رجلًا صالحًا عابدًا، غير أنَّه يُضَعَّفُ في حديثه⁽⁹⁾، وضَعَفَه كذلك النَّسائيُّ⁽¹⁰⁾، والدارقطنيُّ⁽¹¹⁾، وابنُ القيسرانيِّ⁽¹²⁾، وابن القطَّان⁽¹³⁾، وابن عبد الهادي⁽¹⁴⁾، والذهبيُّ⁽¹⁵⁾، والزَّيلعيُّ⁽¹⁶⁾، والهيثميُّ⁽¹⁷⁾،

(1) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص5685/464).

(2) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (5017/288/24)؛ ولكنَّ الحافظ ابن حجر أنكر أن يكون الشَّيخان قد احتجَّا به، حيث قال في تخريجه أحاديث المختصر (60/2/المجلس141): "ولم يحتجَّ به أحدٌ من الشَّيخين".

(3) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعُقيليِّ (1569/14/4)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (5017/284/24).

(4) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (45/1).

(5) الطبقات الكبير، لابن سعد (3379/469/8).

(6) تاريخ ابن مَعِين، رواية عُثمان الدَّارميِّ (ص560/158)، و(ص720/197).

(7) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (4013/29/3).

(8) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسيِّ (5213/267/8).

(9) المعارف، لابن قتيبة (477/1).

(10) الضُّعفاء والمتروكون، للنَّسائيِّ (ص511/90).

(11) سنن الدَّارقطنيِّ (2/122/ح1253)، (كتاب الصَّلَاة، متابعة الإمام).

(12) تذكرة الحُفَّاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حَبَّان)، لابن القيسرانيِّ (ص120/ح277)،

(ص283/ح704)، و(ص396/ح1021)، ذخيرة الحُفَّاظ (من الكامل لابن عَدِيٍّ)، له (5/2785/ح6519)،

ومعرفة التَّنْكَرة في الأحاديث الموضوعة، له (ص122/ح268)، و(ص194/ح689).

(13) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطَّان (3/647/11).

(14) تنقيح التَّحْقِيق في أحاديث التَّعليق، لابن عبد الهادي (3/1505/33).

(15) المُغْنِي في الضُّعفاء، للذهبيِّ (2/5126/536).

(16) نصب الرِّاية لأحاديث الهداية، للزَّيلعيِّ (3/96).

(17) مجمع الزَّوائد ومنبع الفوائد، للهيثميِّ (1/131/ح548).

وابن الملقن⁽¹⁾، وابن حجر⁽²⁾، وقال: ليث وإن كان ضعيفاً؛ فإنما ضعف من قبل حفظه⁽³⁾، وضعفه كذلك أبو إسحاق النّاجي⁽⁴⁾، والسّخاوي⁽⁵⁾، وابن عراق⁽⁶⁾، والعجلوني⁽⁷⁾.

ونكره العقيلي⁽⁸⁾، وابن عدي⁽⁹⁾ في الضّعفاء؛ إلّا أنّه قال: ومع الضعف الذي فيه؛ يُكتب حديثه، ونكره في الضّعفاء كذلك: ابن شاهين⁽¹⁰⁾، وابن الجوزي⁽¹¹⁾.

ووصفه جريز بن عبد الحميد بكثرة التّخيل⁽¹²⁾. ونُقل عن يحيى بن سعيد القطّان أنه كان لا يُحدّث عنه⁽¹³⁾، وأنّه ما كان أسوأ رأياً في أحدٍ منه في ليث، لا يستطيع أحدٌ أن يراجعَه فيه⁽¹⁴⁾.

وأنكر عليه شعبة بعض أحاديثه⁽¹⁵⁾.

(1) تحفة المحتاج إلى أدلّة المنهاج، لابن الملقن (183/1 ح73)، و(257/1 ح188)؛ حيث قال: "ضعفه الجمهور"، والبدور المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشّرح الكبير، له (104/2).

(2) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، لابن حجر (86/1 المجلس20)، و(60/2 المجلس141)، والتّمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التلخيص الكبير)، له (89/1)، و(169/1)، و(201/1)، و(529/2)، ومواضع أخر.

(3) القول المسدّد في الذّب عن مسند أحمد، لابن حجر (ص41).

(4) عجالة الإملاء المتيسّرة من التّذنيب على ما وقع للحافظ المنذري من الوهم وغيره في كتابه التّرجيب والترهيب، للنّاجي (148/373/3).

(5) الأجوبة المرضيّة فيما سئل السّخاوي عنه من الأحاديث النّبويّة، للسّخاوي (12/61/1 ح12)، والمقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، له (ص742/1347).

(6) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشّنيعة الموضوعة، لابن عراق (142/1).

(7) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة النّاس، للعجلوني (3225/2 ح392).

(8) الضّعفاء الكبير، للعقيلي (1569/14/4).

(9) الكامل في ضعفاء الرّجال، لابن عدي (1617/233/7).

(10) تاريخ أسماء الضّعفاء والكذّابين، لابن شاهين (ص531/162).

(11) الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2815/29/3).

(12) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيلي (1569/14/4).

(13) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيلي (1569/14/4)، وكتاب المجروحين، لابن حبان (903/238/2).

(14) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيلي (1569/14/4).

(15) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (151/1)؛ حيث سأل شعبة ليثاً: كيف سألت عطاء وطاووساً ومجاهداً كلّهم في مجلس؟ فقال: سل عن هذا خُفّ أبيك! قال ابن أبي حاتم: فقد دلّ سؤال شعبة لليث بن أبي

وقال ابنُ مَعِينٍ في موضعٍ آخر: ليس بذاك القوي⁽¹⁾، وقال مرّة: ليس حديثه بذاك⁽²⁾، وقال مرّة: ضعيف؛ إلّا أنّه يُكتب حديثه⁽³⁾، وقال مرّة: منكر الحديث⁽⁴⁾.

ووصفه أحمد بأنّه كان مُضطرب الحديث، وقال: ولكن حدّث عنه النَّاسُ⁽⁵⁾، وقال مرّة: ليس هو بذاك⁽⁶⁾، وقال مرّة: ليث بن أبي سُلَيْمٍ لا يُفرح بحديثه⁽⁷⁾، وقال مرّة: ليث ضعيف الحديث⁽⁸⁾، وقال مرّة: ضعيف الحديث جدًّا، كثير الخطأ⁽⁹⁾، وقال مرّة: كان ليث يرفع أشياء لا يرفعها غيره؛ فلذلك ضعّفوه⁽¹⁰⁾.

وعقّب على ذلك ابن شاهين، بقوله: وكلام أحمد بن حنبل ويحيى بن مَعِينٍ في ليث مُتقارب، لم يُطلقا عليه الكذب؛ بل مدحه أحمد بن حنبل، ووثّقه بقوله: حدّث عنه النَّاسُ، وقد وثّقه عثمان بن أبي شيبة، وهو به أعلم من غيره؛ لأنّه من بلده، ولكنّ الكلّ أطلق عليه الاضطراب⁽¹¹⁾.

سُلَيْمٍ عن اجتماع هؤلاء الثلاثة له في مسألة كالمنكر عليه. ونقل العُقَيْلِيُّ في الضّعفاء الكبير (1569/14/4) عن شعبة؛ أنّه قال لليث بن أبي سُلَيْمٍ: أين اجتمع لك هؤلاء الثلاثة عطاء وطاوس ومجاهد؟ فقال: إذ أبوك يُضرب بالخُفّ ليلة عرسه! فما زال شعبة متقيًّا لليث من يومئذ.

(1) سُؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن مَعِينٍ (ص553/403)، و(ص859/483).

(2) يُنظر: مسند ابن الجعد (ص614/106)، والتّاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة؛ (أخبار المكيّين)، (ص284/320)، وقبول الأخبار ومعرفة الرّجال، للبلخيّ (2/78/4).

(3) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعُقَيْلِيُّ (1569/14/4)، والكمال في ضّعفاء الرّجال، لابن عديّ (1617/234/7).

(4) يُنظر: تهذيب التّهذيب، لابن حجر (8/835/468).

(5) العلل ومعرفة الرّجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (2/2691/379).

(6) العلل ومعرفة الرّجال، لأحمد، رواية المروزيّ وغيره (ص130/70)، و(ص137/93).

(7) يُنظر: مسند ابن الجعد (ص612/106)، وترتيب علل التّرمذيّ الكبير، لأبي طالب القاضي (ص543/293).

(8) يُنظر: مسند ابن الجعد (ص612/106).

(9) يُنظر: كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (2/903/238).

(10) يُنظر: جامع التّرمذيّ (4/496/2801)، (أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في دخول الحمّام).

(11) ذكر من اختلف العلماء ونُقّاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص49/94).

وقال أبو حاتم وأبو زُرعة الرَّازِيَّان: لا يُشْتَغَلُ به، وهو مضطرب الحديث⁽¹⁾، وقال أبو حاتم الرَّازِيُّ مرّةً: هو أحبُّ إليَّ من يزيدَ بن أبي زياد، وكان أبراً ساحّةً، يُكْتَبُ حديثُهُ، وهو ضعيف الحديث⁽²⁾، وقال أبو زُرعة الرَّازِيُّ: ليث بن أبي سُلَيْمٍ لَيِّن الحديث، لا تقوم به الحُجّة عند أهل العلم بالحديث⁽³⁾.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقويّ عندهم⁽⁴⁾.

وقال أبو عبد الله الحاكم: مجمع على سوء حفظه⁽⁵⁾.

وقال الجوزجانيُّ: يضعف حديثُهُ، ليس بثبت⁽⁶⁾.

ووصف البزار حديثه باللين، وقال: أصابه شبه الاختلاط، ولم يثبت ذلك عنه، فقد بقي في حديثه لينٌ بذلك السبب⁽⁷⁾.

وقال الفسويُّ: حديثه مضطرب⁽⁸⁾، وقال ابنُ أبي حاتم: يُحَدَّثُ؛ فيضطرب⁽⁹⁾، ووصفه الدارقطنيُّ بالاضطراب كذلك⁽¹⁰⁾، وقال مرّةً: ليس بحافظ⁽¹¹⁾، وقال مرّةً: سيئُ الحفظ⁽¹²⁾، وقال

(1) يُنظر: الضُّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2815/29/3)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (5017/286/24)، وتهذيب التَّهذيب، لابن حجر (835/467/8).

(2) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (5213/267/8).

(3) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (5017/286/24).

(4) يُنظر: تهذيب التَّهذيب، لابن حجر (835/468/8).

(5) يُنظر: تهذيب التَّهذيب، لابن حجر (835/468/8).

(6) أحوال الرجال، للجوزجاني (ص132/149).

(7) مسند البزار (148/11/4880)، مسند ابن عباس رضي الله عنهما، طاووس عن ابن عباس).

(8) المعرفة والتَّاريخ، للفسوي (164/2).

(9) العلل، لابن أبي حاتم (414/1).

(10) العلل الواردة في الأحاديث النَّبَوِيَّة، للدَّارقطني (1651/74/9)، ويُنظر: مَنْ تكلَّم فيه الدَّارقطنيُّ في كتاب السُّنن من الضُّعفاء والمتروكين والمجهولين، لابن زريق (333/115/3).

(11) يُنظر: مَنْ تكلَّم فيه الدَّارقطنيُّ في كتاب السُّنن من الضُّعفاء والمتروكين والمجهولين، لابن زريق (333/115/3).

(12) سُنن الدَّارقطني (210/1/114/1)، (كتاب الطَّهارة، باب سُر الهرة).

مرّة: ليس بالقوي⁽¹⁾، وقال النّوّي: اتّفق العلماء على ضعفه، واضطراب حديثه، واختلال ضبطه⁽²⁾.

وقال الذهبي: فيه ضعفٌ يسير من سوء حفظه⁽³⁾، ووصفه مرّةً بأنّه: محدّث الكوفة، وأحد علمائها الأعيان، على لين في حديثه؛ لنقص حفظه⁽⁴⁾، وقال مرّة: بعض الأئمّة يُحسن لليث، ولا يبلغ حديثه مرتبة الحسن، بل عداة في مرتبة الضّعيف المُقارب، فيروى في الشّواهد والاعتبار، وفي الرّغائب، والفضائل، أمّا في الواجبات، فلا⁽⁵⁾.

وقال الزّيلعي بعد ذكره من ضعفه: لكنّه مع ضعفه يكتب حديثه؛ فإنّ الثّقات رَوّوا عنه؛ كشعبة، والثوري، وغيرهما⁽⁶⁾.

وقال العراقي مرّة: مُختلف فيه⁽⁷⁾، وقال مرّة أخرى: ضعفه الجمهور⁽⁸⁾، ووصفه السّخاوي بأنّه ليس بحجّة⁽⁹⁾.

وقد قيل لعيسى بن يونس ذات مرّة: لِمَ لَمْ تسمع من ليث بن أبي سليم؟ فقال: قد رأيته، وكان قد اختلط، كان يصعد المنارة ارتفاع النّهار فيؤدّن⁽¹⁰⁾، وقال أبو بكر بن عيّاش: كان ليث بن أبي سليم من أكثر النّاس صلاةً وصياماً، فإذا وقع عليه شيءٌ لم يردّه⁽¹¹⁾، وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: كان من العبّاد؛ ولكن اختلط في آخر عُمره، حتى كان لا يدرى ما يحدث به، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثّقات ما ليس من أحاديثهم، كلُّ

(1) سُنن الدّارقطنيّ (167/3/ح2307)، (كتاب الصّيام، باب من أفطر يوماً من رمضان).

(2) تهذيب الأسماء واللّغات، للنّوّي (537/75/2).

(3) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السّنّة، للذهبي (4692/151/2).

(4) سير أعلام النّبلاء، للذهبي (84/179/6).

(5) سير أعلام النّبلاء، للذهبي (84/184/6).

(6) نصب الرّاية لأحاديث الهداية، للزيلعي (9/2).

(7) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعراقي (ص145).

(8) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعراقي (ص637).

(9) الأجوبة المرضيّة فيما سُئل السّخاويّ عنه من الأحاديث النّبويّة، للسّخاويّ (145/1/ح39).

(10) يُنظر: الكمال في أسماء الرّجال، للمقدسيّ (5213/267/8)، وتهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (5017/285/24).

(11) يُنظر: الكامل في ضُعفاء الرّجال، لابن عديّ (1617/235/7).

ذلك كان منه في اختلاطه، تركه يحيى القطان وابن مهدي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين رضي الله عنهم⁽¹⁾، وقال ابن منجويه: اختلط في آخر عمره؛ حتى كان لا يدري ما يحدث به⁽²⁾.

قلت: وقد تابع ليثاً مطرَح بن يزيد، وهو: **ضعيف**⁽³⁾.

وفيه: ابن زحر (وهو: ضعيف، في حديثه مناكير)، والقاسم (وهو: ثقة، حديث الثقات عنه مستقيم، وإنما يُنكر عنه الضعفاء)، وقد سبقت دراستهما في الوجه الأول، وبقية روايته ثقات.

ومن علل هذا الوجه أيضاً: مخالفته للوجه الأول، حيث رواه ليث ومطرَح ويحيى الغافقي بذكرهم علي بن يزيد واسطة بين ابن زحر والقاسم، ثم رواه ليث ومطرَح في هذا الوجه بإسقاطها، فتبين وقوعهم في الاضطراب.

وقد أعلل الدارقطني هذا الوجه بالانقطاع، حيث قال: عبید الله بن زحر لم يسمعه من القاسم؛ بينهما: علي بن يزيد⁽⁴⁾.

• **دراسة الطريق الثاني: طريق أيوب بن سليمان الشامي، عن أبي أمامة رضي الله عنه.**

فيه: عمرو بن أبي سلمة، أبو حفص التنيسي: ثقة عند الجمهور.

وثقه ابن يونس⁽⁵⁾، والشافعي⁽⁶⁾، والوليد بن مسلم⁽⁷⁾، والذهبي⁽⁸⁾.

ونكره ابن حبان في الثقات⁽⁹⁾.

(1) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (903/237/2).

(2) رجال صحيح مسلم، لابن منجويه (1399/160/2).

(3) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص6704/534).

(4) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (2699/267/12 ح).

(5) تاريخ ابن يونس المصري (427/160/2).

(6) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، لعبد الغني المقدسي (778/119/2)، (ترجمة الإمام الشافعي)؛ حيث نقل عن بعض أهل المعرفة قولهم: "إذا قال [يعني: الشافعي]: أنبا الثقة عن الأوزاعي؛ فهو عمرو بن أبي سلمة"، و(4829/20/8)، (ترجمة عمرو بن أبي سلمة).

(7) يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (70/44/8).

(8) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (ص265/146)، والمغني في الضعفاء، له (4661/484/2)، وديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، له (ص3182/303).

(9) الثقات، لابن حبان (482/8).

ورمز له الحافظ ابن حجر بأنَّ العمل على توثيقه⁽¹⁾.

وذكر ابن القيم اتفاقَ الشَّيخين على الاحتجاج بحديثه⁽²⁾.

ووصفه الوليد بن بكر الأندلسيُّ بأنَّه: أحدُ أصحاب الحديث⁽³⁾، وفي رواية: أحد أئمَّة الحديث⁽⁴⁾.

وقال الذَّهبيُّ: صدوق مشهور، أثنى عليه غير واحد⁽⁵⁾، وقال في موضع آخر: الإمام، الحافظ، الصَّدوق⁽⁶⁾.

وقال فيه العُقيليُّ: في حديثه وهم⁽⁷⁾، وقال عنه ابن حجر في موضع آخر: صدوق له أوهام⁽⁸⁾.

وضعَّفه ابن مَعين⁽⁹⁾، والسَّاجيُّ⁽¹⁰⁾، وقال أبو حاتم الرَّازيُّ: يكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به⁽¹¹⁾.

قلت: وقد بيَّن الحافظ ابن حجر سببَ تضعيف ابن مَعين له؛ حيث قال: وقد ضعَّفه ابن مَعين؛ بسبب أنَّ في حديثه عن الأوزاعيِّ مناوَلَةً وإجازَةً؛ لكن بيَّن أحمد بن صالح المصريُّ أنَّه كان يقول فيما سمعه: حدَّثنا، ولا يقول ذلك فيما لم يسمعه⁽¹²⁾.

وفيه: صدقة بن عبد الله، أبو مُعاوية السَّمين: ضعيف، له مناكير.

(1) لسان الميزان، لابن حجر (2093/384/9)؛ حيث رمز له برمز (هـ)، وهو لمن كان مختلفاً فيه، والعمل على توثيقه.

(2) زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم (403/5)؛ حيث قال: "وعمر بن أبي سلمة هو أبو حفص التَّيَّسيُّ، محتجُّ به في الصَّحيحين".

(3) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، للمزي (4378/54/22).

(4) ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال، للذهبي (6379/263/3).

(5) ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال، للذهبي (6379/262/3).

(6) سير أعلام النبلاء، للذهبي (52/213/10).

(7) الضَّعفاء الكبير، للعُقيلي (1279/272/3).

(8) تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص5034/422).

(9) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1304/235/6).

(10) يُنظر: المُغني في الضَّعفاء، للذهبي (4661/484/2)، وتهذيب التَّهذيب، لابن حجر (70/44/8).

(11) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1304/236-235/6).

(12) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (113-112/3).

وثَّقه سعيد بن عبد العزيز التَّنَوُّخِيُّ؛ حيث قال: أتاني الأوزاعيُّ في منزلي، فقال لي: مَنْ حَدَّثَكَ بِذَلِكَ الحديث؟ فقلت: حَدَّثَنِي بِهِ الثَّقَّةُ عِنْدِي وَعِنْدَكَ؛ صدقة بن عبد الله⁽¹⁾، ويُفهم منه أَنَّ الأوزاعيَّ كان يوثِّقه أيضًا.

ووثَّقه كذلك دُحيم⁽²⁾، وابن شاهين⁽³⁾.

ولمَّا سأل أحمد بنُ محمد بنِ رشدين أحمدَ بنَ صالح عنه، أجابه بقوله: ما به بأس عندي، وقال سائله ابنُ رشدين: ورأيتُه عنده صحيحًا مقبولًا⁽⁴⁾.

وقال فيه دُحيم مرَّة: محلُّه الصدق، غير أنَّه كان يشوبه القدر⁽⁵⁾، وبنحوه قال أبو حاتم الرَّاظي⁽⁶⁾.

وضَعَّفه دُحيم في موضع آخر، ووصفه مع ذلك باضطراب حديثه⁽⁷⁾.

وضَعَّفه كذلك ابن مَعِين⁽⁸⁾، وأحمد بن حنبل⁽⁹⁾، وابن تُمير⁽¹⁰⁾، والبُخاريُّ⁽¹¹⁾، وأبو داود⁽¹²⁾، والنَّسائيُّ⁽¹³⁾، وابن الجارود⁽¹⁴⁾،

(1) يُنظر: الكامل في ضَعْفاء الرِّجال، لابن عَدِي (924/116/5).

(2) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، للمِزِّي (2863/135/13).

(3) ذكر من اختلف العلماء ونُقِّد الحديث فيه، لابن شاهين (ص108)، وذكره أيضًا في تاريخ أسماء الثَّقَات، له (ص577/118).

(4) يُنظر: ذكر من اختلف العلماء ونُقِّد الحديث فيه، لابن شاهين (ص108).

(5) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1889/429/4).

(6) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1889/430/4).

(7) يُنظر: الكامل في ضَعْفاء الرِّجال، لابن عَدِي (924/116/5).

(8) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدَّارِمِي (ص428/133)، وسُؤالات ابنِ الجنيد لأبي زكريا يحيى بن مَعِين (ص355/359)، وفيها زيادة، وهي قوله: "ضعيف، ليس بشيء".

(9) العلل ومعرفة الرِّجال، لأحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله (492/300/1)، ويُنظر: بحر الدَّم فيمن تكَلَّم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذَم، لابن المِبرد (ص460/77).

(10) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1889/430/4).

(11) يُنظر: الضَّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (1690/54/2).

(12) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لمُغلَّطاي (2490/362/6).

(13) الضَّعفاء والمتروكون، للنَّسائي (ص307/58)، والسُّنن الكبرى، له (8980/205/8).

(14) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لمُغلَّطاي (2490/362/6).

وابنُ أبي السَّرِيِّ⁽¹⁾، والدَّارِقُطْنِيُّ⁽²⁾، والبيهقي⁽³⁾، والذهبي⁽⁴⁾، وابن حجر⁽⁵⁾، وابن عراق الكنانِي⁽⁶⁾.

وقال ابن عبد البر: صدقة بن عبد الله هذا يعرف بالسَّمين، وهو ضعيف عندهم، مجمع على ضعفه⁽⁷⁾.

ونكره العُقيليُّ في الضَّعفاء⁽⁸⁾.

وقال ابن عَدِيٍّ: أحاديث صدقة منها ما تُوبع عليه وأكثره ممَّا لا يُتابع عليه، وهو إلى الضَّعف أقرب منه إلى الصِّدق⁽⁹⁾.

وقال الذهبيُّ مرَّةً: هو ممَّن يجوز حديثه، ولا يحتجُّ به⁽¹⁰⁾.

وقال في موضع آخر: كان عنده حديث كثير، ولم يكن بالمتقن⁽¹¹⁾.

(¹) يُنظر: الضَّعفاء الكبير، للعُقيليِّ (738/207/2).

(²) العلل الواردة في الأحاديث النَّبَوِيَّة، للدَّارِقُطْنِيِّ (1754/272/9)، والضَّعفاء والمتروكون، له (295/158/2)، وسُؤالات السُّلَمِيِّ للدَّارِقُطْنِيِّ، لأبي عبد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ (ص183/196).

(³) السُّنن الكبير، للبيهقيِّ (7531/153/8).

(⁴) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السَّنَّة، للذهبيِّ (2384/502/1)، وديوان الضَّعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، له (ص195/1957)، والمهذَّب في اختصار السُّنن الكبير، له (6/2908/11715)، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، له (731/2).

(⁵) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص275/2905)، ويُنظر: تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، له (665/1)، حيث قال: "معروف بالضَّعف"، والإمتاع بالأربعين المتباينة السَّماع، له (ص54/36)، حيث قال: "قد ضَعُفوه"، والتَّمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التَّلخيص الحبير)، له (1/41/29)، حيث قال: "ضعيف الحفظ"، وإتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، له (15/15/18773)، والدَّرَاية في تخريج أحاديث الهداية، له (1/264/340)، حيث قال فيهما: "ضعيف"، وإتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، له (14/110/17485)، حيث قال: "ضعيف جدًّا".

(⁶) تنزيه الشَّريعة المرفوعة عن الأخبار الشَّنعية الموضوعة، لابن عراق (69/2).

(⁷) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (2/812/1515).

(⁸) الضَّعفاء الكبير، للعُقيليِّ (738/207/2).

(⁹) الكامل في ضَّعفاء الرِّجال، لابن عَدِيٍّ (5/118/924).

(¹⁰) سير أعلام النبلاء، للذهبيِّ (7/316/104).

(¹¹) سير أعلام النبلاء، للذهبيِّ (7/317/104).

وقال أبو أحمد الحاكم⁽¹⁾، والبرّار⁽²⁾، والإشبيلي⁽³⁾: ليس بالقويّ، وزاد البرّار: وقد كتب أهل العلم حديثه.

وقال أبو زرعة الرّازي لما سُئل عنه: كان شامياً قديراً ليّناً⁽⁴⁾، وقال أبو حاتم الرّازي في موضع آخر: لين، يُكتب حديثه، ولا يُحتج به⁽⁵⁾، وقال الذهبي في موضع آخر⁽⁶⁾، والصّفدي⁽⁷⁾: فيه لين.

وقال أحمد مرّة: ما كان من حديثه مرفوعاً فهو منكر⁽⁸⁾، وقال مرّة أخرى: ليس بشيء، هو ضعيف الحديث، أحاديثه مناكير، ليس يسوى حديثه شيئاً⁽⁹⁾، ووصفه مسلم⁽¹⁰⁾، وابنُ ماکولا⁽¹¹⁾، والهيثمي⁽¹²⁾، بأنّه: منكر الحديث.

ونكر أبو الفضل الهروي أنّ المحدثين تكلموا فيه⁽¹³⁾.

ونكره ابن حبان في كتابه المجروحين، وقال: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يُشغل بروايته إلّا عند التعجب، ثم قال عقب حكايته تضعيف ابن معين إيّاه: مرّض أبو زكريا القول في صدقة؛ حيث لم يسبر مناكير حديثه، وهو يروي عن ابن المنكر عن جابر بنسخة موضوعة، يشهد لها بالوضع من كان مُبتدئاً في هذه الصناعة، فكيف المتبحر فيها؟⁽¹⁴⁾.

قلت: ولم يُتابع في حديثه هذا.

(1) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (2490/362/6).

(2) مسند البرّار (4319/227/10)، (مسند زيد بن أرقم رضي الله عنه).

(3) الأحكام الوسطى من حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، للإشبيلي (165/3).

(4) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (1889/430-429/4).

(5) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (2863/136/13).

(6) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (414/4).

(7) الوافي بالوفيات، للصّفدي (175/16).

(8) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله (1409/20/2).

(9) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله (1313/551/1).

(10) الكنى والأسماء، لمسلم بن الحجاج (3082/758/2).

(11) الإكمال في رفع الارتباب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماکولا (355/4).

(12) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (537/271/2).

(13) مشتهر أسامي المحدثين، لأبي الفضل الهروي (ص291/167).

(14) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (492/474/1).

وفيه: إبراهيم بن مرّة الشّامي: صدوق إذا ثوبع.

وثقّه الهيثمي⁽¹⁾، وذكره ابن حبان⁽²⁾، وابن خلفون⁽³⁾ في الثّقات.

وقال النسائي: ليس به بأس⁽⁴⁾، وقال فيه الذّهبي⁽⁵⁾، وابن حجر⁽⁶⁾، والعيني⁽⁷⁾: صدوق.

وضعّه الدّارقطني⁽⁸⁾، والهيثم بن خارجه، وأقرّه الوليد بن مسلم على ذلك⁽⁹⁾.

وضعّه ابن حجر في موضع آخر⁽¹⁰⁾، وكذا العيني، وقال: إبراهيم بن مرّة هذا؛ ضعيف الحديث، ليس عند أهل الآثار من أهل العلم أصلاً⁽¹¹⁾.

وقال ابن حجر مرّة: فيه مقال⁽¹²⁾.

قلت: ولم يتابع في حديثه هذا.

وفيه: أيوب بن سليمان الشّامي: مجهول الحال.

قال فيه أبو حاتم الرّازي⁽¹³⁾، والذهبي⁽¹⁴⁾، والحافظ ابن حجر⁽¹⁵⁾: مجهول.

(1) مجمع الرّوائد ومنبع الفوائد، للهيثميّ (4/279/ح7469).

(2) الثّقات، لابن حبان (26/6).

(3) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلطاي (1/291/292).

(4) يُنظر: تهذيب الكمال، للمزيّ (2/200/244)، والكاشف، للذهبيّ (1/225/204)، تهذيب تهذيب الكمال،

له (1/271/245)، وتهذيب التّهذيب، لابن حجر (1/164/292).

(5) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبيّ (3/610).

(6) تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص94/249).

(7) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، للعينيّ (3/502/27).

(8) يُنظر: مَنْ تكلّم فيه الدّارقطنيّ في كتاب السُّنن من الصُّعفاء، لابن زريق (1/27/19).

(9) يُنظر: تهذيب التّهذيب، لابن حجر (1/164/292).

(10) الدّراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر (2/61/542).

(11) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعينيّ (16/520).

(12) فتح الباري شرح صحيح البخاريّ، لابن حجر (9/196).

(13) يُنظر: مصباح الرّجاجة، للبوصيريّ (4/215/1464)، وتهذيب التّهذيب، لابن حجر (1/404/743).

(14) ميزان الاعتدال في نقد الرّجال، للذهبيّ (1/287/1078)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب

السّنة، له (1/261/517)، والمُغني في الصُّعفاء، له (1/96/810)، وديوان الصُّعفاء، له (ص42/511).

(15) لسان الميزان، لابن حجر (9/264/237).

وقال الذهبي مرة: جُهَل⁽¹⁾.

وضَعفه الحافظ ابن حجر في موضع آخر⁽²⁾، والخزرجي⁽³⁾، والبوصيري⁽⁴⁾.

وقد ذكر الخطيب البغدادي أَنَّ أَيُّوب بن سليمان ستة عشر رجلاً، فليُتنبَّه⁽⁵⁾.

قلت: ولم يُتابع أَيُّوب في حديثه هذا.

وبقيّة رواته ثقات.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث ضعيف جداً، بل منكر، ومضطرب؛ لما سبق بيانه في دراسة الإسناد من ضعف أكثر رواته واضطرابهم.

وقد أعلّاه الدارقطني، ثم قال: هو إسنادٌ ضعيف⁽⁶⁾.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فمن وكيع إلى أبي أمامة ضعفاء، ومتى اجتمع ابن زحر وعلي بن يزيد والقاسم في حديث؛ لا يبعد أن يكون معمولهم⁽⁷⁾، وضعّف إسناده ابن القطان، منتقداً تسامح الإشبيلي فيه، وسكوته عن بيان حاله⁽⁸⁾، وضعّفه كذلك الذهبي، حيث قال مُتَعَبِّباً الحاكم: بل هو إلى الضّعف أقرب⁽⁹⁾، وضعّفه الزركشي كذلك، وقال: إسناده ضعيف⁽¹⁰⁾، وكذا صدر الدين المناوي⁽¹¹⁾، والعراقي⁽¹²⁾، والبوصيري⁽¹³⁾.

(1) المُجَرَّد في أسماء رجال سنن ابن ماجه، للذهبي (ص819/111).

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص614/118).

(3) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للخزرجي (ص43).

(4) مصباح الرّجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري (4/215/ح1464).

(5) المُتَّق والمفترق، للخطيب البغدادي (1/450)، وغنية الملتبس إيضاح الملتبس، له (ص148).

(6) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (12/267/ح2699).

(7) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (2/147/ح1053).

(8) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (2/74/ح45)، و(2/97/ح68).

(9) يُنظر: مختصر تلخيص الذهبي، لابن الملقن (5/2619/ح885).

(10) التذكرة في الأحاديث المشتهرة (اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة) للزركشي (ص69/ح27).

(11) كشف المناهج والتتائيج في تخريج أحاديث المصاحب، لصدر الدين المناوي (4/384/ح4168).

(12) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعراقي (ص1185).

(13) مصباح الرّجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري (4/215/ح1464).

والسَّخَاوِيُّ⁽¹⁾، وزين الدِّين المُنَاوِيُّ⁽²⁾، وقال مرَّةً: ضَعَّفَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ وَالذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُمَا؛ رَادِّينَ تَصْحِيحَ الْحَاكِمِ وَغَيْرِهِ⁽³⁾، وَضَعَّفَهُ كَذَلِكَ الْعَجْلُونِيُّ⁽⁴⁾.

وذكر المُلَّا عليُّ القاري أنَّ أحاديث مدح العزوبة كُلُّهَا باطلة، وذكر منها هذا الحديث⁽⁵⁾، ثم قال في موضع آخر: فَإِنَّ صَحَّ فهو محمولٌ على جواز التَّرهُّبِ أَيَّامَ الْفِتَنِ⁽⁶⁾، وقال الصَّنْعَانِيُّ: إِنْ قُلْتُ: هو يعارض حديث: «تَنَاجَّهُوا تَكَاثَّرُوا»⁽⁷⁾، ونحوه؛ قلتُ: هذا محمولٌ على من يخاف من النِّكَاحِ التَّوَرُّطَ فيما لا يحلُّ له، أو أنَّ هذا في بعض الأزمنة وهي أزمنة الفتن ونحوها، كما جاء التَّحْرِيزُ قصداً لما يُبنى على الغربة، وأمَّا من قال أنَّ هذا الحديث ناسخ لأحاديث الحثِّ على النِّكَاحِ؛ فلا يتمُّ؛ لجهل التَّاريخ⁽⁸⁾.

وأما تحسين التَّرمذِيِّ هذا الحديث⁽⁹⁾، وتصحيح الحاكم⁽¹⁰⁾، والعزيزي⁽¹¹⁾، والسُّيوطي⁽¹²⁾، فهو معارضٌ بما سبق ذكره من أقوال النُّقَّادِ في إعلالِ إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، وعليه: فَإِنَّ تَعْقُبَ الْإِمَامِ مُغْلَطَايَ عَلَى الْإِمَامِ الْحَاكِمِ فِي تَصْحِيحِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ: قَدْ وَافَقَ فِيهِ أَكْثَرَ النُّقَّادِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

التَّعْقُبُ الرَّابِعُ: تَعْقُبُهُ عَلَى الْإِمَامِ الْحَاكِمِ فِي تَصْحِيحِهِ إِسْنَادَ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَضْعِ الْخَاتَمِ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ الْمَتَوَكِّلِ؛ بِإِثْبَاتِهِ ضَعْفَ رَاوِيهِ هَذَا.

• نَصُّ التَّعْقُبِ:

(1) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسَّخَاوِيُّ (ص 329/ح 452).

(2) التَّيسِيرُ بِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، لِلْمُنَاوِيِّ (1/177).

(3) التَّيسِيرُ بِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، لِلْمُنَاوِيِّ (1/312).

(4) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة النَّاسِ، لِلْعَجْلُونِيِّ (1/387/ح 1235).

(5) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (الموضوعات الكبرى)، لِلْمُلَّا عَلِيِّ الْقَارِيِّ (ص 483-484).

(6) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لِلْمُلَّا عَلِيِّ الْقَارِيِّ (8/3249/ح 5189).

(7) أخرجه عبد الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (6/173/ح 10391)، (كتاب النِّكَاحِ، باب وجوب النِّكَاحِ وَفَضْلُهُ).

(8) التَّنْوِيرُ بِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، لِلصَّنْعَانِيِّ (3/579/ح 2204).

(9) جامع التَّرمذِيِّ (4/168/ح 2347)، (أبواب الرُّهْدِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في الْكَفَافِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ).

(10) المستدرك على الصَّحَّاحِينَ، لِلْحَاكِمِ (4/123/ح 7241)، (كتاب الْأَطْعَمَةِ، النَّهْيُ عَنِ التَّكَلُّفِ لِلضَّيْفِ).

(11) السَّراج المنير شرح الجامع الصَّغِيرِ فِي حَدِيثِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ، لِلْعَزِيزِيِّ (2/81).

(12) التَّنْوِيرُ بِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، لِلصَّنْعَانِيِّ (2/520/ح 1201).

قال الإمام مُغلطاي عقب إيراده الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا نصر بن عليّ الجهضمي، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا هَمَّام بن يحيى، عن ابن جُرَيْج، عن الزُّهري، عن أنس بن مالك: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ»⁽¹⁾:

"هذا حديثٌ اختلف في تصحيحه وتضعيفه، فممن صحَّحه ... الحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما أخرجا حديثَ نقش الخاتم فقط⁽²⁾، ... ثم قال: وفيما قاله نظر؛ وذلك أن يحيى قال فيه أحمد: واهي الحديث⁽³⁾، وقال يحيى: ليس بشيء⁽⁴⁾، وقال مرة: ضعيف⁽⁵⁾، وكذلك قال ابن المديني، وعمرو بن علي، والرازي، والنسائي⁽⁶⁾، وقال ابن حبان: ينفرد بأشياء ليس لها أصول من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يرتاب المتمعن في الصناعة أنها معلولة⁽⁷⁾، وأظن والله أعلم أن تضعيف يحيى هو الذي ألجأ البغوي إلى أن قال فيه حين رواه في شرحه من جهة إسحاق بن الخليل عنه: هذا حديث غريب⁽⁸⁾، والبيهقي في قوله: هذا شاهدٌ ضعيف⁽⁹⁾»⁽¹⁰⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (303/202/1)، (أبواب الطَّهارة وسننها، باب ذكر الله عزَّ وجلَّ على الخلاء، والخاتم في الخلاء)، وهو ضعيف؛ كما سيأتي بيانه.

(2) المُستدرك على الصَّحيحين، للحاكم (676/187/1)، (كتاب الطَّهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النَّجس الشَّيطان الرَّجيم).

(3) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2108/39/9)، والضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3750/202/3).

(4) تاريخ ابن معين، رواية الدُّوري (3257/85/4)، والجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (788/189/9).

(5) تاريخ ابن معين، رواية عثمان الدَّارمي (ص900/232).

(6) يُنظر: الضَّعفاء والمتروكون، للنسائي (ص635/109)، والجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (788/190/9)، والكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2108/40/9)، والضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3750/202/3)، والكامل في أسماء الرِّجال، لعبد الغني المقدسي (6063/357/9)، وتهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، للمزي (6908/515-513/31).

(7) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (1202/468/2).

(8) شرح السنة، للبغوي (189/380/1).

(9) السنن الكبير، للبيهقي (455/95/1)، (كتاب الطَّهارة، جماع أبواب الاستطابة، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء).

(10) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلاة والسَّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (142-141/1).

لعله قد تبين لك أنَّ الإمام مُغلطاي بنى تعقُّبه على الإمام الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث على ضعف راويه يحيى بن المتوكل، ولمناقشة هذا الأمر لا بُدَّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام الحاكم في المُستدرَك على الصَّحيحين، فقال: حدثنا عليُّ بن حَمَّاذ، ثنا عُبَيْد بن عبد الواحد، ثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي، ثنا يحيى بن المتوكل البصري، عن ابن جُريج، عن الزُّهري، أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَبَسَ خَاتَمًا نَقَشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَكَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَهُ». هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنَّما خرَّجا حديثَ نقش الخاتم فقط⁽¹⁾.

هذا حديث مرويٌّ من طريق ابن جُريج عن الزُّهري، وقد اختلف في رفعه، ووقفه، واختلف في المرفوع على وجهين إرسالاً ووصلاً.

فأما ما روي من طريق الزُّهري، مرفوعاً مُرسلاً: فقد أخرجه عمر بن شُبَّة⁽²⁾، من طريق: هَمَّام بن يحيى.

كلاهما (يحيى بن المتوكل - عند الحاكم -، وهَمَّام بن يحيى)، عن ابن جُريج، عن الزُّهري، مُرسلاً.

وأما ما روي من طريق الزُّهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعاً متصلاً: فقد أخرجه ابن ماجه⁽³⁾، وأبو داود⁽⁴⁾، والترمذي⁽⁵⁾،

(1) أخرجه الإمام الحاكم في مُستدركه على الصَّحيحين (1/187ح/676)، (كتاب الطَّهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النجس الشَّيطان الرَّجيم).

(2) أورده الإمام ابن رجب في مجموع رسائله (2/700) (أحكام الخواتيم) بنحوه مختصراً.

(3) أخرجه الإمام ابن ماجه في سُننه (1/202ح/303)، (أبواب الطَّهارة وسننها، باب ذكر الله عزَّ وجلَّ على الخلاء والخاتم في الخلاء) بمثله مختصراً.

(4) أخرجه الإمام أبو داود في سُننه (1/8-9ح/19)، (كتاب الطَّهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء) بمثله مختصراً.

(5) أخرجه الإمام الترمذي في جامعهِ (3/355ح/1746)، (أبواب اللباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين) بنحوه مختصراً، وقال: هذا حديثٌ حسن صحيح غريب، وكذا أخرجه في السَّمائل (1/76ح/93)، (باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم) بنحوه مختصراً.

والنَّسَائِيُّ⁽¹⁾، والْبَزَّارُ⁽²⁾، وأبو يعلى⁽³⁾، وابن حَبَّانَ⁽⁴⁾، والحاكم⁽⁵⁾، والبيهقي⁽⁶⁾، وابن الأعرابي⁽⁷⁾، من طريق: هَمَّام بن يحيى بن دينار.

وأخرجه البيهقي⁽⁸⁾، وأبو القاسم المروزي⁽⁹⁾، من طريق: يحيى بن المُتَوَكِّل.

وأخرجه تَمَّام الرَّازِيُّ⁽¹⁰⁾، من طريق: قتادة.

وأخرجه أبو نُعَيْم⁽¹¹⁾، من طريق: يحيى بن الضُّرَيْس.

أربعتهم (هَمَّام بن يحيى، ويحيى بن المُتَوَكِّل، وقاتدة، يحيى بن الضُّرَيْس)، عن: ابن جُرَيْج، عنه، به.

(1) أخرجه الإمام النَّسَائِيُّ في المُجْتَبَى (1/1002/5228)، (كتاب الزَّيْنَة، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء) بنحوه مختصراً، وكذا أخرجه في سُنَّته الكبرى (8/384/9470)، (كتاب الزَّيْنَة، نزع الخاتم عند دخول الخلاء) بنحوه مختصراً، وقال: وهذا الحديث غير محفوظ.

(2) أخرجه الإمام البَزَّار في مُسْنَدِه (13/38/6348)، (مسند أنس بن مالك، الزُّهْرِيُّ عنه)، و(13/38/6349)، (مسند أنس بن مالك، الزُّهْرِيُّ عنه) بنحوه.

(3) أخرجه الإمام أبو يعلى في مُسْنَدِه (6/247/3543)، (مسند أنس بن مالك، الزُّهْرِيُّ عن أنس) بمثله مختصراً.

(4) أخرجه الإمام ابن حَبَّان في المُسْنَد الصَّحِيح على التَّقاسيم والأنواع (7/212/6343)، (قسم الأفعال، النوع الثَّامِن، ذكر الخبر الدَّال على نفي إجازة دخول المرء الخلاء بشيء فيه ذكر الله) بمثله مختصراً، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، لابن بلبان (4/260/1413).

(5) أخرجه الإمام الحاكم في مُسْتَدْرَكِه على الصَّحِيحِينَ (1/187/675)، (كتاب الطَّهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرَّجْس النَّجَس الشَّيْطَان الرَّجِيم) بمثله مختصراً.

(6) أخرجه الإمام البيهقي في سُنَّته الكبير (1/94/454)، (كتاب الطَّهارة، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء) بمثله مختصراً.

(7) أخرجه الإمام ابن الأعرابي في معجمه (2/467/912) بمثله مختصراً.

(8) أخرجه الإمام البيهقي في سُنَّته الكبير (1/95/455)، (كتاب الطَّهارة، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء) بمثله، وقال: وهذا شاهد ضعيف.

(9) أخرجه الإمام أبو القاسم المروزي في منتقى من الجزء الأوَّل والثَّالِث من حديث المروزي (1/37/4) بمثله.

(10) أخرجه الإمام تَمَّام الرَّازِيُّ في فوائده (2/82/1199)، وكذا أخرجه في إسلام زيد بن حارثة وغيره من أحاديث الشُّيُوخ (ص181/27) بمثله.

(11) أخرجه الإمام أبو نُعَيْم في تاريخ أصبهان (2/73) بمثله.

وأما ما رُوِيَ من طريق الزُّهري، موقوفًا على أنس بن مالك رضي الله عنه.

فقد أخرجه ابنُ سعد⁽¹⁾، من طريق: همام بن يحيى، عن ابن جريج، عنه: أنَّ أنس بن مالك نقش في خاتمه... الحديث.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

• دراسة الإسناد المرفوع المرسل.

فيه: عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزار؛ أبو محمد: ثقة، تغيّر في آخره، ولم يضره.

قال فيه أبو مزاحم الخاقاني: كان أحد الثقات، ولم أكتب عنه في تغييره شيئاً⁽²⁾، وقال ابن حجر: كان ثقة صدوقاً⁽³⁾، وقال مرة في إسناده هو أحد رجاله: رجاله ثقات⁽⁴⁾.

ونكره ابن حبان⁽⁵⁾، وابن قُطُوبغا⁽⁶⁾؛ في الثقات، ووصفه الذهبي: بالمحدث، المفيد⁽⁷⁾، ومرة بأنّه: محدث، رجال⁽⁸⁾.

وقال فيه الدارقطني⁽⁹⁾، والذهبي مرة: صدوق⁽¹⁰⁾.

وقال ابن المنادي: أكثر الناس عنه، ثم أصابه أذى تغير في آخر أيامه، وكان على ذلك صدوقاً⁽¹¹⁾، وتعبه ابن حجر بقوله: ما ضره التغير، والله الحمد⁽¹²⁾.

قلت: ولم يتابع عبيد على هذا الإسناد.

(1) أخرجه الإمام ابن سعد في الطبقات الكبير (342/5)، و(22/9) بمثله.

(2) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (4527/210/38).

(3) لسان الميزان، لابن حجر (5062/355/5).

(4) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، لابن حجر (48/1/المجلس 10)، وإتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، له (2/350/ح 1865).

(5) الثقات، لابن حبان (434/8).

(6) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، لابن قُطُوبغا (7522/50/7).

(7) سير أعلام النبلاء، للذهبي (185/385/13).

(8) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (348/777/6).

(9) سؤالات الحاكم للدارقطني (ص 154/131).

(10) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (348/777/6).

(11) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (4527/209/38).

(12) لسان الميزان، لابن حجر (5062/355/5).

وفيه: يحيى بن المتوكل الباهلي البصري؛ أبو بكر: ضعيف، يروي مناكير، يُعتبر به إذا لم ينفرد.

وثقه ابن شاهين⁽¹⁾، وابن الملقن⁽²⁾.

وقال فيه يحيى بن معين: ليس به بأس⁽³⁾، وقال في موضع آخر: صالح، ليس بالقوي⁽⁴⁾.

وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، يُكتب حديثه⁽⁵⁾.

وضعه ابن المبارك⁽⁶⁾، وابن المديني⁽⁷⁾، وابن معين مرة⁽⁸⁾، وأحمد⁽⁹⁾، وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان⁽¹⁰⁾، والفلاس⁽¹¹⁾، وعثمان الدارمي⁽¹²⁾، والنسائي⁽¹³⁾، وابن حبان⁽¹⁴⁾، وابن عدي⁽¹⁵⁾، وقال: عامة أحاديثه غير محفوظة⁽¹⁶⁾، وضعفه كذلك الدارقطني⁽¹⁷⁾، والبيهقي⁽¹⁸⁾،

(1) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص 1600/261).

(2) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (339/2).

(3) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص 900/232)، وسؤالات ابن الجنيدي لأبي زكريا يحيى بن معين (ص 880/487).

(4) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (67/1).

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (788/190/9).

(6) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (2058/429/4)، وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (5190/359/12).

(7) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص 64/78-77).

(8) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (6908/514/31).

(9) يُنظر: مسائل حرب (ص 470)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (788/189/9).

(10) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (788/190/9).

(11) يُنظر: الكامل، لابن عدي (2108/40/9)، وتاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (7401/164/16).

(12) تاريخ ابن معين، رواية الدارمي (ص 900/232).

(13) الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص 635/109).

(14) الثقات، لابن حبان (612/7).

(15) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2108/39/9).

(16) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2108/43/9).

(17) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (3019/142/13).

(18) السنن الكبير، للبيهقي (13418/480/13)، (كتاب النكاح، جماع أبواب ما خصَّ به رسول الله ممَّا شدد عليه وأببح لغيره، باب لم يكن له أن يتعلم شعراً ولا يكتب).

وابن القيسراني⁽¹⁾، وابن الجوزي⁽²⁾، والذهبي⁽³⁾، وقال مرة: ضَعَفُوهُ⁽⁴⁾، وقال مرة: ضَعَفَهُ غير واحد⁽⁵⁾، وقال مرة: ليس بالقوي عندهم⁽⁶⁾، وضعفه كذلك ابن التُّركماني⁽⁷⁾، والهيثمي⁽⁸⁾، وابن الجزري⁽⁹⁾، وابن حجر⁽¹⁰⁾، والمناوي⁽¹¹⁾، والصنعاني⁽¹²⁾.

وقال ابن معين مرة: ليس حديثه بشيء⁽¹³⁾، وبمثله قال البلخي⁽¹⁴⁾.

وقال أحمد: واهي الحديث⁽¹⁵⁾، ووافقه ابن القيم⁽¹⁶⁾.

وقال أبو زُرعة الرَّازي: شيخ لَيْن⁽¹⁷⁾.

وقال الجوزجاني: أحاديثه منكرة⁽¹⁸⁾، وقال الساجي: منكر الحديث⁽¹⁹⁾.

(1) ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (879/2 ح/1771)، ومواقع أخرى.

(2) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3750/202/3).

(3) المغني في الضعفاء، للذهبي (7038/742/2)، والمهذب في اختصار السنن الكبير، له (1417/325/1 ح).

(4) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (6236/374/2).

(5) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص 4677/437).

(6) العبر في خبر من غبر، للذهبي (193/1).

(7) الجوهر النقي على سنن البيهقي، لابن التُّركماني (95/1).

(8) مجمع الروائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (31/12 ح).

(9) مناقب الأسد الغالب علي بن أبي طالب، لابن الجزري (ص 70/66 ح).

(10) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 7633/596).

(11) النيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (112/2).

(12) التتوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (5211/112/7 ح).

(13) تاريخ ابن معين، رواية الدُّوري (3257/85/4).

(14) قبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخي (989/373/2).

(15) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2108/40-39/9)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (6908/513/31).

(16) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (4547/208/3 ح).

(17) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (788/190/9).

(18) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2108/40/9)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (6908/515/31).

(19) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (5190/359/12).

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقويّ عندهم⁽¹⁾، وقال ابن عبد البرّ مرّة: هو عند جميعهم ليس بالقويّ⁽²⁾، وقال مرّة: ضعيف متروك⁽³⁾، وقال ابن عمّار: ليس بحجّة⁽⁴⁾، وقال المُنذريّ: لا يحتجّ بحديثه⁽⁵⁾.

ولمّا ذكره ابن حَبّان في المجروحين، قال: منكر الحديث، ينفرد بأشياء ليس لها أصول من حديث النَّبيّ صلى الله عليه وسلم لا يسمعها الممعّن في الصّناعة إلّا لم يرتب أنّها معمولّة⁽⁶⁾.

قلت: وقد تابع ابن المتوكّل: همّام بن يحيى بن دينار العوذّي البصريّ، وهو: ثقة، صحيح الكتاب، يَهم إذا حدّث من حفظه.

فقد وثّقه ابنُ سعد، وقال: كان ثقة، وربّما غلط في الحديث⁽⁷⁾، ووثّقه ابن معين، وقال: ثقة صالح، وهو في قتادة أحبُّ إليّ من حمّاد بن سلمة، وأحسنهما حديثاً عن قتادة⁽⁸⁾، ووثّقه كذلك أحمد⁽⁹⁾، وقال مرّة: ما أصحَّ حديث همّام عندي⁽¹⁰⁾، وقال مرّة: همّام ثبت في كلّ المشايخ⁽¹¹⁾، ووثّقه كذلك العجليّ⁽¹²⁾، وأبو حاتم الرّازيّ⁽¹³⁾، والترمذيّ⁽¹⁴⁾، والبزار⁽¹⁵⁾، والحاكم⁽¹⁶⁾،

(1) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلطاي (5190/359/12).

(2) الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، لابن عبد البرّ (955/820/2).

(3) الاستنكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، لابن عبد البرّ (112/3).

(4) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزّيّ (6908/514/31).

(5) مختصر سنن أبي داود، للمُنذريّ (284/99/1).

(6) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبّان (1202/468/2).

(7) الطبقات الكبير، لابن سعد (4114/281/9).

(8) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (457/109/9).

(9) الكامل في ضُعفاء الرّجال، لابن عديّ (2047/443/8)، وتهذيب الكمال، للمزّيّ (6602/305/30).

(10) يُنظر: المعرفة والتاريخ، للفسويّ (141/2).

(11) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (457/108/9).

(12) معرفة النّقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضّعفاء، للعجليّ (1918/334/2).

(13) العلل، لابن أبي حاتم (575/541/2)، والجرح والتّعديل، له (457/109/9).

(14) جامع التّرمذيّ (1141/434/2)، (أبواب النّكاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في التّسوية بين الصّرائر).

(15) مسند البزار (36/95/1)، (مسند أبي بكر الصّديق رضي الله عنه، ما روى أنس بن مالك عن أبي بكر).

(16) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلطاي (4967/167/12).

- والذهبي⁽¹⁾، وابن حجر، وقال: ثقة، ربّما وهم⁽²⁾، وقال مرة: أحد الأثبات⁽³⁾.
- ونكره ابن حبان⁽⁴⁾، وابن شاهين⁽⁵⁾؛ في الثقات.
- وقال يزيد بن هارون: كان همّام قويّاً في الحديث⁽⁶⁾.
- وقال أحمد مرة: صالح الحديث⁽⁷⁾، وقال أبو زرعة الرّازي: لا بأس به⁽⁸⁾.
- وقد كان ابن المبارك يقول: همّام ثبت في قتادة⁽⁹⁾.
- وقيل لابن معين يوماً: همّام أحبُّ إليك في قتادة أو أبو عوانة؟ فقال: همّام أحبُّ إليّ من أبي عوانة⁽¹⁰⁾.
- وقال أبو حاتم الرّازي: هو صدوق، ثقة، في حفظه شيء، وهو في قتادة أحبُّ إليّ من حمّاد بن سلمة، ومن أبان العطار⁽¹¹⁾.
- وقال عمرو الفلاس: الأثبات من أصحاب قتادة: ابن أبي عروبة، وهشام، وشعبة، وهمّام رابع القوم عندي⁽¹²⁾.
- وقال عليّ بن المديني: أصحاب قتادة ثلاثة: سعيد، وهشام، وشعبة، فأما سعيد فأتقنهم، وأما هشام فأكثرهم، وأما شعبة فأعلمهم بما سمع، وقال: ليس بعد هؤلاء أحد مثل همّام من
-
- (1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (9253/309/4)، ومن تكلم فيه وهو موثّق، له (ص357/188)،
والرّواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردّهم، له (ص176)، والمُعني في الضّعفاء، له (2/6768/713)،
وديوان الضّعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، له (ص4482/420).
- (2) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7319/574).
- (3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (1/449).
- (4) الثقات، لابن حبان (7/586).
- (5) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (12/4967/166).
- (6) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (9/457/108).
- (7) يُنظر: مسائل حرب (ص457).
- (8) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (9/457/109).
- (9) يُنظر: الكامل في ضّعفاء الرجال، لابن عديّ (8/2047/443).
- (10) يُنظر: الكامل في ضّعفاء الرجال، لابن عديّ (8/2047/443).
- (11) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (9/457/109).
- (12) يُنظر: الكامل في ضّعفاء الرجال، لابن عديّ (8/2047/443).

كتابه⁽¹⁾، وقال مرّة في ذكره أصحاب قتادة: كان هشام أرواهم عنه، وكان سعيد أعلمهم به، وكان شعبة أعلمهم بما سُمع من قتادة ممّا لم يُسمع، قال: ولم يكن همّام عندي بدون القوم في قتادة⁽²⁾.

وكان عبد الرحمن بن مهدي حسنَ الرّأي فيه⁽³⁾، وكان يرضاه⁽⁴⁾، ويحدّث عنه⁽⁵⁾، ويقول: همّام عندي في الصّدق مثلُ ابن أبي عروبة⁽⁶⁾.

ولمّا ذكره ابنُ عديّ في الكامل، قال: وهمّام أشهر وأصدق من أن يُذكر له حديث منكر، أو له حديث منكر، وأحاديثه مستقيمة، عن قتادة، وهو مقدّم أيضًا في يحيى بن أبي كثير، وعامة ما يرويه مستقيم⁽⁷⁾.

وقال أحمد مرّة: همّام عندي أحفظ من أيوب أبي العلاء⁽⁸⁾، وقال مرّة: همّام يضبط ضبطًا جيّدًا، وقال مرّة: سماع من سمع من همّام بأخرة هو أصحّ، وذلك أنّه أصابته مثلُ الزّمانة، فكان يحدّثهم من كتابه، فسماع عفّان وحبّان وبهز أجود من سماع عبد الرّحمن؛ لأنّه كان يحدّثهم - يعني: لعبد الرّحمن، أي: أيامهم - من حفظ، وقال مرّة: قال عفّان: ثنا همّام يومًا بحديث، ف قيل له فيه، فدخل فنظر في كتابه، فقال: ألا أراني أخطئ وأنا لا أدري، فكان بعد يتعهد كتابه⁽⁹⁾.

وقال يزيد بن زريع: همّام حفظه رديء، وكتابه صالح⁽¹⁰⁾، وقال مرّة: همّام إن أخرج كتبه فصالحة، وحفظه لا يساوي شيئًا⁽¹¹⁾.

(1) يُنظر: المعرفة والتاريخ، للفسويّ (141/2).

(2) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاريّ، لابن حجر (449/1).

(3) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسيّ (5924/271/9)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (6602/306/30).

(4) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (457/108/9).

(5) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (457/107/9)، والكامل في ضُعفاء الرجال، لابن عديّ (2047/443/8).

(6) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (457/108/9).

(7) الكامل في ضُعفاء الرجال، لابن عديّ (2047/447/8).

(8) سوّالات أبي عبيد الأجرّيّ أبا داود السّجستانيّ في الجرح والتّعديل (ص242-243).

(9) يُنظر: سوّالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرّواة وتعديلهم (ص490/335).

(10) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (457/108/9).

(11) يُنظر: التّعديل والتّجريح، لمن خرّج له البخاريّ في الجامع الصّحيح، للباجيّ (1412/1187/3).

وقال عبد الرحمن بن مهدي مرة: "إذا حدث همّام من كتابه فهو صحيح"⁽¹⁾.

وقال عفّان: كان همّام لا يكاد يرجع إلى كتابه، وكان يُخالف فلا يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه، وكان يكره ذلك، ثمّ رجع بعد فنظر في كتابه، فقال: يا عفّان، كنّا نخطئ كثيرا، فنستغفر الله تعالى منه⁽²⁾، وعلّق على ذلك ابن حجر بقوله: وهذا يقتضي أنّ حديث همّام بآخرة أصحّ ممّن سمع منه قديما، وقد نصّ على ذلك أحمد بن حنبل، وقد اعتمده الأئمة السّنة⁽³⁾.

وقال أبو قدامة: "كان يحيى بن سعيد يقول: همّام ليس بوسط، إمّا يكون فوق النّاس، وإمّا أن يكون دون النّاس"⁽⁴⁾.

وقال السّاجي: "صدوق، سيّئ الحفظ، ما حدّث من كتاب فهو صالح، وما حدّث من حفظه فليس بشيء"⁽⁵⁾، وقال أحمد بن هارون البرديجي: "همّام عندي صدوق، يكتب حديثه ولا يحتجّ به، قال: وأبان العطّار أمثله منه"⁽⁶⁾.

ووصفه الذهبي بالإمام، الحافظ، الصدوق، الحجّة⁽⁷⁾، ووصفه الصّفيّ بأنّه: أحد أركان الحديث بالبصرة⁽⁸⁾.

وقد روى له البخاري⁽⁹⁾، ومسلم⁽¹⁰⁾؛ في صحيحيهما، قال المنذري: وهمّام إن كان قد تكلم فيه بعضهم، فقد اتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بحديثه⁽¹¹⁾، بل قال الذهبي: احتجّ به أرباب الصّحاح بلا نزاع بينهم⁽¹²⁾.

⁽¹⁾ يُنظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (419/533/4).

⁽²⁾ يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيلي (1980/367/4)، وإكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي (4967/167/12).

⁽³⁾ فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (449/1).

⁽⁴⁾ يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (4967/168/12).

⁽⁵⁾ يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (4967/167/12).

⁽⁶⁾ يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (4967/166/12).

⁽⁷⁾ سير أعلام النبلاء، للذهبي (93/296/7).

⁽⁸⁾ الوافي بالوفيات، للصّفيّ (223-222/27).

⁽⁹⁾ يُنظر: رجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل النّقة والسّداد)، للكلاباذي (1302/777/2).

⁽¹⁰⁾ يُنظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه (1788/321/2).

⁽¹¹⁾ مختصر سنن أبي داود، للمنذري (18/27/1).

⁽¹²⁾ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (419/533/4).

ونكره العُقيلي⁽¹⁾، وابنُ عَدِي⁽²⁾؛ في الضُّعفاء.

وقال يحيى بن سعيد القطان: لا أروى عن هَمَّام بن يحيى⁽³⁾، وقد كان لا يعبأ به، ولا يستمرئه⁽⁴⁾، وقد نُقل عن ابن مهدي: أنَّ يحيى بن سعيد قد ظلم هَمَّامًا، فإنَّه لم يكن له به علم، ولم يجالسْه، فقال فيه⁽⁵⁾.

وقد قيل: إنَّ سبب كلامه فيه أنَّ يحيى بن سعيد شهد في حديثه بشهادة، وكان هَمَّام على العدالة -يعني: أنَّ هَمَّامًا لم يعدله- فتكلَّم فيه يحيى بسبب هذا⁽⁶⁾، وذكُر عن عَفَّان سبب آخر، وهو قوله: كان يحيى بن سعيد يعترض على هَمَّام في كثير من حديثه، فلمَّا قدم معاذَ نظرنا في كتبه فوجدناه يوافق هَمَّامًا في كثير ممَّا كان يحيى ينكره، فكفَّ يحيى بعد عنه⁽⁷⁾، وهو يفيد رجوع يحيى عن الكلام فيه؛ لكنَّ يَرِد على هذا: ما ذكره أبو زُرعة الدمشقي في تاريخه من أنَّ يحيى كان لا يعجبه هَمَّام، ثمَّ مات وهو على ذلك⁽⁸⁾، فالله أعلم.

وقال القعنبي: رأيت هَمَّامًا، كان رجلًا صالحًا، لم أرو عنه شيئًا⁽⁹⁾.

وفيه: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج؛ الأمويُّ مولاهم، وهو: ثقة، وكان يدلِّس ويرسل⁽¹⁰⁾.

قلت: وقد رواه ابن جريج عن الزُّهريِّ بالنعنة، ولم يرد عنه -في جميع طرقه- تصريحه بالسَّماع منه، حتى قال ابن حجر: ولا علَّة عندي إلَّا تدليس ابن جريج، فإنَّ وجد عنه التَّصريح بالسَّماع، فلا مانع من الحكم بصحَّته⁽¹¹⁾، وممَّا يزيد الحكم بعدم سماعه تأكيدًا: قول أبي زُرعة

(1) الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (1980/367/4).

(2) الكامل في ضُّعفاء الرِّجال، لابن عَدِي (2047/442/8).

(3) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (1980/367/4)، والكامل في ضُّعفاء الرِّجال، لابن عَدِي (2047/443/8).

(4) يُنظر: الكامل في ضُّعفاء الرِّجال، لابن عَدِي (2047/442/8).

(5) يُنظر: سير أعلام النُّبلاء، للدَّهبي (93/299/7).

(6) يُنظر: الكامل في ضُّعفاء الرِّجال، لابن عَدِي (2047/443/8).

(7) يُنظر: تهذيب التَّهذيب، لابن حجر (108/68/11).

(8) تاريخ أبي زُرعة الدمشقي (ص 686).

(9) سؤالات أبي عُبَيد الأجرِّي أبا داود السَّجِسْتاني في الجرح والتَّعديل (ص 256).

(10) تريب التَّهذيب، لابن حجر (ص 4193/363).

(11) التُّكْتُ على كتاب ابن الصَّلاح، لابن حجر (678/2).

الرَّازِي: أخبرني بعض أصحابنا، عن قريش بن أنس، عن ابن جريج، قال: ما سمعت من الزُّهري شيئاً، إنّما أعطاني الزُّهري جزءاً، فكتبته وأجازه⁽¹⁾، وقال يحيى القطان: كان ابن جريج لا يصحّ أنّه سمع من الزُّهري شيئاً⁽²⁾، زد على هذا: أنّ ابن جريج مدلس مشهور⁽³⁾؛ بل كان لا يدلس إلّا عن شيخ مجروح؛ فقد قال الدارقطني لما سُئل عن تدليسه: "يتجنّب تدليسه؛ فإنّه وحش التدليس، لا يدلس إلّا فيما سمعه من مجروح"⁽⁴⁾، ومن أجل ذلك أعلّ أبو داود، وغيره من الحفاظ -كما سيأتي في الحكم على الحديث- حديثه عنه بالنكارة.

قلت: وفي هذا الوجه أيضاً: علّت الإرسال، والمخالفة؛ وسيأتي الكلام عليهما. وبقية رواته ثقات.

• دراسة الإسناد المرفوع المتّصل.

جميع رواته ثقات؛ إلّا أنّ فيه همّام بن يحيى، وهو ثقة، صحيح الكتاب، يهّم إذا حدّث من حفظه؛ كما سبق بيانه.

قلت: وقد تابع همّامًا متابعة تامّة:

يحيى بن المتوكّل، وهو: ضعيف، يروي مناكير، يُعتبر به إذا لم ينفرد؛ كما سبق بيانه في الوجه المرسل.

وتابعه كذلك: قتادة، وهو: ثقة⁽⁵⁾.

وتابعه أيضاً: يحيى بن الضريس بن يسار الرّازي، وهو: ثقة كذلك.

فقد وثّقه ابن معين⁽⁶⁾،

(1) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (1687/357/5).

(2) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (245/1)، التّقدمة، باب ما ذكر من كلام يحيى بن سعيد في مراسيل ناقلة الأخبار).

(3) عدّه في المدلسين جماعة، منهم: أبو زرعة ابنُ العراقي في كتاب المدلسين (ص40/69)، وبرهان الدّين الحلبي في التّبيين لأسماء المدلسين (ص46/39)، وابن حجر في تعريف أهل التّقدّيس بمراتب الموصوفين بالتّدليس (طبقات المدلسين): (ص83/41)، (المرتبة الثالثة)، والسُّيوطي في أسماء المدلسين (ص36/73).

(4) سؤالات الحاكم النّيسابوري، للدارقطني (ص265/174).

(5) يُنظر: تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص5518/453).

(6) تاريخ ابن معين، رواية الدّارمي (ص867/226).

والذهبي⁽¹⁾، وابن التُّرْكَمَانِي⁽²⁾، وابن القِيم⁽³⁾، وابن المُلقِّن⁽⁴⁾، والهيثمي⁽⁵⁾.

ورمز له ابنُ حجر بـرمز مَن كان مختلفًا فيه، والعمل على توثيقه⁽⁶⁾.

وذكره ابنُ حَبَّان في الثَّقَات، وقال: ربَّما أخطأ⁽⁷⁾.

وقال النَّسَائِي: "ليس به بأس"⁽⁸⁾، وقد كان جرير معجبًا به، وأثنى عليه بهز بن أسد، وعُثْمَان بن أَبِي شَيْبَةَ، وقال عبد الرَّحْمَنِ بن الحَكَم: كان صحيح الكتاب، جيد الأخذ، ووصفه وكيعٌ بأنَّه: من حَفَاط النَّاس، لولا أنَّه خلط في حديثين⁽⁹⁾، قال الذهبي: لو خلط في عشرين حديثًا في سعة ما روى، لمَّا عدَّ إِلَّا ثَقَّةً⁽¹⁰⁾.

ووصفه ابنُ عبد الهادي بالحافظ⁽¹¹⁾، وقال الذهبي: الحافظ المُتَقِن⁽¹²⁾، وقال مرة: الإمام، الحافظ... كان من بحور العلم⁽¹³⁾.

وقال ابن حجر: صدوق⁽¹⁴⁾.

وأخرج له مسلم في صحيحه⁽¹⁵⁾، وكذا أبو عَوَانة، والحاكم⁽¹⁶⁾.

(1) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (2/368/6186).

(2) الجوهر النقي على سنن البيهقي، لابن التُّرْكَمَانِي (1/95).

(3) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القِيم (1/15/ح18).

(4) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن المُلقِّن (2/339).

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (5/139/ح8627).

(6) لسان الميزان، لابن حجر (9/448/3041).

(7) الثَّقَات، لابن حَبَّان (9/252).

(8) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (31/385/6849).

(9) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (9/159/659).

(10) سير أعلام النبلاء، للذهبي (9/499/189).

(11) طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (1/498/312).

(12) تذكرة الحفاظ (طبقات الحفاظ)، للذهبي (1/253/332).

(13) سير أعلام النبلاء، للذهبي (9/499/189).

(14) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص592/7571).

(15) يُنظر: تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم، للحاكم (ص261/1952)، ورجال صحيح مسلم، لابن منْجَوِيَه

(2/343/1833).

(16) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلَطَاي (12/329/5145).

وقال الخليلي: يضعفه ابن معين، ومنهم من يقويه⁽¹⁾.

وفيه: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وهو: ثقة، يدلّس ويرسل، وقد رواه عن الزُّهريّ بالعنونة؛ كما سبق بيانه.

وبقيّة رواته ثقات.

• دراسة الإسناد الموقوف.

فيه: عمرو بن عاصم الكلابي، أبو عثمان البصريّ: ثقة، تُكلم فيه بلا مستند.

وثّقه ابنُ سعد⁽²⁾، وابنُ معين⁽³⁾، والذهبيّ⁽⁴⁾، وقال في موضع آخر: ثقة مشهور، محتجّ به في الكتب الستّة⁽⁵⁾، وكذا وثّقه ابن عبد الهادي⁽⁶⁾، وابن حجر⁽⁷⁾، ورمز له في موضع آخر برمز مَنْ تكلم فيه بلا حجة⁽⁸⁾.

ونكره ابنُ حبان⁽⁹⁾، وابنُ شاهين⁽¹⁰⁾: في الثقات.

وقال البزار⁽¹¹⁾، والنسائي⁽¹²⁾: ليس به بأس.

وقال ابن معين في موضع آخر: صالح⁽¹³⁾، وقال مرة: أراه كان صدوقاً⁽¹⁴⁾، وقال الذهبيّ:

(1) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (662/2).

(2) الطبقات الكبير، لابن سعد (4215/307/9).

(3) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6614/109/14).

(4) مَنْ تكلم فيه وهو موثّق، للذهبي (ص269/148).

(5) الرواة الثقات المُتكلّم فيهم بما لا يوجب ردّهم، للذهبي (ص63/146).

(6) طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (365/20/2).

(7) التّمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التّليخيص الحبير)، لابن حجر (460/285/1 ح).

(8) لسان الميزان، لابن حجر (2097/385/9).

(9) الثقات، لابن حبان (481/8).

(10) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (4120/198/10).

(11) مسند البزار (9/75/18 ح)، (مسند أبي سعيد الخدريّ، أبو نضرة عن أبي سعيد).

(12) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (4390/89/22).

(13) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (1381/250/6).

(14) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6614/109/14).

صدوق مشهور⁽¹⁾، ووصفه مرةً بالحافظ الثَّبت⁽²⁾، ومرةً أخرى بأنَّه: أحد الأثبات⁽³⁾.

وقال ابن حجر مرةً: صدوق، في حفظه شيء⁽⁴⁾.

وقد روى عنه البخاريُّ ومسلمٌ في صحيحيهما⁽⁵⁾، بل قال الذهبيُّ: هو معدودٌ في كبار شيوخ البخاريِّ⁽⁶⁾.

ولمَّا ذكره أبو داود، قال: لا أنشط بحديثه⁽⁷⁾، واستدرك عليه ابن حجر بعد نقله إيَّاه، فقال: قد احتجَّ به أبو داود في السنن، والباقون⁽⁸⁾، وقال مرةً: غمزه أبو داود بلا مستند⁽⁹⁾.

وقال أبو حاتم الرازيُّ: لا يحتجُّ بعَمرو⁽¹⁰⁾.

وقال بُندار: لولا فَرَقِي من آل عمرو بن عاصم لتركته حديثه⁽¹¹⁾، وتعبَّه الذهبيُّ بقوله: قلت: وكذا قال فيك يا بُندار أبو داود، قال: لولا سلامةٌ في بُندار لتركته حديثه⁽¹²⁾.

وفيه: همَّام بن يحيى، وهو: ثقة، صحيح الكتاب، يَهَم إذا حَدَّث من حفظه؛ كما سبق بيانه.

وفيه: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وهو: ثقة، يدلِّس ويرسل، وقد رواه عن الزُّهريِّ بالعنعنة؛ كما سبق بيانه.

وبقيَّة رواته ثقات.

(1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (6391/269/3)، والمغني في الصُّغفاء، له (4670/485/2).

(2) تذكرة الحفاظ (طبقات الحفاظ)، للذهبي (391/287/1).

(3) سير أعلام النبلاء، للذهبي (67/256/10).

(4) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص5055/423).

(5) يُنظر: مَنْ روى عنهم البخاريُّ في الصحيح، لابن عدي (ص160/162)، وتسمية من أخرجهم البخاريُّ ومسلم، للحاكم (ص1204/189).

(6) سير أعلام النبلاء، للذهبي (67/257/10).

(7) سؤالات أبي عُبَيْد الأَجْرِيَّ أبا داود السَّجِسْتَانِيَّ في الجرح والتَّعديل (ص292/236).

(8) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (431/1).

(9) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (463/1).

(10) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (6391/270/3).

(11) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (4390/89/22).

(12) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (6391/270/3).

قلت: ولم يُتابع همّامٌ على الإسناد الموقوف، وقد خالف فيه أيضًا جماعة ممّن هم أوثق منه، وأولى بالتقديم، فرووه على وجهٍ واحد مرفوعًا متّصلًا، ورواه هو على أوجه متباينة، كما سبق بيانه؛ فوقع في الاضطراب، وانفرد يحيى بن المُتوكل بمتابعته على الوجه المُرسل، وهو أضعف حالًا منه، وقد شابهه في الاضطراب، فرواه مُرسلًا ومتّصلًا، ولعلّ الحمل في المُرسل عليهما، وفي الموقف على همّام وحده؛ لكونه ضعيف الحفظ، ولعلّه قد حدّث به من غير كتاب، فوقع في ذلك، والله أعلم.

وفي الحديث من وجوهه الثلاثة: علّة أخرى، وهي مخالفة متنه لما رواه الثقات، وقد أشار إليها أبو داود وغيره، كما سيأتي في الحكم على الحديث.

ثالثًا: الحكم على الحديث.

الحديث ضعيف من جميع وجوهه -غير أنّه ليس بمنكر ولا شاذ، كما سيأتي بيانه في موضعه-؛ لأنّ مداره على ابن جريج، وهو مدّلس من المرتبة الثالثة، وقد روى عن الزُّهريّ بالعنعنة، كما سبق بيانه.

وفي الوجهين المُرسل والموقوف زيادة ضعف؛ لاضطرابهما، وضعف بعض رُواتهما؛ كما سبق توضيحه في دراسة الإسناد.

قلت: وقد اختلف الأئمة في هذا الحديث اختلافًا شديدًا؛ بين مضعّف ومصحّح.

فقد حكم أبو داود بنكارته، فقال: هذا حديث منكر، وإنّما يعرف عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزُّهري، عن أنس: أنّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اتَّخذ خاتمًا من ورقٍ ثمّ ألْقاه. والوهم فيه من همّام، ولم يروه إلّا همّام⁽¹⁾.

(1) سنن أبي داود (5/1 ح19)، (كتاب الطّهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء). قلت: والحديث أشار إليه أبو داود أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (6/152 ح2093)، (كتاب اللباس والزينة، باب في طرح الخواتم)، فقال: حدّثني محمّد بن عبد الله بن نُمير، حدّثنا روح، أخبرنا ابن جريج، أخبرني زياد: أنّ ابن شهاب أخبره: أنّ أنس بن مالك أخبره: أنّه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمًا من ورق يومًا واحدًا، ثمّ إنّ النَّاس اضطربوا الخواتم من ورق فلبسوها، فطرح النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خاتمَه، فطرح النَّاس خواتمهم.

وقال النسائي: هذا الحديث غير محفوظ⁽¹⁾، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه، وأشار إلى شذوذه⁽²⁾، وجعله ابن القيم شاذاً أو منكراً، كما قال أبو داود، وغريباً كما قال الترمذي⁽³⁾، كذا قال.

وقد مثل به العراقي في شرح ألفيته للحديث المنكر، ثم قال: همّام بن يحيى ثقة، احتج به أهل الصحيح؛ ولكنه خالف الناس، فروى عن ابن جريج هذا المتن بهذا السند، وإنما روى الناس عن ابن جريج الحديث الذي أشار إليه أبو داود، ولهذا حكم عليه أبو داود بالنكارة⁽⁴⁾.

وقال مرة: أمّا قول الترمذي: حديث حسن صحيح غريب؛ فإنه أجرى حكمه على ظاهر الإسناد، وقول أبي داود والنسائي أولى بالصواب⁽⁵⁾.

وصوّب ابن الملقن الحكم بنكرته، فقال: نعم، حديث أنس أنه عليه السلام كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه: منكر، كما قال أبو داود، وفيه نظر⁽⁶⁾.

وقال ابن حجر: "وقد نُوزع أبو داود في حكمه عليه بالنكارة، مع أن رجاله من رجال الصحيح، والجواب: أن أبا داود حكم عليه بكونه منكراً؛ لأنّ همّاماً تقرّد به عن ابن جريج، وهما وإن كانا من رجال الصحيح، فإنّ الشّخين لم يخرجّا من رواية همّام عن ابن جريج شيئاً؛ لأنّ أخذَه عنه كان لمّا كان ابن جريج بالبصرة، والذين سمعوا من ابن جريج بالبصرة في حديثهم خللٌ من قبله، والخلل في هذا الحديث من جهة أنّ ابن جريج دلّسه عن الزّهرّي بإسقاط الواسطة، وهو زياد بن سعد، ووهم همّام في لفظه على ما جزم به أبو داود وغيره، هذا وجه حكمه عليه بكونه منكراً، وحكم النسائي عليه بكونه غير محفوظ أصوب؛ فإنه شاذٌ في الحقيقة، إذ المنفرد به من شرط الصحيح، لكنّه بالمخالفة صار حديثه شاذاً"⁽⁷⁾.

(1) السنن الكبرى، للنسائي (8/348/ح9470)، (كتاب الزينة، نزع الخاتم عند دخول الخلاء).

(2) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (12/175-176/ح2586)، ويُنظر: التّمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التلخيص الحبير)، لابن حجر (1/284/ح460).

(3) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (1/16/ح18).

(4) شرح التّبصرة والتّدكرة، للعراقي (1/256).

(5) التّقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصّلاح، للعراقي (ص108)، ويُنظر: الشّذا الفياح من علوم ابن الصّلاح، للأبناسي (1/187).

(6) المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن (1/182).

(7) النّكت على كتاب ابن الصّلاح، لابن حجر (2/677).

وقال ابن عساكر: غريب جدًا⁽¹⁾، وأخرج له البيهقي شاهدًا، وأشار إلى ضعفه⁽²⁾، ونقل النُّوويُّ تضعيفه عن الجمهور⁽³⁾.

وقال ابن حجر مرّة: وهو معلول⁽⁴⁾، وقال مرّة: وعلته: أنّه من رواية همّام، عن ابن جُريج⁽⁵⁾، وقال مرّة: قيل: لم يسمعه من الزُّهري، وإنّما رواه عن زياد بن سعد، عن الزُّهري، بلفظ آخر⁽⁶⁾.

وقد صحّحه الترمذي بقوله: هذا حديث حسن صحيح غريب⁽⁷⁾، ووافقه المنذري، فقال: وهمّام هذا، هو: أبو عبد الله همّام بن يحيى بن دينار، الأزدي، العوزي مولاهم، البصري، وإن كان قد تكلم فيه بعضُهم، فقد اتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بحديثه، وقال يزيد بن هارون: همّام قوي في الحديث، وقال يحيى بن معين: ثقة صالح، وقال أحمد بن حنبل: همّام ثبت في كلّ المشايخ، وقال ابن عدي الجرجاني: وهمّام أشهر وأصدق من أن يُذكر له حديث منكر، أو له حديث منكر، وأحاديثه مستقيمة عن قتادة، وهو مقدّم أيضًا في يحيى بن أبي كثير، وعامة ما يرويه مستقيم. هذا آخر كلامه. وإذا كان حال همّام كذلك؛ فيترجّح ما قاله الترمذي. وتفرد به لا يوهن الحديث، وإنّما يكون غريبًا، كما قال الترمذي⁽⁸⁾، وتبعه كذلك ابن دقيق العيد؛ فإنّه ذكره في آخر كتابه الاقتراح، في أحاديث رواها من أخرج له الشَّيخان في صحيحهما، ولم يخرجها تلك الأحاديث⁽⁹⁾، ووافقه كذلك ابن الملقن -بعد أن كان صحّحه في

(1) تاريخ دمشق، لابن عساكر (232/61).

(2) السنن الكبير، للبيهقي (1/95/455)، (كتاب الطّهارة، جماع أبواب الاستطابة، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء)، وتعقبه ابن التُّركماني بقوله: فيه نظر؛ إذ ليس في سنده من تكلم فيه فيما علمت. يُنظر: الجواهر النقي على سنن البيهقي، لابن التُّركماني (1/95).

(3) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، للنُّووي (1/151/329).

(4) بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر (ص76/86)، (كتاب الطّهارة، باب قضاء الحاجة).

(5) التَّمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التلخيص الحبير)، لابن حجر (1/284/460).

(6) التَّمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التلخيص الحبير)، لابن حجر (1/285/460).

(7) جامع الترمذي (3/355/1746)، (أبواب اللباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين).

(8) مختصر سنن أبي داود، للمنذري (1/27/19).

(9) الاقتراح في بيان الاصطلاح، لابن دقيق العيد (ص92)، والبدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (2/342).

المُتَّع، كما سبق - فقال: والصَّواب أنَّه حديث صحيح بلا شك ولا مرية⁽¹⁾، وقال مرَّة: حديث صحيح محتج به، وهو الحقُّ إن شاء الله⁽²⁾، وصحَّحه ابنُ التُّرْكَمانِيَّ موافقًا للترمذِيَّ، حيث قال بعد توثيقه رواته: تبيَّن بذلك أنَّ الحديث ليس له علَّة، وأنَّ الأمر فيه كما ذكر الترمذِيُّ من الحُسْن والصَّحَّة⁽³⁾، وقال السَّفِيرِيُّ: رواه الترمذِيُّ وغيره، وصحَّحوه⁽⁴⁾، ورمز السُّيُوطِيُّ لصحَّته⁽⁵⁾.

وصحَّحه كذلك الحاكم بعد إخراجِه من وجهين متَّصلًا ومُرسلاً، فقال: هذا حديث صحيح على شرط الشَّيْخَيْن، ولم يخرِّجَاه، إنَّما خرَّجَا حديث نقس الخاتم فقط⁽⁶⁾.

وقال ابن حجر بعد حكايته قول من ضعفه: على أنَّ للنظر مجالاً في تصحيح حديث همَّام، أنَّه مبنيٌّ على أنَّ أصله حديث الزُّهريِّ، عن أنس رضي الله عنه في اتِّخاذ الخاتم، ولا مانع أن يكون هذا متنُّ آخر غير ذلك المتن، وقد مال إلى ذلك ابن حَبَّان فصحَّحهما جميعاً⁽⁷⁾.

قلت: ولابن القيم توفيقٌ حسن بين اختلاف الأئمَّة في حكمهم على هذا الحديث؛ فقد رأى أنَّ الترمذِيَّ موافق للجماعة المضعفين، وأنَّه إنَّما صحَّحه من جهة السَّنَد؛ لثقة الرُّواة، ثمَّ استغربه لهذه العلَّة، وهي التي منعت أبا داود من تصحيح متنه، فلا يكون بينهما اختلاف، بل هو صحيح السَّنَد لكنَّه معلول⁽⁸⁾.

قلت: وتصحيح من صحَّح هذا الحديث فيه نظر، وقد سبق بيان علله بما يغنى عن التَّطويل بإعادته.

وعلى هذا فيكون الإمامُ مُغلَّطاي مصيباً في تعقُّبه على الإمام الحاكم، والله أعلم.

(1) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشَّرح الكبير، لابن المُلقَّن (338/2).

(2) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشَّرح الكبير، لابن المُلقَّن (342/2).

(3) الجوهر النقيُّ على سُنن البيهقيِّ، لابن التُّرْكَمانِيَّ (95/1).

(4) المجالس الوعظيَّة في شرح أحاديث خير البريَّة (شرح صحيح البخاريِّ)، للسَّفِيرِيُّ (313/2).

(5) يُنظر: التَّنوير شرح الجامع الصَّغير، للصَّنْعانيِّ (6644/380/8).

(6) المستدرك على الصَّحيحين، للحاكم (187/1/676)، (كتاب الطَّهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقلِّ أعوذ بالله من الرَّجْس النَّجس الشَّيْطان الرَّجيم).

(7) النُّكت على كتاب ابن الصَّلَّاح، لابن حجر (678/2).

(8) يُنظر: تهذيب سُنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (18/1-19/18).

التَّعْقُبُ الخامس: تعقبه على الإمامين الحاكم والبيهقي في تصحيحهما لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في بيان سبب بول النبي صلى الله عليه وسلم قائماً، ببيان ضعف راويه حماد بن غسان.

• نصُّ التعقب:

قال الإمام مُغلطاي معقباً على الحديث الذي أورده الإمام ابن ماجه: حدثنا إسحاق بن منصور، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ⁽¹⁾، فَبَالَ قَائِمًا»⁽²⁾:

"وقد روى فعله ذاك صلى الله عليه وسلم جماعة غير من تقدّم، منهم: ... أبو هريرة، وفي حديثه بيانٌ لسبب ذلك؛ وهو جرحٌ كان بمأبضه عند الحاكم، وقال: رواه كلُّهم ثقات⁽³⁾، وقال البيهقي: هذا حديث صحيح⁽⁴⁾. وفيما قالاه نظر؛ لأنَّ حماد بن غسان الجعفي راويه عن معن بن عيسى عن مالك: ضعّف به الدارقطني هذا الحديث⁽⁵⁾، وكذلك البيهقي، وقال: إسناده لا يثبت⁽⁶⁾، وأبو القاسم بن عساكر في كتابه المُسمّى مجموع الرغائب في أحاديث مالك الغرائب⁽⁷⁾»⁽⁸⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

-
- (1) سُبَاطَةُ قَوْمٍ: هي الكُنَاسَة التي تطرح كلّ يوم بأفنية البيوت فتكثر، وسُميت بذلك لأنها لا يُحتفظ بها ولا تحتجن، أو هي: الموضع الذي يرمى فيه الأوساخ، وما يُكنس من المنازل. يُنظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (128/3)، والعباب الزاخر، للصّغاني (260/1)، وتاج العروس، للزبيدي (334/19).
- (2) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (204/1 ح 306)، (أبواب الطّهارة وسُننها، باب ما جاء في البول قائماً).
- (3) المُستدرك على الصّحّاحين، للحاكم (182/1 ح 650)، (كتاب الطّهارة، البول قائماً وقاعداً).
- (4) لم أعر على هذا الحكم للبيهقي، بل المذكور عنه تضعيفه الحديث؛ كما سيأتي.
- (5) يُنظر: إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر (181/15 ح 19116)، حيث قال فيه: "رواه الدارقطني في غرائب مالك... وقال: تفرّد به حماد، وهو ضعيف"، وهو بنحوه في لسان الميزان، له (2742/276/3)، وقال في فتح الباري، له (330/1): "ضعّفه الدارقطني".
- (6) السُّنن الكبير، للبيهقي (101/1 ح 494)، (كتاب الطّهارة، جماع أبواب الاستطابة، باب البول قائماً)، حيث قال: "لا يثبت مثله"، وأورده في معرفة السُّنن والآثار، له (340/1 ح 842)، (كتاب الطّهارة، باب الاستطابة)، وقال: "وقد روي من وجه آخر غير قوي".
- (7) يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (136/3).
- (8) الإعلام بسُننه عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (151/1).

لعله قد ظهر لك أنَّ الإمام مُغلَّطاي بنى تعقُّبه على الإمامين الحاكم والبيهقي في تصحيحهما لهذا الحديث على ضعف راويه حمَّاد بن غَسَّان الجعفي، ولمناقشة هذا الأمر لا بُدَّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام الحاكم في المُستدرك على الصَّحيحين، فقال: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ مُوسَى بْنُ سَعِيدٍ الْحَنْظَلِيُّ، بِهِمَدَان، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاهَانَ الْكَرَابِيسِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ غَسَّانَ الْجَعْفِيُّ، ثنا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَالَ قَائِمًا؛ مِنْ جُرْحٍ كَانَ بِمَا بِيْضِهِ»⁽¹⁾. هذا حديثٌ صحيحٌ، تفرَّد به حمَّاد بن غَسَّان، ورواته كُلُّهم ثقات⁽²⁾.

وأخرجه البيهقي⁽³⁾، وأبو نُعيم الأصفهاني⁽⁴⁾، والخطَّابي⁽⁵⁾، والضَّياء المقدسي⁽⁶⁾، من طريق: يحيى بن عبد الله بن مَاهَانَ الْكَرَابِيسِيِّ.

وأخرجه الدَّارقطني⁽⁷⁾، من طريق: عُبيد الله بن أحمد بن منصور.

كلاهما (يحيى بن عبد الله الْكَرَابِيسِيُّ، وعُبيد الله بن أحمد)، عن: حمَّاد بن غَسَّان، به.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

(1) بِمَا بِيْضِهِ: أي باطن ركبته. يُنظر: مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، للفتَّي (7/1)، وكشف المشكل من حديث الصَّحيحين، لابن الجوزي (378/1).

(2) المُستدرك على الصَّحيحين، للحاكم (182/1 ح 650)، (كتاب الطَّهارة، البول قائمًا وقاعدًا).

(3) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (101/1 ح 494)، (كتاب الطَّهارة، باب البول قائمًا) بنحوه، وقال قبل إخراجهِ إيَّاه: "وقد رُوي في العلَّة في بوله قائمًا حديثٌ لا يثبت مثله".

(4) أخرجه الإمام أبو نُعيم الأصفهاني في الطبِّ النَّبَوِيِّ (512/2 ح 498)، (فصول في المقالة الثالثة في أسماء العلل وتدبير المريض، باب في وجع المفاصل) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام الخطَّابي في معالم السُّنن (20/1)، (كتاب الطَّهارة، باب البول قائمًا) بنحوه، وكذا أخرجه في أعلام الحديث، له (279/1) بنحوه.

(6) أخرجه الإمام ضياءُ الدِّين المقدسي في المُنتقى من مسموعات مرو (ص 109/180) بنحوه.

(7) أخرجه الإمام الدَّارقطني في غرائب مالك (غير مطبوع) بنحوه، وقال: "تفرَّد به حمَّاد، وهو ضعيف"، يُنظر: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (499/2)، وإتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر (181/15 ح 19116).

فيه: يحيى بن عبد الله بن ماهان الكرابيسي: ثقة.

أثنى عليه الحسين بن صالح، فقال: ما رأيت أحدًا يحدث لله؛ غير أبي زُرعة الرّازي، ويحيى الكرابيسي⁽¹⁾.

ووثّقه الحاكم⁽²⁾، وقال فيه أبو يعلى الخليلي: هو ثقة، صدوق⁽³⁾.

وقال أبو الفتح الأزدي: لا يحتجُّ به⁽⁴⁾، وضعّفه ابن الجوزي⁽⁵⁾، ولعلّه قد تابع الأزدي، ولا حجة في قوله وقد تفرد بالتّضعيف.

وقال ابن سيّد النّاس: لا يُعرف⁽⁶⁾، قلت: قد عرفه من ذكرته من النّقاد.

وقد تابعه: عبيد الله بن أحمد بن منصور الكسائي، وهو: صدوق، يروي غرائب.

ذكره ابنُ قُطُوبغا في الثّقات⁽⁷⁾.

وقال فيه صالح بن أحمد الهمداني: محلّه الصدق⁽⁸⁾، وقال أبو بكر بن لال: رضىه مشايخنا⁽⁹⁾، وقال فيه أبو يعلى الخليلي: صاحب غرائب، وربّما يروي عن الضّعفاء⁽¹⁰⁾.

وفيه: حمّاد بن غسان الجعفي: ضعيف.

وثّقه الكرابيسي⁽¹¹⁾، والحاكم⁽¹²⁾.

⁽¹⁾ يُنظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (650/2).

⁽²⁾ المُستدرك على الصّحّاحين، للحاكم (182/1 ح 650)، (كتاب الطّهارة، البول قائمًا وقاعدًا)، حيث قال في إسناده هو أحد رواته: "رواته كلّهم ثقات".

⁽³⁾ الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (650/2).

⁽⁴⁾ لسان الميزان، لابن حجر (8481/456/8).

⁽⁵⁾ الموضوعات، لابن الجوزي (28/3).

⁽⁶⁾ النّفح السّديّ شرح جامع التّرمذي، لابن سيّد النّاس (157/1).

⁽⁷⁾ الثّقات ممّن لم يقع في الكتب السّنة، لابن قُطُوبغا (7391/10/7).

⁽⁸⁾ يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (5430/51/12)، وتاريخ الإسلام، للذهبي (344/776/6).

⁽⁹⁾ يُنظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (697/2).

⁽¹⁰⁾ الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (697/2).

⁽¹¹⁾ يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (2742/276/3).

⁽¹²⁾ المُستدرك على الصّحّاحين، للحاكم (182/1 ح 650)، (كتاب الطّهارة، البول قائمًا وقاعدًا)، حيث قال في إسناده هو أحد رواته: "رواته كلّهم ثقات".

وضَعَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ⁽¹⁾، وذكره ابن الجوزي⁽²⁾، والذَّهَبِيُّ⁽³⁾: في الضُّعْفَاءِ، وقال فيه الذَّهَبِيُّ مرَّةً: واه⁽⁴⁾.

ولم يتابع حمَّادًا على هذا الإسناد أحد.

وبقيَّة رواته ثقات.

ثالثًا: الحكم على الحديث.

الحديث ضعيف غريب؛ وذلك لضعف راويه حمَّاد المُتَفَرِّد به.

وقد ضَعَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ⁽⁵⁾، وابن عساكر⁽⁶⁾، والنَّوَوِيُّ⁽⁷⁾، وابن سيِّد النَّاسِ⁽⁸⁾، والعينيُّ⁽⁹⁾، والكشميريُّ⁽¹⁰⁾.

وأشار ابنُ رسلان⁽¹¹⁾، وابنُ حجر⁽¹²⁾، والسَّخَاوِيُّ⁽¹³⁾، والقسطلانيُّ⁽¹⁴⁾، إلى ضعفه؛ بقولهم فيه: ولو صحَّ.

⁽¹⁾ العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (12/197/2614).

⁽²⁾ الضُّعْفَاءِ والمُتْرُوكُونَ، لابن الجوزي (1/235/1002).

⁽³⁾ المُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ، للذَّهَبِيِّ (1/190/1722)، وديوان الضُّعْفَاءِ والمُتْرُوكِينَ وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، له (ص101/1128).

⁽⁴⁾ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذَّهَبِيِّ (4/719).

⁽⁵⁾ يُنْظَرُ: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (3/136).

⁽⁶⁾ يُنْظَرُ: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (3/136).

⁽⁷⁾ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنَّوَوِيِّ (3/165)، والإيجاز في شرح سنن أبي داود، له (ص152)، وخلاصة الأحكام في مهمَّات السُّنَنِ وقواعد الإسلام، له (1/160/360).

⁽⁸⁾ النَّفْحُ الشَّدِيدُ شرح جامع الترمذي، لابن سيِّد النَّاسِ (1/141).

⁽⁹⁾ شرح سنن أبي داود، للعيني (1/92).

⁽¹⁰⁾ العرف الشَّدِيدُ شرح سنن الترمذي، للكشميري (1/57/13).

⁽¹¹⁾ شرح سنن أبي داود، لابن رسلان (1/378)، حيث قال: "ولو صحَّ هذا الحديث لكان فيه غنى..."

⁽¹²⁾ فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (1/330)، حيث قال: "ولو صحَّ هذا الحديث لكان فيه غنى".

⁽¹³⁾ الأجوبة المرضية فيما سئل السَّخَاوِيُّ عنه من الأحاديث النَّبَوِيَّةِ (2/474)، حيث قال: "ولو صحَّ لكان قاطعًا للنزاع".

⁽¹⁴⁾ المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، للقسطلاني (2/96).

وقال فيه الذهبي: منكر⁽¹⁾، وقال ابن الملقن: فيه نظر⁽²⁾.

وأما تصحيح الحاكم هذا الحديث؛ فقد تعقبه الذهبي بقوله: حمّاد ضعّفه الدارقطني⁽³⁾، وردّ السيوطي على تعقب الذهبي بقوله: ويُجاب بأنّ شاهدَه حديثُ الصّحّاحين عن حذيفة رضي الله عنه: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا»⁽⁴⁾، فلم يزد في حديث الحاكم إلّا بيان العذر، وليس حكمًا يُشَدَّد في إسناده، بل فيه موافقةٌ للأحاديث الصّحيحة عن عائشة وغيرها⁽⁵⁾، في إنكار أنّه صلى الله عليه وسلم كان يبول قائمًا⁽⁶⁾.

وقد يُعْتَدَّر للحاكم في تصحيحه الحديث أيضًا بأنّه يعتقِدُ ثقةً راويه حمّاد، وليس قولٌ غيره فيه بأولى من قوله عنده، لأجل ذلك اعتمد تصحيحه.

وأما تصحيح البيهقي الحديث -على ما ذكره مُغلّطاي- فلم أعرّ عليه في كتبه، بل الموجود فيما وقفت عليه منها: تضعيفه إيّاه، حيث قال مرّة: غير قوي⁽⁷⁾، وقال في موضع آخر: لا يثبت⁽⁸⁾.

وبذلك يكون تعقب الإمام مُغلّطاي على الإمام الحاكم في تصحيحه الحديث صوابًا؛ على قول من قال بضعف حمّاد، ولا يكون كذلك؛ على قول الحاكم ومَنْ رأى توثيقه.

وأما تعقبه على الإمام البيهقي؛ فلا أجزم بصوابه ولا بخطئه، فقد نسب إليه قولين مختلفين، ولم أقف إلّا على التّضعيف فقط، فلا أدري هل التّصحيح موجود في كتبه المفقودة، أم أنّ نسبته إليه محض وهم منه؟ فالله أعلم.

(1) المذهب في اختصار السنن الكبير، للذهبي (1/110/ح430).

(2) التّوضيح لشرح الجامع الصّحيح، لابن الملقن (4/420).

(3) يُنظر: مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مُستدرَك الحاكم، لابن الملقن (1/159/ح37).

(4) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (1/55/ح226)، (كتاب الوضوء، باب البول عند سبّاطة قوم) بهذا اللفظ، والإمام مسلم في صحيحه (1/157/ح273)، (كتاب الطّهارة، باب المسح على الخفين) بنحوه مطوّلًا.

(5) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (1/60/ح12)، (أبواب الطّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب التّهي عن البول قائمًا)، وفيه أنّ عائشة رضي الله عنها قالت: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا».

(6) البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، للسيوطي (2/830-831).

(7) معرفة السنن والآثار، للبيهقي (1/340/ح842)، (كتاب الطّهارة، باب الاستطابة).

(8) السنن الكبير، للبيهقي (1/101/ح494)، (كتاب الطّهارة، جامع أبواب الاستطابة، باب البول قائمًا).

المطلب الثالث: تعقباته على المحدثين في تصحيحهم لبعض ألفاظ الأحاديث؛
ببيانه لعلتها.

التعقب الأول: تعقبه على الإمام الطحاوي في تصحيحه لزيادة في حديث ابن مسعود رضي الله عنه في الانصراف من الصلاة؛ بإثباته إدراجها.

• نص التعقب:

أورد الإمام مغلطاي احتجاج الإمام الطحاوي بحديث ابن مسعود رضي الله عنه في الانصراف من الصلاة بغير تسليم؛ حيث قال أبو جعفر: "واحتج الذين قالوا: لا تتم الصلاة حتى يقعد فيها قدر التشهد: بما حدثنا فهد، قال: ثنا أبو نعيم، وأبو غسان، واللفظ لأبي نعيم، قالوا: ثنا زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر، قال: حدثني القاسم بن مخيمرة، قال: أخذ علقمة بيدي فحدثني: أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أخذ بيده، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده وعلمه التشهد، فذكر التشهد على ما ذكرنا عن عبد الله في باب التشهد، وقال: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ أَوْ قَضَيْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَأَقْعُدْ»⁽¹⁾.

ثم تعقبه بقوله: "حديث ابن مسعود: «فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ»، وهي زيادة ذكر الخطيب وغيره أنها مُدرجة⁽²⁾، وليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم"⁽³⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرّاجح:

يتضح جلياً أن الإمام مغلطاي تعقب الإمام الطحاوي في هذا الحديث ببيانه لعلته الموجبة لترك الاحتجاج به، وهي كون لفظة «فَإِذَا فَعَلْتَ» إلى آخر متن الحديث؛ مدرجة من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، وقد احتج على ذلك بما عزاه إلى أبي بكر الخطيب وغيره.

ولمناقشة هذه العلة لا بُدَّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

(1) شرح معاني الآثار، للطحاوي (1/275/ح1641)، (كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة هل هو من فروضها أو من سننها).

(2) ينظر: الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب البغدادي (1/103/ح1)، (باب ذكر الأحاديث التي وصلت ألفاظ رواتها بمتونها وأدرجت فيها).

(3) الإعلام بسننه عليه الصلاة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلطاي (1/89).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار، حيث قال: حَدَّثَنَا فهد، قال: ثنا أبو نعيم، وأبو غسان، واللفظ لأبي نعيم، قالوا: ثنا زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر، قال: حَدَّثَنِي القاسم بن مخيمرة، قال: أخذ علقمة بيدي فحدثني أَنَّ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أخذ بيده، وَأَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده وعلمه التَّشَهُّد، فنكر التَّشَهُّد على ما ذكرنا عن عبد الله في باب التَّشَهُّد. وقال: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ أَوْ قَضَيْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»⁽¹⁾.

وقد اختلف في طرق هذا الحديث على ثلاثة أوجه؛ فرواه جماعة بإدراج هذه اللفظة فيه من غير فصل لها، ورواه آخرون بفصلها وجعلها من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه آخرون بترك ذكرها في آخر الحديث، مُقتصرين على ذكر التَّشَهُّد:

فأما ما روي بإدراج هذه اللفظة من غير فصل لها:

فقد أخرجه أبو داود الطيالسي⁽²⁾.

وأخرجه الدارمي⁽³⁾، والطحاوي⁽⁴⁾، من طريق: أبي نعيم الفضل بن دكين.

وأخرجه الطحاوي أيضاً، من طريق: أبي غسان النهدي⁽⁵⁾، وأحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي⁽⁶⁾.

وأخرجه أبو داود⁽⁷⁾، عن: عبد الله بن محمد النخيلي.

(1) أخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/275/ح1641)، وكذا أخرجه في شرح مشكل الآثار (9/411/ح3800).

(2) أخرجه الإمام الطيالسي في مسنده (1/219/ح273)، (ما أسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) بنحوه.

(3) أخرجه الإمام الدارمي في مسنده (2/846/ح1376)، (كتاب الصلاة، باب في التَّشَهُّد) بنحوه مطوّلاً.

(4) أخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/275/ح1641) بنحوه، وكذا أخرجه في شرح مشكل الآثار (9/411/ح3800) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/275/ح1641) بنحوه، وكذا أخرجه في شرح مشكل الآثار (9/411/ح3800) بنحوه.

(6) أخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/275/ح1642)، وكذا أخرجه في شرح مشكل الآثار (9/412/ح3801) بدون متن فيهما، بل قال: "فذكر مثله".

(7) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/366/بدون ترقيم)، (كتاب الصلاة، باب التَّشَهُّد) بنحوه.

وأخرجه الدارقطني⁽¹⁾، من طريق: موسى بن داود الخُلُقاني.

وأخرجه أحمد⁽²⁾، عن: يحيى بن آدم.

وأخرجه البيهقي⁽³⁾، من طريق: يحيى بن يحيى الحنظلي.

وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾، من طريق: عبد الرحمن بن عمرو الحرّاني.

تسعتهم (الطيايسي، وأبو نعيم، وأبو غسان، واليربوعي، والنفيلي، والخُلُقاني، وابن آدم، والحنظلي، والحرّاني)، عن زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحرّ، عن القاسم بن مخيمرة، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وأما ما روي بفصل هذه اللفظة، وجعلها من كلام ابن مسعود رضي الله عنه:

فقد أخرجه ابن حبان⁽⁵⁾، والطبراني⁽⁶⁾، والدارقطني أيضًا⁽⁷⁾،

(1) أخرجه الإمام الدارقطني في سننه (2/166/1336)، (كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه) بنحوه.

(2) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (2/932/4087) بنحوه مطوّلًا.

(3) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (2/174/3014)، (كتاب الصلاة، باب تحليل الصلاة بالتسليم) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام ابن حبان في المُسند الصحيح على التّقسيم والأنواع (2/86/964)، (القسم الأوّل: الأوامر، النوع الحادي والعشرون: ألفاظ إعلام مرادها الأوامر التي هي المفسرة لمجمل الخطاب في الكتاب، ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أنّ الصلاة على النّبيّ صلى الله عليه وسلم في التّشهد ليس بفرض) بنحوه مطوّلًا، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (5/291/1961)، (كتاب الصلاة، ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أنّ الصلاة على النّبيّ صلى الله عليه وسلم في التّشهد ليس بفرض).

(5) أخرجه الإمام ابن حبان في المُسند الصحيح على التّقسيم والأنواع (2/86/964)، (القسم الأوّل: الأوامر، النوع الحادي والعشرون: ألفاظ إعلام مرادها الأوامر التي هي المفسرة لمجمل الخطاب في الكتاب، ذكر البيان بأنّ قوله: «فإذا قلت هذا فقد قضيت ما عليك» إنّما هو قول ابن مسعود، ليس من كلام النّبيّ صلى الله عليه وسلم أدرجه زهير في الخبر) بنحوه؛ إلّا أنّه فصل كلام ابن مسعود، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (5/293/1962)، (كتاب الصلاة، ذكر البيان بأنّ قوله: «فإذا قلت هذا فقد قضيت ما عليك» إنّما هو قول ابن مسعود، ليس من كلام النّبيّ صلى الله عليه وسلم أدرجه زهير في الخبر).

(6) أخرجه الإمام الطّبراني في المعجم الأوسط (4/344/4389)، (باب العين، من اسمه عبد الله، عبد الله بن محمّد بن عزيز الموصليّ) بنحوه؛ إلّا أنّه فصل كلام ابن مسعود.

(7) أخرجه الإمام الدارقطني في سننه (2/167/1337)، (كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه) بنحوه؛ إلّا أنّه فصل كلام ابن مسعود.

والبيهقي أيضاً⁽¹⁾، من طريق: غسان بن الربيع.

وأخرجه البيهقي أيضاً⁽²⁾، من طريق: بقيّة بن الوليد.

كلاهما (غسان بن الربيع، وبقيّة بن الوليد)، عن: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي.

وأخرجه الدارقطني⁽³⁾، والبيهقي⁽⁴⁾، من طريق: شبابة بن سوار المدائني، عن زهير بن معاوية.

كلاهما (عبد الرحمن بن ثابت، وزهير بن معاوية)، عن الحسن بن الحرّ، عن القاسم، به.

وأما ما روي بترك ذكر هذه اللفظة في آخر الحديث، مقتصرين على ذكر التشهد:

فقد أخرجه ابن أبي شيبة⁽⁵⁾، وأحمد⁽⁶⁾، والطحاوي⁽⁷⁾، وابن حبان⁽⁸⁾، والطبراني⁽⁹⁾، والدارقطني⁽¹⁰⁾، من طريق: الحسين بن عليّ الجعفي.

(1) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (2/175/ح3016)، (كتاب الصلاة، باب تحليل الصلاة بالتسليم) بنحوه؛ إلا أنه فصل كلام ابن مسعود.

(2) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (2/175/ح3017) بنحوه؛ إلا أنه فصل كلام ابن مسعود.

(3) أخرجه الإمام الدارقطني في سننه (2/165/ح1335)، (كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه) بنحوه؛ إلا أنه فصل كلام ابن مسعود.

(4) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (2/174/ح3015) بنحوه؛ إلا أنه فصل كلام ابن مسعود.

(5) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه (3/25/ح2999)، (كتاب الصلاة، التشهد في الصلاة كيف هو) مقتصرًا على ذكر التشهد، ولم يذكر هذا اللفظ.

(6) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (2/989/ح4391) مقتصرًا على ذكر التشهد، ولم يذكر هذا اللفظ.

(7) أخرجه الإمام الطحاوي في شرح مشكل الآثار (9/411/ح3799) مقتصرًا على ذكر التشهد، ولم يذكر هذا اللفظ.

(8) أخرجه الإمام ابن حبان في المُسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (2/86/ح964)، (القسم الأول: الأوامر، النوع الحادي والعشرون: ألفاظ إعلام مرادها الأوامر التي هي المفسرة لمجمل الخطاب في الكتاب، ذكر خبر ثان يصرح بأن اللفظة التي ذكرناها غير محفوظة)، مقتصرًا على ذكر التشهد، ولم يذكر هذا اللفظ، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (5/294/ح1963)، (كتاب الصلاة، ذكر خبر ثان يصرح بأن اللفظة التي ذكرناها غير محفوظة).

(9) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير (10/52/ح9926) مقتصرًا على ذكر التشهد، ولم يذكر هذا اللفظ.

(10) أخرجه الإمام الدارقطني في سننه (2/164/ح1333) مقتصرًا على ذكر التشهد، ولم يذكر هذا اللفظ.

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ من طريق: أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي⁽¹⁾، وأحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني⁽²⁾، وأبي بلال الأشعري⁽³⁾، ثلاثتهم (اليربوعي، والحراني، والأشعري)، عن: زهير بن معاوية.

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ⁽⁴⁾، من طريق: عبد الرحمن بن ثابت العنسي.

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ⁽⁵⁾، والدارقطني⁽⁶⁾، من طريق: محمد بن عجلان.

جميعهم (الحسين الجعفي، وزهير بن معاوية، وعبد الرحمن بن ثابت، ومحمد بن عجلان)، عن: الحسن بن الحر، عن القاسم، به.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

• دراسة الوجه الأول.

فيه: فهد بن سليمان بن يحيى الكوفي؛ أبو محمد النَّخَّاس: ثقة.

وثقه ابن يونس، وقال: كان ثقة ثبتًا⁽⁷⁾، وذكره ابنُ قُطُلُوبِغَا في الثَّقَاتِ⁽⁸⁾.

وقال ابن أبي حاتم الرَّازِي: كُتِبَتْ فَوَائِدُهُ، وَلَمْ يُقْضَ لَنَا السَّمَاعُ مِنْهُ⁽⁹⁾.

(1) أخرجه الإمام الطَّبْرَانِيُّ في المعجم الكبير (52/10 ح/9925)، (باب العين، من اسمه عبد الله، عبد الله بن مسعود الهذلي، باب) مقتصرًا على ذكر التَّشْهُد، ولم يذكر هذا اللَّفْظ.

(2) أخرجه الإمام الطَّبْرَانِيُّ في المعجم الكبير (52/10 ح/9925)، (باب العين، من اسمه عبد الله، عبد الله بن مسعود الهذلي، باب) مقتصرًا على ذكر التَّشْهُد، ولم يذكر هذا اللَّفْظ.

(3) أخرجه الإمام الطَّبْرَانِيُّ في المعجم الكبير (52/10 ح/9925)، (باب العين، من اسمه عبد الله، عبد الله بن مسعود الهذلي، باب) مقتصرًا على ذكر التَّشْهُد، ولم يذكر هذا اللَّفْظ.

(4) أخرجه الإمام الطَّبْرَانِيُّ في المعجم الكبير (51/10 ح/9924)، (باب العين، من اسمه عبد الله، عبد الله بن مسعود الهذلي، باب) مقتصرًا على ذكر التَّشْهُد، ولم يذكر هذا اللَّفْظ.

(5) أخرجه الإمام الطَّبْرَانِيُّ في المعجم الكبير (51/10 ح/9923)، (باب العين، من اسمه عبد الله، عبد الله بن مسعود الهذلي، باب) مقتصرًا على ذكر التَّشْهُد، ولم يذكر هذا اللَّفْظ.

(6) أخرجه الإمام الدَّارِقُطْنِي في سننه (2/165 ح/1334)، (كتاب الصَّلَاة، باب صفة التَّشْهُد ووجوبه) مقتصرًا على ذكر التَّشْهُد، ولم يذكر هذا اللَّفْظ.

(7) تاريخ ابن يونس المصري (2/171/452).

(8) الثَّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَقَعْ فِي الْكُتُبِ السَّنَّة، لابن قُطُلُوبِغَا (7/534/8913).

(9) الجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (7/89/505).

وقال ابن القطان: لم تثبت عدالته حتى يحتمل له ما ينفرد به، وإن كان مشهوراً⁽¹⁾.

قلت: روى عنه ابن خزيمة في صحيحه⁽²⁾، والحاكم في مستدركه، وقال: صحيح الإسناد على شرط الشيخين⁽³⁾، وكذا الضياء المقدسي في المختارة⁽⁴⁾.

ونكر الدارقطني خطأه في إسناده كان قد رفعهما، والصواب فيهما الوقف⁽⁵⁾.

وقد تابعه الدارمي صاحب المسند، وهو: ثقة متقن⁽⁶⁾.

وبقية رواته ثقات.

• دراسة الوجه الثاني.

فيه: غسان بن الربيع بن منصور؛ أبو محمد الأزدي: صالح الحديث إذا توبع.

وثقه أبو يعلى الخليلي⁽⁷⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁸⁾، وأخرج حديثه في صحيحه⁽⁹⁾، وذكره كذلك ابن قُطُوبغا في الثقات⁽¹⁰⁾.

وقال الدارقطني مرة: صالح⁽¹¹⁾.

(1) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (3/571-572).

(2) يُنظر: صحيح ابن خزيمة (1/297/188)، (كتاب الوضوء، جامع أبواب المسح على الخفين، باب ذكر مسح النبي على الخفين بعد نزول سورة المائدة)، و(1/539/483)، (كتاب الصلاة، جامع أبواب الأذان والإقامة، باب في الخشوع في الصلاة أيضاً والزجر عن الالتفات في الصلاة)، ومواضع أخرى.

(3) يُنظر: المستدرک على الصحيحين، للحاكم (4/382/8246)، (كتاب الحدود، حكاية سارق قتل في الخامسة).

(4) الأحاديث المختارة، للضياء المقدسي (2/167/545)، (من حديث أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب، عامر بن شراحيل الشعبي عن علي عليه السلام).

(5) يُنظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (7/65/1217)، وسنن الدارقطني (4/68/3105)، (كتاب الحدود والديات وغيره).

(6) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص311/3434).

(7) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (2/618-619).

(8) الثقات، لابن حبان (9/2).

(9) يُنظر: لسان الميزان، لابن حجر (6/304/5990).

(10) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، لابن قُطُوبغا (7/481/8778).

(11) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (14/285/6723).

وقال الخطيب البغدادي: كان نبيلًا فاضلاً ورعاً⁽¹⁾.

وضَعَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ⁽²⁾، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ⁽³⁾، وَالْهَيْثَمِيُّ⁽⁴⁾، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: لَيْسَ بِحُجَّةٍ فِي الْحَدِيثِ⁽⁵⁾.

وَقَدْ تَابَعَهُ: بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَمَصِيُّ؛ أَبُو يَحْمَدَ الْمَيْتَمِيُّ، قَالَ فِيهِ الذَّهَبِيُّ: وَثَّقَهُ الْجُمْهُورُ فِيمَا سَمِعَهُ مِنَ الثَّقَاتِ⁽⁶⁾، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: صَدُوقٌ، كَثِيرُ التَّنْدِيلِ عَنِ الضُّعَفَاءِ⁽⁷⁾، وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الطَّبَقَاتِ فِي الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ⁽⁸⁾، غَيْرَ أَنَّهُ صَرَّحَ بِالسَّمَاعِ مِنْ شَيْخِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَفِيهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ ثَوْبَانَ الشَّامِيُّ؛ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْسِيُّ: ثَقَّةٌ يَخْطِئُ.

كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، أَتَتْهُ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ⁽⁹⁾؛ فَقَدْ وَثَّقَهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ⁽¹⁰⁾، وَدَحِيمٌ⁽¹¹⁾، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ⁽¹²⁾، وَابْنُ الصَّلَاحِ⁽¹³⁾، وَالذَّهَبِيُّ⁽¹⁴⁾. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ⁽¹⁵⁾.

(1) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6723/285/14).

(2) سنن الدارقطني (120/2/1248)، (كتاب الصلاة، متابعة الإمام).

(3) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2679/246/2).

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (6471/100/4).

(5) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (6659/334/3)، وينظر: العبر في خبر من غبر، له (312/1).

(6) يُنظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (619/273/1).

(7) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص734/126).

(8) يُنظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (طبقات المدلسين)، لابن حجر (ص49)،

(المرتبة الرابعة)، ولكنّه مذكور في (المرتبة الثالثة) في النكت على كتاب ابن الصلاح، له (640/2).

(9) مختصر سنن أبي داود، للمُنذَرِي (3859/598/2).

(10) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1031/219/5).

(11) يُنظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص39/النوع13: المدرج).

(12) يُنظر: تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص401).

(13) معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، لابن الصلاح (ص96/النوع20: المدرج).

(14) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (3158/623/1)، وذكر أسماء من تكلم فيه

وهو موثق، له (ص203/117).

(15) الثقات، لابن حبان (92/7).

وقال في موضع آخر: كان ثبناً⁽¹⁾، وقد احتج به في صحيحه⁽²⁾.
 وكان علي بن المديني حسن الرأي فيه⁽³⁾، وسئل عنه ابن معين مرّة فما ذكره إلا بخير⁽⁴⁾.
 وقال: صالح بن محمد جزرة: صدوق؛ إلا أن مذهبه مذهب القدر⁽⁵⁾، وبنحوه قال الذهبي في موضع آخر⁽⁶⁾.
 وقال الخطيب البغدادي: كان ابن ثوبان ممن يذكر بالزهد والعبادة، والصدق في الرواية⁽⁷⁾.
 وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، ورُمي بالقدر، وتغيّر بأخرة⁽⁸⁾.
 وقال فيه ابن معين مرّة: صالح الحديث⁽⁹⁾، وقال الذهبي في موضع آخر: لم يكن بالكثير، ولا هو بالحجة، بل صالح الحديث⁽¹⁰⁾.
 وقال فيه ابن معين في موضع آخر⁽¹¹⁾، وابن المديني⁽¹²⁾، وأبو داود⁽¹³⁾: ليس به بأس.

(1) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حبان (ص1440/288).
 (2) يُنظر: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، لابن حبان (1/312/ح369)، (قسم الأوامر، النوع الثاني، ذكر إيجاب الجنة لمن قاتل في سبيل الله قلّ ثباته فيه، أو كثر)، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (10/478/ح4618)، (كتاب السير، باب فضل الجهاد، ذكر إيجاب الجنة لمن قاتل في سبيل الله قلّ ثباته فيه، أو كثر).
 (3) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (11/486/5309).
 (4) يُنظر: ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص25/69).
 (5) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (34/256/3773)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (17/16/3775).
 (6) المغني في الضعفاء، للذهبي (2/377/3537).
 (7) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (11/486/5309).
 (8) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص337/3820).
 (9) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (5/219/1031).
 (10) سير أعلام النبلاء، للذهبي (7/314/103).
 (11) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (4/463/5307).
 (12) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (6/401/3901)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (17/15/3775).
 (13) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (11/486/5309)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (6/401/3901).

وقال العجلي⁽¹⁾، وأبو زُرعة الرّازي⁽²⁾، ويعقوب بن شيبه⁽³⁾: لا بأس به.

وقال عمرو بن عليّ الفلاس: حديث الشّاميين كلّ ضعيف، إلّا نفرًا... وعدّ أناسًا، ثمّ ذكر منهم عبد الرحمن بن ثابت هذا⁽⁴⁾.

وقال ابنُ سيّد النّاس: الغالب عليه التّوثيق؛ لكنّه مع التّفرد تتحقّق درجة حديثه، عن ما يتابع عليه⁽⁵⁾.

وضعّفه ابنُ معين في موضع آخر⁽⁶⁾، والنّسائي⁽⁷⁾، وابن القيسراني⁽⁸⁾، والمُنذري⁽⁹⁾، والزّيلعي⁽¹⁰⁾، وذكره العُقيلي⁽¹¹⁾، وابنُ عديّ⁽¹²⁾، وابن الجوزي⁽¹³⁾؛ في الضّعفاء.

وقال ابن معين مرّة: ليس بشيء⁽¹⁴⁾، وقال مرّة: يُكتب حديثه على ضعفه⁽¹⁵⁾.

-
- (1) معرفة الثّقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضّعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجليّ (1024/73/2).
- (2) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (1031/219/5).
- (3) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (5309/486/11)، وتاريخ دمشق، لابن عساكر (3773/252/34).
- (4) يُنظر: الكامل في ضّعفاء الرّجال، لابن عديّ (1109/460/5)، وتاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (5309/486/11).
- (5) النّفع الشّدّيّ شرح جامع التّرمذيّ، لابن سيّد النّاس (408/1).
- (6) تاريخ ابن معين، رواية الدّارميّ (ص498/146).
- (7) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (3775/16/17).
- (8) ذخيرة الحفّاظ (من الكامل لابن عديّ)، لابن القيسرانيّ (138/252/1)، و(491/1/ح724).
- (9) مختصر سنن أبي داود، للمُنذريّ (3/24/ح4031).
- (10) نصب الرّاية لأحاديث الهداية، للرّيلعيّ (347/4).
- (11) الضّعفاء الكبير، للعُقيليّ (917/326/2).
- (12) الكامل في ضّعفاء الرّجال، لابن عديّ (1109/460/5).
- (13) الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزيّ (1856/91/2).
- (14) يُنظر: ذكر من اختلف العلماء ونقّاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص25/69)، وتاريخ أسماء الضّعفاء والكذّابين، له (ص386/127).
- (15) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعُقيليّ (917/326/2)، والكامل في ضّعفاء الرّجال، لابن عديّ (1109/460/5).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: ولعبد الرَّحْمَنِ بنُ ثابت بن ثوبان أحاديثٌ صالحة... وقد كتبت حديثه، عن ابنِ جَوْصَا وأبي عَرُوبَةَ من جمعيهما، ويبلغ أحاديثُ صالحة، وكان رجلاً صالحاً، ويكتب حديثه على ضعفه⁽¹⁾.

وقال فيه أحمدٌ لمَّا سُئِلَ عنه: لم يكن بالقويِّ في الحديث⁽²⁾، وبنحوه قال النَّسَائِيُّ⁽³⁾، والذَّهَبِيُّ⁽⁴⁾.

وقال النَّسَائِيُّ في موضعٍ آخر: ليس بثقة⁽⁵⁾.

وقال ابن خراش: في حديثه لين⁽⁶⁾.

وقال أحمد في موضعٍ آخر: أحاديثه مناكير⁽⁷⁾.

وتوقَّف فيه ابنُ شاهين⁽⁸⁾.

وقال ابن حجر مرَّةً: مختلف في توثيقه⁽⁹⁾، وقال مرَّةً: مختلف في الاحتجاج به⁽¹⁰⁾.

قلت: وقد تابعه: أبو خيثمة؛ زهير بن معاوية، وهو: ثقة ثبت⁽¹¹⁾.

وبقيَّة رواته ثقات

• دراسة الوجه الثالث.

جميع رواته ثقات.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِيٍّ (1109/462/5).

(2) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعُقيليِّ (917/326/2).

(3) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِيٍّ (1109/460/5).

(4) تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، للذَّهَبِيِّ (234/288/1).

(5) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزِّيِّ (3775/16/17).

(6) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديِّ (5309/486/11).

(7) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1031/219/5).

(8) يُنظر: ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص25/69).

(9) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (98/6).

(10) تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر (446/3).

(11) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص2051/218).

قلت: ومما ينبغي ملاحظته أنَّ مدار الاختلاف في هذه الأوجه الثلاثة على زهير وحده؛ لأنَّه قد تقرَّد عن الجماعة؛ بجعله إيَّاه مرفوعاً إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، مع موافقتهم بروايته إيَّاه على الوجهين الآخرين، وقد تابعه عبد الرَّحمن بن ثابت بن ثوبان؛ فرواه موقوفاً على ابن مسعود رضي الله عنه؛ كما في الوجه الثَّاني، وتابعه الحسين الجُعفيُّ، ومحمَّد بن عجلان، وعبد الرَّحمن بن ثابت بن ثوبان؛ فرواه ثلاثتهم بدون ذكرها؛ كما في الوجه الثَّالث، ولعلَّ هذا ممَّا يدلُّ على وهم زهير في الوجه الأوَّل؛ حيث لم يُتابعه عليه أحد، والذي دفعني لجعل الحمل عليه، لا على من روى عنه هو ما سيأتي بيانه من أحكام الحَقَّاظ على هذا الحديث.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث صحيح دون قوله: «فَإِذَا قَضَيْتَ...»؛ فهو مدرج من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، ولا يصحُّ رفعه؛ كما سبق بيانه.

وقد رجَّح وقفه على ابن مسعود رضي الله عنه: ابنُ حَبَّان، فقد أخرج الوجه الثَّاني منه، مبوَّباً عليه بقوله: "ذكر البيان بأنَّ قوله: «فَإِذَا قُلْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ» إنّما هو قول ابن مسعود، ليس من كلام النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، أدرجه زهيرٌ في الخبر⁽¹⁾، ثمَّ أخرج بعده الوجه الثَّالث، وبوَّب عليه قائلاً: "ذكر خبر ثانٍ يصرِّح بأنَّ اللَّفْظَةَ التي ذكرناها غيرُ محفوظة"⁽²⁾، وساقه من طريق الحسن بن الحرِّ مُجرِّداً من هذه الزِّيادة، ثمَّ قال عقبه: "قال الحسن بن الحرِّ: وزادني فيه محمَّد بن أبان، بهذا الإسناد، قال: «فإذا قلت هذا فإن شئت فقم»." قال أبو حاتم رضي الله عنه: محمَّد بن أبان، ضعيف، قد تبرَّأنا من عُهدته في كتاب المجروحين⁽³⁾.

(1) المُسند الصَّحيح على النِّقَاسِمْ والأنواع، لابن حَبَّان (2/86/965)، (القسم الأوَّل: الأوامر، النُّوع الحادي والعشرون، ذكر البيان بأنَّ قوله...)، ويُنتظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، لابن بلبان (5/293/1962)، (كتاب الصَّلَاة، باب صفة الصَّلَاة، ذكر البيان بأنَّ قوله...).

(2) المُسند الصَّحيح على النِّقَاسِمْ والأنواع، لابن حَبَّان (2/87/966)، (القسم الأوَّل: الأوامر، النُّوع الحادي والعشرون، ذكر خبر ثانٍ...)، ويُنتظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، لابن بلبان (5/294/1963)، (كتاب الصَّلَاة، باب صفة الصَّلَاة، ذكر خبر ثانٍ...).

(3) المُسند الصَّحيح على النِّقَاسِمْ والأنواع، لابن حَبَّان (2/87/966)، (القسم الأوَّل: الأوامر، النُّوع الحادي والعشرون، ذكر خبر ثانٍ...)، ويُنتظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، لابن بلبان (5/295/1963)، (كتاب الصَّلَاة، باب صفة الصَّلَاة، ذكر خبر ثانٍ...).

وصوّبه موقوفًا الدّارقطنيّ، حيث قال مُجيبًا مَنْ سألَه عنه: "أمّا ابن عجلان، وحسين الجعفيّ فانّقفا على لفظه، وأمّا زهير فزاد عليهما في آخره كلامًا، أدرجه بعض الرّواة عن زهير، في حديث النّبّي صلى الله عليه وسلم، وهو قوله: «إِذَا قَضَيْتَ هَذَا، أَوْ فَعَلْتَ هَذَا، فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ تَقُومَ فَقُمْ». ورواه شبّابة بن سوّار، عن زهير، ففصل بين لفظ النّبّي صلى الله عليه وسلم، وقال فيه: عن زهير، قال ابن مسعود هذا الكلام، وكذلك رواه ابن ثوبان، عن الحسن بن الحرّ، وبَيَّنّه، وفصل كلام النّبّي صلى الله عليه وسلم من كلام ابن مسعود، وهو الصّواب⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر: رواه زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحرّ، فزاد في آخره كلامًا، وهو قوله: «إِذَا قُلْتَ هَذَا - أَوْ فَعَلْتَ هَذَا - فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَأَقْعُدْ»، فأدرجه بعضهم عن زهير في الحديث، ووصله بكلام النّبّي صلى الله عليه وسلم، وفصله شبّابة، عن زهير، وجعله من كلام عبد الله بن مسعود، وقوله: أشبه بالصّواب من قول مَنْ أدرجه في حديث النّبّي صلى الله عليه وسلم؛ لأنّ ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحرّ كذلك، وجعل آخره من قول ابن مسعود، ولاتفاق حسين الجعفيّ، وابن عجلان، ومحمّد بن أبان في روايتهم عن الحسن بن الحرّ على ترك ذكره في آخر الحديث، مع اتّفاق كلّ من روى التّشهد عن علقمة وعن غيره عن عبد الله بن مسعود على ذلك، والله أعلم⁽²⁾.

وقال في موضع آخر: "شبّابة ثقة، وقد فصل آخر الحديث، جعله من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، وهو أصحُّ من رواية مَنْ أدرج آخره في كلام النّبّي صلى الله عليه وسلم، والله أعلم. وقد تابعه غسان بن الرّبيع، فرواه عن ابن ثوبان، عن الحسن بن الحرّ كذلك، وجعل آخر الحديث من كلام ابن مسعود، ولم يرفعه إلى النّبّي صلى الله عليه وسلم⁽³⁾.

وقال الحاكم: قوله: «إِذَا قُلْتَ» هذا مدرّج في الحديث من كلام عبد الله بن مسعود، فإنّ سنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقضي بانقضاء التّشهُد، والدليل عليه: ... ثمّ ساق الوجه الثّاني، وقال: فقد ظهر لمن رُزق الفهم أنّ الذي ميّز كلام عبد الله بن مسعود من كلام النّبّي صلى الله عليه وسلم فقد أتى بالزيادة الظّاهرة، والزيادة من الثّقة مقبولة، وقد أخبرني أبو

(1) العلل الواردة في الأحاديث النّبويّة، للدّارقطنيّ (5/128/766).

(2) سنن الدّارقطنيّ (2/165/1334)، (كتاب الصّلاة، باب صفة التّشهُد ووجوبه).

(3) سنن الدّارقطنيّ (2/165/1335)، (كتاب الصّلاة، باب صفة التّشهُد ووجوبه).

الحسن أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، قال: سمعت عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، يقول: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ثقة⁽¹⁾.

وقال الماوردي: من كلام ابن مسعود⁽²⁾.

وقال البيهقي: قد ذهب الحفاظ إلى أن هذا وهم، وأن قوله: «إذا فعلت هذا، أو قضيت هذا، فقد قضيت صلاتك» من قول عبد الله بن مسعود، فأدرج في الحديث، ورواه شاذان بن سوار، عن أبي خيثمة، فميزه من الحديث، وجعله من قول عبد الله، ورواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر، فجعله من قول عبد الله⁽³⁾.

وقال مرة: وأما حديث عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد، وقوله: «فإذا فعلت هذا، فقد قضيت صلاتك، فإن شئت أن تقوم فقم»، فقد ذكرنا أن الحفاظ من أهل الحديث حكموا بأن ذلك من كلام عبد الله؛ لتمييز بعض الرواة هذا الكلام من الحديث المرفوع، وإضافته إلى عبد الله، وقد روي عن عبد الله: أن انقضاء الصلاة، بالتسليم، وذلك يدل على أنه علم أن الأمر صار إليه⁽⁴⁾.

وقال مرة: هذا حديث قد رواه جماعة، عن أبي خيثمة زهير بن معاوية، وأدرجوا آخر الحديث في أوله، وقد أشار يحيى بن يحيى إلى ذهاب بعض الحديث عن زهير في حفظه عن الحسن بن الحر، ورواه أحمد بن يونس عن زهير، وزعم أن بعض الحديث انمحي من كتابه أو خرق، ورواه شاذان بن سوار، عن زهير وفصل آخر الحديث من أوله وجعله من قول عبد الله بن مسعود، وكأنه أخذه عنه قبل ذهابه من حفظه أو من كتابه⁽⁵⁾.

وقال مرة: شاذان ثقة، وقد فصل آخر الحديث، وجعله من قول ابن مسعود، وهو أصح من رواية من أدرج آخره في كلام النبي صلى الله عليه وسلم، والله أعلم. وقد تابعه غسان بن الربيع

(1) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص39-40)، (النوع13: المدرج).

(2) الحاوي الكبير، للماوردي (144/2).

(3) معرفة السنن والآثار، للبيهقي (63/3).

(4) معرفة السنن والآثار، للبيهقي (101/3).

(5) السنن الكبير، للبيهقي (2/174/ح3015)، (كتاب الصلاة، جامع أبواب صفة الصلاة، باب تحليل الصلاة بالتسليم).

وغيره، فرواه عن ابن ثوبان عن الحسن بن الحرّ كذلك آخر الحديث من كلام ابن مسعود لم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾.

وقال مرة: وزهير بن معاوية وإن كان عدلاً ثقة، فقد أقرّ على نفسه بالشك في آخر هذا الحديث، ولا يذهب يقين غيره بشكه؛ فقد حفظه ابن ثوبان، وميّز عن كلام النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس منه، فالرجوع إلى قوله أولى، والله أعلم... فإن قيل: قد رواه محمد بن أبان عن الحسن بن الحرّ، وأدرجه في كلام النبي صلى الله عليه وسلم؛ قلنا: متابعة محمد بن أبان لشك زهير تزيد الحديث وهنا؛ فإنّه ليس ممن يقبل منه ما يوافق الأثبات، فكيف ما يخالف فيه الثقات؟!... فقد بان وظهر لمن وفق للصواب أنّ هذه الزيادة المدرجة في كلام النبي صلى الله عليه وسلم من قول عبد الله بن مسعود، لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم، على أنّه كالشاذ من قول عبد الله أيضاً⁽²⁾.

وقال الخطيب البغدادي: وقوله في المتن: «فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك» وما بعده إلى آخر الحديث، ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول ابن مسعود أدرج في الحديث، وقد بيّنه شبابة بن سّوار في روايته عن زهير بن معاوية، وفصل كلام ابن مسعود من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك رواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن بن الحرّ مفصلاً مبيّناً... وكان زهير قد ذهب من كتابه، فكان ربّما رواه عن رجل عن الحسن بن الحرّ، وربّما أدرجه⁽³⁾.

وقال الإشبيلي: والصحيح في هذه الزيادة أنّها من قول ابن مسعود⁽⁴⁾.

وقال ابن الأثير: قوله: «إذا قلت هذا...» إلى آخره: مدرج في الحديث من كلام ابن مسعود؛ لأنّ التمييز قد جاء بينهما في رواية أخرى، وذلك أنّه ذكر الحديث إلى آخر النّشؤ، ثمّ

(1) السنن الكبير، للبيهقي (2/175/ح3015)، (كتاب الصّلاة، جامع أبواب صفة الصّلاة، باب تحليل الصّلاة بالسّليم).

(2) الخلافيات بين الإمامين الشّافعي وأبي حنيفة وأصحابه، للبيهقي (3/221-222).

(3) الفّصل للوصل المدرج في النّقل، للخطيب البغدادي (1/103-104).

(4) الأحكام الشّرعية الكبرى، للإشبيلي (2/273)، ويُنظر: الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، له (1/409).

قال الرّأوي: قال عبد الله بن مسعود: «إذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك»، فميّز هذا الرّأوي بين الكلامين بزيادته التي ذكرها، والزيادة من النّقة مقبولة⁽¹⁾.

وقال أبو عثمان ابن الصّلاح: هكذا رواه أبو خيثمة عن الحسن بن الحرّ، فأدرج في الحديث قوله: «فإذا قلت» هذا إلى آخره، وإنّما هذا من كلام ابن مسعود، لا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن الدّليل عليه أنّ النّقة الزّاهد عبد الرّحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن الحسن بن الحرّ كذلك، واتّفق حسين الجعفيّ وابن عجلان وغيرهما في روايتهم عن الحسن بن الحرّ على ترك ذكر هذا الكلام في آخر الحديث، مع اتّفاق كلّ من روى التّشهُد عن علقمة وعن غيره، عن ابن مسعود على ذلك، ورواه شبابة عن أبي خيثمة ففصله أيضًا⁽²⁾.

وقال النّووي: اتّفق الحفّاظ على أنّها مدرجة، ليست من كلام النّبّي صلى الله عليه وسلم، وإنّما هي من كلام ابن مسعود⁽³⁾.

وقال ابن الرّفعة: ابن مسعود هو القائل: «إن شئت أن تقم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد»، وقد بيّنه شبابة بن سوّار في روايته عن زهير بن معاوية، وفصل كلام ابن مسعود من كلامه عليه السّلام⁽⁴⁾.

وقال ابن القيم: الموقوف أشبه، وأصحّ⁽⁵⁾، وبمثله قال المقرئ⁽⁶⁾.

وقال ابن رجب: «إذا قلت هذا» إلى آخره، هو ابن مسعود، وليس مرفوعاً، كذلك قاله الدّارقطنيّ، وأبو عليّ النّيسابوريّ، والبيهقيّ، وأبو بكر الخطيب، وغيرهم من الحفّاظ⁽⁷⁾.

وقال ابن الملقّن: "هذه مدرجة من عند ابن مسعود باتّفاق الحفّاظ، كما أوضحه الدّارقطنيّ، والبيهقيّ، والخطّابيّ، والخطيب، وخلق"⁽⁸⁾، وقال مرّة: هذا مدرج في الحديث كما نبّه الحفّاظ⁽⁹⁾.

(1) جامع الأصول في أحاديث الرّسول، لابن الأثير (106/1).

(2) معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصّلاح)، لابن الصّلاح (ص96).

(3) خلاصة الأحكام في مهمّات السّنن وقواعد الإسلام، للنّووي (449/1).

(4) كفاية النّبيه في شرح التّنبيه، لابن الرّفعة (267/3-268).

(5) جلاء الأفهام في فضل الصّلاة والسّلام على خير الأنام صلى الله عليه وسلم، لابن القيم (51/1).

(6) إمتاع الأسماع بما للنّبّي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، للمقرئ (40/11).

(7) فتح الباري شرح صحيح البخاريّ، لابن رجب (343/7).

(8) التّوضيح لشرح الجامع الصّحيح، لابن الملقّن (287/7).

(9) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقّن (53/3).

وقال السُّيوطيُّ: "قوله: «فإذا قلت ذلك» إلى آخره: مدرج من قول ابن مسعود، وليس من المرفوع، بيَّنه شبابة بن سَوَّار⁽¹⁾، وقال مرَّة: "مدرج من قول ابن مسعود"⁽²⁾.

وجزم ابن حزم بكونها غير مرفوعة، غير أنَّه وقع منه تردُّد في نسبتها إلى قائلها، فقال: هذه الزيادة انفرد بها القاسم بن مخيمرة، ولعلَّها من رأيه وكلامه، أو من كلام علقمة، أو من كلام عبد الله، وقد روى هذا الحديث عن علقمة: إبراهيم النخعي، وهو أضبط من القاسم، فلم يذكر هذه الزيادة... وقد صحَّ عن ابن مسعود إيجاب التسليم فرضاً... فوضح بهذا أنَّ تلك الزيادة إمَّا أنَّها ممَّن بعد ابن مسعود، وإمَّا أنَّها عند ابن مسعود منسوخة⁽³⁾.

ورجَّح آخرون كونها مدرجة، دون جعلهم إيَّاهَا من كلام ابن مسعود:

فقال النَّوويُّ: ولكن هذه الزيادة ليست صحيحة عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾، وقال مرَّة: هذه الزيادة ليست في الصَّحيح⁽⁵⁾.

وقال ابن العطار: لكنَّها زيادة ليست صحيحة عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم⁽⁶⁾.

وقال ابن حجر: هذه الزيادة مدرجة⁽⁷⁾.

وقال الكورانيُّ: اتَّفَقَ الحَقَّاق من أهل الحديث على أنَّ هذا الكلام مدرج في الحديث؛ وليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽⁸⁾.

وقال ابن حجر الهيثميُّ: هذه زيادة مدرجة⁽⁹⁾.

قلت: وأمَّا كلام ابن التُّركمانيِّ في ترجيح رفعه إلى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، حيث قال بعد أن ساق الوجه الثَّاني الذي فيه التَّمييز والفصل: وفي آخره: قال ابن مسعود: «إذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك»، قلت: في هذا السَّنَد نظر، غَسَّان هذا ضَعَفه الدَّارقطنيُّ وغيره،

(1) المدرج إلى المدرج، للسُّيوطيِّ (ص20).

(2) إتمام الدَّراية لقراء النُّقاية، للسُّيوطيِّ (ص53).

(3) المحلَّى بالآثار شرح المُجلَّى بالاختصار، لابن حزم (310-309/2).

(4) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحَجَّاج، للنَّوويِّ (118/4).

(5) خلاصة الأحكام في مهمَّات السُّنن وقواعد الإسلام، للنَّوويِّ (449/1).

(6) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لابن العطار (603/2).

(7) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (164/11).

(8) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، للكورانيِّ (460/2).

(9) الدُّر المنضود في الصَّلَاة والسَّلَام على صاحب المقام المحمود، لابن حجر الهيثميِّ (ص74).

وعبد الرحمن بن ثابت ذكر البيهقي أن ابن معين ضعفه، وبمثل هذا لا تعلل رواية الجماعة الذين جعلوا هذا الكلام متصلاً بالحديث وعلى تقدير صحة السند الذي روي فيه موقوفاً، فرواية من وقف لا تعلل بها رواية من رفع؛ لأنّ الرّفْع زيادة مقبولة على ما أعرفه من مذاهب أهل الفقه والأصول، فيحمل على أنّ ابن مسعود سمعه من النّبيّ صلى الله عليه وسلم، فرواه كذلك مرّة، وأفتى به مرّة أخرى، وهذا أولى من جعله من كلامه، إذ فيه تخطئة الجماعة الذين وصلوه⁽¹⁾.

وكذا العيني بعد أن ذكر كلام من رجّح وقفه؛ إذ قال: والجواب عن جميع ما ذكره من وجوه؛ الأوّل: أنّ أبا داود روى هذا الحديث وسكت عنه، ولو كان فيه ما ذكره لنّبّه عليه؛ لأنّ عادته في كتابه أن يُلَوِّح على مثل هذه الأشياء. الثّاني: زعم أبو زيد الدّبوسي وغيره أنّ هذه الزيادة رواها أبو داود الطيالسي، وموسى بن داود الصّبي، وهاشم بن القاسم، ويحيى بن أبي كثير، ويحيى بن يحيى النّيسابوري في آخرين متصلاً؛ فرواية من رواه مفصلاً لا يقطع بكونه مُدرّجاً؛ لاحتمال أن يكون نسيه ثمّ ذكره، فسمعه هؤلاء متصلاً وهذا مُنفصلاً، أو قاله ابن مسعود فتياً كعادته... الثّالث: أنّ عبد الرحمن بن ثابت الذي ذكره البيهقي قد ضعفه ابن معين... وكذلك غسان بن الرّبيع الذي روى عن عبد الرحمن بن ثابت ضعفه الدّارقطني وغيره، وبمثل هذا لا تعلل رواية الجماعة الذين جعلوا هذا الكلام متصلاً بالحديث، وعلى تقدير صحة السند الذي روي فيه موقوفاً، فرواية من وقف لا تعلل بها رواية من رفع؛ لأنّ الرّفْع زيادة مقبولة على ما عرف من مذاهب أهل الفقه والأصول، فتُحمل على أنّ ابن مسعود رضي الله عنه سمعه من النّبيّ عليه السّلام فرواه كذلك مرّة، وأفتى به مرّة أخرى، وهذا أولى من جعله من كلامه؛ إذ فيه تخطئة الجماعة الذين وصلوه⁽²⁾.

وكذلك المُلّا عليّ القاري؛ بقوله: هذا الموقوف في حكم المرفوع... ثمّ قال: مرفوع بلا خلاف⁽³⁾.

ففي كلامهم نظر؛ لاتّفاق الحقاظ ممّن هم أعلى منهم شأنًا على أنّه من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، وقد أدرج في الخبر⁽⁴⁾.

(1) الجوهر النّقي على سنن البيهقي، لابن التّركماني (174/2-175).

(2) شرح سنن أبي داود، للعيني (250/4).

(3) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمُلّا عليّ القاري (754/2):

(4) قلت: وعلى تقدير ثبوت كون لفظة «فقد تمّت صلاتك» من كلامه صلى الله عليه وسلم تأوّل جماعة معناها؛ فقال الخطّابي في معالم السنن (229/1): يريد معظم الصّلاة؛ من القراءة، والذكر، والخفض، والرّفْع،

وأما تعقّب الإمام مُغلّطاي على الإمام الحاكم في تصحيحه الحديث (مع الزيادة المدرجة) مرفوعاً: فصوابٌ منه؛ لموافقته الحفظ وأئمة هذا الشأن في ذلك، والله أعلم.

المطلب الرابع: تعقّباته على المُحدّثين في تصحيحهم الأحاديث بزعم أنّها على شرط بعض الأئمة؛ بإثباته لخلاف ذلك.

لعلّني أجدني مُضطراً لاستهلال هذا المطلب بالكلام على أمرين هامّين، وهما: معرفة شرط الحديث الصّحيح عند الشّيوخ في صحيحيهما، والثّاني: بيان معنى كون الحديث على شرطهما، أو على شرط أحدهما.

فأقول: اعلم أنّ البخاريّ ومُسلماً لم يُنقل عن واحد منهما أنّه قال: شرطت أن أُخرّج في كتابي ما يكون على الشّروط الفلانيّ على وجه التّفصيل؛ وإنّما يُعرف ذلك من سبر كتبهم⁽¹⁾.

ولعلّ أوّل من صنّف في بيان شرطهم تصنيفاً مُستقلاً ابنُ القيسرانيّ؛ في شروط الأئمة السّنة، ثمّ تبعه الحازميّ؛ فألّف شروط الخمسة، وإن كان قد سبقهم إلى تقرير ذلك أئمة آخرون؛ غير أنّهم لم يُفردوه في تأليف كصنيعهما، والله أعلم.

وأوّل من وقفت على كلام له يتعلّق بما نحن بصددّه؛ الحاكم النّيسابوريّ، في كتابه المدخل إلى كتاب الإكليل، فقد قسّم فيه الحديث الصّحيح إلى عشرة أقسام؛ خمسة متّفق عليها، وخمسة منها مختلف فيها، فالقسم الأوّل من المتّفق عليها: اختيار البخاريّ ومُسلم، وهو الدّرجة الأولى

وإنّما بقي عليه الخروج منها بالسّلام، فكُنّي عن التّسليم بالقيام، إذ كان القيام إنّما يقع عقب السّلام، ولا يجوز أن يقوم بغير تسليم؛ لأنّه يبطل صلاته، وقال ابن عبد البرّ في التّمهيد (231/10): إذا ضمّ إليها ما يجب فيها، من ركوع، وسجود، وقراءة، وتسليم، وسائر أحكامهما، وقال البغويّ في شرح السّنة (19/3): إن صحّ مرفوعاً، فالمراد منه: فقد قضيت معظم صلاتك، ولم يبق عليك إلّا الخروج عنها، وتأولها بنحو قريب من قول من سبق عبد الوهّاب البغداديّ في شرح الرّسالة (161/1)، و(221/2)، فقال: معناه: قاربت الإتمام، وإلى مثله أيضاً ذهب أبو يعلى الفراء، حيث قال في التّعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف (490/2): ومعناه: قرب التّمام؛ لأنّه قد بقي عليه الخروج منها، وقال ابن الرّفعة في كفاية النّبیه في شرح التّنبيه (60/3): أراد مقارنة التّمام، وتأولها بعضهم بتقدير محذوف، فقال ابن بطّال في شرح صحيح البخاريّ (452/2): قوله عليه السّلام لابن مسعود: «إذا فعلت ذلك فقد تمّت صلاتك»، يحتمل أن يكون معناه: إذا سلّمت، بدليل سلامه عليه السّلام في كلّ صلواته، وتعليمه ذلك لأئمّته عملاً ومُعانيّة، وذكر البيهقيّ في معرفة السّنن والآثار (63/3) عن بعض أهل العلم: أنّ ذلك كان قبل أن ينزل التّسليم، وقال الرّويانيّ في بحر المذهب (66/2): وأما خبرهم نحمله على أنّه كان في الأوّل.

(1) يُنظر: شروط الأئمة السّنة، لابن القيسرانيّ (ص 85).

من الصحيح، ومثاله على ما قال: الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة، وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور، وله رواية ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظاً متقناً مشهوراً بالعدالة في روايته، فهذه الدرجة الأولى من الصحيح، وأمّا القسم الثاني من المتقن عليها: فالحديث الصحيح بنقل العدل عن العدل، يرويه الثقات الحفاظ إلى الصحابي، وليس لهذا الصحابي إلا راوٍ واحد، وأمّا القسم الثالث منها: فأخبار جماعة من التابعين عن الصحابة، والتابعون ثقات؛ إلا أنه ليس لكل واحد منهم إلا الراوي الواحد، وأمّا القسم الرابع: فالأحاديث الأفراد الغرائب، التي يرويها الثقات العدول، وقد تفرّد به ثقة من الثقات، وليس لها طرق مخرّجة في الكتب، وأمّا القسم الخامس: فأحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم، ولم يتواتر الرواية عن آبائهم وأجدادهم إلا عنهم، ثم قال: فهذه الأقسام الخمسة مخرّجة في كتب الأئمة، محتجّ بها⁽¹⁾.

غير أن ابن القيسراني تعقّبهُ فيما ذهب إليه، فقال: ولعمري إنّه شرط حسن، لو كان موجوداً في كتابيهما، إلا أننا وجدنا هذه القاعدة التي أسّسها الحاكم منتقضة في الكتابين جميعاً... ولو اشتغلنا بنقض هذا الفصل الواحد في التابعين وأتباعهم، ولمن روى عنهم إلى عصر الشّيوخين لأربى على كتابه المدخل أجمع، إلا أن الاشتغال بنقض كلام الحاكم لا يفيد فائدة، وله في سائر كتبه مثل هذا الكثير عفا الله عنا وعنه⁽²⁾.

وقد جعل ابن القيسراني رواية راوٍ واحد عن الصحابي من شرطهما، مخالفاً الحاكم في اشتراطه رواية اثنين عنه، فقال: شرط البخاري ومسلم: أن يخرّجا الحديث المتقن على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور، من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسنادُه متصلاً غير مقطوع، فإن كان للصحابي راويان فصاعداً فحسن، وإن لم يكن له إلا راوٍ واحد إذا صحّ الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه، وقد ترك البخاري إخراج حديث أقوام معتمداً عليهم؛ تحرياً؛ لشبهة وقعت في نفسه، إلا أن مسلماً أخرج أحاديثهم بإزالة الشبهة⁽³⁾.

وتعقّب الحازمي الحاكم في ذلك أيضاً، فقال: هذا قول من يستطرف أطراف الآثار، ولم يلج تيار الأخبار، وجهل مخارج الحديث، ولم يعثر على مذاهب أهل التّحديث، ومن عرف مذاهب

(1) يُنظر: المدخل إلى كتاب الإكليل، للحاكم (ص33-41)، (ذكر معرفة أنواع الصحيح).

(2) شروط الأئمة السّنة، لابن القيسراني (ص96).

(3) شروط الأئمة السّنة، لابن القيسراني (ص85).

الفقهاء في انقسام الأخبار إلى المتواتر والآحاد، وأتقن اصطلاح العلماء في كيفية مخرج الإسناد، لم يذهب إلى هذا المذهب، وسهل عليه المطلب، ولعمري هذا قول قد قيل، ودعوى قد تقدّمت! حتى ذكره بعض أئمة الحديث في مدخل الكتابين⁽¹⁾.

ثمّ قال بعد نقله كلامه بتمامه: ولم يصب في قسم من هذه الأقسام، وسنبين أوهامه فيما بعد، وربّما لو رُوجع وطولب بالدليل، وكُلّف البحث والسّبر عن مخارج الأحاديث المخرّجة في الكتابين، بالاستقراء وتتبع الطُّرق وجمع التّراجم والمشايخ وتأليف الأبواب، لاستوعر السّبيل، ولم يتّضح له فيه دليل، إلّا في قدر من ذلك قليل، وآفة العلوم التّقليد⁽²⁾.

وقال مرّة: وأمّا قوله: إنّ شرط الشيخين إخراج الحديث عن عدلين وهلمّ جرّاً إلى أن يتّصل الحديث؛ فليس كذلك أيضاً لأنّهما قد خرّجا في كتابيهما أحاديث جماعة من الصّحابة، ليس لهم إلّا راوٍ واحد، وأحاديث لا تُعرف إلّا من جهة واحدة⁽³⁾، ثمّ ذكر أمثلة تردّد تقسيم الحاكم⁽⁴⁾.

ثمّ قال: اعلم أنّ لهؤلاء الأئمة مذاهب في كيفة استنباط مخارج الحديث، نشير إليها على سبيل الإيجاز، وذلك أنّ مذهب من يخرج الصّحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه وفيمن روى عنهم وهم ثقات أيضاً، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمهم إخرجه، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخرجه إلّا في الشّواهد والمُتابعات، وهذا باب فيه غموض، وطريقه معرفة طبقات الرّواة عن راوي الأصل ومراتب مداركهم. ولنوضح ذلك بمثال، وهو أن يعلم مثلاً أن أصحاب الزُّهريّ على طبقات خمس، ولكلّ طبقة منها مزيّة على التي تليها وتفاوت. فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصّحّة، وهو غاية مقصد البخاريّ. والطّبقة الثّانية شاركت الأولى في العدالة، غير أنّ الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة للزُّهريّ، حتى كان فيهم من يزايله في السّفر، ويلزمه في الحضر، والطّبقة الثّانية لم تلازم الزُّهريّ إلّا مدّة يسيرة فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى، وهم شرط مسلم. والطّبقة الثّالثة جماعة لزموا الزُّهريّ مثل أهل الطبقة الأولى، غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فهم بين الرّد والقبول، وهم شرط أبي داود والنّسائيّ. والطّبقة الرّابعة قوم شاركوا أهل الطبقة الثّالثة في الجرح والتّعديل وتفردوا بقلّة ممارستهم لحديث الزُّهريّ؛ لأنّهم لم يصاحبوا

(1) شروط الأئمة الخمسة، للحازميّ (ص113).

(2) شروط الأئمة الخمسة، للحازميّ (ص122).

(3) شروط الأئمة الخمسة، للحازميّ (ص129).

(4) يُنظر: شروط الأئمة الخمسة، للحازميّ (ص135-142).

الزُّهريّ كثيرًا، وهم من شرط أبي عيسى الترمذيّ. وفي الحقيقة شرط الترمذيّ أبلغ من شرط أبي داود؛ لأنّ الحديث إذا كان ضعيفًا أو مطلقه من حديث أهل الطبقة الرابعة فإنّه يبين ضعفه وينبّه عليه، فيصير الحديث عنده من باب الشّواهد والمتابعات، ويكون اعتماده على ما صحّ عند الجماعة، وعلى الجملة فكتابه مشتمل على هذا الفنّ، فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود. والطّبقة الخامسة نفر من الضّعفاء والمجهولين، لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلّا على سبيل الاعتبار والاستشهاد، وهم عند أبي داود فمن دونه، فأما عند الشيخين فلا... وقد يخرج البخاريّ أحيانًا عن أعيان الطبقة الثّانية، ومسلم عن أعيان الطبقة الثّالثة، وأبو داود عن مشاهير الطبقة الرابعة، وذلك لأسباب تقتضيه، وليس غرضي في هذا المثال ترتيبهم على وزن ما قد خرّجوا في الصّحاح، وإنّما قصدي التّنبيه والتّعريف⁽¹⁾.

وقال ابن الملقّن رادًا على الحاكم ما اختاره: هذا الشرط الذي ذكره غلط فيه؛ فإنّهما أخرجا عدة أحاديث ليس لها إلا راو واحد⁽²⁾.

ثمّ قال: وأغرب من هذا قول الميانشيّ: إنّ شرطهما في صحيحهما أن لا يدخل فيهما إلّا ما صحّ عندهما؛ وذلك ما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان فصاعدًا، وما نقله عن كلّ واحد من الصّحابة أربعة من التّابعين فأكثر، وأن يكون عن كلّ واحد من التّابعين أكثر من أربعة⁽³⁾.

قلت: ثمّ تتابع أئمّة هذا الفنّ على بيان شرطهما، وذلك في كتبهم المؤلّفة في علوم الحديث، وغيره، وليس في كلامهم زيادة على ما قرّره من قدّمت ذكرهم، والله أعلم.

وأما معنى قولهم: الحديث على شرطهما، أو على شرط أحدهما؛ فأوّل من رأيت استعمل هذه العبارة: الدّارقطنيّ في كتابه الإلزامات، فقد قال في أوّله: ذكر ما حضرنى ذكره ممّا أخرج به البخاريّ ومسلم، أو أحدهما من حديث بعض التّابعين، وتركنا من حديثه شبيهًا به، ولم يخرجاه، أو من حديث نظير له من التّابعين الثّقات، ما يلزم إخراجهم على شرطهما ومذهبهما⁽⁴⁾.

ثمّ جاء بعده الحاكم؛ فشهر هذه العبارة، وأكثر من استعمالها؛ بل جعلها أصلًا بنى عليه كتابه المستدرک، حيث قال في مقدّمة مستدركه: سألني جماعة من أعيان أهل العلم بهذه المدينة

(1) يُنظر: شروط الأئمّة الخمسة، للحازميّ (ص150-156).

(2) المقنع في علوم الحديث، لابن الملقّن (68/1).

(3) المقنع في علوم الحديث، لابن الملقّن (68/1).

(4) الإلزامات والتّشعّب، للدّارقطنيّ (ص64).

وغيرها أن أجمع كتابًا يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل، ومسلم بن الحجاج بمثلها، إذ لا سبيل إلى إخراج ما لا علة له، فإنَّهما رحمهما الله لم يدعيا ذلك لأنفسهما. وقد خرَّج جماعة من علماء عصرهما، ومن بعدهما، عليهما أحاديث قد أخرجاهما، وهي معلولة، وقد جهدت في الذبَّ عنهما في المدخل إلى الصحيح، بما رضىه أهل الصنعة، وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتجَّ بمثلها الشيخان رضي الله عنهما أو أحدهما، وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء أهل الإسلام أنَّ الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة، والله المعين على ما قصدته، وهو حسبي ونعم الوكيل⁽¹⁾.

فقد بيَّن الحاكم كما نلاحظ أنَّ شرطه في إخراج الأحاديث في مستدركه: أن يكون رواتها ثقات، يحتجَّ بمثلها البخاري ومسلم، أو أحدهما.

فمن ثمَّ اختلف الأئمة في بيان مراده بقوله: "قد احتجَّ بمثلها الشيخان".

فذهبت طائفة منهم إلى أنَّ مراده بذلك: أن يكون نفس رجال إسناده محتجَّ بهم في كتابيهما، أو كتاب أحدهما.

قال ابن الصلاح: واعتنى الحاكم أبو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين، وجمع ذلك في كتاب سمَّاه المستدرک، أودعه ما ليس في واحد من الصحيحين ممَّا رآه على شرط الشيخين، قد أخرجنا عن رواته في كتابيهما، أو على شرط البخاري وحده، أو على شرط مسلم وحده⁽²⁾.

وتبعه على ذلك النووي، فقال: ومعنى كونه على شرطهما: أنَّهما أخرجنا لرواته في صحيحهما⁽³⁾، وقال مرة: المراد بقولهم على شرطهما في كتابيهما: أن يكون رجال إسناده في كتابيهما؛ لأنَّه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما⁽⁴⁾.

(1) المستدرک على الصحيحين، للحاكم (3-2/1)، (المقدمة).

(2) معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، لابن الصلاح (ص 21-22)، (معرفة الصحيح من الحديث).

(3) إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق صلى الله عليه وسلم، للنووي (124/1).

(4) يُنظر: التُّكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي (198/1).

وعلى هذا أيضًا كان عمل الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد، فإنه قد ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط البخاريّ مثلاً، ثمّ يعترض عليه بأنّ فيه فلائناً ولم يخرج له البخاريّ، وكذلك فعل الحافظ الذهبيّ في مختصر المستدرک⁽¹⁾.

قلت: وقد رأى الزركشيّ أنّ صنيع الحاكم في مستدركه قد يفهم منه ما يؤيد هذا المذهب؛ فإنه كان كثيراً ما يقول عقب أحاديث يخرجها: صحيح على شرط مسلم -مثلاً-؛ فقد احتجّ بفلان وفلان، يقصد المذكورين في سنده، وهذا ممّا يقوّي إرادته نفس رجال الصّحيح⁽²⁾.

وقال ابن حجر: تصرف الحاكم يقوّي أحد الاحتمالين اللّذين ذكرهما شيخنا رحمه الله تعالى⁽³⁾، فإنه إذا كان عنده الحديث قد أخرجاً أو أحدهما لرواته، قال: صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما، وإذا كان بعض رواته لم يخرجاً له، قال: صحيح الإسناد حسب. ويوضح ذلك قوله -في باب التوبة- لمّا أورد حديث أبي عثمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «لا تنزع الرّحمة إلّا من شقيّ»⁽⁴⁾، قال: "هذا حديث صحيح الإسناد، وأبو عثمان هذا ليس هو النهديّ، ولو كان هو النهديّ لحكمت بالحديث على شرط الشيخين؛ فدلّ هذا على أنّه إذا لم يخرجاً لأحد رواة الحديث لا يحكم به على شرطهما، وهو عين ما ادّعى ابن دقيق العيد، وغيره، وإن كان الحاكم قد يغفل عن هذا في بعض الأحيان، فيصحّح على شرطهما بعض ما لم يخرجاً لبعض رواته، فيحمل ذلك على السهو والنسيان، ويتوجه به حينئذ عليه الاعتراض، والله أعلم⁽⁵⁾.

وقال مرة: فلو قصد بكلمة "مثل" معناها الحقيقيّ حتى يكون المراد: احتجّ بغيرها ممّن فيهم من الصّفات مثل ما في الرّواة الذين خرجاً عنهم، لم يقل قطّ على شرط البخاريّ، فإنّ شرط مسلم دونه فما كان على شرطه فهو على شرطهما؛ لأنّه حوى شرط مسلم وزاد⁽⁶⁾.

(1) يُنظر: النّكت على مقدّمة ابن الصّلاح، للزّركشيّ (198/1).

(2) يُنظر: النّكت على مقدّمة ابن الصّلاح، للزّركشيّ (199-198/1).

(3) الاحتمال الأوّل: ما أخرجاً عن رواته أنفسهم في كتابيهما، والثّاني: بمثل رواتها، لا بهم أنفسهم، وسيأتي ذكر كلامه لاحقاً.

(4) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه على الصّحيحين (4/248/ح7727)، (كتاب التّوبة والإنابة، ارحم من في الأرض يرحمك من في السّماء).

(5) النّكت على كتاب ابن الصّلاح، لابن حجر (320/1).

(6) يُنظر: البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، للسّيوطيّ (714/2).

وقال مرة: مراده بالمثل في قوله: "خرَجَ لمثلها الشَّيْخَان" أعمُّ من العين والشَّبه، وصنيعه يوضِّح ذلك؛ فإنَّه إذا روى حديثاً بإسناد خرَجَ لرواته البخاريُّ، قال: صحيح على شرط البخاريِّ، ولو كان مراده بالمثل معناه الحقيقي، لزمه في كلِّ إسناد جمع شرط البخاريِّ أن يقول: إنَّه على شرطهما؛ لأنَّ شرطه أصعب من شرط مسلم⁽¹⁾.

وقال السَّخَاوِيُّ بعد ذكره مذهب ابن الصَّلَاح ومن تبعه: ولا ينافيه قوله في خطبة مستدركه: "وأنا أستعين الله تعالى على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتجَّ بمثلها الشَّيْخَان أو أحدهما؛ لأنَّا نقول: المثلية أعمُّ من أن تكون في الأعيان أو الأوصاف، لا انحصار لها في الأوصاف، لكنَّها في أحدهما حقيقة، وفي الآخر مجاز، فاستعمل المجاز، حيث قال عقب ما يكون عن نفس رواتهما: "على شرطهما"، والحقيقة حيث قال عقب ما هو عن أمثال رواتهما: "صحيح" أفاده شيخنا. وعليه مشى في توضيح النُّخبة، فقال: لأنَّ المراد به -يعني بشرطهما- رواتهما مع باقي شروط الصَّحيح، يعني من نفي الشُّذوذ والعلَّة، وسبقه لنحوه غيره، قال رجل لشريح: إنِّي قلت لهذا: اشتر لي مثل هذا الثَّوب الذي معك، فاشترى ذلك الثَّوب بعينه، فقال شريح: لا شيء أشبه بالشيء من الشيء بعينه، وألزمه أخذ الثوب. وكذا هل المراد بالمثلية عندهما أو عند غيرهما؟ الظاهر -كما قال المؤلف- الأول، وتُعرف بتتصيصهما، وقَلَّما يوجد ذلك، أو بالألفاظ الدَّالة على مراتب التَّعديل، ولكن ينبغي ملاحظة حال الرَّاوي مع شيخه؛ فقد يكون من شرط الصَّحيح في بعض شيوخه دون بعض، وعدم النَّظر في هذا من جملة الأسباب المقتضية لوهم الحاكم، ولذا لما قال عقب حديث أخرجه من طريق الحسن عن سمرة: "صحيح على شرط البخاريِّ"، قال ابن دقيق العيد: ليس من رواية الحسن عن سمرة من شرط البخاريِّ، وإن أراد أنَّ الحسن أو سمرة في الجملة من شرطه، فهو من شرط مسلم أيضاً. انتهى. فعلم منه أنَّ الشَّرط إنَّما يتمُّ إذا خرَجَ لرجال السَّنَد بالصورة المجتمعة، ويمكن أن يجاب عن الحاكم: بأنَّه أراد أنَّ مسلماً ينفي سماع الحسن من سمرة أصلاً، والبخاريُّ ممَّن يثبت ذلك، بدليل إخراجهِ في صحيحهِ من حديث حبيب بن الشَّهيد، أنَّه قال: قال لي ابن سيرين: سئل الحسن ممَّن سمع حديث العقبة؟ فسألته، فقال: من سمرة⁽²⁾.

غير أنَّ الزُّركشيَّ قد ردَّ هذا المذهب جملةً، فجعل مرادَ الحاكم: أن يكون رجال إسناده قد احتجَّ بمثلهم الشَّيْخَان، أو أحدهما، فقال معقِّباً على كلام ابن الصَّلَاح: ما ذكره في شرطه قد

(1) يُنظر: التُّكت الوفيَّة بما في شرح الألفيَّة، للبِقاعي (1/142).

(2) فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث، للسَّخَاوِيُّ (1/70-71).

تبعه عليه النَّوَوِيُّ، وابنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، وَغَيْرُهُمَا، وَكَأَنَّهُمْ لَمْ يَقِفُوا عَلَى شَرْطِ الْحَاكِمِ الَّذِي فِي خُطْبَةِ الْمُسْتَدْرَكِ مَا نَصُّهُ: وَأَنَا أَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَى إِخْرَاجِ أَحَادِيثِ رَوَاتِهَا ثِقَاتٍ، قَدْ احْتَجَّ بِمِثْلِهَا الشَّيْخَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا... وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْهُمْ بِحَسَنٍ؛ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ كَلَامِ الْحَاكِمِ فِي خُطْبَتِهِ أَنَّهُ لَمْ يَشْتَرِطْ نَفْسَ الرِّجَالِ الْمُخْرَجِ لَهُمْ فِي الصَّحِيحِ، بَلْ اشْتَرِطَ رَوَاةَ احْتَجَّ بِمِثْلِهِمُ الشَّيْخَانِ، أَوْ أَحَدَهُمَا، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي مَنَازَعَتُهُ فِي تَحْقِيقِ الْمِمَّاثِلَةِ بَيْنَ رِجَالِهِ وَرِجَالِ الصَّحِيحِينَ. نَعَمْ الْقَوْمُ مَعْذُورُونَ فَإِنَّهُ قَالَ عَقِبَ أَحَادِيثِ أَخْرَجَهَا: هُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ احْتَجَّ بِفُلَانٍ وَفُلَانٍ، يَعْنِي الْمَذْكُورِينَ فِي سَنَدِهِ، فَهَذَا مِنْهُ جَنُوحٌ إِلَى إِرَادَةِ نَفْسِ رِجَالِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ يَخَالِفُ مَا ذَكَرَهُ فِي مَقْدَمَةِ كِتَابِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ خَالَفَ الْإِسْطِلَاحِينَ فِي أَثْنَاءِ كِتَابِهِ، وَقَالَ لَمَّا أَخْرَجَ التَّأْرِيخَ وَالسَّيْرَ: وَلَا بَدَّ لَنَا مِنْ نَقْلِ كَلَامِ ابْنِ إِسْحَاقَ وَالْوَاقِدِيِّ⁽¹⁾.

وَقَالَ ابْنُ الْمُلَقَّنِ بَعْدَ نَقْلِهِ عِبَارَةَ الْحَاكِمِ الَّتِي فِي مَقْدَمَةِ مُسْتَدْرَكِهِ: هُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ مَرَادَهُ بِقَوْلِهِ: عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا: أَنَّ رِجَالِ إِسْنَادِهِ احْتَجَّ بِمِثْلِهِمْ، لَا أَنَّ نَفْسَ رِجَالِهِ احْتَجَّ بِهِمْ⁽²⁾.

وَقَالَ الْبُلْقِينِيُّ: إِيْرَادُ كَوْنِ الرَّجُلِ لَمْ يَخْرُجْ لَهُ مَنَ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ، لَا يُلْتَقَتُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَلْتَزِمِ الْعَيْنَ بِلِ الشَّيْءِ⁽³⁾.

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ: قَوْلُهُ: "بِمِثْلِهَا"، أَيُّ: بِمِثْلِ رَوَاتِهَا، لَا بِهِمْ أَنْفُسُهُمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ: بِمِثْلِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ بِمِثْلِهَا إِذَا كَانَتْ بِنَفْسِ رَوَاتِهَا، وَفِيهِ نَظَرٌ⁽⁴⁾.

وَقَالَ مَرَّةً رَأْدًا عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ: قَوْلُهُ: "مِمَّا رَأَى عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ قَدْ أَخْرَجَا عَنْ رَوَاتِهِ فِي كِتَابَيْهِمَا": فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ مَا هُوَ عَلَى شَرْطِهِمَا هُوَ مِمَّا أَخْرَجَا عَنْ رَوَاتِهِ فِي كِتَابَيْهِمَا، وَلَمْ يَرِدِ الْحَاكِمُ ذَلِكَ، فَقَدْ قَالَ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ الْمُسْتَدْرَكِ: "وَأَنَا أَسْتَعِينُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى إِخْرَاجِ أَحَادِيثِ رَوَاتِهَا ثِقَاتٍ، قَدْ احْتَجَّ بِمِثْلِهَا الشَّيْخَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا". فَقَوْلُ الْحَاكِمِ: "بِمِثْلِهِمَا"، أَيُّ: بِمِثْلِ رَوَاتِهَا، لَا بِهِمْ أَنْفُسُهُمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِمِثْلِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، وَفِيهِ نَظَرٌ⁽⁵⁾.

(1) النُّكْتُ عَلَى مَقْدَمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ، لِلزُّرْكَشِيِّ (198/1-199).

(2) الْبَدْرِ الْمُنِيرُ فِي تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْوَاقِعَةِ فِي الشَّرْحِ الْكَبِيرِ، لِابْنِ الْمُلَقَّنِ (312/1).

(3) مُحَاسِنُ الْإِسْطِلَاحِ، لِلْبُلْقِينِيِّ (ص 165).

(4) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ، لِلْعِرَاقِيِّ (129/1).

(5) النَّقْيِيدُ وَالْإِيضَاحُ شَرْحُ مَقْدَمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ، لِلْعِرَاقِيِّ (ص 30).

ثمَّ بيَّن معنى المثليَّة في موضع آخر بقوله: وتحقيق المثليَّة أن يكون بعض من لم يخرج عنه من الصَّحيح مثل من خرَّج عنه فيه، أو أعلى منه عند الشَّيخين، وتعرف المثليَّة عندهما إمَّا بنصَّهما على أنَّ فلانًا مثل فلان، أو أرفع منه، وقلَّما يوجد ذلك، وإمَّا بالألفاظ الدالَّة على مراتب القبول، كأن يقولوا في بعض من احتجَّ به: ثقة، أو ثبت، أو صدوق، أو لا بأس به، أو غير ذلك من ألفاظ التَّعديل، ثمَّ يوجد عنهما أنَّهما قالا ذلك أو أعلى منه في بعض من لم يحتجَّ به في كتابيهما، فيستدلُّ بذلك على أنَّه عندهما في رتبة من احتجَّ به؛ لأنَّ مراتب الرُّواة معيار معرفتها ألفاظ الجرح والتَّعديل؛ ولكن هنا أمر فيه غموض لا بدَّ من الإشارة إليه وذلك أنَّهم لا يكتفون في النَّصَّح بمجرد حال الرَّأي في العدالة والاتِّصال من غير نظر إلى غيره، بل ينظرون في حاله مع من روى عنه في كثرة ملازمته له، أو قلَّتها، أو كونه من بلده ممارسًا لحديثه أو قريبًا من بلد من أخذ عنه، وهذه أمور تظهر بتصفح كلامهم وعملهم في ذلك⁽¹⁾.

وجعل بعضهم مراده من ذلك: أن يكون إسناد الحديث الذي يخرج به محتجًا برواته في الصَّحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع -أي: على نفس النَّسق والكيفيَّة- وأن يكون مع ذلك سالمًا من العلل.

قال ابن حجر: أن يكون إسناد الحديث الذي يخرج به محتجًا برواته في الصَّحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع، سالمًا من العلل، واحترزنا بقولنا على صورة الاجتماع عمَّا احتجَّ برواته على صورة الانفراد؛ كسفيان بن حسين عن الزُّهري، فإنَّهما احتجَّا بكلِّ منهما، ولم يحتجَّا برواية سفيان بن حسين عن الزُّهري؛ لأنَّ سماعه من الزُّهريِّ ضعيف دون بقية مشايخه. فإذا وجد حديث من روايته عن الزُّهريِّ فلا يُقال على شرط الشَّيخين؛ لأنَّهما احتجَّا بكلِّ منهما، بل لا يكون على شرطهما إلَّا إذا احتجَّا بكلِّ منهما على صورة الاجتماع، وكذا إذا كان الإسناد قد احتجَّ كلُّ منهما برجل منه ولم يحتجَّ بآخر منه، كالحديث الذي يروى عن طريق شعبة مثلاً عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عبَّاس رضي الله تعالى عنهما، فإنَّ مسلماً احتجَّ بحديث سماك إذا كان من رواية الثَّقَات عنه، ولم يحتجَّ بعكرمة، واحتجَّ البخاريُّ بعكرمة دون سماك، فلا يكون الإسناد والحالة هذه على شرطهما، فلا يجتمع فيه صورة الاجتماع... واحترزت بقولي أن يكون سالمًا من العلل بما إذا احتجَّا بجميع رواته على صورة الاجتماع إلَّا أنَّ فيهم من وصف بالتَّدليس أو اختلط في آخر عمره، فإنَّنا نعلم في الجملة أنَّ الشَّيخين لم يخرجَّا من رواية المدَّلسين بالعننة إلَّا ما تحقَّق أنَّه مسموع لهم من جهة أخرى، وكذا لم يخرجَّا من حديث

(1) يُنظر: البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، للسُّيوطي (709/2-710).

المختلطين عمّن سمع منهم بعد الاختلاط إلا ما تحقّق أنّه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط. فإذا كان كذلك لم يجز الحكم للحديث الذي فيه مدّلس قد عنعنه أو شيخ سمع ممّن اختلط بعد اختلاطه، بأنّه على شرطهما، وإن كانا قد أخرجنا ذلك الإسناد بعينه إلا إذا صرّح المدّلس من جهة أخرى بالسّماع وصحّ أن الراوي سمع من شيخه قبل اختلاطه، فهذا يُوصف بكونه على شرطهما أو على شرط أحدهما⁽¹⁾.

فيتحصّل من ذلك كلّه أنّ المراد بشرط الشّيخين أو أحدهما أحدُ ثلاثة احتمالات: الأوّل: المثليّة المجازيّة (العين)، وهي أن يكون نفسُ رجالِ إسنادِ الحديث محتجّ بهم في كتابيهما، أو كتاب أحدهما، والثّاني: المثليّة الحقيقيّة (الشّبه)، وهي أن يكون رجالِ إسنادِ الحديث قد احتجّ بمثلهم الشّيخان، أو أحدهما، والثّالث: أن يراد بالمثليّة أن يكون نفسُ رجالِ إسنادِ الحديث محتجّ بهم في كتابيهما، أو في كتاب أحدهما على نفس الصّورة المحتجّ بها عندهما أو عند أحدهما، ولا يتمّ ذلك إلا بمعرفة طريقتهم في الانتقاء، مع كون الحديث سالمًا من الشّدوذ والعلل، دون الاقتصار على معرفة أحوال الرّواة، والله أعلم.

التّعقب الأوّل: تعقبه على الإمام الحاكم في تصحيحه لحديث أبي طريف: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ»، بزعم أنّه من رجال مسلم.

• نصّ التعقب:

قال الإمام مُغلّطاي عقب الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: ثنا سويد بن سعيد، ثنا عليّ بن مُسهر، عن أبي سفيان طريف السّعديّ. (ح) ونا أبو كريب، نا أبو معاوية، عن أبي سفيان السّعديّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدريّ، عن النّبيّ صلى الله عليه وسلم قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»⁽²⁾:

"وحديث عليّ أجودُ إسنادًا وأصحُّ من حديث أبي سعيد، وخالف ذلك الحاكم لما ذكره من جهة الثّوريّ عن أبي سفيان عن أبي نضرة به، قال: هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وشواهده عن أبي سفيان عن أبي نضرة كثيرة؛ فقد رواه أبو حنيفة، وحمزة

(1) يُنظر: النّكت على كتاب ابن الصّلاح، لابن حجر (314/1-315).

(2) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (218/1ح328)، (أبواب الطّهارة وسُننها، باب الثّهي عن الخلاء على قارعة الطّريق)، وهو ضعيف؛ إلا أنّه يرتقي بالمّابعة إلى درجة الحديث الحسن؛ كما سيأتي بيانه.

الزِّيَّات، وأبو مالك النَّخَعِيُّ، وأشهر إسناده فيه حديث ابن عقيل⁽¹⁾. انتهى. وفيما قاله نظر؛ وذلك لأنَّ أبا طريف لم يخرج مسلم له شيئاً⁽²⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

يتبين ممَّا سبق أنَّ تعقب الإمام مُغلَطَاي على الإمام الحاكم مبنيٌّ على أنَّ أبا طريف لم يخرج مسلم له شيئاً، فلا يكون حديثه على شرطه.

ولا بدَّ من النظر في رواية إسناده الحاكم؛ لمعرفة كونه على شرط مسلم، أو لا.

أخرج الإمام الحاكم هذا الحديث في مُستدرِّكه على الصَّحَّاحين، فقال: حدَّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أبو المثنَّى العنبريُّ، قال: ثنا أبو عمرو الضَّرير، ثنا حَسَّان بن إبراهيم، عن سعيد بن مسروق الثوري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ». هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وشواهدة عن أبي سفيان، عن أبي نضرة كثيرة، فقد رواه أبو حنيفة، وحمزة الزِّيَّات، وأبو مالك النَّخَعِيُّ، وغيرهم، عن أبي سفيان، وأشهر إسناده فيه حديث عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد ابن الحنفية، عن علي، والشَّيْخَان قد أعرضا عن حديث ابن عقيل أصلاً⁽³⁾.

(1) ينظر: المُستدرِّك على الصَّحَّاحين، للحاكم (1/132/456)، (كتاب الطَّهارة، مفتاح الصَّلَاة الوضوء وتحريمها التَّكْبِير وتحليلها التَّسْلِيم).

(2) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لِْمُغَلَطَاي (1/84-85).

(3) أخرجه الإمام الحاكم في مُستدرِّكه على الصَّحَّاحين (1/132/456)، (كتاب الطَّهارة، مفتاح الصَّلَاة الوضوء وتحريمها التَّكْبِير وتحليلها التَّسْلِيم).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في التَّعَقُّب الأوَّل من المطلب الثَّاني من هذا المبحث.

دراسة الإسناد:

سبقَت دراسة إسناده.

الحكم على الحديث:

ضعيف في أصله، إلَّا أنَّه يرتقي بالمتابعة إلى درجة الحديث الحسن.

وقد سبق الكلام على هذا الحديث في التَّعَقُّبِ الأوَّل من المطلب الثَّاني من هذا المبحث⁽¹⁾، وبيَّنَّا هناك خطأ مَنْ جعل راويه عن أبي نضرة أبا سفيان الثَّوريَّ، وإنَّما راويه أبو سفيان السَّعديُّ، كما قال ابن حَبَّان: ما روى هذا الخبر عن أبي نضرة إلا أبو سفيان السَّعديُّ⁽²⁾.

فينبغي -عند النَّظر في أحوال رجال هذا الإسناد- ملاحظة أنَّ الحديث حديث أبي سفيان السَّعديِّ.

فيه: أبو عُمَر الضَّرير الأكبر؛ حفص بن عمر البصريُّ: لم يخرِّج له الشَّيخان، وهو صدوق علامة؛ كما مرَّ سابقًا.

وفيه: طريف بن شهاب؛ أبو سفيان السَّعديُّ: لم يخرِّج له الشَّيخان، وهو ضعيف جدًّا؛ كما مرَّ سابقًا.

وفيه: المُنذر بن مالك بن قُطعة؛ أبو نضرة: أخرج له مسلم⁽³⁾، ولم يخرِّج له البخاريُّ، وهو ثقة⁽⁴⁾.

وبقيَّة رواة هذا الإسناد مخرَّج لهم في الصَّحيحين، سوى أبي بكر محمَّد بن أحمد بن بالويه، وأبي المُنثَّى العنبريَّ، وليس هما من طبقة شيوخ البخاريِّ ومسلم.

قلت: ليس الحديث على شرط الشَّيخين ولا على شرط أحدهما؛ لأنَّ أكثر رواته ليسوا ممَّن رويًا لهم، بل ولا يماثلونهم، ولم يجرَّ هذا الحديث بإسناد جميع رواته ثقات حتى يحكم له بشرطهما مثلاً وشبهًا، فانتهى كونه على شرطهما أو على شرط واحد منهما؛ لانتفاء الاحتمالات الثلاثة في بيان معنى الشرط، والله أعلم.

قال ابن رجب: وأمَّا حديث: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَخْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ» فليس هو من شرط البخاريِّ، مع تعدُّد طرقه⁽⁵⁾.

قلت: وقد بدى لي أوَّل الأمر أن أعتذر عن الإمام الحاكم؛ إذ إنَّه لما ظنَّ أنَّ أبا سفيان المذكور في الإسناد هو سعيد الثَّوريُّ والدُّ سفيان: حكم بأنَّه على شرط مسلم، فكيف وفي

(1) يُنظر: (ص38-50).

(2) كتاب المجروحين من المُحدِّثين، لابن حَبَّان (1/488/510).

(3) يُنظر: تسمية من أخرجهم البخاريُّ ومسلم، للحاكم (ص242/1750).

(4) يُنظر: تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص546/6890).

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاريِّ، لابن رجب (6/309).

الإسناد من تكلم فيه سوى أبي سفيان السَّعْدِيّ، فأبو عُمر الضَّرِير، ليس هو بثقة، ولا ممَّن يحتج بمثله صاحباً الصَّحِيحِينَ.

وعلى ذلك فيكون الإمام مُغْلَطَاي مصيباً في تعقبه على الإمام الحاكم؛ سواء قصد بالشرط الإخراج لعين الرواة المخرَج لهم في الصَّحِيحِينَ، أو قصد به الإخراج لأمثالهم رتبة ومنزلة، والله أعلم.

التَّعْقُبُ الثَّانِي: تعقبه على الإمام الحاكم في زعمه أنَّ حديثَ ابن عَبَّاس رضي الله عنهما في النَّسْوِكَ على شرط الشَّيْخِينَ، وإنَّما هو من شرط البخاريَّ وحده.

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغْلَطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا سفيان بن وكيع، ثنا عَنَّا بن عليٍّ، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عَبَّاس: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَأْذِنُ»⁽¹⁾:

"وقال الحاكم عندما خرَّجه من حديث محمد بن حيَّان نا عَنَّا: هذا حديثٌ صحيح على شرط الشَّيْخِينَ ولم يخرجاه⁽²⁾، وليس كما زعم؛ لكونه على شرط البخاريَّ وحده؛ لتقرُّده بعَنَّا فيما ذكره ابنُ سرور وغيره⁽³⁾، عندما رواه عن محمد بن عبد الله بن بَزِيع، نا عَنَّا، فذكره مُختَصراً⁽⁴⁾، وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن الأعمش إلاَّ عَنَّا بن عليٍّ، وهو ثقة"⁽⁵⁾.

• مناقشةُ التَّعْقُبِ، وبيانُ الرَّاجِحِ:

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سُنَّه (1/192/ح288)، (أبواب الطَّهارة وسُنَّهها، باب السَّوَاك)، وهو صحيح؛ كما سيأتي بيانه.

(2) المُستدرك على الصَّحِيحِينَ، للحاكم (1/145/ح516)، (كتاب الطَّهارة، استنانه عليه الصَّلَاة والسَّلَام في مرض موته).

(3) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (7/244/4397)، حيث قال: "روى له الجماعةُ إلاَّ مُسْلِماً"، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (19/335/3791)، حيث رمز له بذلك.

(4) أخرج حديثه الإمام البخاريُّ في صحيحه (3/144/ح2520)، (كتاب العتق، باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف أو الآيات).

(5) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغْلَطَاي (1/110).

يَتَبَيَّنُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ تَعَقُّبَ الْإِمَامِ مُغْلَطًا عَلَى الْإِمَامِ الْحَاكِمِ مَبْنِيٌّ عَلَى تَفَرُّدِ الْبُخَارِيِّ
بِالْإِخْرَاجِ لِعَثَامٍ، دُونَ مُسْلِمٍ، وَعَلَى ذَلِكَ فَيَكُونُ الْحَدِيثُ عِنْدَهُ عَلَى شَرْطِهِ وَحْدَهُ.

وَلَا بَدَّ مِنَ النَّظَرِ فِي رِوَاةِ إِسْنَادِ الْحَاكِمِ؛ لِمَعْرِفَةِ كَوْنِهِ عَلَى شَرْطِهِمَا أَوْ شَرْطِ أَحَدِهِمَا، أَوْ لَا.

أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْحَاكِمُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ عَلَى الصَّحِيحِينَ، فَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَبَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَلَّانَ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ، ثنا عَثْمَانُ بْنُ
عَلِيٍّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ
فَيَسْتَأْذِنُ». هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجَاهُ⁽¹⁾.

فِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ: أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ⁽²⁾، وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ،

(1) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ عَلَى الصَّحِيحِينَ (1/145/516)، (كِتَابُ الطَّهَارَةِ، اسْتِثْنَانُهُ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ).

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنُفِهِ (2/215/1800)، (كِتَابُ الطَّهَارَةِ، مَا ذَكَرَ فِي السَّوَاكِ) بِمِثْلِهِ،
وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (2/480/1906)، (مُسْنَدُ بَنِي هَاشِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بِنِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِمِثْلِهِ، وَالْإِمَامُ ابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ
(1/192/288)، (أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ السَّوَاكِ) بِمِثْلِهِ، وَ(2/349/1321)، (أَبْوَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ
وَالسُّنَّةِ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ) بِمِثْلِهِ مُخْتَصَرًا، وَالْإِمَامُ النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ الْكُبْرَى
(1/237/404)، (كِتَابُ الصَّلَاةِ، كَيْفَ الصَّلَاةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ) بِمِثْلِهِ، وَ(2/135/1345)، (كِتَابُ
الْمَسَاجِدِ، صِفَةُ صَلَاةِ اللَّيْلِ) بِمِثْلِهِ، وَالْإِمَامُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (4/367/2485)، وَ(5/82/2681)، (أَوَّلُ
مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ) بِمِثْلِهِ، وَالْإِمَامُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ (12/17/12337)، (بَابُ الْعَيْنِ، سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) بِمِثْلِهِ، وَالْإِمَامُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ (10/139/137/138)، (مِنْ
اسْمِهِ عَبْدِ اللَّهِ، حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) بِمِثْلِهِ؛ سَبْعَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَثَامِ بْنِ
عَلِيٍّ، بِهِ.

دِرَاسَةُ الْإِسْنَادِ:

جَمِيعُ رَوَاتِهِ ثِقَاتٌ.

الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

صَحِيحٌ؛ كَمَا قَالَ الْحَاكِمُ.

(2) يُنْظَرُ: تَسْمِيَةُ مَنْ أَخْرَجَهُمُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، لِلْحَاكِمِ (ص226/1588)، وَالْمَعْلَمُ بِشَيْخِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، لِابْنِ
خُلْفُونَ (ص218/186).

وهو: ثقة⁽¹⁾.

وفيه: عثام بن علي بن هجير الكلابي العامري؛ أبو علي الكوفي: أخرج له البخاري⁽²⁾، ولم يخرج له مسلم، وهو: ثقة.

فقد وثقه ابن سعد⁽³⁾، وابن معين⁽⁴⁾، والبرزاري⁽⁵⁾، وأبو زرعة الرازي⁽⁶⁾، والدارقطني⁽⁷⁾.

ونكره ابن حبان⁽⁸⁾، وابن شاهين⁽⁹⁾؛ في الثقات.

وقال عثمان بن أبي شيبة⁽¹⁰⁾، وأبو حاتم الرازي⁽¹¹⁾، وابن حجر⁽¹²⁾: صدوق.

وقال النسائي: ليس به بأس⁽¹³⁾.

وقال أحمد: عثام رجل صالح⁽¹⁴⁾.

وأثنى عليه أبو داود، وقال فيه قولاً جميلاً⁽¹⁵⁾.

(1) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص5840/475).

(2) يُنظر: رجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد)، للكلاباذي (2/953/599)، وتسمية من أخرجهم البخاري ومسلم، للحاكم (ص1320/200)، والتعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، للباقي (3/1214/1043).

(3) الطبقات الكبير، لابن سعد (8/3546/515).

(4) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (1/94).

(5) مسند البرزاري (11/286/5082)، (مسند ابن عباس رضي الله عنهما، حديث المكيين عن ابن عباس).

(6) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (7/247/44).

(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (9/3582/136).

(8) الثقات، لابن حبان (7/305).

(9) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص1105/181).

(10) يُنظر: تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص1105/181).

(11) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (7/247/44).

(12) تقريب التهذيب، لابن حجر (382/4448).

(13) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزني (19/3791/336).

(14) يُنظر: سؤالات أبي عبيد الأجرّي أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص246/214)، وبحر الدّم

فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن المبرّد (ص106/677).

(15) سؤالات أبي عبيد الأجرّي أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص246/214).

وقد احتجَّ به البخاريُّ في صحيحه⁽¹⁾، وبقية الجماعة، إلا مسلماً⁽²⁾.

وبقية رواة هذا الإسناد مخرَّج لهم في الصحيحين، سوى: أبي بكر بن إسحاق الفقيه، وعلي بن عبد الصمد علَّان، وليس هما من طبقة شيوخ البخاري ومسلم.

قلت: إن أُريد بالشرط العين أو الرسم فليس الحديث على شرط الشيخين ولا على شرط أحدهما؛ لما سبق بيانه، وإن أُريد به الشَّبه، فيُحتمل كونه على شرطهما كما قال الحاكم؛ لأنَّ جميع رواته ثقات، يحتجُّ بمثلهم الشَّيخان.

وأما تعقُّب الإمام مُغلطاي على الإمام الحاكم؛ فهو إن قصد بالشرط الإخراج لعين الرواة المخرَّج لهم في الصحيحين -وغالبا الظنُّ أنَّ يقصد ذلك؛ لقوله عند تعليل كونه ليس على شرطهما: "وليس كما زعم؛ لكونه على شرط البخاري وحده؛ لتفرُّده بعثام"- فتعقُّبه صوابٌ في أنَّه ليس على شرط مسلم، غير أنَّه يُستدرك عليه بأنَّه ليس على شرط البخاري أيضاً؛ لأنَّه لم يخرج لأبي الأحوص محمد بن حيَّان شيئاً، وأما إن قصد بالشرط الإخراج لأمثال الرواة رتبة - وهو مستبعدٌ لأنَّ ما كان على شرط البخاري فهو على شرط مسلم أولى - فتعقُّبه فيه نظر؛ لاحتجاجهما بأمثال رواة هذا الإسناد رتبة، ويكون الحاكم مصيباً في جعله على شرطهما، والله أعلم.

التَّعْقُبُ الثَّالثُ: تعقُّبه على الإمام الحاكم في زعمه أنَّ حديثَ أبي أمامة رضي الله عنه: «إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ» صحيحٌ على شرط الشيخين، وليس كذلك.

• نَصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا هشام بن عمار، نا محمد بن شعيب، نا عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تَسَوَّكُوا فَإِنَّ السَّوَاكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ، وَمَا جَاءَنِي جَبْرِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفَرِّضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي، وَلَوْلَا أَنِّي

(1) يُنظر: رجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد)، للكلايادي (2/599/953)،

والتَّعْدِيلُ والتَّجْرِيعُ، لمن خرَّج له البخاري في الجامع الصحيح، للباقي (3/1043/1214)،

(2) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (7/244/4397)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (19/337/3791).

أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ لَهُمْ، وَإِنِّي لَأَسْتَأْكَ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُخْفِيَ مَقَادِمَ فَمِي»⁽¹⁾:

"وذكر أبو عبد الله في مُستدركه حديثاً من رواية يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة مرفوعاً: «إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ»، ثم قال: هذا إسنادٌ للشَّامِيِّينَ صحيحٌ عندهم، ولم يخرجاه⁽²⁾، يعني: الشَّيْخِينَ، وليس كما زعمه؛ لما أسلفناه، ولما قاله ابن حبان وغيره من أنَّ هؤلاء إذا اجتمعوا في إسناد كان ذلك الحديث من عمل أيديهم⁽³⁾، وكأنَّه اعتمد على قول أبي مسهر في علي، والبخاري في ابن زحر⁽⁴⁾، والله أعلم⁽⁵⁾.

• مُنَاقَشَةُ التَّعْقُبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

لعلَّه قد تبيَّن لك أنَّ تعقُّبَ الإمامِ مُغْلَطَايَ على الإمامِ الحاكمِ في نفي كون الحديث على شرط الشَّيْخِينَ مبنيٌّ على زعمه أنَّ إسناده مسلسلٌ بالضعفاء، وقد سبق تفصيل ذلك في التعقُّب الثالث من المطلب الثاني من هذا المبحث.

ولا بدَّ من النَّظَرِ في رِوَاةِ إسنَادِ الحاكم؛ لمعرفة كونه على شرطهما أو على شرط أحدهما، أو لا.

أخرج الإمامُ الحاكمُ هذا الحديث في مُستدركه على الصَّحِيحِينَ، فقال: حدثنا أبو العبَّاس محمد بن يعقوب، أنبأ الرَّبِيعُ بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ، ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلَاةِ، أَحْسَنَ عِبَادَةِ اللهِ وَأَطَاعَةَ فِي السِّرِّ، غَامِضًا فِي النَّاسِ، لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَكَانَ

(1) أخرجه الإمامُ ابن ماجه في سننه (1/192/ح289)، (أبواب الطَّهَارَةِ وَسُنَنُهَا، بَابُ السَّوَاكِ)، وهو ضعيف جداً؛ بل منكر ومضطرب؛ كما سيأتي بيانه.

(2) المُستدرِكُ على الصَّحِيحِينَ، للحاكم (4/123/ح7241)، (كتاب الأَطْعَمَةِ، النَّهْيُ عَنِ التَّكْلُفِ لِلضَّيْفِ).
(3) يُنظر: كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (2/29/603)، (ترجمة عبيد الله بن زحر الضمري الأفرقي الكناني).

(4) يُنظر: ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص189/ح335)، (أبواب البيوع، ما جاء في كراهية بيع المغنَّيات)، وفيه: "سألت محمداً عن إسناده هذا الحديث فقال: عبيد الله بن زحر ثقة".

(5) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغْلَطَايَ (1/110-111).

رَزَقَهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ»، ثُمَّ نَفَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِإِصْبَعِهِ، وَقَالَ: «عُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ، وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ، وَقَلَّ ثَرَاؤُهُ». هذا إسنادٌ للشَّامِيِّينَ صحيحٌ عندهم، ولم يخرجاه⁽¹⁾.

فيه: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَخْرٍ الْإِفْرِيقِيُّ: لم يخرج له الشَّيْخَانُ، وهو ضعيفٌ، في حديثه مناكير؛ كما مرَّ سابقًا.

وفيه: عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي هَلَالٍ الْأَلْهَانِيُّ: لم يخرج له الشَّيْخَانُ، وهو ضعيفٌ، في حديثه مناكير؛ كما مرَّ سابقًا.

وفيه: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّامِيُّ: لم يخرج له الشَّيْخَانُ، وهو ثقةٌ، حديث الثَّقَاتِ عنه مستقيم، وإنَّما يُنْكَرُ عنه الضُّعْفَاءُ؛ كما مرَّ سابقًا.

وبَقِيَّةُ رِوَاةِ هَذَا الْإِسْنَادِ مَخْرَجٌ لَهُمْ فِي الصَّحِيحِينَ، سِوَى: أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ الْأَصَمِ، وَالرَّبِّيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيِّ، وَلَيْسَ هُمَا مِنْ طَبَقَةِ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

قلت: ليس الحديث على شرط الشَّيْخَيْنِ، وَلَا عَلَى شَرْطِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا؛ فَلَمْ يَخْرُجَا إِلَّا لِرَاوِيَيْنِ مِنْ رِجَالِ إِسْنَادِهِ، وَهُمَا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْفَهْرِيُّ⁽²⁾، وَهُوَ ثَقَّةٌ⁽³⁾، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْغَافِقِيُّ⁽⁴⁾، وَهُوَ صَدُوقٌ يَرْوِي مَنَاكِيرَ، كَمَا مَرَّ سَابِقًا، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ضَعْفَاءٌ لَا يِمَاتُلُونَ رِوَاةَ الصَّحِيحِ، فَلَا يَحْكُمُ لَهُ -وَالْحَالَةُ هَذِهِ- بِأَنَّهُ عَلَى شَرْطِ أَحَدِهِمَا، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(¹) الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ، لِلْحَاكِمِ (4/123/ح7241)، (كِتَابُ الْأَطْعَمَةِ، النَّهْيُ عَنِ التَّكْلُفِ لِلضَّعِيفِ).

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

سَبَقَ تَخْرِيجُهُ فِي التَّعْقُبِ الثَّلَاثِ مِنَ الْمَطْلَبِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْمَبْحَثِ.

دِرَاسَةُ الْإِسْنَادِ:

سَبَقَتْ دِرَاسَةُ إِسْنَادِهِ.

الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

ضَعِيفٌ جَدًّا؛ بَلْ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ.

(²) يُنْظَرُ: رِجَالُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (الْهَدَايَةُ وَالْإِرْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ أَهْلِ الثَّقَّةِ وَالسُّدَادِ)، لِلْكَلاَبَاذِيِّ (1/432/632)، وَتَسْمِيَةُ مَنْ أَخْرَجَهُمُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، لِلْحَاكِمِ (ص824/151)، وَالتَّعْدِيلُ وَالتَّجْرِيعُ لِمَنْ خَرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، لِلْبَاجِيِّ (2/850/864).

(³) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، لِابْنِ حَجَرَ (ص3288/3694).

(⁴) يُنْظَرُ: تَسْمِيَةُ مَنْ أَخْرَجَهُمُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، لِلْحَاكِمِ (ص1914/257)، وَالتَّعْدِيلُ وَالتَّجْرِيعُ لِمَنْ خَرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، لِلْبَاجِيِّ (3/1203/1449).

وعلى ذلك فيكون الإمام مُغلّطاي مصيبًا في تعقُّبه على الإمام الحاكم؛ سواء قصد بالشرط الإخراج لعين الرواة المخرَج لهم في الصَّحيحين، أو قصد به الإخراج لأمثالهم رتبة ومنزلة، والله أعلم.

التَّعْقُبُ الرَّابِعُ: تعقُّبه على الإمام ابن منده في زعمه أنَّ حديث أنس رضي الله عنه في قصِّ الشَّارب على رسم البخاريّ.

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغلّطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا بشر بن هلال الصَّوَّاف، ثنا جعفر بن سليمان، عن أبي عمران الجَوْنِيّ، عن أنس بن مالك، قال: «وَقَّتْ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَحَلَقِ الْعَانَةِ، وَنَثَفِ الْإِبْطِ، وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ أَنْ لَا تُتْرَكَ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»⁽¹⁾.

"هذا حديثٌ صحيحٌ، رواه مسلمٌ، عن يحيى بن يحيى، وقتيبة، كلاهما عن جعفر، به⁽²⁾، قال ابن منده عند تخريجه إيَّاه من حديث جعفر: وهذا حديث صحيح، أخرجه مسلم، وتركه البخاريُّ من هذا الوجه، ورواه هُشَيْمٌ وغيره عن صدقة الدَّقِيقِيّ، عن أبي عمران، عن أنس، قال: «وَقَّتْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَصِّ الشَّارِبِ...» الحديث، وقال: هذا إسنادٌ صحيحٌ على رسم البخاريّ⁽³⁾. انتهى. وفيما قاله نظرٌ؛ وذلك أنَّ صدقة بن موسى أبو المغيرة، ويُقال: أبو محمَّد السُّلَمِيُّ الدَّقِيقِيُّ البَصْرِيُّ ليس من شرط البخاريّ في شيء، وأتَّى ذلك مع قول ابن مَعِين فيه: ليس بشيء⁽⁴⁾، وفي موضع آخر: ضعيف⁽⁵⁾، وبنحوه قاله النَّسَائِيُّ⁽⁶⁾، وقال ابن

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/197/295)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنها، باب الفطرة)، وسيأتي بيان أنَّ المحفوظ روايته موقوفًا.

(2) أخرجه الإمام مسلمٌ في صحيحه (1/153/258)، (كتاب الطَّهارة، باب خِصال الفطرة).

(3) يُنظر: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (1/404).

(4) يُنظر: قبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخيّ (2/250/476)، وكتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (1/473/490)، والكامل في ضُعفاء الرجال، لابن عديّ (5/119/925).

(5) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعقيليّ (2/208/741)، والكامل في ضُعفاء الرجال، لابن عديّ (5/119/925)، وتاريخ أسماء الضُّعفاء والكذَّابين، لابن شاهين (ص309/111)، والضُّعفاء والمتروكون، لابن الجوزيّ (2/54/1691)، والكامل في أسماء الرجال، للمقدسيّ (4/473/3280)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (13/150/2870).

(6) الضُّعفاء والمتروكون، للنسائيّ (ص306/57).

عَدِيّ: بعض أحاديثه ممّا يتابع عليه، وبعضها ممّا لا يتابع عليه، وهو ضعيف⁽¹⁾، وقال ابن حَبَّان: كان شيخًا صالحًا، إلّا أنّ الحديث لم يكن صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبار، فخرج عن حدّ الاحتجاج به⁽²⁾⁽³⁾.

• مُناقشةُ التَّعْقُبِ، وبيانُ الرَّاجِحِ:

لعلّه قد تبين لك أنّ سبب تعقّب الإمام مُغلطاي على الإمام ابن منده في جعله الحديث على رسم البخاريّ؛ هو عدم إخراجِه لراويِه صدقة بن موسى الدَّقِيقِيّ، زيادة على كونه ضعيفًا.

ولا بدّ من النّظر في رواية إسناده ابن منده؛ لمعرفة إن كان على شرط البخاريّ، أم لا.

قال ابن دقيق العيد: قال ابن منده: ورواه هُشيم وغيره عن صدقة أبي المغيرة الدَّقِيقِيّ، عن أبي عمران الجونيّ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «وَقَتَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَفِي حَلْقِ الْعَانَةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»، ثُمَّ أَخْرَجَهُ بِإِسْنَادِهِ وَقَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى رِسْمِ الْبُخَارِيِّ⁽⁴⁾.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِيّ (925/119/5).

(2) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّان (490/473/1).

(3) الإعلام بسُنَنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شرح سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ الإمام، لِمُغْلَطَاي (126-125/1).

(4) يُنْظَرُ: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (405-404/1).

تخريج الحديث:

هذا حديث مرويّ من طريق أبي عمران الجونيّ، وقد اختلف عليه على وجهين؛ فرواه صدقة بن موسى الدَّقِيقِيّ، وجعفر بن سليمان، عن أبي عمران الجونيّ، عن أنس بن مالك؛ مرفوعًا، ورواه كذلك كلاهما عنه، عن أنس بن مالك؛ موقوفًا.

فأمّا المرفوع، بلفظ: «وَقَتَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: فقد أخرجه الإمام ابن الجعد في مسنده (ص473/ح3292)، (أبو المغيرة الدَّقِيقِيّ وهو صدقة بن موسى) بنحوه، من طريق: هُشيم بن بشير، والإمام أحمد في مسنده (5/2578/ح12416)، و(5/2774/ح13312)، والإمام أبو يعلى في مسنده (7/198/ح4185)، (مسند أنس بن مالك، أبو عمران الجونيّ عن أنس) بنحوه، والإمام ابن الأعرابي في معجمه (1/328/ح624) بنحوه، ثلاثتهم من طريق: يزيد بن هارون، والإمام أحمد في مسنده أيضًا (6/2900/ح13884)، (مسند أنس بن مالك رضي الله عنه) بمثله، عن: محمّد بن يزيد، والإمام أبو داود في سننه (4/135/ح4200)، (كتاب التَّرجُل، باب في أخذ الشَّارِب) بنحوه، والإمام البيهقيّ في سننه الكبير (1/150/ح703)، (كتاب الطَّهارة، باب السُّنَّة في الأخذ من الأظفار والشَّارِب وما ذكر معهما وأن لا وضوء في شيء من ذلك) بنحوه، كلاهما من طريق: مسلم بن إبراهيم، والإمام التَّرمِذِيّ في جامعهِ (4/470/ح2758)، (أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في التَّوَقُّيت في تقليم الأظفار

=

وأخذ الشَّارِب) بنحوه، من طريق: عبد الصَّمَد بن عبد الوارث، بمثله، خمستهم (هَشِيم بن بشير، ويزيد بن هارون، ومحمَّد بن يزيد، ومسلم بن إبراهيم، وعبد الصَّمَد بن عبد الوارث) من طريق: صدقة بن موسى الدَّقِيقِيّ. وأخرجه الإمام التَّرمِذِيُّ في جامعه (4/470/ح2759)، (أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في التَّوَقُّيت في تغليم الأطفار وأخذ الشَّارِب) بمثله، والإمام النَّسَائِيُّ في المُجْتَبَى (1/29/ح14)، (كتاب الطَّهارة، باب التَّوَقُّيت في ذلك) بمثله، ومن طريقه الإمام ابن عساكر في معجمه (1/537/ح662) بنحوه، كلاهما (التَّرمِذِيُّ، والنَّسَائِيُّ) عن: قتيبة بن سعيد، عن جعفر بن سليمان.

كلاهما (صدقة، وجعفر)، عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك؛ مرفوعًا. وأمَّا الموقوف، بلفظ: «وُقِّتَ لَنَا»: فقد أخرجه الإمام الطَّيَالِسِيُّ في مسنده (3/600/ح2255)، (وما أسند أنس بن مالك الأنصاري، الأفراد عن أنس) بمثله، عن: صدقة بن موسى الدَّقِيقِيّ.

وأخرجه الإمام الطَّيَالِسِيُّ في مسنده (3/600/ح2255)، (وما أسند أنس بن مالك الأنصاري، الأفراد عن أنس) بمثله، والإمام ابن الجعد في مسنده (ص476/ح3294)، (أبو المغيرة الدَّقِيقِيّ وهو صدقة بن موسى) بنحوه، عن: خلف بن هشام البزَّار، والإمام مسلم في صحيحه (1/153/ح258)، (كتاب الطَّهارة، باب خصال الفطرة) بهذا اللَّفْظ، عن: يحيى بن يحيى، والإمام مسلم في صحيحه أيضًا (1/153/ح258)، (كتاب الطَّهارة، باب خصال الفطرة) بهذا اللَّفْظ، والإمام النَّسَائِيُّ في سننه الكبرى (1/79/ح15)، (كتاب الطَّهارة، التَّوَقُّيت في ذلك) بمثله، والإمام البيهقي في سننه الكبير (1/150/ح702)، (كتاب الطَّهارة، باب السُّنَّة في الأخذ من الأطفار والشَّارِب وما ذكر معهما وأن لا وضوء في شيء من ذلك) بمثله، ثلاثتهم عن: قتيبة بن سعيد، والإمام ابن ماجه في سننه (1/197/ح295)، (أبواب الطَّهارة وسننها، باب الفطرة) بمثله، والإمام البزَّار في مسنده (14/7387/ح7)، (مسند أنس بن مالك، أبو عمران الجوني عن أنس) بنحوه مختصرًا، كلاهما عن: بشر بن هلال الصَّوَّاف، والإمام ابن المُقَرَّر في معجمه (ص102/ح248)، بنحوه، من طريق: حميد بن مسعدة، سنَّتهم (الطَّيَالِسِيُّ، وخلف بن هشام البزَّار، ويحيى بن يحيى النَّيسَابُورِيُّ، وقتيبة بن سعيد، وبشر بن هلال الصَّوَّاف، وحميد بن مسعدة)، عن: جعفر بن سليمان.

كلاهما (صدقة، وجعفر)، عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك؛ موقوفًا.

دراسة الإسناد:

- دراسة الوجه المرفوع:

فيه: صدقة بن موسى؛ ضعيف الحديث، لا يحتجُّ به إذا تفرَّد كما تجده في متن الرِّسالة هنا، وقد تابعه على رفعه: جعفر بن سليمان الضُّبَعِيُّ، وقد وثَّقه الجمهور، وبقية رواته ثقات.

- دراسة الوجه الموقوف:

فيه: صدقة بن موسى؛ ضعيف الحديث، لا يحتجُّ به إذا تفرَّد، وقد تابعه على وقفه: جعفر بن سليمان الضُّبَعِيُّ، وقد وثَّقه الجمهور، وبقية رواته ثقات.

وممَّا يُلاحظ أنَّ صدقة بن موسى قد اختلف عليه، فرواه عنه مرفوعًا جماعة من أصحابه الثَّقَات، وتفرَّد الطَّيَالِسِيُّ بروايته عنه موقوفًا، وهو من الحفَّاظ، لذا فغالب الظَّن أنَّ الحمل في روايته موقوفًا على صدقة؛ لضعفه، ويكون المحفوظ عنه الرَّفْع لا الوقف؛ لأنَّ أصحابه -عدا الطَّيَالِسِيَّ- رَووه عنه مرفوعًا.

فيه: صدقة بن موسى؛ أبو المغيرة الدَّقِيقِيُّ: لم يخرج له الشَّيْخَان، وهو ضعيف الحديث، لا يحتجُّ به إذا تفرَّد.

فقد قال فيه مسلم بن إبراهيم الشَّحَّام: كان صدوقاً⁽¹⁾.

وقال البزار: هو رجل ليس به بأس، قد احتُمِّل حديثه⁽²⁾.

وأما متابعة جعفر له على الرَّفْع؛ فهي من طريق قُتَيْبَةَ بن سعيد، وقد تفرَّد بروايته عنه كذلك، فخالف أصحاب جعفر ممَّن رَوَوْه عنه موقوفًا، مع موافقته إياهم على وقفه كما تبين في تخريج الحديث، وهذا الاختلاف منه ممَّا يَقْوِي احتمال كون روايته الموقوفة وهمًّا منه، ويؤيده قول ابن عَدِي في الكامل (2/343/389): "وأحاديثه [يعني: جعفرًا] ليست بالمنكرة، وما كان منها منكرًا فلعَلَّ البلاء فيه من الرَّأْيِ عنه"، أو يكون الوهم من جعفر؛ لقول البخاري فيهِ كما في التَّارِيخ الكبير (2/2148/684): "يُخَالَفُ في بعض حديثه". وعليه، فالمحفوظ عن صدقة: الرَّفْع؛ لوهمه في الوقف، وقد قال العُقَيْلِيُّ لَمَّا ذكره في الضُّعَفَاء الكبير (2/741/208): "لا يُتَابَع على رفعه".

والمحفوظ عن جعفر: الوقف لا الرَّفْع؛ وقد قال ابن عبد البر في التَّمْهِيد (13/208): "هذا حديث [أي: المرفوع من طريق جعفر] ليس بالقوي من جهة النَّقْلِ، ولكنَّه قد قال به قوم". وقال في الاستنكار (8/336-337): "هذا حديث ليس بالقوي، انفرد به جعفر بن سليمان الضُّبَعِيُّ عن أبي عمران الجوني عن أنس، لا يُعرف إلَّا من هذا الوجه، وليس جعفر بن سليمان بحجَّة عندهم فيما انفرد به؛ لسوء حفظه، وكثرة غلطه، وإن كان رجلاً صالحًا".

فإذا تبين لك ذلك؛ عرفت تفرَّد صدقة برفعه، وبهذا يكون مخالفًا لرواية جعفر الموقوفة، وهو أوثق منه.

الحكم على الحديث:

المحفوظ روايته موقوفًا من طريق جعفر، كما خرَّجه مسلم في صحيحه، وأما المرفوع: فمُنْكَر. فقد استنكر رفع صدقة إياه: شعبة، وأحمد. كما في الوقوف والترجل من مسائل الإمام أحمد، للخلال (ص143/165).

وصحَّح موقوف جعفر أبو داود في سننه (4/135/4200)، (كتاب التَّرجُل، باب في أخذ الشَّارب)، حيث قال: "رواه جعفر بن سليمان، عن أبي عمران، عن أنس، قال: لم يذكر النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، قال: وَقَّتْ لنا، وهذا أصحُّ". وأما قول التَّرمِذِيِّ في جامعه (4/470/2759)، (أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في التَّوَقُّيت في تعليم الأظفار وأخذ الشَّارب) بعد ذكره من رواية جعفر: "هذا أصحُّ من الحديث الأوَّل -يعني حديث صدقة مرفوعًا-؛ ففيه نظر؛ لما سبق بيانه، والله أعلم.

⁽¹⁾ يُنْظَر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمِزِّي (13/2870/150)، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للدَّهْبِيِّ (4/103/87).

⁽²⁾ مسند البزار (13/301/6891)، (مسند أنس بن مالك، البصريون عن أنس، من حديث ثابت عن أنس).

وقال ابن حجر مرّة: صدوق له أوهام⁽¹⁾، وقال في موضع آخر: فيه مقال⁽²⁾.
 وضعفه ابن معين⁽³⁾، وقال مرّة: ليس بشيء⁽⁴⁾، وقال مرّة: ليس حديثه بشيء⁽⁵⁾.
 وضعفه كذلك أبو داود⁽⁶⁾، والنسائي⁽⁷⁾، والساجي⁽⁸⁾، وأبو بشر الدؤلابي⁽⁹⁾، وابن
 القيسراني⁽¹⁰⁾، والبيهقي⁽¹¹⁾، والعراقي⁽¹²⁾، والهيثمي⁽¹³⁾، والبوصيري⁽¹⁴⁾، والمناوي⁽¹⁵⁾.
 وذكره أبو العرب⁽¹⁶⁾، والعقيلي⁽¹⁷⁾، وابن عدي⁽¹⁸⁾، وابن الجوزي⁽¹⁹⁾؛ في الضعفاء، ثم قال
 ابن عدي: وبعض أحاديثه ممّا يتابع عليه، وبعضه لا يتابع عليه⁽²⁰⁾.

-
- (¹) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص275/2921).
 (²) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (10/346).
 (³) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (2/741/208)، والكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي
 (5/925/119)، وتاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، لابن شاهين (ص111/309).
 (⁴) يُنظر: قبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخي (2/476/250)، وكتاب المجروحين من المحدثين، لابن
 حبان (1/490/473)، والكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (5/925/119).
 (⁵) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (4/1895/432).
 (⁶) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (13/2870/150).
 (⁷) الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص57/306).
 (⁸) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (6/2495/365).
 (⁹) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (13/2870/150).
 (¹⁰) ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (2/1226/2625).
 (¹¹) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (24/2869/35)، وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي
 (6/2495/365).
 (¹²) طرح التثريب في شرح التّقریب، للعراقي (2/82).
 (¹³) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (3/4754/136).
 (¹⁴) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري (2/346/1631).
 (¹⁵) التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (1/186).
 (¹⁶) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (6/2495/365).
 (¹⁷) الضعفاء الكبير، للعقيلي (2/741/208).
 (¹⁸) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (5/925/118).
 (¹⁹) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2/1691/54).
 (²⁰) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (5/925/122).

وقال أبو حاتم الرّازي: لئن الحديث، يُكتب حديثه ولا يحتج به، ليس بقوي⁽¹⁾.

وقال الترمذي: صدقة بن موسى ليس عندهم بذاك القوي⁽²⁾، وقال مرة: ليس عندهم بالحافظ⁽³⁾، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم⁽⁴⁾، وقال أبو علي الطوسي: صدقة ليس عندهم بذاك القوي⁽⁵⁾.

وقال أحمد مرة: لا أعرفه⁽⁶⁾، وقال في موضع آخر: له حديث منكر، ثم ذكر هذا الحديث، وقال: كان شعبة يُنكر هذا الحديث⁽⁷⁾.

ونكره ابن حبان في المجروحين، ثم قال: كان شيخاً صالحاً؛ إلا أن الحديث لم يكن من صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبار، حتى خرج عن حد الاحتجاج به⁽⁸⁾.

وجعل الحاكم إسناده إلى أبي بكر الصديق أوهى أسانيد الصديق⁽⁹⁾.

وقال الذهبي: واه⁽¹⁰⁾، وقال مرة: ضعّفه⁽¹¹⁾، وقال مرة: ضعّف⁽¹²⁾.

(1) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (4/432/1895).

(2) جامع الترمذي (2/43/663)، (أبواب الزكاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل الصدقة).

(3) جامع الترمذي (4/470/2759)، (أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في التوقيف في تعليم الأظفار وأخذ الشارب).

(4) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (6/365/2495).

(5) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (6/366/2495).

(6) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري (2/230/2263)، ويُنظر: بحر الدّم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن المبرد (ص77/462).

(7) الوقوف والترحّل من مسائل الإمام أحمد، للخلال (ص143/165).

(8) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (1/473/490).

(9) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص57).

(10) تلخيص المستدرک، للذهبي (2/380/3331)، والمهذب في اختصار السنن الكبير، له (5/2256/9448).

(11) تلخيص المستدرک، للذهبي (4/285/7657)، والمغني في الضعفاء، له (1/308/2784)، وديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، له (ص195/1959)، والمهذب في اختصار السنن الكبير، له (4/1685/7323).

(12) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (1/502/2388).

وقال الدارقطني: متروك⁽¹⁾، وقال ابن حجر في موضع آخر: من المتروكين⁽²⁾.

وبقيّة رواة هذا الإسناد مخرّج لهم في الصحيحين.

قلت: ليس الحديث على شرط البخاري؛ فإنّه لم يخرّج لصدقة شيئاً، وهو مع ذلك ضعيف لا يُسامي رواة الصحيح رتبةً، فلا يحكم له بأنّه على شرطه؛ بل ولا على شرط مسلم؛ وإن كانوا قد خرّجوا لبقية رواة هذا الإسناد، والله أعلم.

وعلى ذلك فيكون الإمام مُغلّطاي مصيباً في تعقبه على الإمام ابن منده؛ سواء قصد بالشّرط الإخراج لنفس الرّواة المخرّج لهم في البخاري، أو قصد به الإخراج لأمثالهم في الرّتبة، والله أعلم.

التّعقب الخامس: تعقبه على الإمام الحاكم في زعمه أنّ حديث ابن مُغلّ رضي الله عنه: «لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ» على شرط الشيخين، وليس كذلك.

• نصُّ التّعقب:

قال الإمام مُغلّطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا محمّد بن يحيى، ثنا عبد الرزّاق، أنا معمر، عن أشعث بن عبد الله، عن الحسن، عن عبد الله بن مُغلّ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»⁽³⁾.

"هذا حديثٌ صحيحٌ، خرّجه أبو حاتم البُستي في صحيحه، بلفظ: «فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ يَكُونُ مِنْهُ»⁽⁴⁾، ... وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرّجاه⁽⁵⁾، وفيما قاله نظر؛

(1) سؤالات البرقانيّ للدارقطني، رواية الكرجي عنه (ص 226/37).

(2) النُكت على كتاب ابن الصّلاح، لابن حجر (1/439-440).

(3) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/202/304)، (أبواب الطّهارة وسُننها، باب كراهية البول في المغتسل)، وستأتي دراسته في (ص 301)، وما بعدها.

(4) أخرجه الإمام ابن حبان في المُسند الصّحيح على التّقسيم والأنواع (3/226/2298)، (القسم الثّاني: التّواهي، النّوع الثّالث والأربعون، ذكر الرّجر عن بول المرء في المغتسل الذي لا مجرى له)، وينظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/66/1255)، (كتاب الطّهارة، باب المياه، ذكر الرّجر عن بول المرء في المغتسل الذي لا مجرى له).

(5) المُستدرّك على الصّحيحين، للحاكم (1/167/599)، (كتاب الطّهارة، اتقوا الملاعن الثّلاث؛ البراز في الموارد، وقارعة الطّريق، والظّل للخرّة)، و(1/185/667)، (كتاب الطّهارة، لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ).

لأنَّ أشعث بن عبد الله بن جابر أبو عبد الله الأعمى الحُدَّانيُّ البصريُّ الأزديُّ الجمليُّ لم يخرجْ له شيئاً في صحيحيهما، ولا أحدهما؛ إلَّا البخاريُّ تعليقاً⁽¹⁾، وسبب ذلك: الاختلاف في حاله، فابن معين⁽²⁾، وابن حبان⁽³⁾، والنسائي⁽⁴⁾، وغيرهم⁽⁵⁾؛ يوثقونه، وقال العُقيليُّ: في حديثه وهم⁽⁶⁾، ذكر البرقانيُّ: قلت له: -يعني الدارقطني- أشعث عن الحسن؟ قال: هم ثلاثة يحدثون جميعاً عن الحسن: أحدهم الحُمَرائيُّ، منسوب إلى حُمران مولى عثمان، بصريُّ ثقة، وأشعث بن عبد الله الحُدَّانيُّ يُعتبر به، يروي عن الحسن، وأشعث بن سوار الكوفيُّ، يُعتبر به، وهو أضعفهم^{(7)»(8)}.

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

لعله قد تبين لك أنَّ تعقب الإمام مُغلطاي على الإمام الحاكم في جعله الحديث على شرط الشيخين مبناه على أنَّه من رواية أشعث بن عبد الله بن جابر الحُدَّانيُّ، ولم يخرجْ له الشَّيخان، زيادة على كونه مختلفاً في حاله.

ولا بدُّ من النَّظر في رِوَاة إسناده الحاكم؛ لمعرفة إن كان على شرطهما، أم لا.

أخرج الإمام الحاكم هذا الحديث في مُستدركه على الصَّحيحين، فقال: أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السَّيَّاريُّ، أنبأ أبو الموجِّه محمد بن عمرو الفزاريُّ، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله بن المبارك، أنبأ معمر: وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعيُّ، واللفظ له، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدَّثني أبي، ثنا عبد الرزَّاق، أنبأ معمر، أخبرني أشعث، عن الحسن، عن ابن مغفل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ،

(1) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (527/274/3).

(2) ينظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (984/274/2).

(3) الثَّقَات، لابن حبان (63/6).

(4) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (527/273/3).

(5) ينظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (984/274/2)، والثَّقَات، لابن حبان (63/6)، وتهذيب الكمال في

أسماء الرجال، للمزي (527/273/3).

(6) الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (11/29/1).

(7) سؤالات البرقانيِّ للدَّارقطني، رواية الكرجي عنه (ص42/17).

(8) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (145/1).

أَوْ يَتَوَضَّأُ فِيهِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوُسُوسِ مِنْهُ». وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَحْمَد. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجَاهُ⁽¹⁾.

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْزُوقِيُّ، أَنبَأَ أَبُو الْمُوَجِّهَةِ، أَنبَأَ عَبْدَانُ، أَنبَأَ عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَ مَعْمَرٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوُسُوسِ مِنْهُ». هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجَاهُ⁽²⁾.

فِيهِ: أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ الْحُدَّانِيِّ؛ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَخْرُجْ لَهُ الشَّيْخَانُ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

فَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ⁽³⁾، وَالنَّسَائِيُّ⁽⁴⁾، وَالذَّهَبِيُّ⁽⁵⁾.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ⁽⁶⁾، وَابْنُ شَاهِينَ⁽⁷⁾؛ فِي الثَّقَاتِ.

وَقَالَ فِيهِ أَحْمَدُ مَرَّةً: مَا أَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا⁽⁸⁾، وَقَالَ مَرَّةً: مَا أَرَى بِهِ بَأْسًا⁽⁹⁾، وَقَالَ مَرَّةً: لَا بَأْسَ بِهِ⁽¹⁰⁾.

وَقَالَ الْبَزَّازُ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ⁽¹¹⁾.

(1) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحِينَ (1/167/ح599)، (كِتَابُ الطَّهَّارَةِ، اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ؛ الْبَرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظَّلَّ لِلْخُرَاةِ).

(2) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحِينَ (1/185/ح667)، (كِتَابُ الطَّهَّارَةِ، لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ)، وَصَحَّحَهُ، وَسَيَّأَتِي بَيَانُ أَنَّهُ صَحِيحٌ مُوقُوفًا بِلَفْظِ: «الْبَوْلُ فِي الْمَغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ الْوُسُوسُ»، وَمَرْفُوعًا حَكْمًا بِلَفْظِ: «تُهِىَ أَوْ رُجِرَ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَغْتَسَلِ»، كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ عَقْبَةَ بْنِ صُهَيْبَانَ، وَوَجْهَهُ هَذَا ضَعِيفٌ مُضْطَرِبٌ.

(3) يُنْظَرُ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (2/274/984).

(4) يُنْظَرُ: تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ (3/273/527).

(5) الْكَاشِفُ فِي مَعْرِفَةِ مَنْ لَهُ رَوَايَةٌ فِي الْكُتُبِ السَّنَةِ، لِلذَّهَبِيِّ (1/253/443)، وَذَكَرَ أَسْمَاءَ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُوْتَقٌّ، لَهُ (ص42/49).

(6) الثَّقَاتُ، لِابْنِ حَبَّانَ (6/62).

(7) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الثَّقَاتِ، لِابْنِ شَاهِينَ (ص36/71).

(8) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ، لِأَحْمَدَ، رَوَايَةُ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ (2/524/3457).

(9) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ، لِأَحْمَدَ، رَوَايَةُ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ (2/484/3190).

(10) يُنْظَرُ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (2/274/984).

(11) يُنْظَرُ: تَهْذِيبُ النَّهْذِيبِ، لِابْنِ حَجَرَ (1/355/648).

وقال الدارقطني: يعتبر به⁽¹⁾، وقال الذهبي مرة: صالح الحديث⁽²⁾، وقال في موضع آخر⁽³⁾، وابن حجر⁽⁴⁾: صدوق.

وقد أخرج له البخاري تعليقاً⁽⁵⁾.

وقال أبو حاتم لما سألته ابنه عن حاله: شيخ⁽⁶⁾.

وقال ابن سيّد الناس: مستور، لم يُطعن عليه بأكثر من أنّ العقيلي قال فيه: بصريّ، في حديثه وهم⁽⁷⁾.

ولمّا ذكره العقيلي في الضعفاء، قال: في حديثه وهم⁽⁸⁾، وتعبّه الذهبي، فقال: قوله هذا ليس بمسلم إليه، وأنا أتعجب كيف لم يخرج له البخاري ومسلم⁽⁹⁾.

وقال ابن حجر مرة: مختلف فيه⁽¹⁰⁾.

وبقيّة رواة هذا الإسناد مخرّج لهم في الصحيحين، سوى: أبي العباس القاسم بن القاسم السّيّاري، والحسن بن حليم المروزي، وأحمد بن جعفر القطيعي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبي الموجّه محمد بن عمرو الفزاري، وليسوا من طبقة شيوخ البخاري ومسلم.

قلت: إن أُريد بالشّرط العين أو الرّسم فليس الحديث على شرط الشّيوخين، ولا على شرط أحدهما؛ لما سبق بيانه من أنّهما لم يخرجاً لبعض رواته، وإن أُريد به الشّبه، فيُحتمل كونه على شرطهما كما قال الحاكم؛ لأنّ جميع رواته ثقات، يحتجّ بمثلهم الشّيخان.

(1) سؤالات البرقاني للدارقطني، رواية الكرجي عنه (ص43/17).

(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي (6/275/119)، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، له (3/818/34).

(3) المغني في الضعفاء، للذهبي (1/91/758).

(4) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص527/113).

(5) صحيح البخاري (7/116/5653)، (كتاب المرضي، باب فضل من ذهب بصره).

(6) العلل، لابن أبي حاتم (6/23/2281)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (2/274/984).

(7) النّفح السّديّ شرح جامع التّرمذي، لابن سيّد الناس (1/236).

(8) الضّعفاء الكبير، للعقيلي (1/29/11).

(9) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (1/266/999).

(10) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (10/116).

وعلى ذلك فيكون الإمام مُغلطاً مصيباً في تعقبه على الإمام الحاكم إن قصد بالشرط الإخراج لعين الرواة المخرَج لهم في الصحيحين، ولا يكون مصيباً إن قصد به الإخراج لأمثالهم رتبة ومنزلة، والله أعلم.

المطلب الخامس: تعقباته على المُحدثين في ادّعائهم حصول الإجماع على صحة الحديث؛ بنفيه لحصوله.

التَّعَقُّبُ الأوَّل: تعقبه على الإمام ابن منده في ادّعائه حصول الإجماع على صحة حديث عائشة رضي الله عنها في التَّسْوِكِ، بنفي حصوله.

• نصُّ التَّعَقُّبِ:

قال الإمام مُغلطاً بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا شريك، عن المقدام بن شريح بن هانئ، عن أبيه، عن عائشة، قال: قلت: أخبريني بأي شيء كان النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يبدأ إذا دخل عليك؟ قالت: «كَانَ إِذَا دَخَلَ يَبْدَأُ بِالسَّوَاكِ»⁽¹⁾:

"ذكر أبو عبد الله بن منده الإجماع على صحته⁽²⁾، وفيما قاله نظراً؛ لأمرين: الأوَّل: إن أراد إجماع أهل العلم قاطبةً فمتعذر، وإن أراد إجماع الأئمة المتعاصرين أصحاب الليث -وهو الأشبه بمصطلحه؛ لأنه بيّن في غير موضع أنه يريد ذلك- فغير صواب أيضاً؛ لأنه لم يخرجه أحدٌ منهم زيادة على ما ذكرناه غير النسائي⁽³⁾، والسجستاني في رواية ابن داسة فقط⁽⁴⁾، فأبي إجماع مع مخالفة البخاري والترمذي؟ وعند ابن خزيمة⁽⁵⁾،

.....

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (193/1 ح 290)، (أبواب الطهارة وسننها، باب السواك)، وهو مخرَج عند مسلم؛ كما سيأتي.

(2) يُنظر: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (338/1).

(3) يُنظر: المُجتبى، للنسائي (8/28 ح 1)، (كتاب الطهارة، باب السواك في كل حين)، والسُنن الكبرى (76/1 ح 7)، (كتاب الطهارة، أبواب السواك، السواك في كل حين).

(4) يُنظر: سُنن أبي داود (51/21 ح 1)، (كتاب الطهارة، باب السواك لمن قام بالليل).

(5) يُنظر: صحيح ابن خزيمة (134/252 ح 1)، (كتاب الوضوء، باب بدء النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بالسَّوَاكِ عند دخول منزله).

وأبي عوانة⁽¹⁾، وسيأتي له تتمّة عند أحمد رحمه الله تعالى: «إِذَا دَخَلَ بَيْتُهُ»⁽²⁾»⁽³⁾.

• مُناقشة التّعقب، وبيان الرَّاجح:

يَتَّضِحُ ممّا سبق أنّ نقض الإمام مُغلطاي لكلام الإمام ابن منده سببه تعذّر الحكم بإجماع طبقة أصحاب اللّيث -فضلاً عن إجماع أهل العلم قاطبة- على صحّة هذا الحديث، مدلّلاً على ذلك بأنّ البخاريّ والترمذيّ لم يروياه.

ويُجاب على احتمال إرادته بإجماعهم إجماع أهل العلم قاطبة: بأنّ ذلك متعذر كما قال هو نفسه، وغالب الظنّ أنّ ابن منده لا يريده، كيف وقد قال أحمد: من ادّعى الاجماع فهو كاذب؛ لعلّ النَّاسَ قد اختلفوا...؛ ولكن يقول: لا يعلم النَّاسُ يختلفون، أو: لم يبلغه ذلك، ولم ينته إليه⁽⁴⁾.

ولست أدري ما الذي دفع الإمام مُغلطاي لقول ذلك -مع علمه بتعذّره وعدم إمكان إرادته-، إلّا أن يكون قد ساقه إليه ولعُه بالتّتبّع، ومبالغته في التّعقب، سامحه الله.

وأما إن قصد بالإجماع إجماع الأئمّة المتعاصرين أصحاب اللّيث: فلا يكون متعقّباً فيه أيضاً؛ لأنّ عدم إخراج البخاريّ لهذا الحديث لا يعني عدم تصحيحه إيّاه؛ فإنّه لم يستوعب كلّ ما كان على شرط الصّحيح، بل نُقل عنه قوله: ما أدخلت في كتابي الجامع إلّا ما صحّ، وتركت من الصّحاح لحال الطُّول⁽⁵⁾. فنصّ على أنّ تركه إخراج بعض ما صحّ عنده، هو لئلا يطول كتابه، فيمّله النَّاسُ، وقد سمّى كتابه بالجامع المسند الصّحيح المختصر⁽⁶⁾، كما هو معلوم.

(1) يُنظر: المسند الصّحيح المُخرّج على صحيح مسلم، لأبي عوانة (2/276/ح549)، (كتاب الطّهارة، باب التّرجيب في السّواك عند كلّ صلاة، والدّلّيل على إباحة تركه، وأنّ استعماله في الوضوء، وغير الوضوء غير حتم).

(2) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مُسنده (11/5838/ح24778)، (11/5988/ح25434)، (11/6152/ح26193)، (11/6159/ح26231)، (مسند عائشة رضي الله عنها).

(3) الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (1/114-115).

(4) يُنظر: مسائل أحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله (ص439/1587).

(5) يُنظر: المدخل إلى علم السُّنن، للبيهقيّ (1/371/806)، وتاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (2/322/374)، وتاريخ دمشق، لابن عساكر (52/73/6098).

(6) يُنظر: معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصّلاح (ص26)، وتهذيب الأسماء واللّغات، للنّوويّ (1/73).

قال البيهقي: "وقد بقيت أحاديثُ صحاحٍ لم يخرجها [يعني البخاري ومسلمًا]، وليس في تركهما إيّاها دليلٌ على ضعفها، وإنّما في إخراجها ما أخرجنا دليل على صحّة ما أخرجنا، مع استبراء من استبرأ ما أخرجنا، حتى عرف صحّة ما أخرجنا"⁽¹⁾.

وأما احتجاجه بمخالفة الترمذي، فلا تصحّ دليلًا على ما ذهب إليه؛ لأنّ الترمذي لم يُنقل عنه اشتراطه صحّة الحديث؛ بل المنقول عنه: اشتراطه أن يكون قد عمل به بعض الفقهاء⁽²⁾.

قال ابن القيسراني: "فإنّ على هذا الأصل كلّ حديث احتجّ به مُحْتَجٌّ أو عمل بموجبه عامل أخرج، سواء صحّ طريقه أو لم يصحّ، وقد أراح عن نفسه الكلام؛ فإنّه شفى في تصنيفه وتكلّم على كلّ حديث بما يقتضيه"⁽³⁾.

ثم إنّ الحديث قد أخرج مسلم في صحيحه⁽⁴⁾، وقد قال أبو عمرو ابن الصّلاح: "جميع ما حكم مسلم بصحّته من هذا الكتاب فهو مقطوع بصحّته، والعلم النظريّ حاصل بصحّته في نفس الأمر، وهكذا ما حكم البخاريّ بصحّته في كتابه؛ وذلك لأنّ الأئمة تلقت ذلك بالقبول، سوى من لا يعتدّ بخلافه ووفاقه في الإجماع، والذي نختاره أن تلقي الأئمة للخبر المنحطّ عن درجة التواتر بالقبول يوجب العلم النظريّ بصدقه، خلافاً لبعض محقّقي الأصوليين حيث نفى ذلك بناءً على أنّه لا يفيد في حقّ كلّ واحد منهم إلّا الظنّ، وإنّما قبله لأنّه يجب عليه العمل بالظنّ، والظنّ قد يخطأ، وهذا مندفع لأنّ ظنّ من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، والأئمة في إجماعها معصومة من الخطأ"⁽⁵⁾.

قلت: وقول ابن الصّلاح: "الأئمة تلقت ذلك بالقبول، سوى من لا يعتدّ بخلافه ووفاقه في الإجماع"، كافٍ في ردّ ما ذهب إليه مُغلّطاي، والله أعلم.

(1) يُنظر: المدخل إلى علم السنن، للبيهقي (370/1-806/371).

(2) يُنظر: شروط الأئمة السّنة، لابن القيسراني (ص92)، وفضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي، للإسعدي (ص34).

(3) شروط الأئمة السّنة، لابن القيسراني (ص92).

(4) أخرج الإمام مسلم في صحيحه (1/152/ح253)، (كتاب الطّهارة، باب السّواك) بهذا اللفظ، و(1/152/ح253)، (كتاب الطّهارة، باب السّواك) بنحوه مختصراً من طريق المقدم عن أبيه.

(5) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسّقط، لابن الصّلاح (ص85).

المطلب السادس: تعقباته على المُحدثين في بيانهم أصح ما في الباب.

التَّعْقُبُ الْأَوَّلُ: تعقبه على الإمام ابن العربي في زعمه أنَّ إسناده حديث أبي داود: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ»، أصح من سند الترمذي.

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغَلِّطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: ثنا علي بن محمد، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن أبيه رضى الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»⁽¹⁾.

"قال ابن العربي في الأحوذِي: إسناده أبي داود أصح من سند الترمذي⁽²⁾، ولا وجه لما قاله؛ لأن مداره على ابن عقيل"⁽³⁾.

• مُناقشةُ التَّعْقُبِ، وبيانُ الرَّاجِحِ:

لعلَّه قد تبين لك أنَّ تعقب مُغَلِّطَاي على ابن العربي في زعمه أصحَّ إسناده أبي داود على إسناده الترمذي سببه هو أنَّ مدار الإسنادين على ابن عقيل، فكيف يكون أحدهما أصح من الآخر؟

وقد صدق في عدم أرجحية أحدهما على الآخر؛ لأنَّهما أخرجاه بإسناد واحد، ولم يختلفا إلَّا في شيوخهما، وجميعهم ثقات.

فقد أخرجه أبو داود⁽⁴⁾، عن عثمان بن أبي شيبة.

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/183/275)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنُهَا، باب مفتاح الصَّلَاةِ الطُّهُورِ)، وهو حديث حسن؛ فله شواهد تعضده؛ كما سيأتي.

(2) ينظر: عارضة الأحوذِي بشرح جامع الترمذي، لابن العربي (1/15-16)، والمسالك في شرح موطأ مالك، له (2/342).

(3) الإعلام بسُنَنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شرح سنن ابن ماجه الإمام، لِمُغَلِّطَاي (1/83).

(4) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/22/61)، (كتاب الطَّهارة، باب فرض الوضوء) بهذا اللَّفْظِ، و(1/238/618)، (كتاب الصَّلَاةِ، باب الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر الرَّكْعَةِ) بلفظه.

وأخرجه الترمذي⁽¹⁾، عن قتادة بن سعيد الثقفي، وهناد بن السري الوراق، ومحمود بن غيلان المروزي.

أربعتهم (عثمان بن أبي شيبة، وقتادة بن سعيد الثقفي، وهناد بن السري الوراق، ومحمود بن غيلان المروزي) عن وكيع.

وأخرجه الترمذي⁽²⁾، عن محمد بن بشر، عن عبد الرحمن بن مهدي.

كلاهما (وكيع، وابن مهدي)، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، عن محمد بن علي بن أبي طالب -المعروف بابن الحنفية-، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فذكر الحديث⁽³⁾.

(1) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (3/54/1)، (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور) بلفظه.

(2) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (3/54/1)، (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور) بلفظه.

(3) تخريج الحديث:

أخرجه الإمام عبد الرزاق في مصنفه (2/72/2539)، (كتاب الصلاة، باب من نسي تكبيرة الاستفتاح بنحوه، والإمام ابن أبي شيبة في مصنفه (2/391/2393)، (كتاب الصلاة، في مفتاح الصلاة ما هو بلفظه، والإمام أحمد في مسنده (1/274/1021)، (مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه) بلفظه، و(1/286/1087)، (مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه) بنحوه، والإمام الدارمي في مسنده (1/539/714)، (كتاب الطهارة، باب مفتاح الصلاة الطهور) بلفظه، والإمام ابن ماجه في سننه (1/183/275)، (أبواب الطهارة وسننها، باب مفتاح الصلاة الطهور) بلفظه، والإمام أبو داود في سننه (1/22/61)، (كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء) بهذا اللفظ، و(1/238/618)، (كتاب الصلاة، باب الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر الركعة) بلفظه، والإمام الترمذي في جامعه (3/54/1)، (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور) بلفظه، والإمام البزار في مسنده (2/236/633)، (مسند علي بن أبي طالب، ومما روى محمد بن علي بن أبي طالب وهو ابن الحنفية عن علي رضي الله عنه) بلفظه، والإمام أبو يعلى في مسنده (1/456/616)، (مسند علي بن أبي طالب) بلفظه، والإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/273/1634)، (كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة هل هو من فروضها أو من سننها) بنحوه، والإمام الدارقطني في سننه (2/179/1359)، (كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة) بلفظه، و(2/216/1421)، (كتاب الصلاة، باب تحليل الصلاة التسليم) بمثله مطوّلًا، والإمام البيهقي في سننه الكبير (2/15/2298)، (كتاب الصلاة، باب ما يدخل به في الصلاة من التكبير) بنحوه،

=
و(2/173/3011)، (كتاب الصلاة، باب تحليل الصلاة بالتسليم) بنحوه، و(2/253/3425)، (كتاب الصلاة، باب من أحدث في صلاته قبل الإحلال منها بالتسليم) بنحوه، و(2/379/4039)، (كتاب الصلاة، باب وجوب النحل من الصلاة بالتسليم) بنحوه، والإمام الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (2/341/718)، (من حديث أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب، محمد بن علي بن أبي طالب ابن الحنفية عن أبيه عليه السلام) بلفظه، و(2/342/719)، (من حديث أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب، محمد بن علي بن أبي طالب ابن الحنفية عن أبيه عليه السلام) بنحوه.

دراسة الإسناد:

جميع رواته ثقات، إلا أن فيه: سفيان الثوري، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وأصحابها لا يضروا روايتهم ذلك. ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص244/2445)، وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، له (ص32). وفيه: عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب رضي الله عنهم، وهو حسن الحديث ما لم يخالف، ولم يخالف غيره في هذا الحديث، ولم يختلف عليه أيضًا، وله شواهد أشار إليها الترمذي.

الحكم على الحديث:

حسن؛ وله شواهد تعضده.

قال الترمذي في جامعه (1/54/3)، (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور)، حيث قال: "هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن"، وقال مرة (1/278/238)، (أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها): حديث علي بن أبي طالب أجود إسنادًا وأصح من حديث أبي سعيد. وصححه كذلك الحاكم في المستدرک (1/132/456)، (كتاب الطهارة، مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم)، وابن السكّن [كما في التمييز في تلخيص خريج أحاديث شرح الوجيز، لابن حجر (2/607/366)I، والنووي في المجموع (3/289)، وابن حجر في فتح الباري (2/322)]. وحسنه النووي في خلاصة الأحكام (1/348/1051)، وفي الإيجاز في شرح سنن أبي داود (ص254/61)، والبعوي في شرح السنة (3/17/558)، وابن سيد الناس في النفع الشدي (1/66)، والمناوي في فيض القدير (5/527).

وقال الزايعي في شرح مسند الشافعي (1/305): الحديث ثابت.

وصف العقيلي في الضعفاء الكبير (2/136/625) إسناده باللين، وألمح ابن حبان إلى ضعفه، حيث قال في المجروحين (1/844): وليس لهذا الخبر إلا طريقان: أبو سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، وابن عقيل، عن ابن الحنفية، عن علي عليه السلام. وابن عقيل تبرأنا من عهده فيما بعد من هذا الكتاب. وقال ابن العربي في المسالك في شرح موطأ مالك (2/342): هذا حديث لم يخرج له أهل الصحة. قلت: وفي كلامهم نظر؛ لاحتجاج الأئمة بحديثه إذا لم يخالف غيره، والله أعلم.

قال ابن سيّد النَّاس: وزعمَ ابنُ العربيَّ أنَّ إسنادهُ أبي داود هذا أصحُّ من سند الترمذِيِّ، ولا وجه لهذا التَّرجيح، ومدارُه على ابن عقيل⁽¹⁾.

وأما عبد الله بن محمَّد بن عقيل بن أبي طالب رضي الله عنهم:

فقد اختلف في حاله، فأثنى عليه قومٌ، وتكلَّم فيه آخرون⁽²⁾، والذي يترجَّح، أنَّه: حسن الحديث ما لم يخالف.

فقد وثَّقه العجليُّ⁽³⁾، وابن شاهين⁽⁴⁾، والحاكم⁽⁵⁾، وابن القيم، وقال: ثقة صدوق، لم يُتكلَّم فيه بجرح أصلاً⁽⁶⁾.

وقال البرَّار: روى عنه أهل العلم واحتملوا حديثه⁽⁷⁾، وقال ابن عدي: روى عنه جماعة من المعروفين الثَّقَات⁽⁸⁾، وقال النَّوَوِيُّ: اختلفوا في الاحتجاج به، واحتجَّ به الأكثرون، وحسَّن الترمذِيُّ أحاديث من روايته⁽⁹⁾، وقال ابن الملقن: مختلف في الاحتجاج به، ولا يضرُّه؛ لأنَّ الأكثرين احتجُّوا به⁽¹⁰⁾.

وممن روى له، واحتمل حديثه: يحيى بن سعيد القطَّان، وعبد الرَّحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن الزُّبير الحميدي، والترمذِيُّ.

(1) النَّفْحُ الشَّدِيُّ شرح جامع الترمذِيِّ، لابن سيّد النَّاس (66/1).

(2) يُنظر: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشَّرح الكبير، لابن الملقن (168/2).

(3) معرفة الثَّقَات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضُّعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (963/57/2).

(4) تاريخ أسماء الثَّقَات، لابن شاهين (ص691/133).

(5) المستدرک على الصَّحَّاحين، للحاكم (241/71/1)، (كتاب الإيمان، إذا كان يوم القيامة كان النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم إمام النَّبِيِّين وخطيبهم).

(6) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (162/1).

(7) مسند البرَّار (1/191/99)، (مسند أبي بكر الصِّديق رضي الله عنه، ما روى محمَّد بن أبي بكر عن أبيه أبي بكر).

(8) الكامل في ضُعفاء الرِّجال، لابن عدي (969/209/5).

(9) المجموع شرح المهذَّب، للنَّوَوِيِّ (339/1).

(10) خلاصة البدر المنير، لابن الملقن (77/1).

فقد قال عمرو بنُ عليّ الفلاس: سمعت يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي يحدثان عن عبد الله بن محمد بن عقيل⁽¹⁾.

ونقل البخاري عن أحمد وإسحاق والحميدي أنَّهم كانوا يحتجُّون بحديثه⁽²⁾.

وقال الذهبي مرّة: احتجَّ به الإمام أحمد، وغيره⁽³⁾، وقال ابن القيم: كان الإمام أحمد، وعبد الله بن الزبير الحميدي، وإسحاق بن راهويه؛ يحتجُّون بحديثه، والتَّرمذيُّ يصحِّح له، وإنَّما يخشى من حفظه إذا تفرَّد عن الثَّقات أو خالفهم، فأما إذا لم يخالف الثَّقات ولم يتفرَّد بما ينكر عليه فهو حجة⁽⁴⁾.

وقال أبو عمر بن عبد البر: شريف عالم، لا يطعن عليه إلَّا متحامل، وهو أقوى من كلِّ من ضعَّفه، وأفضل⁽⁵⁾، وتعبَّه ابن حجر بقوله: وهذا إفراط⁽⁶⁾.

وقال البخاري: مقارب الحديث⁽⁷⁾.

وقال العجليُّ في موضع آخر: جازز الحديث⁽⁸⁾، وقال الحاكم في موضع آخر: مُستقيم الحديث، متقدِّم في الشَّرف⁽⁹⁾.

وقال الذهبي⁽¹⁰⁾، والعراقي⁽¹¹⁾: حسن الحديث.

⁽¹⁾ يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (706/154/5). قلت: وفي كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (516/494/1): "كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان جميعاً عن عبد الله بن محمد بن عقيل". ولعلَّ فيه تصحيحاً.

⁽²⁾ يُنظر: ترتيب علل التَّرمذيِّ الكبير، لأبي طالب القاضي (ص2/22).

⁽³⁾ سير أعلام النبلاء، للذهبي (98/205/6)، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، له (253/908/3).

⁽⁴⁾ تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (162/1).

⁽⁵⁾ يُنظر: النَّفح السَّذي في شرح جامع التَّرمذيِّ، لابن سيِّد النَّاس (389/1).

⁽⁶⁾ تهذيب التَّهذيب، لابن حجر (19/15/6).

⁽⁷⁾ يُنظر: ترتيب علل التَّرمذيِّ الكبير، لأبي طالب القاضي (ص2/22).

⁽⁸⁾ يُنظر: الكمال في أسماء الرِّجال، للمقدسي (3739/297/6).

⁽⁹⁾ يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لمُغلطاي (3182/178/8).

⁽¹⁰⁾ المغني في الضُّعفاء، للذهبي (3337/354/1).

⁽¹¹⁾ طرح التَّشريب في شرح التَّقريب، للعراقي (153/4).

وقال الترمذي: صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه⁽¹⁾، وقال يعقوب بن سفيان: صدوق، وفي حديثه ضعف⁽²⁾، وقال الساجي: كان من أهل الصدق، ولم يكن بمتقن في الحديث⁽³⁾، وقال ابن حجر: صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بأخرة⁽⁴⁾.

وقال ابن عدي: يكتب حديثه⁽⁵⁾.

وضعه ابن معين، فقال: ضعيف الحديث⁽⁶⁾، وقال في موضع آخر: ضعيف في كل أمره⁽⁷⁾، وقال مرة: عبد الله هالك دامر⁽⁸⁾، وقال مرة: ليس بذاك⁽⁹⁾، وقال مرة: لا يحتج بحديثه⁽¹⁰⁾.

وضعه كذلك ابن المديني⁽¹¹⁾، ومعاوية بن صالح⁽¹²⁾، والنسائي⁽¹³⁾، والدارقطني⁽¹⁴⁾، وابن القيسراني⁽¹⁵⁾، وابن الجوزي⁽¹⁶⁾.

(1) جامع الترمذي (3/54/1)، (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور).

(2) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (3739/297/6).

(3) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (3182/178/8).

(4) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص3592/321).

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (969/209/5).

(6) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (72/1).

(7) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (706/154/5).

(8) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (113/1).

(9) يُنظر: التاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة (933/2)، (السفر الثاني)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (706/154/5).

(10) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3543/82/16).

(11) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص81/88).

(12) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (969/206/5).

(13) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3543/84/16).

(14) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (374/222/3).

(15) تنكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان)، لابن القيسراني (ص254/111)، وذخيرة

الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، له (398/355/1)، ومعرفة التنكرة في الأحاديث الموضوعة، له (ص254/120).

(16) الموضوعات، لابن الجوزي (277/3).

ونكره العقيلي⁽¹⁾، وابن عدي⁽²⁾، وابن شاهين⁽³⁾، وابن الجوزي⁽⁴⁾، والذهبي⁽⁵⁾: في الضعفاء.
وقال ابن خراش: تكلم الناس فيه⁽⁶⁾، وقال الزيلعي⁽⁷⁾، وابن الملقن⁽⁸⁾، وابن حجر⁽⁹⁾: فيه مقال.

وكان ابن عيينة لا يحمد حفظه⁽¹⁰⁾، ويقول: في حفظه شيء فكرهت أن ألقاه⁽¹¹⁾، وقال مرة: أربعة من قريش يمسك عن حديثهم... وذكر منهم ابن عقيل⁽¹²⁾.

وقال العقيلي: كان فاضلاً خيراً، موصوفاً بالعبادة، وكان في حفظه شيء⁽¹³⁾، وقال ابن القطان: مختلف فيه، ضعفه قوم بسوء الحفظ⁽¹⁴⁾، وقال الفاكهاني: تكلم الناس فيه من جهة حفظه خاصة⁽¹⁵⁾.

وقال أحمد مرة: مضطرب الحديث ليس حديثه حجة⁽¹⁶⁾، وقال أبو حاتم الرازي: لين الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن يحتج بحديثه⁽¹⁷⁾، ولما سئل عنه أبو زرعة الرازي، قال: يختلف عنه في الأسانيد⁽¹⁸⁾.

(1) الضعفاء الكبير، للعقيلي (872/298/2).

(2) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (969/205/5).

(3) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، لابن شاهين (ص328/118).

(4) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2112/140/2).

(5) ديوان الضعفاء والمتروكين، للذهبي (ص2277/226)، وقال: فيه لين.

(6) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (3182/179/8).

(7) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، للزيلعي (383/1).

(8) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (671/1).

(9) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التلخيص الحبير)، لابن حجر (83/217/1).

(10) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (40/1) (التقدمة)، و(706/154/5).

(11) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (40/1) (التقدمة)، و(706/154/5).

(12) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (872/298/2).

(13) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (3182/178/8).

(14) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (97/4).

(15) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، للفاكهاني (162/2).

(16) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (3182/179/8).

(17) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (706/154/5).

(18) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (3739/296/6).

وقال الدارقطني مرة: ابن عقيل ليس بالقوي⁽¹⁾، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بذلك المتين المعتمد⁽²⁾.

وقال ابن خزيمة: لا أحتج به؛ لسوء حفظه⁽³⁾، وقال ابن عبد البر في موضع آخر: ليس بالحافظ عندهم⁽⁴⁾، وقال البيهقي: لم يكن بالحافظ، وأهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج بروايته⁽⁵⁾، وقال مرة: مختلف في الاحتجاج به⁽⁶⁾، وشدد مرة، فقال: مختلف في عدالته⁽⁷⁾!!

وقال الذهبي مرة⁽⁸⁾، وابن حجر: مختلف فيه⁽⁹⁾، وقال ابن رجب: مختلف في أمره⁽¹⁰⁾، وذكره مرة فيمن اختلف فيه؛ هل هو ممن غلب على حديثه الوهم والغلط أم لا؟⁽¹¹⁾.

وكان مالك، ويحيى بن سعيد لا يرويان عنه⁽¹²⁾، وهما ممن ينتقي الرجال⁽¹³⁾.

وقال الجوزجاني: توقف عنه؛ عامة ما يروى عنه غريب⁽¹⁴⁾.

وقال ابن سعد: كان منكر الحديث، لا يحتجون بحديثه⁽¹⁵⁾.

⁽¹⁾ العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (174/1 ح7).

⁽²⁾ يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (3520/258/32)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي

(3739/296/6)، وتهذيب الأسماء واللغات، للذوي (330/287/1).

⁽³⁾ يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3543/84/16).

⁽⁴⁾ يُنظر: النفع الشدي في شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس (390/1).

⁽⁵⁾ السنن الكبير، للبيهقي (1146/237/1 ح)، (كتاب الطهارة، جماع أبواب ما يفسد الماء، باب الدليل على

أنه يأخذ لكل عضو ماء جديدا ولا يتطهر بالماء المستعمل).

⁽⁶⁾ معرفة السنن والآثار، للبيهقي (2196/159/2).

⁽⁷⁾ معرفة السنن والآثار، للبيهقي (1690/48/2).

⁽⁸⁾ المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه، للذهبي (933/121 ص).

⁽⁹⁾ فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (159/4).

⁽¹⁰⁾ فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (406/2).

⁽¹¹⁾ شرح علل الترمذي، لابن رجب (564/2).

⁽¹²⁾ يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (872/298/2).

⁽¹³⁾ يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3543/81/16).

⁽¹⁴⁾ يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (969/206/5).

⁽¹⁵⁾ الطبقات الكبير، لابن سعد (1965/482/7).

وقال أحمد: منكر الحديث⁽¹⁾.

وجازف ابن منده، فقال: أجمعوا على ترك حديثه⁽²⁾!!

فتعقّب ابن القيم بقوله: ودعوى ابن منده الإجماع على ترك حديثه غلط ظاهر منه⁽³⁾، وتعقّبهُ أيضًا مُغلّطاي، فقال: وفيه نظر⁽⁴⁾.

ونكره ابن حبان في المجروحين، وقال: كان عبد الله من سادات المسلمين، من فقهاء أهل البيت وقرّائهم، إلّا أنّه كان رديء الحفظ، كان يحدث على التّوهم، فيجيء بالخبر على سننه، فلمّا كثر ذلك في أخباره وجب مجانبتها والاحتجاج بضدّها⁽⁵⁾.

وذكر عنه أنه قد تغيّر بآخره، فقال سفيان بن عيينة: رأيته يحدث نفسه، فحملته على أنّه قد تغيّر⁽⁶⁾، وقال الحاكم: عمّر، فساء حفظه؛ فحدث على التّخمين⁽⁷⁾، وقال ابن حجر: يُقال: تغيّر بآخرة⁽⁸⁾.

التّعقب الثاني: تعقّبهُ على الإمام ابن العربيّ في زعمه أنّ حديث جابر رضي الله عنه في باب مفتاح الصّلاة الطّهور؛ أصحّ شيء في الباب.

• نصّ التعقب:

قال الإمام مُغلّطاي بعد إشارته إلى الأحاديث الواردة في "باب مفتاح الصّلاة الطّهور"، وهي: حديث عليّ، وأبي سعيد، وعبد الله بن زيد، وعائشة، وجابر رضي الله عنهم.

"وقال ابن العربيّ: أصحّ شيء في هذا الباب وأحسن حديث مجاهد، عن جابر⁽⁹⁾، وفيه نظر، فما أسلفناه من الأحاديث أصحّ

⁽¹⁾ يُنظر: تهذيب الكمال، للمزيّ (3543/82/16)، وتنقيح التحقيق، لابن عبد الهادي (1/37/27).

⁽²⁾ يُنظر: التّفح الشّذّيّ في شرح جامع التّرمذّي، لابن سيّد النّاس (3/136).

⁽³⁾ تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (1/164).

⁽⁴⁾ يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلّطاي (8/3182/179).

⁽⁵⁾ كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (1/516/494).

⁽⁶⁾ يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (16/3543/81).

⁽⁷⁾ سوالات مسعود السّجزيّ للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم (ص78/104).

⁽⁸⁾ تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص321/3592).

⁽⁹⁾ عارضة الأحوذّي بشرح جامع التّرمذّي، لابن العربيّ (1/15).

منه⁽¹⁾.

• مُناقشة التَّعْقُب، وبيان الرَّاجح:

لعلَّه قد تبيَّن لك أنَّ سبب تعقُّب الإمام مُغلَّطاي على الإمام ابن العربي جعله حديث جابر أصحَّ شيء في بابهِ، مع أنَّ غيره ممَّا ذكره قبله؛ أصحُّ منه.

ولمناقشة هذا الأمر لا بُدَّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في جامعه، فقال: حدَّثنا أبو بكر محمد بن زنجويه البغدادي، وغير واحد، قالوا: حدَّثنا الحسين بن محمد، قال: حدَّثنا سليمان بن قَرم، عن أبي يحيى القنَّات، عن مجاهد، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ، وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ»⁽²⁾.

وأخرجه أحمد⁽³⁾، والمروزي⁽⁴⁾، والعقيلي⁽⁵⁾، والطبراني⁽⁶⁾، وابن عدي⁽⁷⁾، وأبو الشيخ الأصبهاني⁽⁸⁾، وأبو نعيم الأصبهاني⁽⁹⁾، والبيهقي⁽¹⁰⁾، وقوام السنة الأصبهاني⁽¹¹⁾، من طريق: سليمان بن قَرم بن معاذ، به.

(1) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلَّطاي (87/1).

(2) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (4/55/1)، (أبواب الطَّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أنَّ مفتاح الصَّلَاة الطهور).

(3) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (6/3098/14888)، (مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام المروزي في تعظيم قدر الصَّلَاة (1/206/175).

(5) أخرجه الإمام العقيلي في الضعفاء الكبير (2/136/625).

(6) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الأوسط (4/336/4364)، (باب العين، عبد الله بن الحسين المصيصي) بلفظه، وفي معجمه الصغير (1/356/596) (باب العين، من اسمه عبد الله) بلفظه.

(7) أخرجه الإمام ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (4/241/735).

(8) أخرجه الإمام أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (2/280).

(9) أخرجه الإمام أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان (أخبار أصبهان) (1/216).

(10) أخرجه الإمام البيهقي في شعب الإيمان (4/239/2455)، و(4/239/2456).

(11) أخرجه الإمام قوام السنة الأصبهاني في الترغيب والترهيب (3/19/1983).

وأخرجه الطيالسي⁽¹⁾، من طريق: سليمان بن معاذ، به!

لكن جزم أبو العباس ابن عقدة بأنه سليمان بن قَرم، وأنَّ أبا داود الطيالسيَّ أخطأ في قوله: سليمان بن معاذ⁽²⁾.

ولم يجعله أبو حاتم الرّازيُّ خطأً، بل قال: نسبه أبو داود الطيالسيُّ إلى جدّه مُعاذ؛ كي لا يُفطن له⁽³⁾، وفي كلامه بيان أنّهما واحد، ووافقه أبو زُرعة الرّازيُّ؛ فقد سُئل مرّة: سليمان بن مُعاذ هو سليمان بن قَرم؟ فقال: نعم⁽⁴⁾.

ووافقهما الدّارقطنيُّ عند ذكره السّليمانين، حيث قال: وهما رجل واحد⁽⁵⁾، وقال في موضع آخر: سليمان بن معاذ هو سليمان بن قَرم؛ ولكنَّ أبا داود من بين الرّواة عنه أخطأ في نسبه، فقال: سليمان بن معاذ⁽⁶⁾.

ووافقهما كذلك: عبد الغنيّ الأزديُّ، فقال: ومن ذلك [أي: من أوهام الحاكم]: ما ذكره في باب سُليمان، فقال: سليمان بن معاذ الضّبيُّ، وقال في مكان آخر قبله: سليمان بن قَرم؛ ففرّق بينهما وهما واحد، روى عن: سماك بن حرب، والأعمش، وسعيد بن حنظلة، روى عنه: أبو الجواب، ومحمّد بن فضيل، وغيرهما، ونسبوه إلى قَرم، ونسبه أبو داود الطيالسيُّ إلى معاذ⁽⁷⁾.

وقال الصّيّا المقيسيُّ: سليمان بن مُعاذ، قيل: هو سليمان بن قَرم⁽⁸⁾.

ولمّا ترجمه عبد الغنيّ المقيسيُّ، قال: سليمان بن قَرم بن معاذ، أبو داود الضّبيُّ... ومنهم من يقول: سليمان بن معاذ؛ ينسبه إلى جدّه⁽⁹⁾.

(1) أخرجه الإمام الطيالسيُّ في مسنده (337/3 ح 1899)، (ما أسند جابر بن عبد الله الأنصاري، وما روى مجاهد عن جابر) بمثله.

(2) يُنظر: تهذيب التّهذيب، لابن حجر (366/214/4).

(3) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (597/136/4).

(4) موضح أوهام الجمع والتّفريق، للخطيب البغداديّ (345/1).

(5) ذكر أسماء التّابعين ومن بعدهم ممّن صحّت روايته عن الثّقات عند البخاريّ ومسلم، للدّارقطنيّ (464 و 463/97/2).

(6) تعليقات الدّارقطنيّ على المجروحين لابن حبان (ص 125/112).

(7) الأوهام التي في مدخل الحاكم، للأزديّ (ص 103).

(8) الأحاديث المختارة، للصّيّا المقيسيّ (25 ح 33/12).

(9) الكمال في أسماء الرجال، للمقيسيّ (3056/295/5).

وتابعه عليه أبو الحجاج المزي⁽¹⁾، والذهبي⁽²⁾، وابن التُّرْكَماني⁽³⁾، وابن حجر⁽⁴⁾، والعيني⁽⁵⁾.
ويَقْوِي احتمال كونهما رجلاً واحداً، وأنَّ أبا داود الطَّيَالِسِيَّ قد نسب سليمان بن قَرْم إلى جدّه
معاذ: أنَّ الطُّبراني⁽⁶⁾، وابن عَدِي⁽⁷⁾، وابن القيسراني⁽⁸⁾، قد جزم جميعهم بأنَّ الحديث هذا لم
يَرْوِه إِلَّا ابنُ قَرْم.

غير أنَّ البخاريَّ قد فرَّق بينهما، فترجم في تاريخه لابن قَرْم أَوَّلًا⁽⁹⁾، ثُمَّ لابن مُعَاذ⁽¹⁰⁾، وقال
في ترجمة الثَّاني: سمع منه أبو داود الطَّيَالِسِيُّ.

وفرَّق بينهما العقيليُّ، فترجم لكليهما في موضعين⁽¹¹⁾.

وفرَّق بينهما كذلك ابنُ حَبَّان، فترجم في المجروحين لابن قَرْم أَوَّلًا، فقال فيه: من أهل
الكوفة... كان رافضياً غالباً في الرِّفْض، ويقلب الأخبار مع ذلك⁽¹²⁾، ثُمَّ ترجم بعده لابن مُعَاذ،
وقال: شيخ من أهل البصرة، يروي عن البصريين والمدنيين، روى عنه أبو داود الطَّيَالِسِيُّ،

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (2555/51/12).

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (3599/219/2)، والمُغْنِي في الضُّعفاء، له (2613/282/1).

(3) الجوهر النقي على سنن البيهقي، لابن التُّرْكَماني (203/4).

(4) تهذيب التَّهْذِيب، لابن حجر (366/213/4).

(5) مغاني الأُخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، للعيني (942/444/1).

(6) المعجم الصَّغِير، للطُّبراني (356/1 ح 596) (باب العين، من اسمه عبد الله)، حيث قال: لم يروه عن أبي
يحيى القَتَّات - واسمه زاذان - إِلَّا سليمانُ بن قَرْم.

(7) الكامل في ضُّعفاء الرجال، لابن عَدِي (735/241/4)، حيث قال: ولا أعلم يرويه، عن أبي يحيى غير
سليمان بن قَرْم.

(8) ذخيرة الحُفَاط (من الكامل لابن عَدِي)، لابن القيسراني (5003 ح 2153/4)، حيث قال: ولا أعلم يرويه
عن أبي يحيى غير سليمان.

(9) التَّارِيخ الكبير، للبخاري (4721/596/4).

(10) التَّارِيخ الكبير، للبخاري (4744/608/4).

(11) الضُّعفاء الكبير، للعقيلي (624/136/2)، و (625/136/2).

(12) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّان (409/418/1).

يخالف الثقات في الأخبار⁽¹⁾، ومع ذلك فقد ذكره -أعني: ابن معاذ- في الثقات، وقال: روى عنه أبو داود الطيالسي⁽²⁾.

وفرق بينهما أيضًا ابن عدي؛ فقد ترجم لابن قزم أولًا⁽³⁾، وذكر كلام من جرحه، ثم ترجم لابن معاذ⁽⁴⁾، فقال فيه: ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا، وفي بعض ما يرويه مناكير، وعامة ما يرويه إنما يروي عنه أبو داود الطيالسي، وهو بصري⁽⁵⁾. وفرق بينهما الحاكم، فذكرهما في موضعين⁽⁶⁾.

وجعل الخطيب البغدادي ابن معين ممن يفرق بينهما أيضًا، حيث إنه قال مرة: سليمان بن معاذ بصري ضعيف الحديث، وقال في موضع آخر: سليمان بن معاذ الضبي هو سليمان بن قزم، قال الخطيب: وابن قزم كوفي، وليس ببصري⁽⁷⁾.

ثم انتصر أبو بكر الخطيب إلى كونهما رجلين، فقال: قد جمع أبو العباس بن عقدة معجم أسماء من روى عنه الثوري، فلم يذكر فيهم سليمان بن قزم؛ لكنه ذكر سليمان بن أرقم، وكنيته أبو معاذ، فأحسب ابن أبي حاتم اشتبه عليه سليمان بن أرقم أبو معاذ فظنه سليمان بن قزم بن معاذ، والله أعلم. وقوله: إن أبا دود نسبته إلى جدّه؛ لئلا يظن له: بعيد؛ لأن يعقوب بن إسحاق الحضرمي قد حدث عن سليمان بن معاذ، أفترى يعقوب أيضًا قصد ألا يظن له أنه سليمان بن قزم؟! هذا بعيد في نفسي، والله أعلم. وموضع الشبهة في أمر هذين الرجلين أنهما في طبقة واحدة، وأنهما ضبيان، على أن سليمان بن معاذ قد نسب في رواية يعقوب بن إسحاق الحضرمي عنه إلى بني تيم أو تميم، فأما نسبته إلى بني ضبة فقد ذكر عن أبي داود في عدة أحاديث... ثم بعد أن ذكرها، قال: والذي أرى: أن سليمان بن معاذ غير سليمان بن قزم، والله أعلم⁽⁸⁾.

(1) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (412/419/1).

(2) الثقات، لابن حبان (392/6).

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (735/238/4).

(4) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (745/266/4).

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (745/267/4).

(6) تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما، للحاكم (ص591/126)، و(ص596/126).

(7) موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي (349/1).

(8) موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي (351-350/1).

وقال ابن القطان: وليس صاحب أبي داود الطيالسي بابن قَرَم، وإنما ابن قَرَم الذي في إسناده الحديث الذي قصدنا بيانه. وهذا الذي يروي عنه الطيالسي رجل آخر، يقال له: سليمان بن معاذ الضَّبِّي البصري، اعتقد فيه البزار أنه ابن قَرَم، وليس به⁽¹⁾.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

فيه: سليمان بن قَرَم بن معاذ الضَّبِّي؛ أبو داود النُّحوي: ضعيف.

وثقه أحمد⁽²⁾، وقال مرة: لا أرى به بأسًا؛ لكنه كان يفرط في التشيع⁽³⁾. وقال البزار: ليس به بأس⁽⁴⁾. وقال شريك فيه كلامًا أحسن القول فيه⁽⁵⁾. وذكره الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق⁽⁶⁾، وقال مرة: صالح الحديث⁽⁷⁾.

وقد روى له البخاري في موضع واحد متابعة⁽⁸⁾، وكذلك روى له مسلم في صحيحه⁽⁹⁾، قال الإشبيلي: وقد خرَّج له مسلم، وهو من جملة من عيب عليه⁽¹⁰⁾، وبين النووي: أنه لم يحتج به؛

(1) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (523/5).

(2) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (2555/53/12)، وفيه: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: كان أبي يتبع حديث قطبة بن عبد العزيز، وسليمان بن قَرَم، ويزيد بن عبد العزيز بن سياه وقال: هؤلاء قوم ثقات، وهم أتم حديثًا من سفيان وشعبة، هم أصحاب كتب، وإن كان سفيان وشعبة أحفظ منهم.

(3) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (2555/53/12).

(4) مسند البزار (1706/123/5)، (مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ما روى أبو وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله، الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله).

(5) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (2214/81/6).

(6) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (ص146/93).

(7) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (157/400/4).

(8) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (457/1).

(9) يُنظر: تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم، للحاكم (ص591/126)، ورجال صحيح مسلم، لابن منجويه (584/272/1)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (3056/295/5)، والأحاديث المختارة، للضياء المقدسي (25/32/12)، (من اسمه عبد الله، عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس، سماك بن حرب عن عكرمة).

(10) الأحكام الشرعية الكبرى، للإشبيلي (418/1).

بل ذكره متابعه، قال: وقد سبق أنه يذكر في المتابعة بعض الضعفاء⁽¹⁾. وخرج أبو عوانة حديثه في صحيحه، وكذلك الحاكم⁽²⁾.

وضعه ابن معين⁽³⁾، والنسائي⁽⁴⁾، وابن القطان⁽⁵⁾، والنووي⁽⁶⁾، والذهبي⁽⁷⁾، وابن حجر⁽⁸⁾، والعيني⁽⁹⁾.

وقال ابن معين في موضع آخر: ليس بشيء⁽¹⁰⁾، وبمثله قال ابن الجارود⁽¹¹⁾، وابن القيسراني⁽¹²⁾، غير أن الأخير زاد: في الحديث.

وقال ابن المديني: لم يكن بالقوي⁽¹³⁾، وقال النسائي مرة: ليس بالقوي⁽¹⁴⁾، وقال أبو حاتم الرّازي: ليس بالمتين⁽¹⁵⁾، وقال أبو زرعة الرّازي: ليس بذاك⁽¹⁶⁾، وقال مرة: ضعيف الحديث⁽¹⁷⁾، وقال ابن حجر مرة: واه⁽¹⁸⁾.

-
- (1) يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (188/16).
- (2) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (2214/81/6).
- (3) تاريخ ابن معين، رواية الثوري (2011/411/3).
- (4) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (2555/53/12).
- (5) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (524/5).
- (6) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (188/16).
- (7) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (198/2).
- (8) لسان الميزان، لابن حجر (6903/196/7)، حيث قال فيه: ضعيف، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، له (687/8)، حيث قال: ضعيف الحفظ، (5892/249/6).
- (9) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (273/19).
- (10) تاريخ ابن معين، رواية عثمان الدارمي (ص405/128).
- (11) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (2214/81/6).
- (12) ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (756/502/1 ح).
- (13) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص247/169).
- (14) الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص251/49).
- (15) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (597/137/4).
- (16) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (597/137/4).
- (17) يُنظر: موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي (348/1).
- (18) لسان الميزان، لابن حجر (5892/249/6).

ونكره العُقيلي⁽¹⁾، وابن عدي⁽²⁾، وأبو العرب⁽³⁾، والساجي⁽⁴⁾، وابن الجوزي⁽⁵⁾، والذهبي⁽⁶⁾:
في الضعفاء.

وغمزه الحاكم بالغلو، وسوء الحفظ جميعاً⁽⁷⁾، وقال ابن حجر في موضع آخر: سيء الحفظ،
يتشيع⁽⁸⁾.

وقال المنذري: تكلم فيه غير واحد⁽⁹⁾، وقال ابن كثير: تكلموا فيه⁽¹⁰⁾.

وقال ابن عدي: مفرط في التشيع⁽¹¹⁾.

ونكره ابن حبان في المجروحين، وقال: كان رافضياً غالباً في الرّفص، ويقلب الأخبار مع
ذلك⁽¹²⁾.

وقال ابن القيسراني في موضع آخر: متروك الحديث⁽¹³⁾، وقال الإشبيلي: متروك أو
شبهه⁽¹⁴⁾، وقال ابن كثير: متروك⁽¹⁵⁾.

قلت: ولم يتابع سليمان على هذا الإسناد على قول من جعل ابن قزم وابن معاذ رجلاً
واحداً، وعلى قول من جعلهما رجلين فقد تابعه سليمان بن معاذ، وهو أشدّ ضعفاً منه؛ فلا يُفرح

(1) الضعفاء الكبير، للعُقيلي (625/136/2).

(2) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (735/238/4).

(3) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (2214/81/6).

(4) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (2214/81/6).

(5) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (1539/23/2).

(6) المغني في الضعفاء، للذهبي (2613/282/1)، وديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات
فيهم لين، له (ص174/1769).

(7) يُنظر: ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (ص146/93).

(8) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص2600/253).

(9) مختصر سنن أبي داود، للمنذري (1671/489/1).

(10) البداية والنهاية، لابن كثير (629/10).

(11) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (735/240/4).

(12) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (409/418/1).

(13) ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (3254/1476/2).

(14) الأحكام الشرعية الكبرى، للإشبيلي (418/1).

(15) البداية والنهاية، لابن كثير (679/7).

بمتابعته؛ فقد قال فيه ابن مَعِين: ليس بشيء⁽¹⁾، وأورده العُقَيْلِيُّ⁽²⁾، وابن عَدِيٍّ⁽³⁾: في الضُّعْفَاءِ، وابن حَبَّانٍ في المجروحين⁽⁴⁾، وقال ابن القيسراني: في حديثه بعض النُّكْرَةِ⁽⁵⁾، وقال مرة: وفي بعض رواياته مناكير⁽⁶⁾، ولا حاجة في التَّوَسُّعِ في بيان حاله، والله أعلم.

وفيه: أبو يحيى القَتَّاتُ، اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، فقليل: مسلم، وقيل: زاذان، وقيل: دينار، وقيل: عبد الرَّحْمَنِ بن دينار⁽⁷⁾، وهو: لا بأس به إذا تُوبِعَ، ومنكر الحديث إذا تفرَّد. وثقَّه ابن مَعِين مرة⁽⁸⁾، وقال في موضع آخر: لم يكن به بأس، ثقة⁽⁹⁾، وقال البزَّار: أبو يحيى فلا نعلم به بأساً، قد روى عنه جماعة من أهل العلم، وهو كوفيٌّ معروف⁽¹⁰⁾. وقال يعقوب بن سفيان: حسن الحديث⁽¹¹⁾.

وقال ابن عَدِيٍّ: وفي حديثه بعض ما فيه؛ إلَّا أنَّه يكتب حديثه⁽¹²⁾.

وقال ابن القطَّان في ردِّه على الإشبيلي: وأبو يحيى القَتَّاتُ أحسن حالاً بكثير ممَّن قبل، ممن تقدم ذكر أحاديثهم في باب الأحاديث المصحَّحة بسكوته وفي غير موضع، ممَّن لا تُعرف أحوالهم، إلَّا أنَّ أحدهم روى عنه أكثر من واحد، بل ومن المشاهير... ومن لا يحصى كثرة. وهذا الرَّجُل الذي هو أبو يحيى القَتَّاتُ، قد روى عثمان الدَّارِمِيُّ عن ابن مَعِين أنَّه قال فيه:

(1) تاريخ ابن مَعِين، رواية الثُّورِيِّ (1732/357/3).

(2) الضُّعْفَاءُ الكبير، للعُقَيْلِيِّ (624/136/2).

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِيٍّ (745/266/4).

(4) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّانٍ (412/419/1).

(5) ذخيرة الحفَّاظ (من الكامل لابن عَدِيٍّ)، لابن القيسراني (1289/704/2).

(6) ذخيرة الحفَّاظ (من الكامل لابن عَدِيٍّ)، لابن القيسراني (1417/752/2).

(7) يُنظر: الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، لابن عبد البر (1229/1000/2)، والإكمال في رفع الارتباب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا (74/7).

(8) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدَّارِمِيِّ (ص964/247).

(9) تاريخ ابن مَعِين، رواية ابن محرز (97/1)، ويُنظر: من كلام أبي زكريا يحيى بن مَعِين في الرجال، رواية طهمان (ص229/79).

(10) مسند البزَّار (4904/168/11)، (مسند ابن عبَّاس رضي الله عنهما، وممَّا روى مجاهد عن ابن عبَّاس).

(11) المعرفة والتَّاريخ، للفسوي (797/2).

(12) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِيٍّ (729/213/4).

ثقة... وقد قلنا: إنَّ ابن مَعِين إذا قال في رجل معروف من أهل العلم: إنَّه ضعيف، فإنَّ ذلك ليس تجريحاً منه له، وإنَّما هو تفضيل لغيره عليه في الأغلب. وقد يقوله باعتبار أوهام توجد له لا تسقط الثقة به، بخلاف ما إذا قال ذلك فيمن لا يعلم من عند غيره ممَّن لو لم نجد تضعيفه له، كنا نترك حديثه للجهل بحاله، وهو إذا ضَعَّف بذلك رجلاً معروفاً أو غيره ضَعَّفه، ينبغي أن لا يقبل منه ذلك إلاَّ بحجة بيَّنة⁽¹⁾.

وقال ابن سعد: فيه ضعف⁽²⁾، وقال ابن مَعِين مرَّة: ضعيف⁽³⁾، وقال مرَّة: في حديثه ضعف⁽⁴⁾، وقال النَّسائي: ليس بالقوي⁽⁵⁾، وقال: إبراهيم بن مهاجر: لم يكن بالقوي⁽⁶⁾، وقال الذهبي مرَّة: لين⁽⁷⁾، وقال ابن حجر: لين الحديث⁽⁸⁾.

وضَعَّفه شريك⁽⁹⁾، وأحمد⁽¹⁰⁾، والدُّولابي⁽¹¹⁾، والبلخي⁽¹²⁾، والطُّيوري⁽¹³⁾، وابن القيسراني⁽¹⁴⁾، وابن الجوزي⁽¹⁵⁾، والهيثمي⁽¹⁶⁾، وابن حجر⁽¹⁷⁾،

(1) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطَّان (332/5-334).

(2) الطبقات الكبير، لابن سعد (3341/458/8).

(3) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدُّوري (1757/361/3).

(4) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدُّوري (2074/425/3).

(5) الضُّعفاء والمتروكون، للنَّسائي (ص672/116).

(6) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (925/329/2).

(7) المهذَّب في اختصار السُّنن الكبير، للذهبي (12517ح/3157/6)، والمجرَّد في أسماء رجال سنن ابن ماجه، له (ص1112/141).

(8) تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص8444/684).

(9) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (925/329/2)، والجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1965/432/3).

(10) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (405/2).

(11) الكنى والأسماء، للدُّولابي (2090ح/1189/3).

(12) قبول الأخبار ومعرفة الرِّجال، للبلخي (977/371/2).

(13) الطُّيوريات، لأبي طاهر السِّلَفي (1161/1233/3).

(14) ذخيرة الحَفَاط (من الكامل لابن عَدِي)، لابن القيسراني (853ح/544/1).

(15) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (1288ح/286/2).

(16) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (13805ح/209/8).

(17) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (478/1)، والتَّمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التَّلخيص الحبير)، له (1071ح/608/2).

والعيني⁽¹⁾، والقسطلاني⁽²⁾، والشوكاني⁽³⁾، والرُّباعي⁽⁴⁾، والأسطواني⁽⁵⁾.

وذكره العقيلي⁽⁶⁾، وابن عدي⁽⁷⁾، وابن الجوزي⁽⁸⁾، والذهبي⁽⁹⁾؛ في الضعفاء.

وقال ابن رجب: ضعفه أحمد، ويحيى، والأكثر⁽¹⁰⁾، وقال ابن الملقن: اختلفوا فيه، فجرَّحه الأكثرون، ووثَّقه يحيى بن معين في رواية عنه، وروى له مسلم في صحيحه⁽¹¹⁾، وقال الهيثمي: وثَّقه يحيى بن معين في رواية، وضعَّفه الباقون⁽¹²⁾، وقال مرة: ضعيف عند الجمهور⁽¹³⁾.

وقال المنذريُّ مرة: تكلم فيه غير واحد من الأئمة⁽¹⁴⁾، وقال ابن التُّركماني: متكلم فيه⁽¹⁵⁾، وقال ابن القيم: قد تكلم فيه غير واحد⁽¹⁶⁾، وبمثل قولهم قال الصِّدر المُنْأويُّ⁽¹⁷⁾.

ولمَّا ذكره ابن حبان في المجروحين، قال: ممَّن فحش خطؤه وكثر وهمه، حتى سلك غير مسلك العدول في الروايات، وجانب قصد السبيل في أسبابها، يجب أن يتنكَّب ما انفرد من

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (79/4).

(2) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني (396/1).

(3) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للشوكاني (75/2).

(4) فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار، للرُّباعي (5480ح/1888/4).

(5) أصل الزُّراريِّ شرح صحيح البخاري، للأسطواني (ص235).

(6) الضعفاء الكبير، للعقيلي (925/329/2).

(7) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (729/210/4).

(8) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (1867/93/2).

(9) المغني في الضعفاء، للذهبي (2058/224/1)، وديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، له (ص1368/131).

(10) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (405/2).

(11) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (325/2).

(12) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (1026ح/207/1).

(13) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (11845ح/200/7).

(14) مختصر سنن أبي داود، للمنذري (4015ح/18/3).

(15) الجوهر النقي على سنن البيهقي، لابن التُّركماني (228/2).

(16) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (51/3).

(17) كشف المناهج والتأقيح في تخريج أحاديث المصاييح، لصدر الدين المُنْأوي (2321ح/18/3).

الأخبار وإن اعتبر بما وافق الثقات من الآثار، فلا ضير من غير أن يحكم بموافقة أحدًا من النقل على أحد منه⁽¹⁾.

وقال أحمد: روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جدًا... روى عن غير أبي يحيى، فلم يجئ بمناكير، أي: هذا من قبل أبي يحيى⁽²⁾.

وقال المنذري في موضع آخر: ولا يحتج بحديثه⁽³⁾، وقال الذهبي مرة: مختلف في الاحتجاج به⁽⁴⁾، وقال ابن القيم: لا يحتج بحديثه⁽⁵⁾، وقال الأزدي: متروك⁽⁶⁾.

ولم يتابع أبو يحيى على هذا الإسناد.

وبقية رواته ثقات، غير أن مجاهدًا قد عنعنه عن جابر، وقد تكلم في سماعه منه، فقال العلاني: كانوا يرون أن مجاهدًا يحدث عن صحيفة جابر⁽⁷⁾، ثم نقل عن البرديجي قوله فيه: أحاديث مجاهد عن جابر ليس لها ضوء⁽⁸⁾.

ثالثًا: الحكم على الحديث.

الحديث ضعيف؛ لضعف بعض رواته كما تقدّم.

وقد لئن إسناده العقيلي⁽⁹⁾، وأشار ابن سيّد الناس إلى ضعفه، فقال: ليس في الباب أمثل من حديث عليّ، فأقلّ مراتبه أن يكون من قسم الحسن، وما عداه لا يعدو درجة الضعيف⁽¹⁰⁾.

وصحّح إسناده العزيزي⁽¹¹⁾، وحسنه المناوي⁽¹²⁾.

(1) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (585/17/2).

(2) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (925/329/2).

(3) مختصر سنن أبي داود، للمنذري (4069/35/3).

(4) المغني في الضعفاء، للذهبي (3561/379/2).

(5) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (59/3).

(6) يُنظر: المغني في الضعفاء، للذهبي (2058/224/1).

(7) يُنظر: جامع التّحصيل في أحكام المراسيل، للعلاني (ص273).

(8) يُنظر: جامع التّحصيل في أحكام المراسيل، للعلاني (ص273).

(9) الضعفاء الكبير، للعقيلي (625/136/2).

(10) النّفح الثّذئي شرح جامع التّرمذي، لابن سيّد الناس (72-71/1).

(11) السّراج المنير شرح الجامع الصّغير في حديث البشير النّذير، للعزيزي (236/4).

(12) التّيسير بشرح الجامع الصّغير، للمناوي (377/2).

غير أنَّ الشَّطْرَ الثَّانِي منه، وهو قوله: «وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ» له شواهد تقوِّيه، منها: حديثا عليٍّ، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، وقد سبق تخريجهما والكلام عليهما.

وأما تعقُّب الإمام مُغلَّطاي على الإمام ابن العربي في زعمه أصحِّيَّة حديث جابر رضي الله عنه فالظاهر صوابه، فقد تبَيَّن لك ضعفه، وقد ذهب جماعة غيره إلى تخطئة ابن العربي فيما اختاره؛ فقال ابنُ سيِّد النَّاس: "قال القاضي أبو بكر بن العربي: أصحُّ شيء في هذا الباب وأحسن، حديث مجاهد عن جابر. قلت: وما قاله الترمذيُّ أولى" (1).

وقال ابن المُلقِّن: "وقع للقاضي أبي بكر بن العربي: إنَّ أصحَّ شيء في هذا الباب وأحسن حديث جابر هذا. وليس بجيد منه؛ لما علمت [يعني: ضعف رواته]، ولما أخرجه العقيليُّ في ضعفائه، قال: إنَّ حديث عليٍّ وأبي سعيد الآتي أصلح منه، مع لينهما" (2).

وقال ابن حجر: "قال ابنُ العربي: حديث جابر أصحُّ شيء في هذا الباب، كذا قال! وقد عكس ذلك العقيليُّ وهو أقعد منه بهذا الفن" (3).

(1) النَّفْحُ الشَّدِيُّ شرح جامع الترمذي، لابن سيِّد النَّاس (72/1).

(2) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشَّرح الكبير، لابن المُلقِّن (450/3).

(3) التَّمْيِيزُ في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التَّلْخِيسُ الحَبِيرُ)، لابن حجر (608/2).

المبحث الثاني

تعقباته على المُحدّثين في تحسينهم الأحاديث.

درست في هذا المبحث تعقّبات الإمام مُغلطاي على المُحدّثين في تحسينهم الأحاديث، وذلك في مطلبين.

المطلب الأول: تعقباته على المُحدّثين في تحسينهم الأحاديث؛ ببيانه لصحّتها.

التّعقب الأول: تعقبه على الإمام الترمذي في تحسينه لحديث عائشة رضي الله عنه في دعاء الخروج من الغائط.

• نصّ التعقب:

قال الإمام مُغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن أبي بكير، نا إسرائيل، نا يوسف بن أبي بُردة، سمعت أبي يقول: دخلت على عائشة فسمعتها تقول: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ: غُفْرَانُكَ»⁽¹⁾:

"أخرجه الترمذي، وقال: هذا حديثٌ غريبٌ حسن، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف، ولا نعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽²⁾، وفيما قاله نظرٌ من وجوه، ...، الثاني: استغرابه إيّاه من غير تصحيح، وإن كانت الغرابة لا تنافي الصّحّة، ولذلك لم يلتفت ابن خزيمة إلى ذلك، بل ذكره في صحيحه⁽³⁾، وكذلك ابن حبان⁽⁴⁾،

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (200/1 ح/300)، (أبواب الطّهارة وسُنَنُهَا، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء)، وهو صحيح؛ كما سيأتي.

(2) ينظر: جامع الترمذي (1/57/7 ح)، (أبواب الطّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء).

(3) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/207/90 ح)، (كتاب الوضوء، جماع أبواب الاستنجاء بالماء، باب القول عند الخروج من المتوضأ).

(4) أخرجه الإمام ابن حبان في المسند الصّحيح على التّقاسيم والأنواع (7/357/6593 ح)، (قسم الأفعال التي انفرد بها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، النوع الثاني عشر: الأدعية التي كان يدعو بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يُستحب لأَمَّتُهُ الاقتداء به فيها، ذكر ما يُستحب للمرء أن يسأل الله جل وعلا المغفرة عند خروجه من الخلاء)، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/291/1444 ح)، (كتاب الطّهارة، باب الاستطابة، ذكر ما يُستحب للمرء أن يسأل الله جلّ وعلا المغفرة عند خروجه من الخلاء).

والحاكم⁽¹⁾، وخرّجه ابن الجارود في المنتقى⁽²⁾، وقال أبو حاتم الرّازي: هو أصحُّ شيء في هذا الباب⁽³⁾، وإن كانت هذه اللفظة لا تُعطي تصحيحاً مطلقاً، وتُشعر بأنَّ في الباب غيره، بخلاف ما قاله الترمذي، الثالث: الجمع بين قوله: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل، وبين قوله: لا نعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة، فإنّه أثبت له غرابة السند بتقرُّد إسرائيل عن أبي بُردة، وغرابة المتن لكونه لا يعرف غيره، ثمَّ وصفه بعد ذلك بالحسن، ولو لم تكن إلا الغرابة الرَّاجعة إلى الإسناد لما عارضتُ في ذلك، وأمّا أنّه لا يعرف في الباب إلا هو مع قوله في الحسن أنّه يُروى مثل ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر؛ فهذا الحديث قد يوهم منافاة الحسن الذي وصفه به على شرطه، فيحتاج الجواب على ذلك، فنقول: لا يشترط في كلّ حسن أن يكون كذلك، بل الذي نحتاج فيه إلى أن يُروى نحوه من وجه آخر هو من كان روايه في درجة المستور، ومن لم تثبت عدالته، ولا ارتقى إلى أن تدخل في الصحيح مع المتابعة روايته، فهناك نحتاج إلى تقويته بالمتابعات والشواهد؛ ليصل بمجموع ذلك إلى الدرجة، وأمّا هذا فقد كان من شأنه أن يكون من الصحيح، فإنَّ إسرائيل المنفرد به منقّق على إخراج حديثه عند الشّيوخ، والثقة إذا انفرد بحديث ولم يُتابع عليه لا يرتقي إلى درجة الصحيح، حتى يكون مع الثقة في المرتبة العليا من الحفظ والإتقان، وإن لم يتجاوز الثقة، فحديثه هناك حسن، كما أنّ المستور مع التقرُّد لا يرتقي إلى درجة الحسن؛ بل تفرّده مردود، فكَذلك هذا الحديث لو وجد شاهداً لما وقف عند مرتبة الحسن، وربّما لم نقف عندها لما بيّنا من تصحيح من صحّحه، أو يكون الترمذيّ لما شرط الحسن وتقويته بالمتابعات عرّف بنوع منه، وهو أكثر وقوعاً عنده، لا بكلّ أنواعه، وهذا نوع آخر منه مستفاد من كلامه وكلام الخليلي والحاكم وغيرهم من الحفاظ؛ فعلى هذين القولين يبنّي كلام الترمذيّ، أو تكون الغرابة بالنسبة إلى الراوي لا إلى الحديث؛ إذ الغرابة والحسن في المتن لا تجتمعان⁽⁴⁾.

(1) أخرجه الإمام الحاكم في مُستدركه على الصّحّاحين (1/158/566، ح567)، (كتاب الطّهارة، ما يقول إذا خرج الغائط).

(2) أخرجه الإمام ابن الجارود في المنتقى من السُّنة المُسندة عن سيّدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (1/24/45)، (القول عند الخروج من الخلاء).

(3) ينظر: العلل، لابن أبي حاتم (1/540-541/93).

(4) الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (1/136-138).

• مُناقشة التَّعْقُب، وبيان الرَّاجح:

تبيّن ممّا سبق ذكره أنّ الإمام مُغلّطاي قد اعترض على الإمام التّرمذيّ في أمرين؛ أوّلهما: حكمه على الحديث؛ حيث استغربه من غير تصحيح، مخالفاً في ذلك جماعةً من النّقّاد الذين صحّحوه، من غير التفات منهم إلى قوله فيه، منهم: أبو حاتم الرّازي، وابنُ خزيمة، وابنُ حبان، والحاكم، وابنُ الجارود، وكذلك فإنّ إسرائيل المنفرد به قد اتّفق الشّيخان على إخراج حديثه، فلا يكون حديثه حسناً. والثّاني: وصفه الحديث بالحسن، مع إثباته لغرابة إسناده بتقرّد إسرائيل به، ولغرابته متنه بتقرّد عائشة رضي الله عنها، حيث قال: حسن غريب، لا نعرفه إلّا من حديث إسرائيل ... ولا يُعرف في هذا الباب إلّا حديث عائشة، وهو مشكّل؛ فكيف يحسّن ما لا يروى إلّا من وجه واحد، مع قوله في تعريف الحسن: كلّ حديث يروى لا يكون في إسناده من يتّهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذّاً، ويروى من غير وجه نحو ذلك⁽¹⁾. ففي كلامه ما يُشعر بأنّ الغرابة والحسن لا يجتمعان بحال.

قلت: وقد تكفّل مُغلّطاي نفسه بالرّدّ على ثاني الاعتراضين، ذاكراً في ذلك ثلاثة احتمالات: أحدها: أنّ التّرمذيّ لا يشترط في كلّ حديث حسن أن يروى من غير وجه، بل الذي يشترط فيه ذلك هو من كان راويه مستوراً أو لم تثبت عدالته [قلت: وحديث عائشة رضي الله عنها هذا ليس فيه مستور، ولا من لم تثبت عدالته؛ كما سيأتي]، فهذا الذي يتقوّى بالمُتابعات والشّواهد؛ ليصل إلى درجة الحسن، والثّاني: أنّ التّرمذيّ عرّف بنوع من أنواع الحسن - هو أكثر وقوعاً عنده - لا بجميع أنواعه، ويكون الحسنُ الغريب نوعاً آخر، والثّالث: -على تقدير أنّ الحسن لا يكون غريباً- أن تكون الغرابة بالنسبة إلى الراوي لا إلى الحديث؛ إذ الغرابة والحسن في المتن لا تجتمعان.

وقد سبق ابنُ سيّد النّاس الإمام مُغلّطاي إلى هذا الاعتراض والجواب عنه⁽²⁾.

وقد بقيت مُناقشة الأمر الأوّل، وهو حكمه على الحديث، فلا بُدّ إذن من تخريج الحديث ودراسته، على النّحو الآتي:

أوّلًا: تخريج الحديث:

(1) كتاب العلل الواقع بآخر جامع التّرمذيّ (251/6).

(2) يُنظر: النّفح السّديّ شرح جامع التّرمذيّ، لابن سيّد النّاس (1/422-433).

أخرجه الإمام الترمذي في جامعه: فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، قَالَ: «عُفْرَانُكَ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، وَأَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى اسْمُهُ: عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ، وَلَا يُعْرَفُ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ⁽¹⁾.

وأخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ⁽²⁾، وأحمد⁽³⁾، والدارمي⁽⁴⁾، وابن ماجه⁽⁵⁾، وأبو الحسن القطان⁽⁶⁾، وأبو داود⁽⁷⁾، والنسائي⁽⁸⁾، وابن الجارود⁽⁹⁾، وابن خزيمة⁽¹⁰⁾، وابن حبان⁽¹¹⁾.

(1) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (7/57/1)، (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء) بلفظه.

(2) أخرجه الإمام ابن أبي شَيْبَةَ في مصنفه (7/224/1)، (كتاب الطهارة، ما يقول إذا خرج من المخرج) بنحوه، (30524/425/15)، (كتاب الدعاء، ما يقول الرجل وما يدعو به إذا خرج من المخرج) بنحوه.

(3) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (11/6087/25859)، (مسند عائشة رضي الله عنها) بنحوه مختصراً.

(4) أخرجه الإمام الدارمي في مسنده (1/536/707)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء) بمثله مختصراً.

(5) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/200/300)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء) بنحوه.

(6) أخرجه الإمام أبو الحسن القطان في زوائده على سنن ابن ماجه (1/201/ح بدون ترقيم)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء) بنحوه.

(7) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/12/30)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء) بنحوه مختصراً.

(8) أخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى (9/35/9824)، (كتاب عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا خرج من الخلاء) بنحوه، وفي عمل اليوم والليلة (ص172/ح79)، (ما يقول إذا خرج من الخلاء).

(9) أخرجه الإمام ابن الجارود في المنتقى (1/24/45)، (القول عند الخروج من الخلاء) بنحوه مختصراً.

(10) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/207/90)، (كتاب الوضوء، باب القول عند الخروج من المتوضأ) بنحوه، و(1/207/ح بدون ترقيم)، (كتاب الوضوء، باب القول عند الخروج من المتوضأ).

(11) أخرجه الإمام ابن حبان في المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (7/357/6593)، (قسم الأفعال، النوع الثاني عشر، ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله جل وعلا المغفرة عند خروجه من الخلاء) بمثله، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/291/1444)، (كتاب الطهارة، ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله جل وعلا المغفرة عند خروجه من الخلاء).

والحاكم⁽¹⁾، وابن الأعرابي⁽²⁾، والطبراني⁽³⁾، وابن السنّي⁽⁴⁾، والبيهقي⁽⁵⁾، من طريق: إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن يوسف بن أبي بردة، عن أبيه أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن عائشة رضي الله عنها.

ثانياً: دراسة الإسناد.

فيه: يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري: ثقة مقلّد.

وثقه العجلي⁽⁶⁾، والحاكم، وقال: من ثقات آل أبي موسى، ولم نجد أحداً يطعن فيه، وقد ذكر سماع أبيه من عائشة رضي الله عنها⁽⁷⁾. ووثقه كذلك الذهبي⁽⁸⁾.

ونكره ابن حبان في الثقات⁽⁹⁾.

وأخرج له ابن خزيمة⁽¹⁰⁾، وابن حبان⁽¹¹⁾،

(1) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه (158/1 ح/566)، (كتاب الطهارة، ما يقول إذا خرج الغائط) بنحوه، و(158/1 ح/567)، (كتاب الطهارة، ما يقول إذا خرج الغائط) بنحوه.

(2) أخرجه الإمام ابن الأعرابي في معجمه (821/2 ح/1684)، (باب الدال).

(3) أخرجه الإمام الطبراني في الدعاء (ص36/136 ح/369)، (باب القول عند الخروج من الخلاء).

(4) أخرجه الإمام ابن السنّي في عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد (ص23/23 ح/23)، (باب ما يقول إذا خرج من الخلاء).

(5) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (1/97 ح/465)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء) بنحوه، و(1/97 ح/466)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء)، و(1/97 ح/467)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء)، و(1/97 ح/468)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء)، و(1/97 ح/470)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء)، وفي السنن الصغير (1/39 ح/73)، (باب الاستبراء)، وفي الدعوات الكبير (1/115 ح/56) بنحوه، (باب القول عند الخروج من الخلاء) بنحوه.

(6) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء، للعجلي (2/374 ح/2056).

(7) المستدرک على الصحيحين، للحاكم (1/158 ح/567)، (كتاب الطهارة، ما يقول إذا خرج الغائط).

(8) تلخيص المستدرک، للذهبي (1/261 ح/563)، والكاشف، له (2/399 ح/6427).

(9) الثقات، لابن حبان (7/638).

(10) يُنظر: صحيح ابن خزيمة (1/207 ح/90)، (كتاب الوضوء، باب القول عند الخروج من المتوضأ)، و(1/207 ح/بدون ترقيم)، (كتاب الوضوء، باب القول عند الخروج من المتوضأ).

(11) يُنظر: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، لابن حبان (7/357 ح/6593)، (قسم الأفعال، النوع الثاني عشر، ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله جل وعلا المغفرة عند خروجه من الخلاء)، والإحسان في تقريب

والحاكم⁽¹⁾؛ في صحاحهم.

ووصفه الحاكم بقلّة الحديث، فقال: لم يهمله [يعني: الشّخين] بجرح ولا بضعف، بل لقلّة حديثه؛ فإنّه عزيز الحديث جدًّا⁽²⁾، ووافقه الذهبيّ، فقال: عزيز الحديث⁽³⁾.

وقال فيه ابن حجر: مقبول⁽⁴⁾.

قلت: ولم يتابع على هذا الإسناد.

وبقيّة رواته ثقات.

ثالثًا: الحكم على الحديث.

الحديث صحيح؛ لأنّ جميع رواته ثقات.

قال أبو حاتم الرّازي: أصحّ حديث في هذا الباب -يعني في باب الدّعاء عند الخروج من الخلاء-: حديث عائشة؛ يعني: حديث إسرائيل، عن يوسف بن أبي بُردة، عن أبيه، عن عائشة⁽⁵⁾. وصحّحه الحاكم، فقال: هذا حديث صحيح، فإنّ يوسف بن أبي بُردة من ثقات آل أبي موسى، ولم نجد أحدًا طعن فيه، وقد ذكر سماع أبيه من عائشة رضي الله عنها⁽⁶⁾، ولخصه الذهبيّ دون تعقّب⁽⁷⁾، وصحّحه أيضًا ابن خزيمة⁽⁸⁾، وابن حبان⁽⁹⁾؛ حيث أخرجاه في

صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/291/1444)، (كتاب الطّهارة، ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله جلّ وعلا المغفرة عند خروجه من الخلاء).

(1) يُنظر: المستدرک على الصّحیحین، للحاکم (1/32/90)، (كتاب الإيمان، الطّیر تجري بقدر)، و(1/158/566)، (كتاب الطّهارة، ما يقول إذا خرج الغائط)، و(1/158/567)، (كتاب الطّهارة، ما يقول إذا خرج الغائط).

(2) المستدرک على الصّحیحین، للحاکم (1/32/90)، (كتاب الإيمان، الطّیر تجري بقدر).

(3) تلخیص المستدرک، للذهبيّ (1/86/89).

(4) تقریب التّهذیب، لابن حجر (ص 610/7857).

(5) العلل، لابن أبي حاتم (1/540-541/93).

(6) المستدرک على الصّحیحین، للحاکم (1/158/567)، (كتاب الطّهارة، ما يقول إذا خرج الغائط).

(7) تلخیص المستدرک، للذهبيّ (1/261/563).

(8) يُنظر: صحيح ابن خزيمة (1/207/90)، (كتاب الوضوء، باب القول عند الخروج من المتوضّأ)، و(1/207/ح بدون ترقيم)، (كتاب الوضوء، باب القول عند الخروج من المتوضّأ).

(9) يُنظر: المسند الصّحیح على التّقاسيم والأنواع، لابن حبان (7/357/6593)، (قسم الأفعال، النّوع الثّاني عشر، ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله جلّ وعلا المغفرة عند خروجه من الخلاء)، والإحسان في تقریب

صحيحيهما، وصححه النووي⁽¹⁾، وابن سيّد الناس⁽²⁾، وابن الملقن⁽³⁾، وابن حجر⁽⁴⁾، والعيني⁽⁵⁾، وابن علان⁽⁶⁾.

وحسنه جماعة -فتابعوا الترمذي- منهم: عبد الغني المقدسي⁽⁷⁾، وابن قدامة⁽⁸⁾، وابن الصلاح⁽⁹⁾، وابن سيّد الناس في موضع آخر⁽¹⁰⁾، والسفاري⁽¹¹⁾.
وجازف ابن الجوزي فأورده في العلل المتناهية⁽¹²⁾.

وبذلك يكون الإمام مغلطاي مصيبًا في تعقبه على الإمام الترمذي، والله أعلم.

التعقب الثاني: تعقبه على الإمام الترمذي في تحسينه لحديث عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ».
• نص التعقب:

صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/291/ح1444)، (كتاب الطهارة، ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله جلّ وعلا المغفرة عند خروجه من الخلاء).

(1) الإيجاز في شرح سنن أبي داود، للنووي (ص166/ح30)، وخلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، له (1/170/ح391)، والمجموع شرح المهذب، له (2/75).

(2) النفع الشذوي في شرح جامع الترمذي، لابن سيّد الناس (1/433-434)، حيث قال: "وقد ذكرنا في الباب أحاديث تأتي بعد هذا، وهي شواهد له، ولو كانت ضعيفة، والأولى أن يكون الحديث صحيحًا لذلك، والله أعلم".
(3) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (2/394)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح، له (4/92)، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام، له (1/435).

(4) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لابن حجر (1/214)، حيث قال: "هذا حديث حسن صحيح".

(5) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (2/273).

(6) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لابن علان (1/400).

(7) عمدة الأحكام الكبرى، للمقدسي (1/28/ح51).

(8) الكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة (1/95).

(9) شرح مشكل الوسيط، لابن الصلاح (1/174).

(10) النفع الشذوي في شرح جامع الترمذي، لابن سيّد الناس (1/432)، حيث قال: "فلم يقصر به عن درجة النصحيح إلا النفر الذي أشار إليه بالغرابة، فثبت بذلك كونه حسنًا غريبًا".

(11) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، للسفاري (1/183).

(12) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (1/330/ح540).

قال الإمام مُغَلِّطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا سُويد بن سعيد، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن خالد بن سلمة، عن عبد الله البهي، عن عروة، عن عائشة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ»⁽¹⁾.

"رواه الترمذي عن أبي كريب ومحمد بن عبيد، ثنا يحيى، عن أبيه، وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة⁽²⁾، ... وفي قول الترمذي حسن غريب، يريد بذلك تفرّد به ابن أبي زائدة، وكان ينبغي أن يكون على رأيه صحيحاً لا حسناً؛ لأنّ تفرّد ابن أبي زائدة لا يحطّه عن درجة الصحيح؛ ولذلك لم يعتمدّه مسلم؛ بل خرّجه في صحيحه⁽³⁾، وأيضاً فرجأه عند الترمذي ممّن يصحّ أحاديثهم دائماً"⁽⁴⁾.

• مناقشة الثَّعْب، وبيان الرَّاجح:

لعلّه قد تبين لك أنّ اعتراض الإمام مُغَلِّطَاي على الإمام الترمذي مبنيّ على أنّ راويه ابن أبي زائدة -المتفرّد به- ثقة، بل في المرتبة العليا من الحفظ والإتقان⁽⁵⁾، فتفرّده لا ينزل بالحديث عن درجة الصّحة.

ولمناقشة هذا الأمر لا بُدّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أوّلاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام الترمذي في جامعه، فقال: حدّثنا أبو كريب، ومحمد بن عبيد المحاربي، قالوا: حدّثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن خالد بن سلمة، عن البهي، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/201/302)، (أبواب الطّهارة وسُنَنُهَا، باب ذكر الله عزّ وجلّ على الخلاء والخاتم في الخلاء)، وهو صحيح؛ كما سيأتي.

(2) ينظر: جامع الترمذي (5/394/3384)، (أبواب الدّعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أنّ دعوة المسلم مستجابة).

(3) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (1/194/373)، (كتاب الحيض، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها).

(4) الإعلام بسُنَنِهِ عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغَلِّطَاي (1/141).

(5) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص590/7548).

أَخْيَانِهِ». هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن زكريا بن أبي زائدة. والْبَهِيُّ اسمه عبد الله⁽¹⁾.

روي هذا الحديث من طريق عروة عن عائشة رضي الله عنها، ولكن اختلف على عروة فيه على وجهين؛ فرواه خالد بن سلمة عنه مرةً بلا واسطة، ورواه مرةً بجعل البهي واسطة بينهما. فأما ما رواه خالد بن سلمة، عن عروة؛ بلا واسطة: فقد أخرجه الطحاوي⁽²⁾، وابن حبان⁽³⁾، من طريق: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه زكريا بن أبي زائدة، عن خالد بن سلمة، به.

وأما ما رواه خالد بن سلمة، عن البهي، عن عروة: فقد أخرجه مسلم⁽⁴⁾، وأبو داود⁽⁵⁾، وأبو يعلى⁽⁶⁾، وابن خزيمة⁽⁷⁾، عن: أبي كريب. وأخرجه البيهقي⁽⁸⁾، من طريقه. وأخرجه مسلم⁽⁹⁾، عن: إبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء.

(1) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (5/394/3384)، (أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة).

(2) أخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/88/567)، (كتاب في الطهارة، باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس على وضوء وقراءتهم القرآن) بلفظه.

(3) أخرجه الإمام ابن حبان في المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (7/536/6953)، (القسم الخامس: الأفعال، النوع الحادي والثلاثون، ذكر خبر قد يوهم من لم يحكم صناعة العلم أنه مضاد لخبر علي بن أبي طالب الذي ذكرناه) بمثله، وينظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (3/80/801)، (كتاب الرقائق، ذكر خبر قد يوهم من لم يحكم صناعة العلم أنه مضاد لخبر علي بن أبي طالب الذي ذكرناه).

(4) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (1/194/373)، (كتاب الحيض، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها) بمثله.

(5) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/8/18)، (كتاب الطهارة، باب في الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر) بمثله.

(6) أخرجه الإمام أبو يعلى في مسنده (8/152/4699)، (مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها) بلفظه.

(7) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/314/207)، (كتاب الوضوء، باب ذكر الدليل على أن كراهية النبي لذكر الله على غير طهر كانت إذ الذكر على طهارة أفضل) بلفظه.

(8) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (1/90/428)، (كتاب الطهارة، باب الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر) بمثله.

(9) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (1/194/373)، (كتاب الحيض، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها) بمثله.

وأخرجه ابن ماجه⁽¹⁾، عن: سويد بن سعيد الحدثاني.
وأخرجه ابن خزيمة⁽²⁾، عن: علي بن مسلم الطوسي.
وأخرجه أحمد⁽³⁾، عن: خلف بن الوليد الجوهري.
وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾، من طريق: زكريا بن يحيى بن صبيح (زحمويه).
سَنَتَهُم (أبو كُريب، وإبراهيم بن موسى الفراء، وسويد بن سعيد، وعلي بن مسلم، وخلف بن الوليد، وزكريا بن يحيى)، عن: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.
وأخرجه أحمد⁽⁵⁾، عن: الوليد بن القاسم الخبذعي.
وأخرجه أبو يعلى⁽⁶⁾، من طريق: إسحاق بن يوسف الأزرق.
وأخرجه ابن أبي داود⁽⁷⁾، من طريق: الفضل بن موسى.
وأخرجه ابن حجر⁽⁸⁾، من طريق: عبد الحميد الحِماني.

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/201/302)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ذكر الله عز وجل على الخلاء والخاتم في الخلاء) بمثله مختصراً.
(2) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/314/207)، (كتاب الوضوء، باب ذكر الدليل على أن كراهية النبي لذكر الله على غير طهر كانت إذ الذكر على طهارة أفضل) بلفظه.
(3) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (11/5902/25048)، (مسند عائشة رضي الله عنها) بمثله، و(11/6082/25839)، (مسند عائشة رضي الله عنها) بمثله.
(4) أخرجه الإمام ابن حبان في المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (6/352/5376)، (القسم الرابع: الإباحات، النوع الأول، ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة الحديث أنه مضاد لخبر علي بن أبي طالب الذي ذكرناه) بمثله، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (3/81/802)، (كتاب الرقائق، ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة الحديث أنه مضاد لخبر علي بن أبي طالب الذي ذكرناه).
(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (12/6367/27018)، (مسند عائشة رضي الله عنها) بمثله.
(6) أخرجه الإمام أبو يعلى في مسنده (8/355/4937)، (مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها) بمثله مختصراً.
(7) يُنظر: تعليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر (2/173)؛ حيث عزاه لشرعية القاري، لابن أبي داود.
(8) أخرجه الإمام ابن حجر في تعليق التعليق على صحيح البخاري (2/173)، (باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، وقال إبراهيم: لا بأس أن تقرأ الآية، ولم ير ابن عباس بالقراءة).

خمسـتهم (يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، والوليد بن القاسم الخبـذعي، وإسحاق بن يوسف الأزرق، الفضل بن موسى، وعبد الحميد الحماني)، عن: زكريا بن أبي زائدة الوادعي، عن خالد بن سلمة، به.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

• دراسة الوجه الأول.

فيه: خالد بن سلمة بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي؛ أبو سلمة (الفأفاء): ثقة.

وثقه ابن معين⁽¹⁾، وابن المديني⁽²⁾، وأحمد⁽³⁾، ومحمد بن عبد الله بن عمار⁽⁴⁾، ويعقوب بن شيبـة⁽⁵⁾، والنسائي⁽⁶⁾، وابن القطان⁽⁷⁾، والذهبي⁽⁸⁾.

ونكره ابن حبان⁽⁹⁾، وابن فطـلوبغا⁽¹⁰⁾؛ في الثقات.

ونكره الحاكم ضمن جماعة من الثقات المشهورين من التابعين وأتباعهم ممن يُجمع حديثهم للحفظ، والمذاكرة، والتبرك بهم، وبذكرهم، من المشرق إلى الغرب⁽¹¹⁾.

وقال أبو حاتم الرازي: شيخ، يكتب حديثه⁽¹²⁾، وقال ابن عدي: هو في عداد من يُجمع حديثه، وحديثه قليل،

(1) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1505/335/3).

(2) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (1619/85/8).

(3) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (3176/482/2)، ويُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1505/335/3).

(4) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (1884/92/16).

(5) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (1619/85/8).

(6) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (1619/85/8).

(7) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (406/5).

(8) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (2426/631/1)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، له (1327/365/1).

(9) الثقات، لابن حبان (204/4)، و(251/6).

(10) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، لابن فطلوبغا (3445/105/4).

(11) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص245).

(12) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1505/335/3).

ولا أرى برواياته بأساً⁽¹⁾.

وقال الذهبي في موضع آخر⁽²⁾، وابن حجر⁽³⁾: صدوق.

وأثنى عليه المزي، فقال: كان من علماء قریش⁽⁴⁾، وقال الذهبي: الإمام، الفقيه⁽⁵⁾، وقال مرة: أحد الأشراف⁽⁶⁾، واحتج به مسلم في صحيحه⁽⁷⁾.

ونكره العقيلي⁽⁸⁾، وابن عدي⁽⁹⁾، وابن الجوزي⁽¹⁰⁾؛ في الضعفاء.

ونسبه جماعة إلى البدعة، فقال جرير: كان خالد بن سلمة الفأفاء رأساً في المرجئة، وكان يبغيض علياً⁽¹¹⁾، وقال الذهبي: مرجئ، فيه نصب⁽¹²⁾، وقال مرة: مرجئ ناصبي⁽¹³⁾، وقال مرة: كان مرجئاً، ينال من علي رضي الله عنه⁽¹⁴⁾، وقال ابن حجر: رُمي بالإرجاء وبالنصب⁽¹⁵⁾. وبقية رواياته ثقات.

• دراسة الوجه الثاني.

فيه: محمد بن عبيد بن محمد بن واقد المحاربي؛ أبو جعفر الكوفي النحاس: لا بأس به.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (3/445-446/584).

(2) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص111/1217).

(3) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص188/1641).

(4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (8/1619).

(5) سير أعلام النبلاء، للذهبي (5/373/169).

(6) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (3/636/59).

(7) يُنظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه (1/182/378)، وألقاب الصحابة والتابعين في المسندين الصحيحين، للحياتي (ص79).

(8) الضعفاء الكبير، للعقيلي (2/404/5).

(9) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (3/441/584).

(10) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (1/246/1062)، وقال: "وفي الحديث خالد بن سلمة أربعة، لا نعرف طعنًا إلا في هذا".

(11) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (2/404/5).

(12) المغني في الضعفاء، للذهبي (1/202/1847).

(13) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص111/1217).

(14) سير أعلام النبلاء، للذهبي (5/374/169).

(15) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص188/1641).

وثَّقه الهيثمي⁽¹⁾، وذكره ابن حَبَّان في الثَّقَات⁽²⁾.

وقال النَّسَائِيُّ⁽³⁾، ومسلمة بن القاسم⁽⁴⁾: لا بأس به.

وقال ابن حجر: صدوق⁽⁵⁾.

وقد تابعه: أبو كُرَيْب⁽⁶⁾، وإبراهيم بن موسى بن يزيد الفَرَّاء⁽⁷⁾، وسُوَيْد بن سعيد الحدَّثاني⁽⁸⁾، وعليُّ بن مسلم الطُّوسِيُّ⁽⁹⁾، وخلف بن الوليد الجوهري⁽¹⁰⁾، وزكريَّا بن يحيى بن صُبَيْح⁽¹¹⁾، وجميعهم ثقات، عدا سُوَيْد بن سعيد.

وفيه: خالد بن سلمة بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي؛ وهو: ثقة؛ كما سبق بيانه.

ولم يُتابع على هذا الإسناد.

وفيه: عبد الله بن يسار البَهي؛ أبو محمَّد: ثقة.

وثَّقه ابنُ سعد⁽¹²⁾، وابنُ مَعِين⁽¹³⁾، والذَّهَبِيُّ⁽¹⁴⁾، وذكره ابنُ حَبَّان

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (47/5 ح/8052).

(2) الثَّقَات، لابن حَبَّان (9/108).

(3) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن النَّسَائِيِّ (ص98/189).

(4) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لِلمُعَلَّطَاي (10/269/4198)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (9/332/547).

(5) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص495/6120).

(6) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص500/6204)، حيث قال فيه: "ثقة حافظ".

(7) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص94/259)، حيث قال فيه: "ثقة حافظ".

(8) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص260/2690)، حيث قال فيه: "صدوق في نفسه؛ إلَّا أنَّه عمي فصار يتلقَّن ما ليس من حديثه".

(9) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص405/4799)، حيث قال فيه: "ثقة".

(10) وثَّقه ابن مَعِين، وأبو زرعة، وأبو حاتم الرَّازِيَّان؛ كما في الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (3/371/1688).

(11) ذكره ابن حَبَّان في الثَّقَات (8/253).

(12) الطَّبَقَات الكبير، لابن سعد (8/416/3191).

(13) تاريخ ابن مَعِين، رواية ابن محرز (1/103)، و(2/103)، و(2/146).

(14) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (3/83/129).

في الثَّقَات (1).

وقال ابنُ حجر (2)، والزُّرقاني: صدوق يخطئ (3).

وقد احتجَّ به مسلم في صحيحه (4).

وانفرد أبو حاتم الرَّازيُّ بقوله فيه: لا يحتجُّ بحديثه، وهو مضطرب الحديث (5).

قلت: ولعلَّ الذي دفع أبا حاتم لقوله هذا: أنَّ البهِّيَّ كان مرَّةً يدخل عُروة بينه وبين عائشة رضي الله عنها، وربما يقول أحياناً: حدَّثتني عائشة (6).

وقد تكلموا في سماعه من عائشة، فأنكره عبد الرَّحمن بن مهدي (7)، وأحمد (8)، وأبو حاتم الرَّازيُّ (9)، وخالفهم البخاريُّ، فأثبت له سماعه منها (10).

والْبَهِّيُّ، إِنَّمَا لُقِّبَ ذَلِكَ؛ لبهائه، وجماله (11).

ولم يُتَابَعِ البهِّيُّ على هذا الإسناد.

وبقيَّة رواته ثقات.

(1) الثَّقَات، لابن حَبَّان (33/5)، و(47/5).

(2) تقريب التَّهْذِيب، لابن حجر (ص3723/330).

(3) شرح الزُّرقانيَّ على موطَّأ الإمام مالك (2/287).

(4) يُنظر: تسمية من أخرجهم البخاريُّ ومسلم وما انفرد كلُّ واحد منهما، للهاكم (ص912/160)، ورجال صحيح مسلم، لابن مَنْجُويَّة (1/765/355).

(5) العلل، لابن أبي حاتم (2/48/ح206).

(6) يُنظر: العلل، لابن أبي حاتم (2/48/ح206).

(7) يُنظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (ص193/115)، جامع التَّحْصِيل في أحكام المراسيل، للعلائي (ص408/218).

(8) يُنظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (ص193/115)، وجامع التَّحْصِيل في أحكام المراسيل، للعلائي (ص408/218).

(9) العلل، لابن أبي حاتم (2/48/ح206)، حيث قال: "البهِّيُّ يدخل بينه وبين عائشة عُروة، وربما قال: حدَّثتني عائشة".

(10) يُنظر: التَّارِيخ الكبير، للبخاري (6/6144/6)، وترتيب علل التَّرمِذِي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص387).

(11) يُنظر: الإيجاز في شرح سنن أبي داود، للنَّوَوِي (ص139).

قلت: ولعلك لاحظت سقوط عبد الله البهي في الوجه الأول الذي أخرجه الطحاوي وابن حبان، وهم بذلك قد خالفوا رواية الجماعة المثبتين له واسطة بين خالد وعروة، غير أن العيني قد أثبت صحة رواية خالد عن عروة، فقال: ولكن في رواية الكل بين خالد بن سلمة وبين عروة؛ عبد الله البهي، ولم يقع كذا في رواية الطحاوي، وخالد بن سلمة روى عن عروة أيضاً، ولو لم تصح روايته عنه، لقلنا: إن البهي ساقط في رواية الطحاوي من النسخ⁽¹⁾، وهو بهذا ينفي وقوع الوهم في هذا الوجه من أحد رواته، أو نسأله، وفي كلامه -مع جواز رواية خالد عن عروة؛ إذ هما متعاصران، ولم أجد من تكلم في سماعه منه- نظراً؛ فقد قال الدارقطني: يرويه زكريا بن أبي زائدة، عن خالد بن سلمة، عن البهي، عن عروة، عن عائشة. قال ذلك يحيى بن زكريا، والوليد بن القاسم الهمداني، عن زكريا. ورواه الحسن بن حبيب بن ندبة، عن زكريا، فلم يقم إسناده، وأسقط منه رجلاً. والصواب ما قال يحيى، والوليد، عن زكريا⁽²⁾. ففي كلامه بيان أن الصواب في الإسناد المزيدي، ولعل ذلك يتضح إذا عرفت أن راوي الوجه الأول يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قد تفرد به، وهو -وإن كان ثقة متقناً⁽³⁾- إلا أنه قد خالف أربعة من أقرانه، الذين روه عن أبيه بإثبات البهي في إسناده، وهم: الوليد بن القاسم الخبزي (صدوق يخطئ)⁽⁴⁾، وإسحاق بن يوسف الأزرق (ثقة)⁽⁵⁾، والفضل بن موسى (ثقة ثبت، وربما أغرب)⁽⁶⁾، وعبد الحميد الجمني (صدوق يخطئ)⁽⁷⁾، مع موافقته إياهم على هذا الوجه، ويتضح ذلك أكثر إذا علمت أن يحيى -على إتقانه- عدواً عليه أحاديث أخطأ في إسناده، فقد قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: أخطأ ابن أبي زائدة في حديث الثوري عن أبي حصين، عن قبيصة بن برمة: سمعت ابن مسعود يقول: ما أحب أن يكون مؤذنكم عميانكم⁽⁸⁾. قال أبي:

(1) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (222/2).

(2) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (14/214 ح/3569).

(3) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7548/590).

(4) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7447/583).

(5) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص396/104).

(6) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص5419/447).

(7) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص3771/334).

(8) أخرجه الإمام عبد الرزاق في مصنفه (1/471 ح/1818)، (كتاب الصلاة، باب المؤذن الأعمى)، وابن أبي شيبه في مصنفه (2/351 ح/226)، (كتاب الأذان، في أذان الأعمى)، والطبراني في معجمه الكبير (9/256 ح/9269)، (باب العين، من اسمه عبد الله، عبد الله بن مسعود الهذلي)؛ ثلاثتهم من طريق واصل الأحمد، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (2/2 ح/1906): "رواه الطبراني في الكبير، رجاله ثقات".

إنَّما هو عن واصل الأحدب⁽¹⁾. وقال عبد الله: سمعت أبي يقول: ابن أبي زائدة ينقص من هذا الحديث -يعني: حديث ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعد بن هشام، عن عائشة، قالت: كان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْلَمُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ مِنَ الثَّلَاثِ⁽²⁾. قال أبي: فترك منه زُرارة⁽³⁾، وقال ابن أبي حاتم الرَّازِيُّ: سألت أبي وأبا زُرعة عن حديث رواه ابن أبي زائدة، عن يحيى بن سعيد، عن مسلم بن يسار؛ قال: رأى ابن عمر رجلاً يعبث بالحصى في الصَّلَاة؛ فقال: إذا صليت فلا تعبث، واصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ... وذكر الحديث⁽⁴⁾. فقالوا: هكذا رواه ابن أبي زائدة، وإنَّما هو: مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرَّحْمَنِ المَعَاوِيِّ، عن ابن عمر. قلت لهما: الوهم ممَّن هو؟ فقالوا: من ابن أبي زائدة. قال أبو زُرعة: يحيى بن أبي زائدة قلَّما يخطئ، فإذا أخطأ أتى بالعظام⁽⁵⁾.

فإذا تَقَرَّرَ لك هذا، وسكنت إليه نفسك، علمت أنَّ الحملَ -في الوجه المُسَقَط منه البهِّي- على يحيى وحده؛ لتقرُّده به، مع مخالفته للجماعة.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث صحيح محفوظ من الوجه الذي فيه البهِّي، وغير محفوظ من الوجه المسقط منه؛ لأنَّ راويه يحيى بن زكريا قد خالف فيه أصحابه فأسقطه منه، كما سبق بيانه في دراسة الإسناد.

وقد صحَّحه من الوجه المزيدي: البخاري⁽⁶⁾،

(1) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (4868/201/3).

(2) أخرجه الإمام إسحاق بن راهويه في مسند (1310/706/3)، (ما روى سعد بن هشام بن عامر الأنصاري، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم)، والحاكم في مستدركه على الصحيحين (1143/304/1)، (كتاب الوتر، الوتر حق)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

(3) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (4869/202/3).

(4) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه (7937/277/5)، (من أبواب صلاة التطُّوع، في تحريك الحصى)، ورجاله ثقات.

(5) العلل، لابن أبي حاتم (275/123-122/2).

(6) يُنظر: ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص 359/669)، وقد أورده في صحيحه (129/1)، (كتاب الأذان، باب هل يتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا) معلقاً بصيغة الجزم، فقال: "وَقَالَتْ عَائِشَةُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ".

ومسلم⁽¹⁾، وأبو حاتم الرّازي⁽²⁾، وابن خزيمة⁽³⁾، وابن حجر⁽⁴⁾، والسيوطي⁽⁵⁾، والقسطلاني⁽⁶⁾.

وانفرد الترمذي بتحسينه، مع استغرابه إيّاه⁽⁷⁾.

وأما قول أبي زُرعة الرّازي فيه: "ليس بذلك، هو حديث لا يُروى إلّا من ذا الوجه"⁽⁸⁾، ففيه نظر؛ لما سبق بيانه.

وبهذا يكون الإمام مُغلّطاي مصيبًا في تعقُّبه على الإمام الترمذي، والله أعلم.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في تحسينهم الأحاديث؛ ببيانه لضعفها.

التّعقُّب الأوّل: تعقُّبه على الإمام الترمذي في تحسينه لحديث سالم بن أبي الجعد عن ثوبان رضي الله عنه في سبب نزول ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: 34].

• نصُّ التّعقُّب:

قال الإمام مُغلّطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: ثنا علي بن محمد، ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»⁽⁹⁾:

(1) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (194/1 ح/373)، (كتاب الحيض، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها).

(2) العلل، لابن أبي حاتم (1/586 ح/124).

(3) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/314 ح/207)، (كتاب الوضوء، جماع أبواب فضول التطهير، باب ذكر الدليل على أنّ كراهية النّبي لذكر الله على غير طهر كانت إذ الذكر على طهارة أفضل).

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (1/17).

(5) تدريب الراوي في شرح تقريب النّووي، للسيوطي (1/126).

(6) إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني (1/27).

(7) جامع الترمذي (5/394 ح/3384)، (أبواب الدّعاوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أنّ دعوة المسلم مستجابة).

(8) العلل، لابن أبي حاتم (1/585 ح/124).

(9) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/184 ح/277)، (أبواب الطّهارة وسننها، باب المحافظة على الوضوء)، وهو حديثٌ منقطع؛ كما تبين في (ص 35).

"هذا حديث قال فيه أبو عبد الله النيسابوري لَمَّا خَرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ، وَمِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمٍ بَلَفْظًا: «وَأَعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ دِينِكُمُ الصَّلَاةُ»⁽¹⁾: صحيح على شرط الشيخين، ولم أعرف علّة من العلل يعلّل مثلها هذا الحديث، إلا وهم من وهم أبي بلال الأشعري؛ فإنّه وهم منه على أبي معاوية فيما حدثناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا الحسن بن بشار الخياط، ثنا أبو بلال الأشعري، ثنا ابن خازم، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «اسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تُحْصُوا، وَأَعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَنْ يُؤَظَّبَ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»⁽²⁾. انتهى كلامه. وليس كما قال؛ فإنّ هذا حديث منقطع، والمنقطع ليس صحيحًا، وممّن صرح بذلك الإمام أحمد، فإنّه قال: سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان، بينهما معّذان بن أبي طلحة⁽³⁾، وقال أبو حاتم الرّازي: لم يدركه⁽⁴⁾، وبنحوه قاله ابن حبان⁽⁵⁾، وأمّا تحسين الترمذي حديثه عن ثوبان، يرفعه: «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ» [التوبة: 34]⁽⁶⁾، فالكلام معه كالكلام مع الحاكم⁽⁷⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرّاجح:

تعقب الإمام مغلطاي واضح كما رأيت؛ إذ إنّ المنقطع لا يكون صحيحًا ولا حسنًا بنفسه، وقد سبقت دراسة مسألة الانقطاع بين سالم وثوبان رضي الله عنه في التعقب الثاني، من المطلب الأول، من المبحث الأول، من هذا الفصل، وخلاصة ذلك: أنّ القول بعدم سماعه منه هو قول عامّة النقاد.

(1) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه (1/130/446، 447، 448)، (كتاب الطهارة، لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن).

(2) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه (1/130/449)، (كتاب الطهارة، لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن).
(3) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص 285/79)، والجرح والتعديل، له (4/785/181)، وينظر: السنّة، للخلال (1/127/82)، والمنتخب من علل الخلال، لابن قدامة (1/162/82)، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن المبرّد (ص 332/59)، وتحفة التحصيل، لأبي زرعة بن العراقي (ص 120).

(4) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص 290/80)، وتحفة التحصيل، لأبي زرعة (ص 120).
(5) ينظر: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، لابن حبان (1/129/11)، والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (3/312/1037).

(6) ينظر: جامع الترمذي (5/172/3094)، (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: ومن سورة التوبة).

(7) الإعلام بسنّته عليه الصلوة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلطاي (1/90).

وقد بقيت مناقشة الترمذي في حكمه على الحديث، فلا بُدَّ إذن من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام الترمذي في جامعه، فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: 34] قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أُنْزِلَتْ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، لَوْ عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ فَتَنَحَّذْهُ، فَقَالَ: «أَفْضَلُهُ لِسَانُ ذَاكِرٍ، وَقَلْبُ شَاكِرٍ، وَزَوْجَةُ مُؤْمِنَةٍ تُعِينُهُ عَلَى إِيْمَانِهِ». هذا حديث حسن، سألت مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، فَقُلْتُ لَهُ: سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ سَمِعَ مِنْ ثُوبَانَ؟ فَقَالَ: لَا. فَقُلْتُ لَهُ: مِمَّنْ سَمِعَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: سَمِعَ مِنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ، وَذَكَرَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽¹⁾.

وأخرجه أحمد⁽²⁾، والطبراني⁽³⁾، وأورده ابنُ حجر⁽⁴⁾، من طريق: منصور بن المعتمر.

وأخرجه الطبراني⁽⁵⁾، من طريق: الأعمش.

وأخرجه أحمد⁽⁶⁾، وابن ماجه⁽⁷⁾، والطبراني⁽⁸⁾، من طريق: عمرو بن مرة المرادي.

(1) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (5/172/3094)، (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: ومن سورة التوبة).

(2) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (10/5268/22827) بمثله.

(3) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الأوسط (2/376/2274) بنحوه.

(4) أورده الإمام ابن حجر في المطالب العالية (13/77/3122)، (كتاب الرقائق، باب الوصايا النافعة) بمثله مختصراً.

(5) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الأوسط (2/376/2274)، (باب الألف، أحمد بن محمد بن الوليد الدمشقي) بنحوه.

(6) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (10/5279/22873) بنحوه.

(7) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (3/61/1856)، (أبواب النكاح، باب أفضل النساء) بنحوه.

(8) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الأوسط (2/376/2274)، (باب الألف، أحمد بن محمد بن الوليد الدمشقي) بنحوه، و(3/29/2370)، (باب الألف، إبراهيم بن عبد الله أبو مسلم الكشي) بنحوه مختصراً، و(7/10/6700)، (باب الميم، محمد بن داود بن صدقة المصيصي) بنحوه مختصراً، وفي معجمه الصغير (2/121/890)، (باب الميم، من اسمه محمد) بنحوه.

ثلاثتهم (منصور بن المعتمر، والأعمش، وعَمرو بن مَرَّة المُرادي)، عن: سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان رضي الله عنه.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

جميع رواته ثقات، إلا أن في إسناده انقطاعًا؛ وذلك أن سالمًا لم يسمع من ثوبان رضي الله عنه.

قال العراقي بعد ذكره إيَّاه: فيه انقطاع⁽¹⁾، وقال البوصيري: لم يسمع سالم بن أبي الجعد من ثوبان، قاله أحمد، وأبو حاتم، والبخاري وغيرهم⁽²⁾، وقال ابن حجر: رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعًا⁽³⁾.

غير أنه قد جاء في كلام أحمد بن حنبل ذكر الوساطة بينهما؛ حيث قال: سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان، بينهما مَعْدَان بن أبي طلحة⁽⁴⁾، وقال أبو حاتم الرَّايزي: "سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان شيئًا، يدخل بينهما مَعْدَان"⁽⁵⁾، ومعدان هذا، هو معدان بن أبي طلحة، ويقال: ابن طلحة الكناني، وهو ثقة⁽⁶⁾.

وللحديث شواهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وحديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، وحديث أحد أصحاب عبد الله بن أبي الهذيل.

فأمَّا حديث ابن عباس رضي الله عنهما، فقد أخرجه أبو داود⁽⁷⁾، وأبو يعلى⁽⁸⁾، والحاكم⁽⁹⁾،

(1) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعراقي (ص467).

(2) مصباح الرُّجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري (96/2ح/664).

(3) التَّمييز في تلخيص أحاديث شرح الوجيز (التَّلخيص الحبير)، لابن حجر (5/2157ح/4580).

(4) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص285/79)، والجرح والتَّعديل، له (4/785/181)، ويُنظر: السُّنَّة، للخلَّال (1/127ح/82)، والمُنْتَخَب من علل الخلَّال، لابن قدامة (1/82/162)، وتحفة النَّحْصِيل، لأبي زُرعة ابن العراقي (ص120).

(5) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص288/80).

(6) يُنظر: تَقْرِيب التَّهْذِيب، لابن حجر (ص539/6787).

(7) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (2/50ح/1664)، (كتاب الزَّكَاة، باب في حقوق المال).

(8) أخرجه الإمام أبو يعلى في مسنده (4/378ح/2499)، (أَوَّل مسند ابن عباس).

(9) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه على الصَّحِيحِينَ (1/408ح/1492)، (كتاب الزَّكَاة، خير ما يَكْنَز المرأة الصَّالِحَة)، و(2/333ح/3300)، (كتاب التَّفسير، خير ما يَكْنَز المرأة الصَّالِحَة).

والبيهقي⁽¹⁾، والضياء المقدسي⁽²⁾، من طريق مجاهد، عنه، وجميع رواته ثقات. وأما حديث أبي أمامة الباهلي، فقد انفرد بإخراجه الطبراني⁽³⁾، من طريق مسلسل بالضعفاء. وأما حديث صاحب عبد الله بن أبي الهذيل، فقد أخرجه أحمد⁽⁴⁾، والنسائي⁽⁵⁾، من طريق سلم بن عطية -وهو لئى الحديث⁽⁶⁾-، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن صاحب له.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث صحيح بإثبات معدان واسطة بين سالم وثوبان رضي الله عنه، وحسن لغيره بشواهد، إذا لم نشبه واسطة بينهما.

وشاهده من حديث ابن عباس رضي الله عنهما صحيح.

وقد تابع الترمذي على تحسينه الحديث: السيوطي⁽⁷⁾، والعزيمي⁽⁸⁾.

ولم أجد في المتقدمين والمتأخرين من تكلم فيه، سوى كلامهم في انقطاعه.

وبذلك يكون الإمام مغلطاي مجانباً للصواب في تعقبه على الإمام الترمذي، والله أعلم.

(1) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (4/83/7335)، (كتاب الزكاة، باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه)، و(4/83/7336)، (كتاب الزكاة، باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه).

(2) أخرجه الإمام الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (13/71/112)، (من اسمه عبد الله، مجاهد بن جبر المكي أبو الحجاج مولى بني مخزوم عن ابن عباس).

(3) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (8/205/7828)، (باب الصاد، من اسمه صدي، صدي بن العجلان أبو أمامة الباهلي).

(4) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (10/5480/23571)، (مسند الأنصار رضي الله عنهم، رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه).

(5) أخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى (5/161/5326)، (كتاب النكاح، المرأة الصالحة).

(6) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص246/2470).

(7) جمع الجوامع (الجامع الكبير)، للسيوطي (7/208/18128).

(8) السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير، للعزيمي (4/158).

المبحث الثالث

تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في تضعيفهم الأحاديث، وإعلالها.

درست في هذا المبحث تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في تضعيفهم الأحاديث، وإعلالها، وذلك في ثمانية مطالب:

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في وصفهم الحديث بالضعف؛ بذكره من صحَّحه.

التَّعْقُبُ الأول: تعقبه على الإمام أبي داود في حكمه على حديث أنس رضي الله عنه في وضع الخاتم عند دخول الخلاء بالنكارة.

• نصُّ التَّعْقُب:

قال الإمام مغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا همام بن يحيى، عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن أنس بن مالك: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ»⁽¹⁾:

"هذا حديثٌ اختلف في تصحيحه وتضعيفه، فممنَّ صحَّحه أبو حاتم البُستي في صحيحه⁽²⁾، والترمذي، وقال: حسن صحيح غريب⁽³⁾، والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما أخرجا حديثَ نقش الخاتم فقط⁽⁴⁾، وزعم أبو عبد الرحمن النَّسائي أنه

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (303/202/1)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنها، باب ذكر الله عزَّ وجلَّ على الخلاء، والخاتم في الخلاء)، وسيأتي بيان ضعفه.

(2) يُنظر: المُسند الصَّحيح على التَّقاسيم والأنواع، لابن حَبَّان (7/212/6343)، (قسم الأفعال التي انفرد بها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، النَّوع الثَّامن: أفعال النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي أراد بها تعليم أُمَّته، ذكر الخبر الدَّال على نفي إجازة دخول المرء الخلاء بشيء فيه ذكر الله)، والإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، لابن بَلْبَانَ (4/260/1413)، (كتاب الطَّهارة، باب الاستطابة، ذكر الخبر الدَّال على نفي إجازة دخول المرء الخلاء بشيء فيه ذكر الله).

(3) جامع الترمذي (3/355/1746)، (أبواب اللباس عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين).

(4) المُستدرَك على الصَّحيحين، للحاكم (1/187/676)، (كتاب الطَّهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرَّجْس النَّجس الشَّيْطان الرَّجيم).

غيرُ محفوظ⁽¹⁾، وقال أبو داود: هذا حديث منكر، وإنما يُعرف عن ابن جُريج عن زياد بن سعد عن الزُّهري عن أنس؛ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم: «اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ»، والوهم فيه من همَّام، ولم يروه إلا همَّام⁽²⁾، زاد في التَّرد: يخاف أن يكون هذا الحديث ليس بمحفوظ، وفيه نظرٌ من وجوه: الأوَّل: قوله: هذا حديث منكر، وهو مردودٌ بما أسلفناه، الثَّاني: قوله لم يروه إلا همَّام مردودٌ برواية يحيى بن المُتوكِّل، ذكره الحاكم عن علي بن حمشاذ، ثنا عُبيد بن عبد الواحد، ثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي، ثنا يحيى بن المتوكِّل البصري، عن ابن جُريج، عن الزُّهري به⁽³⁾، ورواه أبو نُعيم في تاريخ بلده من حديث عثمان بن أبي شيبة عن يحيى به⁽⁴⁾، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وفيما قاله نظر، وذلك أنَّ يحيى قال فيه أحمد: واهي الحديث⁽⁵⁾، وقال يحيى: ليس بشيء⁽⁶⁾، وقال مرة: ضعيف⁽⁷⁾، وكذلك قال ابن المديني، وعمرو بن علي، والرازبي، والنسائي⁽⁸⁾، وقال ابن حبان: ينفرد بأشياء ليس لها أصول من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يرتاب المُتمعن في الصَّناعة أنَّها معمولة⁽⁹⁾، وأظنُّ والله أعلم أنَّ تضعيف يحيى هو الذي ألجأ البغوي إلى أن قال فيه حين رواه في شرحه من جهة إسحاق بن الخليل عنه: هذا حديث غريب⁽¹⁰⁾، والبيهقي في قوله: هذا شاهد ضعيف⁽¹¹⁾، الثَّالث: على

(1) السُّنن الكبرى، للنسائي (9470/8/384)، (كتاب الزينة، نزع الخاتم عند دخول الخلاء).

(2) سُنن أبي داود (19/8/1)، (كتاب الطَّهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء).

(3) المُستدرک على الصَّحیحین، للحاکم (187/1/676)، (كتاب الطَّهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النجس الشَّيطان الرجيم).

(4) تاريخ أصبهان، لأبي نُعيم (1127/73/2).

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2108/39/9)، والضُّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3750/202/3).

(6) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2108/39/9)، وفي تاريخ ابن معين، برواية الدُّوري (3257/85/4) أنَّه قال: "ليس حديثه بشيء".

(7) الضُّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3750/202/3).

(8) ينظر: سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص64/78)، والضُّعفاء والمتروكون، للنسائي (ص635/109)، والجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (788/190/9)، والكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2108/40/9)، والضُّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3750/202/3).

(9) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (1202/468/2).

(10) شرح السُّنة، للبغوي (189/380/1).

(11) السُّنن الكبير، للبيهقي (455/95/1)، (كتاب الطَّهارة، جماع أبواب الاستطابة، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء).

فرض صحّة ما يقوله من تفرّد همّام يوهّم ضعفاً فيه، وليس كذلك؛ لاحتجاج الشّيخين به في صحيحيهما⁽¹⁾، ولقول يزيد بن هارون: كان همّام قوياً في الحديث⁽²⁾، وقول أحمد: همّام ثبت في كلّ المشايخ⁽³⁾، وقول ابن مَعين، وأبي حاتم، وابن سعد فيه: ثقة⁽⁴⁾؛ فظهر بمجموع ما تقدّم ترجيح قول من صحّحه على من ضعفه، وأنّ من ضعفه يشبه أن يكون ذلك عنده لتفرّد همّام، وقد بيّنّا ذلك، وفي قول التّرمذيّ: حسن⁽⁵⁾، يوضح لك ألاّ تفرّد، والله أعلم، أو يكون ظناً منهما أنّ الحديثين اللّذين أشار إليهما أبو داود اشتبها على همّام، وليس بشيء؛ لأنّ ذلك إنّما يتأتّى من سوء الحفظ، وليس همّام كذلك؛ لما بين الحديثين من التّباین⁽⁶⁾.

• مناقشة التّعقب، وبيان الرّاجح:

لعله قد تبين لك أنّ الإمام مُغلّطاي قد اعترض على الإمام أبي داود في ثلاثة أمور؛ الأوّل: حكمه على الحديث بالنّكارة، وقد ردّه ببيانه عدداً ممّن صحّحه من الحفّاظ، الثّاني: زعمه تفرّد همّام به، وقد ردّه بمتابعة يحيى بن المتوكّل له، الثّالث: جعله تفرّد همّام -على فرض صحّته- دليلاً على ضعف روايته، وقد ردّه بأنّ همّاماً قد احتجّ به الشّيخان في صحيحيهما، ووثقه جماعةٌ غيرهما.

ثمّ إنّّه بنى على ذلك ترجيحاً لقول من صحّحه على من ضعفه، ذاكرًا أنّ منشأ القول بتضعيفه مبنيٌّ على توهم تفرّد همّام به، أو على اشتباه الحديثين عليه، وقد أوردَ على من توهم الأوّل تحسينَ التّرمذيّ إيّاه، فكيف يكون فرداً؟ وردّ على من ظنّ الاشتباه بأنّ همّاماً ليس بسوّ الحفظ، وبأنّ الحديثين فيهما من التّباین ما فيهما، فمن أين يأتي الاشتباه؟

(1) يُنظر: تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم، للحاكم (ص1863/252)، (باب الهاء المتّفق عليه)، والكمال في أسماء الرّجال، للمقدسيّ (9/271/5924)، وتهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (30/302/6602).
(2) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (9/108/457)، والكمال في أسماء الرّجال، للمقدسيّ (9/271/5924)، وتهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (30/304/6602).
(3) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (9/108/457)، والكمال في أسماء الرّجال، للمقدسيّ (9/271/5924)، وتهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (30/305/6602).
(4) ينظر: الطّبقات الكبير، لابن سعد (9/281/4114)، والجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (9/108-109/457/109)، والكمال في أسماء الرّجال، للمقدسيّ (9/271/5924).
(5) جامع التّرمذيّ (3/355/1746)، (أبواب اللّباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين).
(6) الإعلام بسنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلّطاي (1/141-143).

قلت: سبقت دراسة هذا الحديث في التَّعْقُبِ الرَّابِع، من المطلب الثاني من المبحث الأول في هذا الفصل⁽¹⁾. وقد بَيَّنْتُ هناك أَنَّ مداره على ابن جُرَيْج، وَأَنَّ من رواه عنه اختلفوا في رفعه، ووقفه، ووصله، وإرساله، وهو -أعني: ابن جُرَيْج- مدَّلس مشهور، من المرتبة الثالثة، وقد روى الحديث عن الزُّهْرِيِّ بالعنعنة، وقد نُقِلَ عنه قوله: ما سمعت من الزُّهْرِيِّ شيئاً، إِنَّمَا أعطاني الزُّهْرِيُّ جزءاً، فكتبته وأجازه⁽²⁾، وقال يحيى القطان: كان ابن جُرَيْج لا يصحَّح أَنَّهُ سمع من الزُّهْرِيِّ شيئاً⁽³⁾، وبذلك يكون الحديث ضعيفاً من جميع وجوهه؛ لما أسلفته، والله أعلم.

وأما حكمُ أبي داود على الحديث بالنكارة، واعتراضُ مُغلطاي عليه بإيراده جماعة ممَّن صحَّحه، ففي اعتراض مُغلطاي نظر؛ إذ لا يُعْتَرَضُ على المجتهد باجتهاد غيره، فكان الأجدر به إذا اعترض أن يبرز دليلاً على صحَّته عنده، لا أن يحتجَّ بذكره تصحيح غيره، ولو كان الأمر كذلك، لأوردنا عليه جماعة ممَّن وافقوا أبا داود على نكارتة، فقد قال النسائي: هذا الحديث غير محفوظ⁽⁴⁾، وذكر الدَّارِقُطْنِيُّ الاختلاف فيه، وأشار إلى شذوذه⁽⁵⁾، وجعله ابن القيم شاذاً أو منكراً، كما قال أبو داود، وغريباً كما قال الترمذي⁽⁶⁾، ومثَّل به العراقي في شرح ألفيته للحديث المنكر⁽⁷⁾، وصَوَّب ابن المُلقِّن الحكم بنكارتة، فقال: نعم، حديث أنس أَنَّهُ عليه السَّلام كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه: منكر، كما قال أبو داود⁽⁸⁾.

وأما زعم أبي داود تفردَ هَمَّام به، ففي زعمه نظر، ذلك أَنَّ هَمَّاماً قد تابعه قتادة، ويحيى بن الضُّرَيْس، وهما ثقتان، ويحيى بن المتوكل، وهو ضعيف، يروي مناكير، غير أَنَّهُ يُعْتَبَر به إذا لم ينفرد؛ كما سبق بيانه في التَّعْقُبِ المُشَار إليه.

(1) يُنظر: (ص 98-118).

(2) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1687/357/5).

(3) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (245/1)، (التَّقدمة، باب ما ذكر من كلام يحيى بن سعيد في مراسيل ناقله الأخبار).

(4) السنن الكبرى، للنسائي (9470/348/8)، (كتاب الزَّينة، نزع الخاتم عند دخول الخلاء).

(5) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدَّارِقُطْنِيِّ (175-176/12)، ويُنظر: التَّمْيِيز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التَّلْخِيس الحبير)، لابن حجر (460/284/1).

(6) تهذيب سُنَنِ أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (16/1/18).

(7) شرح التَّبصرة والتَّنْذرة، للعراقي (256/1).

(8) المقنع في علوم الحديث، لابن المُلقِّن (182/1).

وأما جعل أبي داود تفرّد همّام دليلاً على وهمه، فهو منقوض بما أسلفته آنفاً من متابعة غيره له، غير أنّ في ردّ مُغلّطاي عليه -بأنّ همّاماً قد احتجّ به الشَّيْخَانِ في صحيحيهما- نظر؛ فقد قال ابن حجر: وهما [أي: همّام، وابن جريج] وإن كانا من رجال الصَّحِيح، فإنَّ الشَّيْخَيْنِ لم يخرجْا من رواية همّام عن ابن جريج شيئاً؛ لأنَّ أخذه عنه كان لما كان ابن جريج بالبصرة، والذين سمعوا من ابن جريج بالبصرة في حديثهم خللٌ من قبله، والخلل في هذا الحديث من جهة أنّ ابن جريج دلّسه عن الزُّهريّ بإسقاط الواسطة، وهو زياد بن سعد⁽¹⁾.

وأما ترجيح مُغلّطاي لقول من صحَّح هذا الحديث على من ضعّفه، ففيه نظر، إذ إنّ مداره على ابن جريج، ولم يثبت سماعه عن الزُّهريّ، كما علمت، فحديثُه عنه ضعيف.

قلت: والحديث -على ضعفه- ليس بمنكر ولا شاذّ، كما قرّره مُغلّطاي؛ وذلك لانتقاء تفرّد همّام به، ولعدم مخالفته غيره -في حديث اتّخاذ الخاتم من الورق الذي أشار إليه أبو داود- إذ ليس في الحديثين اشتباه، بل فيهما من التّبَاينِ ما فيهما، والله أعلم.

وعليه، فيكون الإمام مُغلّطاي مُصيباً في تعقُّبه على الإمام أبي داود في حكمه على الحديث بالنكارة، وفي زعمه تفرّد همّام به، وفي جعله ذلك دليلاً على وهمه، غير أنّ قد جانب الصَّواب في احتجاجه على أبي داود بأنّ همّاماً قد احتجّ به الشَّيْخَانِ، فقد علمت أنّهما لم يخرجْا له عن ابن جريج شيئاً، وفي ترجيحه لقول من صحَّح هذا الحديث، فقد علمت أنّ ابن جريج لم يثبت سماعه عن الزُّهريّ، والله أعلم.

المطلب الثاني: تعقُّباته على المُحدِّثين في تضعيفهم الأحاديث بالطعن في رواياتها؛ بدفعه لذلك.

التَّعَقُّبُ الأوَّل: تعقُّبه على الإمام المُنذريّ في تضعيفه لحديث جابر رضي الله عنه في مقدار الوضوء.

• نصُّ التَّعَقُّب:

(1) النُّكْتُ على كتاب ابن الصَّلاح، لابن حجر (677/2).

قال الإمام مُغَلِّطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الربيع بن بدر، حدثنا أبو الزبير، عن جابر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ»⁽¹⁾:

"ولمَّا ذكره أبو داود في سننه من حديث أحمد، ثنا هُشَيْم، نا يزيد بن أبي زياد، عن سالم به⁽²⁾، ضَعَفَهُ أبو مُحَمَّدُ الْمُنْذِرِيُّ بيزيد، بقوله: لا يحتجُّ به⁽³⁾، وفيما قاله نظراً في موضعين: الأول: اضطرابه في يزيد؛ فتارة يحسن حديثاً هو فيه، وتارة يضعفه كما فعل هنا، وتارة يسكت عنه موهماً صحته ... وليس لقائل أن يقول فعله ذلك لما يعضده من متابع أو شاهد أو عدمهما؛ لما أسلفناه من متابعة الربيع بن بدر، وابن الحسين، وحُصَيْن، الثَّانِي: مُحَمَّد بن فضيل الثقة العدل رواه عن يزيد وحصين عن سالم، فسلم الحديث من طعن إن كان في يزيد، ذكر ذلك أبو بكر البيهقي عن الحاكم: أنا أبو العباس، نا أحمد بن عبد الجبار، نا ابن فضيل به⁽⁴⁾"⁽⁵⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

لعلَّه قد تبين لك أنَّ الإمام مُغَلِّطَاي قد اعترض على الإمام المُنْذِرِيَّ في زعمه عدم الاحتجاج بيزيد بأمرين؛ الأول: اضطرابه في الحكم على حديثه، والثَّانِي: متابعة غير يزيد له. ولمناقشة هذين الأمرين لا بُدَّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أبو داود في سننه، فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْم، قَالَ: أنا يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمَدِّ⁽⁶⁾.

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/180/ح269)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنُهَا، باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة)، وسيأتي بيان صحته من فعله صلى الله عليه وسلم.

(2) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/35/ح93)، (كتاب الطَّهارة، باب ما يجزئ من الماء في الوضوء).

(3) مختصر سنن أبي داود، للمُنْذِرِيَّ (1/46/ح93).

(4) أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى (1/95/ح952)، (كتاب الطَّهارة، جماع أبواب الغسل من الجنابة، باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مدٍّ ولا في الغسل من صاع).

(5) الإعلام بسُنَنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغَلِّطَاي (1/71).

(6) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/35/ح93)، (كتاب الطَّهارة، باب ما يجزئ من الماء في الوضوء).

هذا حديثٌ مروى عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وقد اختلف عليه فيه؛ فرواه سالم بن أبي الجعد، وعُبَيْدُ اللَّهِ بن مقسم القرشي، وأبو جعفر الباقر رضي الله عنه، وأبو الزبير المكي، عن جابر رضي الله عنه من فعله صلى الله عليه وسلم، ورواه سالم بن أبي الجعد، وأبو الزبير المكي، عن جابر رضي الله عنه من قوله صلى الله عليه وسلم.

فأما ما روي عن جابر رضي الله عنه من فعله صلى الله عليه وسلم:

فقد أخرجه أحمد عن: هُشَيْم بن بشير⁽¹⁾، وأخرجه الطيالسي⁽²⁾، والطحاوي⁽³⁾، والبيهقي⁽⁴⁾، من طريق: أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري. كلاهما (هُشَيْم بن بشير، والوضاح بن عبد الله اليشكري)، عن: يزيد بن أبي زياد، عن: سالم بن أبي الجعد.

وأخرجه الطيالسي⁽⁵⁾، من طريق: عُبَيْدُ اللَّهِ بن مقسم القرشي.

وأخرجه الطبراني⁽⁶⁾، من طريق: أبي جعفر الباقر، محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وأخرجه عبد بن حميد⁽⁷⁾، عن: صالح بن عبد الله بن ذكوان، وابن ماجه⁽⁸⁾، عن: هشام بن عمار، كلاهما (صالح، وهشام) عن: الربيع بن بدر، عن: أبي الزبير المكي.

-
- (1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (6/3014/ح14471)، (مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه) بمثله.
- (2) أخرجه الإمام الطيالسي في مسنده (3/296/ح1838)، (ما أسند جابر بن عبد الله الأنصاري، سالم بن أبي الجعد عن جابر) بمثله.
- (3) أخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار (2/50/ح3156)، (كتاب الزكاة، باب وزن الصاع كم هو) بمثله.
- (4) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (1/195/ح953)، (كتاب الطهارة، باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مد ولا في الغسل من صاع) بمثله.
- (5) أخرجه الإمام الطيالسي في مسنده (3/343/ح1910)، (ما أسند جابر بن عبد الله الأنصاري، الأفراد عن جابر) بنحوه مطوّلًا.
- (6) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الأوسط (2/273/ح1961)، (باب الألف، أحمد بن عمرو القطراني) بمثله.
- (7) أخرجه الإمام عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (1/324/ح1070)، (من مسند جابر بن عبد الله) بمثله مختصرًا.
- (8) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/180/ح269)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة) بمثله.

أربعتهم (سالم بن أبي الجعد، وعُبيد الله بن مقسم القرشي، وأبو جعفر الباقر رضي الله عنه، وأبو الزبير المكي)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

وأما ما روي عن جابر رضي الله عنه من قوله صلى الله عليه وسلم:

فقد أخرجه ابن أبي شيبة⁽¹⁾، وعبد بن حميد⁽²⁾، وابن خزيمة⁽³⁾، والبيهقي⁽⁴⁾، من طريق: محمد بن فضيل بن غزوان، وأخرجه أحمد، عن: علي بن عاصم بن صهيب⁽⁵⁾، كلاهما (محمد بن فضيل بن غزوان، وعلي بن عاصم بن صهيب)، عن: يزيد بن أبي زياد.

وأخرجه ابن خزيمة⁽⁶⁾، والحاكم⁽⁷⁾، والبيهقي⁽⁸⁾، من طريق: حصين بن عبد الرحمن السلمي.

كلاهما (يزيد بن أبي زياد، وحصين بن عبد الرحمن السلمي)، عن: سالم بن أبي الجعد.

وأخرجه الطبراني⁽⁹⁾، من طريق: الربيع بن صبيح، عن: أبي الزبير المكي.

كلاهما (سالم بن أبي الجعد، وأبو الزبير المكي)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(1) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه (1/464/713)، (كتاب الطهارة، في الجنب كم يكفي لغسله من الماء) بنحوه مطوّلًا.

(2) أخرجه الإمام عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (1/335/1114)، (من مسند جابر بن عبد الله) بنحوه مطوّلًا.

(3) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/234/117)، (كتاب الوضوء، باب يسع المتوضئ أن يزيد على المدّ أو ينقص) بنحوه مطوّلًا.

(4) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (1/195/952)، (كتاب الطهارة، باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مدّ ولا في الغسل من صاع) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (6/3159/15207)، (مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه) بنحوه مطوّلًا.

(6) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/234/117)، (كتاب الوضوء، باب يسع المتوضئ أن يزيد على المدّ أو ينقص) بنحوه مطوّلًا.

(7) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه (1/161/579)، (كتاب الطهارة، ما يجزئ من الماء للوضوء والغسل) بنحوه مطوّلًا.

(8) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (1/195/952)، (كتاب الطهارة، باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مدّ ولا في الغسل من صاع) بنحوه.

(9) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الأوسط (4/341/4380)، (باب العين، عبد الله بن وهيب الغزي) بنحوه مختصرًا.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

• دراسة إسناد الحديث الفعلي عنه صلى الله عليه وسلم.

فيه: هشيم بن بشير الواسطي؛ أبو معاوية: ثقة ثبت؛ إلا أنه كان كثير التَّدليس والإرسال الخفي⁽¹⁾.

قلت: وقد صرح بسماعه من يزيد في هذا الإسناد، وتابعه عليه: أبو عوانة الوضاح بن عبد الله الليشكري، وهو: ثقة ثبت⁽²⁾.

وفيه: يزيد بن أبي زياد؛ أبو عبد الله القرشي، الهاشمي مولاهم، الكوفي: صدوق اختلط فساء حفظه، وكان يتلقن.

قال فيه شعبة: ما أبالي إذا كتبت عن يزيد بن أبي زياد ألا أكتب عن أحد⁽³⁾.

وقال ابن سعد: كان ثقة في نفسه؛ إلا أنه اختلط في آخر عمره، فجاء بالعجائب⁽⁴⁾.

وقال العجلي: ثقة، جاز الحديث، وكان بآخره يلقن⁽⁵⁾، وقال مرة: ثقة، لا يعجبني قول من يتكلم فيه⁽⁶⁾.

وقال أبو داود: يزيد بن أبي زياد ثبت، لا أعلم أحدًا ترك حديثه، وغيره أحب إلي منه⁽⁷⁾.

وقال يعقوب بن سفيان: يزيد بن أبي زياد وإن كان قد تكلم الناس فيه؛ لتغيره في آخر عمره، فهو على العدالة والثقة⁽⁸⁾.

(1) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7312/574)، وذكره في تعريف أهل التَّديس بمراتب الموصوفين بالتَّدليس (طبقات المدلسين)؛ (ص111/47) في المرتبة الثالثة منهم.

(2) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7407/580).

(3) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (4/9695/423).

(4) الطبقات الكبير، لابن سعد (8/3350/460).

(5) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (2/2019/364).

(6) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص1561/256).

(7) سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص139/158).

(8) المعرفة والتاريخ، للفسوي (3/81).

وقال جرير: كان يزيد بن أبي زياد أحسن حفظاً من عطاء بن السائب⁽¹⁾.

وقال عثمان بن أبي شيبة: سألت جريراً عن ليث وعطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد، فقال: يزيد أحسنهم استقامة في الحديث، ثم عطاء، قال عبد الله [يعني: ابن أحمد]: وسألت أبي عن هذا، فقال: أقول كما قال جرير⁽²⁾.

وقال الترمذي: يزيد بن أبي زياد الكوفي أثبت من هذا [يعني: يزيد بن زياد الدمشقي]، وأقدم⁽³⁾.

وقال البخاري: صدوق، إلا أنه تغير بآخره⁽⁴⁾، وقال مرة: صدوق، ولكنه يغلط⁽⁵⁾.

ونذكره مسلماً فيمن يشملهم اسم الستر والصدق، وتعاطي العلم⁽⁶⁾.

وقال ابن حبان: كان يزيد صدوقاً، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير، فكان يتلقن ما لقن، فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إيائه، وإجابته فيما ليس من حديثه؛ لسوء حفظه، وسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح، وسماع من سمع منه في آخر قدمته الكوفة بعد تغيير حفظه وتلقنه ما تلقن سماع ليس بشيء⁽⁷⁾.

وقال الذهبي: "شيعي، عالم، فهم، صدوق، رديء الحفظ، لم يترك"⁽⁸⁾، وقال في موضع آخر⁽⁹⁾، ومثله ابن الملقن⁽¹⁰⁾: "صدوق، ساء حفظه"، وقال العراقي: صدوق، تكلم في حفظه⁽¹¹⁾.

⁽¹⁾ يُنظر: التاريخ الكبير، للبخاري (12373/350/10)، والتاريخ الأوسط، له (1717/41/2).

⁽²⁾ يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1114/265/9).

⁽³⁾ جامع الترمذي (3/95/1424)، (أبواب الحدود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في درء الحدود).

⁽⁴⁾ يُنظر: ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص391).

⁽⁵⁾ يُنظر: ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص330/613).

⁽⁶⁾ مقدمة صحيح مسلم (3/1).

⁽⁷⁾ كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (2/450/1175).

⁽⁸⁾ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (2/382/6305).

⁽⁹⁾ ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص441/4722).

⁽¹⁰⁾ البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (2/595).

⁽¹¹⁾ طرح الشريب في شرح الشريب، للعراقي (1/149).

وقال مرّة: تكلم فيه⁽¹⁾، وقال ابن حجر مرّة: صدوق، فيه ضعف⁽²⁾، وقال في موضع آخر: صدوق؛ لكنّه سيء الحفظ⁽³⁾.

وقال بهز بن حكيم: كان أصحابنا يقولون: يزيد بن أبي زياد؛ وسط⁽⁴⁾.

وقال ابن سيّد النّاس: ينبغي أن يتردّد النّظر في حديثه بين قسمي الحسن والصّحيح بحسب شواهد الحديث المخرّج من روايته ومتابعاته، فحيث وجد ما يعضده فلا ينبغي أن يقصر به عن التّصحيح؛ لثناء من أثنى عليه، واشتغاره بحمل العلم، وكون الجرح فيه غير مفسّر. وينبغي أن يعتبر مذهب المجرّح بلفظ: لا يحتجّ به، وهل هو ممن يحتجّ بالحسن أو لا؟ فإن كان القائل بالتّجريح عنّ جرحه؛ لا يحتجّ به، وهو لا يحتجّ إلّا بالصّحيح، فلم يسلب الجروح رتبة تحسين حديثه، وإن كان المجرّح ممّن يحتجّ بالحسن فقد سلبه تلك الرّتبة، وهو أشدّ في الجرح من الأوّل⁽⁵⁾.

وقد أخرج له مُسلم في الشّواهد⁽⁶⁾، مقروناً بآخر⁽⁷⁾، قال الذهبيّ: كان من أوعية العلم، وليس هو بالمتقن، فلذا لم يحتجّ به الشّيخان⁽⁸⁾.

وضعّفه أبو زرعة الرّازيّ -مع الاعتبار به- فقال: لين، يُكتب حديثه، ولا يحتجّ به⁽⁹⁾، وقال ابن عديّ: مع ضعفه؛ يُكتب حديثه⁽¹⁰⁾، وضعّف أمره ابنُ المدينيّ⁽¹¹⁾.

(1) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعراقي (ص1551/ح3).

(2) الأمالي المطلقة، لابن حجر (ص15/إملاء14).

(3) الأمالي المطلقة، لابن حجر (ص70/إملاء91).

(4) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيليّ (4/379/1993).

(5) النّفح الشّذيّ شرح جامع التّرمذيّ، لابن سيّد النّاس (2/465-466).

(6) يُنظر: تسمية من أخرجهم البخاريّ ومسلم وما انفرد كلّ واحد منهما، للهاكم (ص267/2010)، ورجال صحيح مسلم، لابن منجويّه (2/359/1873).

(7) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبيّ (4/425/9695)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السّنّة، له (2/382/6305).

(8) سير أعلام النبلاء، للذهبيّ (6/41/129).

(9) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (9/265/1114).

(10) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عديّ (9/166/2168).

(11) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيليّ (4/379/1993).

وقال أحمد: لم يكن يزيد بن أبي زياد بالحافظ⁽¹⁾، وقال مرة: حديثه ليس بذاك⁽²⁾، وسئل عنه مرة؛ فضغفه، وحرّك رأسه⁽³⁾.

وقال ابنُ مَعِين⁽⁴⁾، وأبو حاتم الرّازي⁽⁵⁾، والبرديجي⁽⁶⁾، والنّسائي⁽⁷⁾: ليس بالقويّ.

وقال ابنُ مَعِين في موضع آخر: ليس بذاك⁽⁸⁾، وقال مرة: لا يحتجُّ بحديث يزيد بن أبي زياد⁽⁹⁾، وقال مرة: ليس بحجّة، ضعيف الحديث⁽¹⁰⁾، وقال مرة: هو ضعيف⁽¹¹⁾.

وبنحو قوله الأخير قال أبو حاتم الرّازي⁽¹²⁾، والدّارقطني⁽¹³⁾، وابن القيسراني⁽¹⁴⁾، وابن حزم⁽¹⁵⁾، والنّووي⁽¹⁶⁾، وابن سيّد النّاس⁽¹⁷⁾، وابن القيم⁽¹⁸⁾، وتقيّ الدّين الفاسي⁽¹⁹⁾، وابن

(1) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (708/368/1).

(2) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (3180/484/2).

(3) يُنظر: كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (1175/452/2).

(4) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدّارميّ (ص250/93)، و(ص878/228).

(5) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (1114/265/9).

(6) يُنظر: تهذيب التّهذيب، لابن حجر (630/331/11).

(7) الضّعفاء والمتروكون، للنّسائيّ (ص651/111).

(8) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدّوريّ (1752/361/3).

(9) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدّوريّ (3144/59/4).

(10) سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن مَعِين (ص883/488).

(11) سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن مَعِين (ص890/491).

(12) يُنظر: الأباطيل والمناكير والصّاح والمشاهير، للجورقانيّ (323/514/1).

(13) العلل الواردة في الأحاديث النّبويّة، للدّارقطنيّ (2803/376/12).

(14) تذكرة الحفّاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان)، لابن القيسرانيّ (ص835/331).

(15) المحلّى بالآثار في شرح المجلّى بالاختصار، لابن حزم (183/6)، و(192/6)، (288/7).

(16) الإيجاز في شرح سنن أبي داود، للنّوويّ (ص377).

(17) النّفح الثّذنيّ شرح جامع التّرمذيّ، لابن سيّد النّاس (16/2).

(18) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (280/1).

(19) العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، للفاسيّ (413/1).

حجر⁽¹⁾، وقال في التَّقريب: ضعيف، كبر فتغيَّر وصار يتلقَّن، وكان شيعيًا⁽²⁾، وقال في موضع آخر: فيه ضعف يسير⁽³⁾.

وقال الجوزجاني: سمعتهم يضعفون حديثه⁽⁴⁾، وقال القرطبي: ضعيف عندهم⁽⁵⁾، وقال النووي في موضع آخر: مجمع على ضعفه⁽⁶⁾، وتابعه تلميذه ابن العطار⁽⁷⁾، وقال السَّفَّاريني: ضعيف باتِّفاق المحدثين⁽⁸⁾.

قلت: وقد تعقب ابن حجر النووي في نقله اتِّفاقهم على ضعفه، فقال: في نقل الاتِّفاق نظر، ويُعرف ذلك من ترجمته⁽⁹⁾، لكنَّه عاد فذكره مذهبًا للجمهور، فقال: مختلف فيه، والجمهور على تضعيف حديثه، إلَّا أنَّه ليس بمتروك⁽¹⁰⁾.

وذكره النَّسائي⁽¹¹⁾، والعُقيلي⁽¹²⁾، وابن عدي⁽¹³⁾، والذهبي⁽¹⁴⁾؛ في الضُّعفاء.

وقال ابن خزيمة: في القلب منه⁽¹⁵⁾.

وقال ابن بطَّال: لا يحتجُّ به؛ لضعفه⁽¹⁶⁾.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (390/3)، والدَّراية في تخريج أحاديث الهداية، له (243/1).

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 7717/601).

(3) التَّمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التَّلخيص الحبير)، لابن حجر (3/1195).

(4) أحوال الرِّجال، للجوزجاني (ص 135/151).

(5) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (3/263).

(6) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنَّووي (8/7).

(7) يُنظر: العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لابن العطار (2/769).

(8) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، للسَّفَّاريني (4/104).

(9) التَّمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التَّلخيص الحبير)، لابن حجر (4/1531).

(10) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (1/459).

(11) الضُّعفاء والمتروكون، للنَّسائي (ص 651/111).

(12) الضُّعفاء الكبير، للعُقيلي (4/379/1993).

(13) الكامل في ضُّعفاء الرِّجال، لابن عدي (9/2168/163).

(14) المغني في الضُّعفاء، للذهبي (2/7101/749).

(15) يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (11/331/630).

(16) شرح صحيح البخاري، لابن بطَّال (3/260).

وقال ابن عبد البر: ليس عندهم مَن يحتجُّ به فيما خولف فيه أو انفرد به، ومنهم من لا يحتجُّ به في شيء؛ لضعفه⁽¹⁾، وقال في موضع آخر -في حديث انفرد به-: وهذا الحديث انفرد به يزيد بن أبي زياد، وليس مَن يحتجُّ به إذا عارضه من هو أثبت منه؛ لضعفه⁽²⁾، وقال ابن القيم: لا يحتجُّ بحديثه⁽³⁾، وقال ابن المُلقن: لا يحتجُّ به؛ لضعفه⁽⁴⁾.

وقال الدارقطني: لا يخرج عنه في الصحيح، ضعيف، يخطئ كثيراً، ويتلقَّن إذا لقَّن⁽⁵⁾، ونسبه في موضع آخر إلى سوء الحفظ والاضطراب، فقال في إسناد مضطرب: والاضطراب فيه من يزيد بن أبي زياد؛ فإنه كان سيء الحفظ⁽⁶⁾، وقال مرة: ويشبه أن يكون الاختلاف من يزيد بن أبي زياد؛ لسوء حفظه⁽⁷⁾، وقال مرة: تغيَّر في آخر عمره، فكان يلقَّن⁽⁸⁾، وقال مرة: لقَّن يزيد في آخر عمره⁽⁹⁾، وقال ابن العربي: اختلَّ في آخر عمره⁽¹⁰⁾، وقال الذهبي: أحد علماء الكوفة المشاهير على سوء حفظه⁽¹¹⁾، وقال مرة: مشهور، سيء الحفظ⁽¹²⁾، وقال مرة: ليس بمعتمد⁽¹³⁾، وقال مرة: لئِن الحديث⁽¹⁴⁾، وقال ابن القيم: سيء الحفظ، اختلط في آخر عمره، وكان يقبل التلقين⁽¹⁵⁾، وقال ابن رجب: ليس بالحافظ⁽¹⁶⁾، وقال ابن حجر: ضَعَفَهُ بعضُهم من

(1) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لابن عبد البر (168/2).

(2) الاستنكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، لابن عبد البر (5/3).

(3) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (207/1).

(4) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن المُلقن (417/4).

(5) سؤالات البرقاني للدارقطني، رواية الكرجي عنه (ص561/72).

(6) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (2382/38/12).

(7) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (3687/340/14).

(8) يُنظر: من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين، لابن زريق (437/143/3).

(9) سنن الدارقطني (1131/51/2)، (كتاب الصلاة، ما جاء في رفع اليدين عند التكبير).

(10) المسالك في شرح موطأ مالك، لابن العربي (549/3).

(11) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (9695/423/4).

(12) المغني في الضعفاء، للذهبي (7101/749/2).

(13) يُنظر: مختصر تلخيص الذهبي، لابن المُلقن (635/1768/4).

(14) العبر في خبر من غير، للذهبي (144/1).

(15) المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن القيم (150/1).

(16) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (51/4).

قبل حفظه، وبكونه كان يلقن فيتلن في آخر عمره⁽¹⁾، وقال ابن عراق⁽²⁾، والفتني⁽³⁾: كان يلقن بأخرة فيتلن.

قلت: ومن أمثلة سوء حفظه رفعه لأقوال الصحابة، قال شعبة: كان يزيد بن أبي زياد رفعا⁽⁴⁾، قال الذهبي: يعني: الآثار التي هي من أقوال الصحابة يرفعها⁽⁵⁾.
ومنها أيضا: كثرة الاختلاف عليه؛ قال أحمد: يزيد عنه اختلاف؛ مرة طاموس، مرة مقسم، مرة مجاهد⁽⁶⁾.

ولعل ابن المبارك تركه لأجل ذلك، فقد نقل عنه قوله: يزيد بن أبي زياد ارم به⁽⁷⁾. على جمود لسان ابن المبارك، وشدة توقيه، كما قال ابن حزم⁽⁸⁾.
ولما ترجمه الذهبي ذكر شيئا كثيرا من بواطيله، ثم قال: ولو علم شعبة أن يزيد حدث بهذه البواطيل لما روى عنه كلمة⁽⁹⁾، يشير إلى قول شعبة الذي صدرت به الترجمة.
ونكره ابن العراقي⁽¹⁰⁾، وابن حجر⁽¹¹⁾، والسيوطي⁽¹²⁾؛ في المدلسين.

-
- (1) القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد، لابن حجر (ص40/ح11).
(2) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لابن عراق (16/2).
(3) تذكرة الموضوعات، للفتني (ص197).
(4) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (156/1)، (ما ذكر من علم شعبة بناقلة الآثار وكلامه فيهم على حروف الهجاء)، و(1114/265/9).
(5) سير أعلام النبلاء، للذهبي (41/130/6).
(6) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم (ص350/294).
(7) ينظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (1993/379/4). لكنه في تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (6991/139/32)، بلفظ: "أكرم به" وقد تعقبه ابن حجر في تهذيب التهذيب (630/330/11)، فقال: "ووقع في أصل المزي "أكرم به"، وهو تحريف، وقد نقله على الصواب أبو محمد بن حزم في المحلى، وأبو الفرج بن الجوزي في الضعفاء له".
(8) المحلى بالآثار في شرح المجلى باختصار، لابن حزم (271/5).
(9) سير أعلام النبلاء، للذهبي (41/132/6).
(10) المدلسين، لابن العراقي (ص74/103).
(11) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (طبقات المدلسين)، لابن حجر (ص48)، (المرتبة الثالثة).
(12) أسماء المدلسين، للسيوطي (ص68/108).

ووصفه ابن حجر بالاختلاط، فقال: تَغَيَّرَ في آخر عمره، وضعَّف بسبب ذلك⁽¹⁾.

ونكره ابن الكيال في المختلطين⁽²⁾.

وقد نسب ابن فضيل إلى النَّشِيع، فقال: كان يزيد بن أبي زياد من أئمة الشيعة الكبار⁽³⁾.

تنبيه: ذكر الخطيب البغدادي أنَّ يزيد بن أبي زياد ثلاثة أنفس؛ يزيد الكوفي هذا، ويزيد بن أبي زياد الجزري، ويزيد بن زياد الخراساني المؤذن⁽⁴⁾.

ولم يتابع يزيد على هذا الإسناد.

وبقية رواية إسناد فعله صلى الله عليه وسلم ثقات.

• دراسة إسناد الحديث القولي عنه صلى الله عليه وسلم.

فيه: محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضَّبِّي؛ أبو عبد الرحمن الكوفي: ثقة يخطئ.

وثقه ابن سعد⁽⁵⁾، وابن معين⁽⁶⁾، وابن المديني⁽⁷⁾، والعجلي⁽⁸⁾، ويعقوب بن سُفيان⁽⁹⁾، والذهبي⁽¹⁰⁾، وابن حجر⁽¹¹⁾.

(1) تعريف أهل التَّقدِّيس بمراتب الموصوفين بالتَّدْلِيس (طبقات المدلسين)، لابن حجر (ص48)، (المرتبة الثالثة).

(2) الكواكب النُّيَّرات في معرفة من اختلط من الرواة الثَّقَات، لابن الكيَّال (ص12/509).

(3) يُنظر: الكامل في ضُعفاء الرِّجال، لابن عدي (2168/164/9).

(4) يُنظر: المتَّق والمفتَرَق، للخطيب البغدادي (2102/3)، وتجريد الأسماء والكنى المذكورة في كتاب المتَّق والمفتَرَق للخطيب البغدادي، لأبي يعلى الفراء (316/2).

(5) الطُّبقات الكبير، لابن سعد (3530/511/8).

(6) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (263/58/8).

(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لِْمُعْطَاي (4258/314/10).

(8) معرفة الثَّقَات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضُّعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (1635/250/2).

(9) المعرفة والتَّاريخ، للفسوي (112/3).

(10) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السَّنة، للذهبي (5115/211/2)، والمغني في الضُّعفاء، له (5907/624/2).

(11) العجَاب في بيان الأسباب، لابن حجر (210/1).

ونكره ابن حبان⁽¹⁾، وابن شاهين⁽²⁾؛ في الثقات.

وقال ابن المديني: كان محمد بن فضيل ثقةً، ثبتاً في الحديث، وما أقل سقط حديثه⁽³⁾،
وقال الدارقطني: كان ثبتاً في الحديث⁽⁴⁾.

وقال النسائي: ليس به بأس⁽⁵⁾.

وقال أحمد: كان حسن الحديث⁽⁶⁾.

وقال أبو زرعة الرّازي⁽⁷⁾، وابن القطان⁽⁸⁾: صدوق، من أهل العلم، وقال الذهبي في موضع
آخر: صدوق⁽⁹⁾، وقال ابن حجر: صدوق عارف⁽¹⁰⁾، ورمز له في موضع آخر برمز من تكلم
فيه بلا حجة⁽¹¹⁾.

وقال أبو حاتم الرّازي: شيخ⁽¹²⁾.

وقال الذهبي: كان من أحلاس الحديث⁽¹³⁾.

وقد احتجّ به البخاري⁽¹⁴⁾، ومسلم⁽¹⁵⁾؛ في صحيحهما.

(1) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (5548/297/26).

(2) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (4258/314/10).

(3) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (4258/314/10).

(4) سؤالات السُّلمي للدارقطني (ص341/283).

(5) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (5548/297/26).

(6) يُنظر: مسائل حرب الكرمانيّ (ص468)، والجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (263/57/8).

(7) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (263/58/8).

(8) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (439/5).

(9) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبيّ (10825/595/4)، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثّق، له
(ص311/167).

(10) تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص6227/502).

(11) لسان الميزان، لابن حجر (2533/414/9).

(12) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (263/58/8).

(13) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبيّ (290/1198/5).

(14) يُنظر: رجال صحيح البخاريّ (الهداية والإرشاد في معرفة أهل النّعة والسّداد)، للكلاباذيّ

(1089/674/2)، والتّعديل والتّجريح لمن خرّج له البخاريّ في الجامع الصّحيح، للباقيّ (562/674/2).

(15) يُنظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويّه (1499/201/2).

وقال ابن سعد في موضع آخر: بعضهم لا يحتجُّ به⁽¹⁾، وقال ابن حجر معقِّباً عليه: إنَّما توقَّف فيه من توقَّف لتشيُّعه⁽²⁾.

وقال البلخي: كثير الخطأ⁽³⁾، وقال البزار: محمَّد بن سعد روى عنه محمَّد بن فضيل أحاديث لم يشاركه فيها غيره، إلَّا أنَّنا لم نحفظ أحاديثه عن غيره، فذكرناها وبَيَّنَّا ما فيها من علة⁽⁴⁾، وفي زوائده: روى أحاديث لم يشاركه فيها غيره⁽⁵⁾.

قلت: وقد أشار البخاري⁽⁶⁾، وأبو حاتم الرازي⁽⁷⁾؛ إلى خطئه في بعض الأحاديث.

وقد نسبته جماعة إلى البدعة؛ فقال أحمد: كان يتشيّع⁽⁸⁾، وقال أبو داود: كان شيعياً محترقاً⁽⁹⁾، وقال ابن حبان: كان يغلو في التشييع⁽¹⁰⁾، وقال الدارقطني: كان منحرفاً عن عثمان رضي الله عن عثمان - بلغني أنَّ أباه ضربه من أوَّل اللَّيْلِ إلى آخره؛ ليرحم على عثمان، فلم يفعل⁽¹¹⁾.

لكن نقل عنه الباجي أنَّه كان يقول: رحم الله عثمان بن عفَّان، ولا رحم من لا يترحم عليه، ونقل عنه كذلك: أنَّه كان يحلف بالله إنَّه لصاحب سنَّة وجماعة⁽¹²⁾.

(1) الطبقات الكبير، لابن سعد (3530/511/8).

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (441/1).

(3) قبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخي (787/327/2).

(4) مسند البزار (4089/28/10)، (مسند أبي الدرداء رضي الله عنه، ما روى فضالة بن عبيد عن أبي الدرداء).

(5) كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي (2354/105/3).

(6) يُنظر: جامع الترمذي (197/1/151)، (أبواب الصَّلَاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في مواقيت الصَّلَاة عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم).

(7) العلل، لابن أبي حاتم (273/145-144/2)، و(274/146-145/2).

(8) يُنظر: مسائل حرب الكرماني (ص468)، والجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (263/57/8).

(9) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (5548/297/26).

(10) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (5548/297/26).

(11) سؤالات السُّلميِّ للدَّارقطني (ص341/283).

(12) يُنظر: التَّعديل والتَّجريح لمن خرَّج له البخاري في الجامع الصَّحيح، للباجي (562/674/2).

وقال الذَّهَبِيُّ -مَعْقَبًا عَلَى قول أَبِي داود-: تحرَّقه على من حارب أو نازع الأمر عليًّا رضي الله عنه، وهو معظَّم للشيخين رضي الله عنهما، وكان ممَّن قرأ القرآن على حمزة الزِّيَّات، وقد أدرك منصور بن المعتمر، ودخل عليه، فوجده مريضًا، وهذا أوَّله سماعه للعلم⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر: إنَّما كان متواليًّا فقط، مَجَلًّا للشيخين، وقد قرأ القرآن على حمزة. ودخل على منصور بن المعتمر فوجده مريضًا، فسماعته من هذا الوقت⁽²⁾.

وقد تابع محمَّدًا على هذا الإسناد: **عليُّ بنُ عاصم بن صهيب**، وهو: صدوق، يخطئ ويصُرُّ، ورُمي بالنَّشِيع⁽³⁾.

وفيه: يزيد بن أبي زياد؛ أبو عبد الله القرشيُّ، الهاشميُّ مولاهم، الكوفيُّ: صدوق اختلط فساء حفظه، وكان يتلَّن؛ كما تقدَّم.

وقد تابع يزيد على هذا الإسناد: **حُصَيْنُ بنُ عبد الرَّحمن السُّلميِّ**، وهو ثقة، تغيَّر حفظه في الآخر⁽⁴⁾.

وبقيَّة رِوَاةِ إسناده قوله صلى الله عليه وسلم ثقات.

ثالثًا: الحكم على الحديث.

الحديثُ الفعلِيُّ عنه صلى الله عليه وسلم ضعيفٌ، لأنَّ مداره على يزيد بن أبي زياد، وهو صدوق اختلط فساء حفظه، وكان يتلَّن؛ كما تقدَّم في دراسة الإسناد.

وأما من قوله صلى الله عليه وسلم فصحيح؛ لأنَّ جميع رواته ثقات، غير يزيد بن أبي زياد، وقد تابعه حُصَيْنُ بنُ عبد الرَّحمن السُّلميِّ، وهو ثقة؛ كما سبق بيانه.

وقد صحَّحه من قوله صلى الله عليه وسلم: ابن خزيمة⁽⁵⁾، والحاكم على شرط الشيخين⁽⁶⁾.

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي (52/174/9).

(2) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (290/1198/5).

(3) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص4758/403).

(4) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص1369/170).

(5) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/234/ح117)، (كتاب الوضوء، جماع أبواب ذكر الماء الذي لا ينجس والذي ينجس إذا خالطته نجاسة، باب يسع المتوضئ أن يزيد على المدّ أو ينقص).

(6) أخرجه الإمام الحاكم في مستدرکه على الصحيحين (1/161/ح579)، (كتاب الطَّهارة، ما يجزئ من الماء للوضوء والغسل).

وصحَّه ابن القطَّان على مذهب الإشبيليّ، فقال: هذا إسناد صحيح على مذهب أبي محمَّد [يعني: الإشبيليّ] في قبول روايات أبي بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث، حسبما قد مرَّ له ذكره⁽¹⁾، وصحَّه كذلك ابن الملقن⁽²⁾.

وضعَّفه من فعله صلى الله عليه وسلم: المُنذريّ، حيث قال: وفي إسناده: يزيد بن زياد، يعدُّ في الكوفيّين، ولا يحتجُّ به⁽³⁾، وأعلَّه ابن القيسرانيّ في مواضع من كتبه⁽⁴⁾.

وعليه، يكون تعقُّب الإمام مُغلَّطاي على الإمام المُنذريّ موضع نظر؛ لما سبق بيانه، والله أعلم.

التَّعَقُّبُ الثَّانِي: تعقُّبه على الإمام الترمذيّ في تضعيفه لحديث عليّ رضي الله عنه في التَّسمية عند دخول الخلاء.

• نصُّ التَّعَقُّب:

قال الإمام مُغلَّطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا محمَّد بن حُميد، ثنا الحكم بن بَشِير بن سليمان، ثنا خَلَاد الصَّفَّار، عن الحكم النَّصْرِيّ، عن أبي إسحاق، عن أبي جُحَيْفَة، عن عليّ، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «سِتْرُ مَا بَيْنَ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ»⁽⁵⁾.

"هذا حديثٌ قال فيه الترمذيّ: عندما خرَّجه عن محمَّد بن حُميد: غريب، لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه، وإسناده ليس بالقويّ"⁽⁶⁾، ولا أدري ما الموجب لذلك؟ لأنَّ جميع مَنْ في إسناده غيرُ

(1) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطَّان (270/5).

(2) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشَّرح الكبير، لابن الملقن (595/2)، والتَّوضيح لشرح الجامع الصَّحيح، له (368/15).

(3) مختصر سنن أبي داود، للمُنذريّ (46/1 ح/93).

(4) يُنظر: ذخيرة الحفَّاظ (من الكامل لابن عديّ)، لابن القيسرانيّ (2/831 ح/1636)، و(3/1796 ح/4096)، وأطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدَّارقطنيّ، له (2/347 ح/1561).

(5) أخرجه الإمام ابن ماجه في سنَّنه (1/199 ح/297)، (أبواب الطَّهارة وسُنَّنها، باب ما يقول الرَّجُل إذا دخل الخلاء)، وسيأتي بيان ضعفه.

(6) ينظر: جامع الترمذيّ (1/596 ح/606)، (أبواب السَّفر، باب ما ذكر من التَّسمية عند دخول الخلاء).

مطعون عليه بوجه من الوجوه فيما رأيت، بل لو قال فيه قائل: إِنَّ إِسْنَادَهُ صَحِيحٌ لَكَانَ مُصِيبًا،
والله أعلم.

وبيان ذلك: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ قَالَ فِيهِ يَحْيَى: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، كَيْسٌ⁽¹⁾، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي
عَثْمَانَ الطَّيَالِسِيِّ: ثَقَّةٌ⁽²⁾، وَسُئِلَ عَنْهُ الذُّهْلِيُّ؟ فَقَالَ: أَلَا تَرَى أَنِّي هُوَ ذَا أَحَدَّثَ عَنْهُ⁽³⁾، وَقِيلَ
لِلصَّغَانِيِّ: تَحَدَّثَ عَنْ ابْنِ حُمَيْدٍ؟ فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَحَدَّثُ عَنْهُ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ،
وَابْنُ مَعِينٍ⁽⁴⁾.

وَأَمَّا الْحَكَمُ فَرَوَى عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، وَزُنَيْجٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَهْرَانَ الْجَمَالَ، وَيَحْيَى بْنُ
الْمَغِيرَةِ، وَعَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، وَابْنُهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: هُوَ صَدُوقٌ⁽⁵⁾.

وَأَمَّا خَلَادُ الصَّفَّارِ أَبُو مُسْلِمٍ الْكُوفِيُّ فَرَوَى عَنْهُ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ⁽⁶⁾، وَذَكَرَهُ
ابْنُ حَبَّانٍ فِي كِتَابِ الثَّقَاتِ⁽⁷⁾.

وَالْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيُّ حَدِيثُهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ⁽⁸⁾،

(1) يُنْظَرُ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (1275/232/7).

(2) يُنْظَرُ: الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمَقْدِسِيِّ (872/196/2)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمَرْزِيِّ
(5167/101/25).

(3) يُنْظَرُ: الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمَقْدِسِيِّ (872/196-195/2)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ،
لِلْمَرْزِيِّ (5167/100/25).

(4) يُنْظَرُ: الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمَقْدِسِيِّ (872/196/2)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمَرْزِيِّ
(5167/101-100/25).

(5) لَعَلَّ الْمَرَادَ: أَبُو فُرُوقَ الرَّهَاطِيُّ.

(6) يُنْظَرُ: التَّأْرِيخُ الْكَبِيرُ، لِلْبُخَارِيِّ (3503/15/4)، وَالْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ، لِمُسْلِمٍ (3195/785/2).

(7) الثَّقَاتُ، لِابْنِ حَبَّانٍ (268/6).

(8) فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ خَمْسُ رَوَايَاتٍ مِنْ حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَعْرَجِ النَّقْفِيِّ، وَهِيَ:
(137/1 ح/218)، (كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا
عَذَابٍ)، وَ(1133 ح/151/3)، (كِتَابُ الصَّيَامِ، بَابُ أَيِّ يَوْمٍ يَصَامُ فِي عَاشُورَاءَ)، وَ(26/6 ح/1858)، (كِتَابُ
الْإِمَارَةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ مَبَايِعَةِ الْإِمَامِ الْجَيْشِ عِنْدَ إِرَادَةِ الْقِتَالِ)، وَثَلَاثُ أُخْرَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي النُّعْمَانَ الْحَكَمِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْعَجَلِيِّ الْبَصْرِيِّ، وَهِيَ: (2763 ح/102/8)، (كِتَابُ التَّوْبَةِ، بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ
السَّيِّئَاتِ)، وَ(180/8 ح/2901)، (كِتَابُ الْفَتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، بَابُ فِي الْآيَاتِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ)، وَلَيْسَ
فِيهِ شَيْءٌ أَلْبَتَهُ مِنْ حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ.

ووصف مع ذلك بالثقة⁽¹⁾ (2).

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

لعله قد تبين لك أنَّ اعتراض الإمام مُغلطاي على الإمام الترمذي قد بناه على زعمه أنَّ جميع مَنْ في إسناده الترمذي غيرُ مطعون عليهم بوجه من الوجوه.

ولمناقشة هذا الأمر لا بُدَّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام الترمذي في جامعه، فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَادُ الصَّفَّارِ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سِتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ». هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بذاك القوي، وقد روي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً في هذا⁽³⁾.

وأخرجه ابنُ ماجه⁽⁴⁾، والبيهقي⁽⁵⁾، والبغوي⁽⁶⁾، من طريق: محمد بن حميد الرازي.

(1) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (1433/106/7)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (2183/576/1)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (751/430/2)؛ فقد ذكر ثلاثتهم أنَّ ابن حبان ذكره في كتابه الثقات، غير أنَّ الموجود فيه (186/6) هو: الحكم بن عبد الله البصري، وليس النصري، وغالب الظنَّ أنه تصحيف، بدليل قوله بعد: "يروي عن الحسن، روى عنه الثوري وابن عيينة"، وهو الذي في ترجمة النصري، كما في التاريخ الكبير، للبخاري (2647/242/3)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (558/120/3)، وقد ذكر أبو بكر الخطيب في المتفق والمفترق (400/770/2): أنَّ الحكم بن عبد الله تسعة، والله أعلم.

(2) الإعلام بسننه عليه الصلاة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلطاي (132/1).

(3) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (606/596/1)، (أبواب السفر، باب ما ذكر من التسمية عند دخول الخلاء).

(4) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (297/199/1)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام البيهقي في الدعوات الكبير (53/113/1)، (باب القول والدعاء عند دخول الخلاء).

(6) أخرجه الإمام البغوي في شرح السنة (187/378/1)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا دخل الخلاء).

وأخرجه البزار⁽¹⁾، عن: يوسف بن موسى بن راشد.

وأخرجه الطبراني⁽²⁾، وأبو الشيخ الأصبهاني⁽³⁾، من طريق: محمد بن مهران الجمال.

ثلاثتهم (محمد بن حميد الرازي، ويوسف بن موسى بن راشد، ومحمد بن مهران الجمال)،
عن: الحكم بن بشير بن سلمان، عن خلاد الصفار، عن الحكم بن عبد الله النصري، عن أبي
إسحاق السبيعي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ثانياً: دراسة الإسناد.

فيه: محمد بن حميد بن حيان الرازي؛ أبو عبد الله النعماني: ضعيف، اتهم بالكذب.

وثقه ابن معين⁽⁴⁾، وقال في موضع آخر: ليس به بأس⁽⁵⁾، وقال مرة: هذه الأحاديث التي
يحدث بها ليس هو من قبله، إنما هو من قبل الشيوخ الذين يحدث عنهم⁽⁶⁾.

وقال أبو زرعة الرازي: سمعت أبا عبد الله محمد بن حميد، وكان عندي ثقة⁽⁷⁾.

وقال جعفر بن أبي عثمان الطيالسي: ابن حميد ثقة، كتب عنه يحيى، وروى عنه من يقال
فيه: هو أكبر منهم⁽⁸⁾.

ونكره ابن شاهين في الثقات⁽⁹⁾، وبالغ الخليلي في الثناء عليه، فقال: من كبار المحدثين،
حافظ، عالم بهذا الشأن، دخل بغداد، فرضيه ابن حنبل، وابن معين، وحرّضا الناس على
السماع منه⁽¹⁰⁾.

(1) أخرجه الإمام البزار في مسنده (127/2/ح484)، (مسند علي بن أبي طالب، ما روى أبو جحيفة عن
علي) بمعناه مطوّلاً.

(2) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الأوسط (206/6/ح6201)، (باب الميم، محمد بن موسى البابسي)
بمعناه مطوّلاً.

(3) أخرجه الإمام أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (1669/5)، (ذكر الجنّ وخلقهن).

(4) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1275/232/7).

(5) جزء فيه أحاديث يحيى بن معين، رواية أبي منصور الشيباني (ص171).

(6) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1275/232/7).

(7) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1759/529/7).

(8) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (682/60/3).

(9) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص1254/208).

(10) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (669/2).

وقال أحمد: ما علمت إلا خيراً⁽¹⁾، وقال فيه مرة: لا يزال بالرّيّ علم ما دام محمد بن حميد حياً⁽²⁾، وقد ذكر ابن عديّ سبب ثناء أحمد عليه، حيث قال -بعد ذكره شيئاً من مناكيره-: تكثر أحاديث ابن حميد التي أنكرت عليه إن ذكرناها، على أنّ أحمد بن حنبل قد أثنى عليه خيراً؛ لصلابته في السنّة⁽³⁾، وقال ابن القيسرانيّ: أثنى عليه أحمد بن حنبل لأجل السنّة فقط⁽⁴⁾، وقال ابن خزيمة: لو عرفه أحمد بن حنبل لما أثنى عليه⁽⁵⁾.

وقال الصّاغانيّ: وما لي لا أحدث عنه، وقد حدّث عنه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين⁽⁶⁾؟

وكان البخاريّ حسن الرّأي فيه، ثمّ ضعّفه بعد⁽⁷⁾، وقال مرة: فيه نظر⁽⁸⁾، ولمّا سئل: لماذا تكلم فيه؟ قال: كأنّه أكثر على نفسه⁽⁹⁾.

وقال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير⁽¹⁰⁾.

وقال الجوزجانيّ: كان رديء المذهب، غير ثقة⁽¹¹⁾، وقال النسائيّ: ليس بثقة⁽¹²⁾، وقال البلخيّ: ضعيف الحديث⁽¹³⁾، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقويّ عندهم⁽¹⁴⁾، وقال البيهقيّ:

(1) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (4129/53/3).
(2) يُنظر: تاريخ أسماء الثّقات، لابن شاهين (ص1254/208).
(3) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عديّ (1759/530/7).
(4) ذخيرة الحفّاظ (من الكامل لابن عديّ)، لابن القيسرانيّ (3643/1634/3 ح).
(5) يُنظر: طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (475/158/2).
(6) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (682/60/3).
(7) يُنظر: جامع الترمذيّ (304/3 ح/1677)، (أبواب الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الصّف والتّعبيّة عند القتال).

(8) التّاريخ الكبير، للبخاريّ (167/314/1)، والتّاريخ الأوسط، له (2971/386/2)،

(9) التّاريخ الكبير، للبخاريّ (167/314/1).

(10) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (682/60/3).

(11) أحوال الرجال، للجوزجانيّ (ص382/350).

(12) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (682/60/3).

(13) قبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخيّ (773/323/2).

(14) الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم (3932/154/5).

ليس بالقوي⁽¹⁾، وجعله مرّة سبب البلاء في حديث منكر⁽²⁾، وقال ابن القيسراني⁽³⁾، وأبو محمد الإشبيلي⁽⁴⁾: ضعيف جدًا.

وقال ابن عبد الهادي: من الحفاظ؛ لكنّه غير محتجّ به؛ لكثرة المناكير في أحاديثه⁽⁵⁾، وقال الذهبي: ليس بثقة⁽⁶⁾، وقال مرّة: من بحور العلم، وهو ضعيف⁽⁷⁾، وقال مرّة: ضعيف، لا من قبل الحفاظ⁽⁸⁾، وقال مرّة: هو مع إمامته منكر الحديث، صاحب عجائب⁽⁹⁾، وقال مرّة: كان من أوعية العلم؛ لكن لا يحتجّ به⁽¹⁰⁾، وقال ابن حجر: ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه⁽¹¹⁾، وقال مرّة: فيه مقال⁽¹²⁾.

ونكره العقيلي⁽¹³⁾، وابن عدي⁽¹⁴⁾، وابن الجوزي⁽¹⁵⁾، والذهبي⁽¹⁶⁾؛ في الضعفاء.

ونكره ابن حبان في المجروحين، وقال: كان ممّن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات، لا سيّما إذا حدّث عن شيوخ بلده⁽¹⁷⁾.

(1) السنن الكبير، للبيهقي (12/507/12473)، (كتاب الفرائض، باب فرض الجدة والجذتين).

(2) يُنظر: شعب الإيمان، للبيهقي (3/516/2047).

(3) ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (3/1712/3861).

(4) الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، للإشبيلي (3/194).

(5) طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (2/475/157).

(6) المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه، للذهبي (ص216/1764).

(7) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (3/7453/530).

(8) المغني في الضعفاء، للذهبي (2/5449/573).

(9) سير أعلام النبلاء، للذهبي (11/137/503).

(10) العبر في خبر من غير، للذهبي (1/356).

(11) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص475/5834).

(12) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (1/435)، و(8/741).

(13) الضعفاء الكبير، للعقيلي (4/1612/61).

(14) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (7/1759/529).

(15) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3/2959/54).

(16) المغني في الضعفاء، للذهبي (2/5449/573)، وديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات

فيهم لين، له (ص3680/348).

(17) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (2/1005/321).

ورماه أبو حاتم الرّازيُّ بقبول التّلقين، حيث قال: سألني يحيى بن معين عن ابن حُميد من قبل أن يظهر منه ما ظهر، فقال: أي شيء تتقمن عليه؟ فقلت: يكون في كتابه شيء، فنقول: ليس هذا هكذا، إنّما هو كذا وكذا، فيأخذ القلم فيغيّره على ما نقول، قال [يعني: ابن معين]: بس هذه الخصلة، قدم علينا بغداد فأخذنا منه كتاب يعقوب القميّ، ففرّقنا الأوراق بيننا، ومعنا أحمد بن حنبل، فسمعناه ولم نر إلّا خيراً⁽¹⁾، وقال مرّة: حضرت محمّد بن حُميد، وحضره عون بن جرير، فجعل ابن حُميد يحدث بحديث عن جرير فيه شعر، فقال عون: ليس هذا الشعر في الحديث، إنّما هو من كلام أبي، فتغافل ابن حُميد، ومرّ فيه⁽²⁾.

ونكر العقيليُّ: أنّ أبا زُرعة، ومحمّد بن مسلم بن وارة كتبّا عنه حديثاً كثيراً، قال: ثمّ تركا الرواية⁽³⁾، وتركه كذلك: أبو عبد الله محمّد بن يحيى الذهليّ، وأبو بكر محمّد بن إسحاق بن خزيمة السلمي⁽⁴⁾.

وقال فضلك الرّازيُّ: عندي عن ابن حُميد خمسون ألف حديث، لا أحدث عنه بحرف⁽⁵⁾، وقال مرّة: دخلت على محمّد بن حُميد وهو يركّب الأسانيد على المتن⁽⁶⁾، وعلّق عليه الذهبيُّ بقوله: آفته هذا الفعل، وإلّا فما أعتقد فيه أنّه يضع متناً، وهذا معنى قولهم: فلان سرق الحديث⁽⁷⁾.

وقال أبو زُرعة الرّازيُّ مرّة: كُتب إليّ من بغداد بنحو من خمسين حديثاً من حديث ابن حُميد منكراً⁽⁸⁾، وقال مرّة: ثلاثة ليس لهم عندنا محاباة، فذكر فيهم: محمّد بن حُميد⁽⁹⁾.

ورماه أبو زُرعة الرّازيُّ، وابنُ وارة بالكذب، فقد سأل ابنُ وارة أحمدَ مرّة، فقال: كيف رأيت حديثه؟ [يعني: ابن حُميد] فقال: إذا حدّث عن العراقيين يأتي بأشياء مستقيمة، وإذا حدّث عن

(1) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (1275/232/7).

(2) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (1275/232/7).

(3) الضّعفاء الكبير، للعقيليّ (1612/61/4).

(4) يُنظر: الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم (3932/154/5).

(5) يُنظر: الأباطيل والمناكير والصّاح والمشاير، للجورقانيّ (544/190/2).

(6) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرّجال، للذهبيّ (7453/530/3).

(7) سير أعلام النّبلاء، للذهبيّ (137/504/11).

(8) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (1275/233/7).

(9) يُنظر: الكامل في ضّعفاء الرّجال، لابن عديّ (1759/529/7).

أهل بلده مثل إبراهيم بن المختار وغيره أتى بأشياء لا تُعرف، لا يُدرى ما هي؟ فقال أبو زُرعة وابنُ وارة: صحَّ عندنا أنَّه يكذب، قال: فرأيتُ أبي بعد ذلك إذا ذكر ابن حُميد نفّض يده⁽¹⁾.

وقال أبو القاسم ابن أخي أبي زُرعة الرّازي: سألت أبا زُرعة عن محمّد بن حُميد، فأوماً بإصبعه إلى فمه، فقلت له: كان يكذب؟ فقال برأسه: نعم، قلت له: كان قد شاخ لعلّه كان يعمل عليه ويدلّس عليه؟ فقال لا يا بُني، كان يتعمّد⁽²⁾.

وقال صالح بن محمّد الأسدي: كانت أحاديثه تزيد، وما رأيت أحداً أجراً على الله منه، كان يأخذ أحاديث النَّاس فيقلب بعضها على بعض⁽³⁾، وقال مرّة: ما رأيت أحذق بالكذب منه⁽⁴⁾، وقال مرّة: كان كلُّ ما بلغه من حديث سفيان يحيله على مهران، وما بلغه من حديث منصور يحيله على عمرو بن أبي قيس، وما بلغه من حديث الأعمش يحيله على مثل هؤلاء، وعلى عنبسة، ثمّ قال: كلُّ شيء كان يحدثنا ابنُ حُميد كنّا نتهمه فيه⁽⁵⁾.

وقال إسحاق بن منصور: أشهد على محمّد بن حُميد، وعُبَيد بن إسحاق العطار، بين يدي الله: أنَّهما كذابان⁽⁶⁾.

وقال ابن خراش: حدّثنا ابن حُميد، وكان والله يكذب⁽⁷⁾.

وقال علي بن مهران: أشهد أنَّه كذاب⁽⁸⁾.

وقال ابن القطّان: محمّد بن حُميد كذلك وثقّه قوم، ولكنّه اعتراه بعد ما ضَعَف به، وربّما اتُّهم، وكان أبو زُرعة ومحمّد بن مسلم بن وارة، كتباه عنه، ثم تركا الرّواية عنه، وأخبراه عند المحدثين معروفة⁽⁹⁾.

(1) يُنظر: كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبّان (1005/321/2).

(2) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (682/60/3).

(3) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (682/60/3).

(4) يُنظر: الضُّعفاء والمتروكون، لابن الجوزيّ (2959/54/3).

(5) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (5167/103/25).

(6) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (682/60/3).

(7) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (5167/105/25).

(8) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرّجال، للذهبيّ (7453/530/3).

(9) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطّان (412/4).

وقال الذَّهَبِيُّ: جاء عن غير واحد أنَّ ابن حُميد كان يسرق الحديث⁽¹⁾، وقال مرَّة: وثَّقه جماعة، والأولى تركه⁽²⁾.

وقال مُغلَطَاي: كذَّبه جماعة⁽³⁾، وقال ابن رجب: كثير المناكير، وقد اتُّهم بالكذب، فلا يُلتفت إلى تفرُّده بما يخالف الثَّقَات⁽⁴⁾، وقال العراقيُّ: محمَّد بن حُميد الرَّازِيُّ أحد الكذَّابين⁽⁵⁾، وقال السُّيوطيُّ: كذَّاب⁽⁶⁾.

ونكره سبط ابن العجميِّ فيمن رُمي بوضع الحديث⁽⁷⁾، وابن عراق الكنانيُّ في أسماء الوضَّاعين والكذَّابين ومن كان يسرق الأحاديث ويقلب الأخبار، ومن اتُّهم بالكذب والوضع من رِوَاة الأخبار⁽⁸⁾.

وقد تابعه: يوسف بن موسى بن راشد القطَّان، (وهو: صدوق⁽⁹⁾)، ومحمَّد بن مِهْران الجمَّال، (وهو: ثقة⁽¹⁰⁾).

وفيه: الحكم بن بشير بن سلمان؛ أبو محمَّد النَّهْدِيُّ، الكوفيُّ: صدوق.

نكره ابن حَبَّان⁽¹¹⁾، وابن خلفون⁽¹²⁾؛ في الثَّقَات.

وقال أبو حاتم الرَّازِيُّ⁽¹³⁾، والذَّهَبِيُّ⁽¹⁴⁾، وابن حجر⁽¹⁵⁾: صدوق.

(1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذَّهَبِيِّ (7453/530/3).

(2) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السَّنَّة، للذَّهَبِيِّ (4810/166/2).

(3) الدُّر المنظوم من كلام المُصطَفَى المعصوم صلى الله عليه وسلم، لِمُغلَطَاي (ص324).

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (70/5).

(5) المُعْني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعراقي (ص234/ح4).

(6) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسُّيوطي (12/1).

(7) الكشف الحثيث عمَّن رُمي بوضع الحديث، لسبط ابن العجمي (ص653/227).

(8) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لابن عراق الكناني (98/104/1).

(9) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7887/612).

(10) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص6333/509).

(11) الثَّقَات، لابن حَبَّان (194/8).

(12) يُنظر: التَّراجم السَّاقطة من كتاب إكمال تهذيب الكمال لِمُغلَطَاي (ص161/262).

(13) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (530/114/3).

(14) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السَّنَّة، للذَّهَبِيِّ (1173/343/1).

(15) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص1439/174).

ولم يُتابع الحكم بن بشير على هذا الإسناد.

وفيه: خلاد الصَّغَار؛ أبو مُسلم العبديُّ، الكوفيُّ: ليس به بأس.

وثَّقه ابن مَعِين⁽¹⁾، وقال مرَّة: ليس به بأس⁽²⁾، وذكره ابن حَبَّان في الثَّقَات⁽³⁾.

وقال أبو حاتم الرَّازيُّ: حديثه مُتقارب⁽⁴⁾.

وقال ابن حجر: لا بأس به⁽⁵⁾.

وخرَّج الحاكم حديثه في مستدركه⁽⁶⁾.

وقال أبو نُعيم الأصبهانيُّ: غريب الحديث⁽⁷⁾.

وقال العُقيليُّ: مجهول بالثَّقل⁽⁸⁾.

ولم يُتابع خلادٌ على هذا الإسناد.

وفيه: الحكم بن عبد الله النَّصريُّ، الحمصيُّ: مجهول الحال.

ذكره ابن حَبَّان في الثَّقَات⁽⁹⁾.

وقال فيه ابن حجر: مقبول⁽¹⁰⁾، وقال مرَّة: ما ضَعَف⁽¹¹⁾.

وقال الذهبيُّ: مجهول⁽¹²⁾.

-
- (1) تاريخ ابن مَعِين، رواية الثُّوري (1739/358/3).
- (2) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدَّارمي (ص302/104).
- (3) الثَّقَات، لابن حَبَّان (268/6).
- (4) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1668/367/3).
- (5) تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص1765/196).
- (6) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لِمْغَلَطَاي (1425/234/4).
- (7) مجلس من أمالي أبي نُعيم الأصبهاني (ص42/ح5).
- (8) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال، للذهبي (2525/656/1).
- (9) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، للمزِّي (1433/106/7)، ولم أجده في ثقات ابن حَبَّان.
- (10) تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص1448/175).
- (11) لسان الميزان، لابن حجر (574/287/9).
- (12) المُغني في الصُّعفاء، للذهبي (1659/184/1)، وديوان الصُّعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، له (ص1078/97).

ولم يُتابع الحكم بن عبد الله على هذا الإسناد.

وفيه: عمرو بن عبد الله؛ أبو إسحاق السَّبَّيحي: ثقة مكثر عابد، اختلط بآخره⁽¹⁾، وأنكر اختلاطه الذهبِي، فقال: من أئمة التَّابعين بالكوفة وأثباتهم، إلَّا أنَّه شاخ ونسي، ولم يختلط⁽²⁾، وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين⁽³⁾، وقد روى هذا الحديث بالنعنة. وبقية رواته ثقات.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث ضعيف غريب؛ لأنَّ مداره على الحكم بن عبد الله النَّصري، وهو مجهول، وكذلك فإنَّ فيه عننة أبي إسحاق السَّبَّيحي، وهو مدلس من المرتبة الثالثة.

قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه، وإسناده ليس بذاك القوي⁽⁴⁾.

وقال البيهقي: هذا إسناد فيه نظر⁽⁵⁾، وقال ابن الجوزي: هذا إسناد لا يثبت⁽⁶⁾.

وضعفه ابن العربي⁽⁷⁾، والنَّووي⁽⁸⁾.

وخالفهم مغلطاي، والعيني⁽⁹⁾، والعزيمي⁽¹⁰⁾، والأسطواني⁽¹¹⁾؛ فصَّحوه.

ونقل المناوي عن السيوطي تحسينه، ثمَّ قال: وهو كما قال أو أعلى؛ فإنَّ مغلطاي مال إلى صحته؛ فإنَّه لما نقل عن الترمذي أنَّه غير قوي، قال: لا أدري ما يوجب ذلك؛ لأنَّ جميع من

(1) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص5065/423).

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (6393/270/3).

(3) تعريف أهل التَّقيديس بمراتب الموصوفين بالتَّدليس (طبقات المدلسين)، لابن حجر (ص42)، (المرتبة الثالثة).

(4) جامع الترمذي (606/596/1)، (أبواب السَّفر، باب ما ذكر من التَّسمية عند دخول الخلاء).

(5) الدَّعوات الكبير، للبيهقي (53/113/1)، (باب القول والدُّعاء عند دخول الخلاء).

(6) جامع المسانيد، لابن الجوزي (5498/152/6)، (مسند علي بن أبي طالب).

(7) عارضة الأحوذِي بشرح صحيح الترمذي، لابن العربي (20/1).

(8) خلاصة الأحكام في مهمَّات السُّنن وقواعد الإسلام، للنَّووي (326/150/1).

(9) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (272/2).

(10) السَّراج المنير شرح الجامع الصَّغير في حديث البشير النَّذير، للعزيمي (215/3).

(11) أصل الزُّراري شرح صحيح البخاري، للأسطواني (ص52).

في سنده غير مطعون عليهم بوجه من الوجوه، بل لو قال قائل: إسناده صحيح؛ لكان مُصَيِّباً⁽¹⁾.

وتبعهم على ذلك الصَّنْعَانِي⁽²⁾.

وفي تقويتهم إيَّاه نظر شديد؛ فقد علمت ما فيه من علل.

وبذلك يكون الإمام مُغْلَطَايَ مجانِباً لِلصَّوَابِ في تعقبه على الإمام التَّرمِذِي، والله أعلم.

المطلب الثالث: تعقباته على المُحدِّثين في إعلالهم الحديث بالخطأ؛ بنفيه له.

التَّعْقُبُ الأوَّل: تعقبه على الإمامين الدَّارِقُطَنِيّ والبيهقيّ في جعلهما روايةً أبي وائل عن المُغيرة رضي الله عنه لحديث البول قائماً خطأ.

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغْلَطَايَ بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا إسحاق بن منصور، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن المُغيرة بن شعبة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِماً»⁽³⁾:

"هذا حديثٌ خرَّجه الحافظُ أبو بكر بن خزيمة في صحيحه عن محمد بن عبد الله المُخرَمِيّ، ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، وعاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، فذكره بلفظ: «فَفَرَّجَ رِجْلَيْهِ»⁽⁴⁾، وقال التَّرمِذِي: حديث أبي وائل عن حذيفة أصح، كذا ذكره في الجامع⁽⁵⁾، وفي العلل الكبير نحوه⁽⁶⁾، وفيه تصريحٌ بسماع عاصم من أبي وائل، قال

(1) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (96/4).

(2) التَّنْوِيرُ شرح الجامع الصغير، للصَّنْعَانِي (384/6).

(3) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/204/ح306)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنُهَا، باب ما جاء في البول قائماً)، وسيأتي بيان أنه غير محفوظ من حديث المُغيرة رضي الله عنه.

(4) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/181/ح63)، (كتاب الوضوء، جماع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها، باب استحباب تفريج الرِّجْلَيْنِ عند البول قائماً).

(5) جامع التَّرمِذِي (1/63/ح13)، (أبواب الطَّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرخصة في ذلك).

(6) ينظر: ترتيب علل التَّرمِذِي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص25/ح7)، (الطَّهارة، الرُّخْصَةُ في البول قائماً).

الدَّارِقُطْنِيُّ: حديث أبي وائل عن المُغيرة خطأ⁽¹⁾، وبنحوه قاله البيهقي⁽²⁾، ويُشبهه أن يكون قول ابن خزيمة أولاهما وأقربهما إلى الصَّواب؛ لصحة إسناده وعدالة رواته، وأنه لا بُدَّ في أن يكون أبو وائل رواه عن اثنين، وأنَّ الاثنين روى ما شاهداه من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنَّ أبا وائل أدَّى الخبرين عنهما، فسمعه منه جماعة، فأدَّى كلُّ ما سمع⁽³⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

لعله قد تبين لك أنَّ الإمام مُغلطاي قد تعقب الإمامين الدَّارِقُطْنِيَّ والبيهقيَّ في تخطئتهما لأبي وائل شقيق بن سلمة في جعله حديث الباب عن المُغيرة بدلاً من حذيفة رضي الله عنهما، فبينَّ الإمام مُغلطاي أنَّ لا مانع من كون أبي وائل قد سمعه منهما جميعاً، ثمَّ أدَّاه عنهما.

ولمناقشة هذا الأمر لا بُدَّ من تخريج حديثي المُغيرة وحذيفة رضي الله عنهما، ودراسة أسانيدهما، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه، فقال: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدَّثنا أبو بكر، قال: حدَّثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المُخرَمِيُّ، قال: حدَّثنا يونس بن محمد، قال: حدَّثنا حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، وعاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن المُغيرة بن شعبة: أنَّ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى سُبَّاطَةِ بَنِي فُلَانٍ، فَفَرَّجَ رِجْلَيْهِ وَبَالَ قَائِمًا⁽⁴⁾.

هذا حديث مداره على أبي وائل شقيق بن سلمة، وهو يرويه مرَّةً من حديث المُغيرة بن شعبة، ويرويه مرَّةً أخرى من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما.

فأما ما رواه عن المُغيرة بن شعبة رضي الله عنه:

(1) ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدَّارِقُطْنِيَّ (1234/95/7)؛ حيث قال: "يرويه عاصم بن أبي النُّجود، وحماد بن أبي سليمان، عن أبي وائل، عن المُغيرة بن شعبة، وهما فيه على أبي وائل. ورواه الأعمش ومنصور، عن أبي وائل، عن حذيفة، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو الصَّواب".

(2) ينظر: السُّنن الكبير، للبيهقي (493/307/1)، (كتاب الطَّهارة، باب البول قائماً)؛ حيث قال: "كذا رواه عاصم بن بهدلة وحماد بن أبي سليمان عن أبي وائل عن المُغيرة، والصَّحيح ما روى منصور والأعمش عن أبي وائل عن حذيفة، كذا قاله أبو عيسى الترمذي، وجماعة من الحفاظ".

(3) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلاة والسَّلام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لِمُغلطاي (151-150/1).

(4) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (63/181/1)، (كتاب الوضوء، جماع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها، باب استحباب تفريج الرِّجلين عند البول قائماً).

فقد أخرجه أحمد⁽¹⁾، وعبد بن حميد⁽²⁾، والطبراني⁽³⁾، من طريق: حماد بن سلمة، وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾، من طريق: أبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما (حماد بن سلمة، وأبو بكر بن أبي شيبة)، عن: حماد بن أبي سليمان.

وأخرجه عبد بن حميد⁽⁵⁾، والبزار⁽⁶⁾، وابن ماجه⁽⁷⁾، والبيهقي⁽⁸⁾، من طريق: عاصم بن بهدلة.

كلاهما (حماد بن أبي سليمان، وعاصم بن بهدلة)، عن: عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

وأما ما رواه عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه:

فقد أخرجه البخاري⁽⁹⁾، ومسلم⁽¹⁰⁾، وابن ماجه⁽¹¹⁾، وأبو داود⁽¹²⁾،

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (8/4123/ح18437)، (أول مسند الكوفيين رضي الله عنهم، حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه) بنحوه.

(2) أخرجه الإمام عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (1/152/ح396)، (مغيرة بن شعبة) بنحوه.

(3) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (20/405/ح966)، (باب الميم، أبو وائل شقيق بن سلمة عن المغيرة) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (20/405/ح966)، (باب الميم، شقيق بن سلمة عن المغيرة) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (1/152/ح399)، (مغيرة بن شعبة) بنحوه مختصراً.

(6) أخرجه الإمام البزار في مسنده (7/296/ح2891)، (مسند حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، أبي وائل عن حذيفة بن اليمان، الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة) بنحوه مختصراً.

(7) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/204/ح306)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في البول قائماً) بنحوه.

(8) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (1/101/ح493)، (كتاب الطهارة، جماع أبواب الاستطابة، باب البول قائماً) بنحوه.

(9) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (1/54/ح224)، (كتاب الوضوء، باب البول قائماً وقاعداً) بنحوه.

(10) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (1/157/ح273)، (كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين) بنحوه مطوّلاً.

(11) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/203/ح305)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في البول قائماً) بنحوه.

(12) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/10/ح23)، (كتاب الطهارة، باب البول قائماً) بنحوه.

والتَّرمِذِيُّ⁽¹⁾، والنَّسَائِيُّ⁽²⁾، وابنُ خزيمة⁽³⁾، من طريق: الأعمش.

وأخرجه البخاري⁽⁴⁾، وابنُ ماجه⁽⁵⁾، والنَّسَائِيُّ⁽⁶⁾، وابنُ خزيمة⁽⁷⁾، من طريق: منصور بن المُعتمر.

كلاهما (الأعمش، ومنصور)، عن أبي وائل، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

• دراسة إسناد حديث المُغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

فيه: حمَّاد بن أبي سليمان؛ أبو إسماعيل الأشعريُّ: ثقة يخطئ، مدلس من الثانية.

مختلفٌ فيه⁽⁸⁾؛ فقد وثَّقه يحيى القطان⁽⁹⁾، وابن معين⁽¹⁰⁾، وأحمد⁽¹¹⁾،

(1) أخرجه الإمام التَّرمِذِيُّ في جامعهِ (13/62/1)، (أبواب الطَّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرُّخصة في ذلك) بنحوه مطوَّلًا.

(2) أخرجه الإمام النَّسَائِيُّ في المُجتَبَى (26/31/1)، (كتاب الطَّهارة، باب الرُّخصة في البول في الصحراء قائمًا) بنحوه مختصرًا.

(3) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحهِ (61/180/1)، (كتاب الوضوء، باب الرُّخصة في البول قائمًا) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام البخاريُّ في صحيحهِ (226/55/1)، (كتاب الوضوء، باب البول عند سبَّاطة قوم) بنحوه مطوَّلًا، و(2471/135/3)، (كتاب المظالم، باب الوقوف والبول عند سبَّاطة قوم) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (306/204/1)، (أبواب الطَّهارة وسننها، باب ما جاء في البول قائمًا) بنحوه مختصرًا.

(6) أخرجه الإمام النَّسَائِيُّ في المُجتَبَى (27/31/1)، (كتاب الطَّهارة، باب الرُّخصة في البول في الصحراء قائمًا) بنحوه مختصرًا.

(7) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحهِ (52/172/1)، (كتاب الوضوء، جامع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها، باب الرُّخصة في ترك التَّباعد عن النَّاس عند البول) بنحوه.

(8) يُنظر: الدَّراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر (198/2).

(9) يُنظر: الكمال في أسماء الرِّجال، للمقدسي (2321/295/4)؛ ولعلَّه وهم في نسبته التَّوثيق إلى القطان؛ فإنَّ ابن حجر في تهذيب التَّهذيب (15/16/3) لمَّا ساق قول القطان: "حمَّاد أحبُّ إليَّ من مُغيرة"، قال: "وكذا قال ابن معين، وقال: حمَّاد ثقة"، قلت: ولم أقف على أحد ذكر توثيق القطان لحمَّاد غير عبد الغني.

(10) يُنظر: الكامل في ضُعفاء الرِّجال، لابن عدي (413/6/3).

(11) العلل ومعرفة الرِّجال، لأحمد، رواية المروزي وغيره (ص128/89)، ويُنظر: بحر الدَّم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن المبرِّد (ص228/45).

والعجلي⁽¹⁾، والنسائي⁽²⁾، وابن شاهين⁽³⁾، والحاكم⁽⁴⁾، والذهبي⁽⁵⁾.

ونذكر ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ⁽⁶⁾، وذكره في جملة الثقات كذلك أبو جعفر البغدادي، وابن خلفون⁽⁷⁾، وذكره الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق⁽⁸⁾، ورمز له ابن حجر برمز من كان مختلفاً فيه، والعمل على توثيقه⁽⁹⁾.

وقال أحمد في موضع آخر: مقارب الحديث، ما روى عنه سفيان وشعبة والقدماء، قال: وهشام الدستوائي سمع منه قديماً، سماعه صالح، ولكن حماد بن سلمة عنده عنه تخطيط⁽¹⁰⁾.

وقال شعبة مرة: صدوق اللسان⁽¹¹⁾.

وقال أبو حاتم الرازي: هو صدوق، ولا يحتج بحديثه، وهو مستقيم في الفقه، فإذا جاء الآثار شوش⁽¹²⁾.

وقال ابن عدي: متمسك في الحديث، لا بأس به⁽¹³⁾.

وقال ابن حجر: صدوق، له أوهام⁽¹⁴⁾.

وقال فيه يحيى بن سعيد القطان: حماد أحب إلي من مغيرة⁽¹⁵⁾.....

(1) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (355/320/1).

(2) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (1483/277/7).

(3) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص240/66).

(4) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص244).

(5) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص1134/102).

(6) الثقات، لابن حبان (160-159/4).

(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (1341/151/4).

(8) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (ص94/71).

(9) لسان الميزان، لابن حجر (606/289/9).

(10) يُنظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب (761/2).

(11) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (17/137/1).

(12) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (2321/295/4).

(13) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (413/8/3).

(14) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص1500/178).

(15) وهو ثقة متقن، كما قال ابن حجر في تقريب التهذيب، لابن حجر (ص6851/543).

-يعني الضَّبِّي-⁽¹⁾، ووافقه ابن معين، فقال: حمَّاد أحبُّ إليَّ، كما قال يحيى⁽²⁾.
وقد علَّق البخاريُّ قولاً له في صحيحه⁽³⁾، وأخرج له مسلم مقروناً بغيره⁽⁴⁾.
وأثنى عليه الذهبيُّ بقوله: العلامة، الإمام، فقيه العراق⁽⁵⁾، وقال في موضع آخر: أحد أئمة الفقهاء ... تكلم فيه للإرجاء، ولولا ذكرُ ابنِ عَدِيَّ له في كامله لما أوردته⁽⁶⁾.
وتكلَّم فيه جماعة، فقال الأعمش: كان غيرَ ثقة⁽⁷⁾، وقال مرة: ما كنَّا نثق بحديثه⁽⁸⁾، وقال ابن سعد: كان حمَّاد ضعيفاً في الحديث، فاختلف في آخر أمره⁽⁹⁾، وقال محمد بن يحيى النيسابوريُّ: حمَّاد بن أبي سليمان كثير الخطأ والوهم⁽¹⁰⁾، وقال الدارقطنيُّ: ليس بقويٍّ⁽¹¹⁾.
 وذكره العقيليُّ⁽¹²⁾، وابنُ عَدِيَّ⁽¹³⁾، وابن الجوزيُّ⁽¹⁴⁾؛ في الضُّعفاء.
وتكلَّم جماعة في حفظه، فقال شعبة في موضع آخر: كان حمَّاد بن أبي سليمان لا يحفظ⁽¹⁵⁾، وقال أبو محمد بن أبي حاتم: كان الغالب عليه الفقه، ولم يُرزق حفظ الآثار⁽¹⁶⁾، ...

-
- (1) يُنظر: تاريخ ابن معين، رواية الدُّوري (3962/203/4).
(2) سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين (ص 285/341).
(3) يُنظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للخزرجي (ص 92).
(4) يُنظر: تسمية من أخرجهم البخاريُّ ومسلم وما انفرد كلُّ واحد منهما، للحاكم (ص 302/94)، ورجال صحيح مسلم، لابن منْجويَه (318/159/1).
(5) سير أعلام النبلاء، للذهبي (99/231/5).
(6) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (2253/595/1).
(7) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعقيلي (375/301/1).
(8) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعقيلي (375/301/1).
(9) الطبقات الكبير، لابن سعد (3324/452/8).
(10) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (1341/150/4).
(11) يُنظر: من تكلم فيه الدارقطنيُّ في كتاب السُّنن من الضُّعفاء والمتروكين والمجهولين، لابن زريق (88/45/1).
(12) الضُّعفاء الكبير، للعقيلي (375/301/1).
(13) الكامل في ضُّعفاء الرجال، لابن عَدِيَّ (413/3/3).
(14) الضُّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (994/233/1).
(15) يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعقيلي (375/301/1).
(16) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (17/137/1).

وقال ابن حجر: في حفظه مقال⁽¹⁾.

وقال الأعمش: مَنْ يَصَدَّقْ حَمَادًا⁽²⁾؟ وقال مرة: إِنَّا وَاللَّهِ مَا كُنَّا نَفْزَعُ إِلَى حَمَادٍ⁽³⁾، وقال عبد الله بن غَنَّام: مَا كُنَّا نَصَدِّقُهُ⁽⁴⁾.

ونسبه بعضهم إلى الإرجاء، فقال جرير: كَانَ حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ رَأْسًا فِي الْمَرْجئة⁽⁵⁾، وقال ميمون: قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ [النَّخَعِيُّ]: لَا تَدْعُوا هَذَا الْمَلْعُونَ يَدْخُلُ عَلَيَّ، يَعْنِي حَمَادَ بْنَ أَبِي سَلِيمَانَ، حِينَ تَكَلَّمَ فِي الْإِرْجَاءِ⁽⁶⁾.

ونكر الذهبي أَنَّ إِرْجَاءَهُ إِرْجَاءَ الْفُقَهَاءِ، وَهُوَ أَنَّهُمْ لَا يَعُدُّونَ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَيَقُولُونَ: الْإِيمَانُ إِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَيَقِينُ فِي الْقَلْبِ، ثُمَّ قَالَ: وَالنِّزَاعُ عَلَى هَذَا لَفْظِيٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ⁽⁷⁾.

ونسبه ابن حجر إلى التَّدْلِيسِ، فَذَكَرَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْمَدْلُوسِينَ⁽⁸⁾.

وتابعه: عاصم بن بهدلة، وهو ابنُ أبي النُّجُود: صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، وَحَدِيثُهُ فِي الصَّاحِحِينَ مَقْرُونٌ⁽⁹⁾.

وبقيّة رواته ثقات.

• دراسة إسناد حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

جميع رواته ثقات.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (329/1).

(2) يُنْظَرُ: الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ، لِلْعُقَيْلِيِّ (375/301/1).

(3) يُنْظَرُ: الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ، لِلْعُقَيْلِيِّ (375/301/1).

(4) يُنْظَرُ: الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ، لِلْعُقَيْلِيِّ (375/301/1).

(5) يُنْظَرُ: الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ، لِلْعُقَيْلِيِّ (375/302/1).

(6) يُنْظَرُ: الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ، لِلْعُقَيْلِيِّ (375/302/1).

(7) سير أعلام النبلاء، للذهبي (99/233/5).

(8) تعريف أهل التَّقْدِيسِ بمراتب الموصوفين بالتَّدْلِيسِ (طبقات المدلسين)، لابن حجر (ص30)، (المرتبة الثانية).

(9) يُنْظَرُ: تَقْرِيبُ النَّهْذِيبِ، لابن حجر (ص3054/285).

قلت: قد علمت أنَّ مدار هذا الحديث على أبي وائل شقيق بن سلمة، وأنَّه قد اختلف عليه في صحابيه، فرواه الأعمش ومنصور عنه من مُسند حذيفة رضي الله عنه، ورواه حمَّاد وعاصم عنه من مسند المُغيرة رضي الله عنه.

والأعمش (ثقة حافظ⁽¹⁾)، ومنصور (ثقة ثبت⁽²⁾)، وهما أثبتُّ من حمَّاد، وعاصم، كما قال أحمد⁽³⁾، بل قال ابن حجر: عاصم وحمَّاد ... في حفظهما مقال⁽⁴⁾.

ولعلَّ رواية الأعمش ومنصور تترجَّح على رواية حمَّاد وعاصم -رغم متابعة حمَّاد وعاصم لبعضهما-؛ وذلك لجملة أسباب:

أولها: مخالفتُهما لمن هو أوثق وأحفظ منهما؛ فقد قال أحمد: "منصور والأعمش؛ أثبتُّ من حمَّاد وعاصم"⁽⁵⁾، وقال مرةً: "كان الأعمش أحفظَ منه [أي: عاصم]، وكان شعبة يختار الأعمش عليه في تثبيت الحديث"⁽⁶⁾، وقال ابن حجر: هما [أي: الأعمش ومنصور] أحفظ من عاصم وحمَّاد⁽⁷⁾.

ثانيها: أنَّهما قد تكلَّم في حفظهما، كما ذُكر في ترجمتهما، فقد قال ابن سعد في حمَّاد: "كان حمَّاد ضعيفاً في الحديث، فاختلف في آخر أمره"⁽⁸⁾، وقال في عاصم: "كان عاصم ثقة؛ إلَّا أنَّه كان كثير الخطأ في حديثه"⁽⁹⁾.

ثالثها: قول أحمد: "حمَّاد بن سلمة عنده عنه تخطيط [يعني عن حمَّاد بن أبي سليمان]"⁽¹⁰⁾، وهذا الحديث من روايته عنه.

(1) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص2615/254).

(2) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص6908/547).

(3) يُنظر: العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (3/4512/121).

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (1/329).

(5) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (3/4512/121).

(6) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (6/3364/49).

(7) الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر (1/11).

(8) الطبقات الكبير، لابن سعد (8/3324/452).

(9) الطبقات الكبير، لابن سعد (8/3258/439).

(10) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم (ص338/291).

رابعها: أنَّ جماعة عدُّوا هذا الحديث من أوهامهما، فقال الدَّارقطني: وهما فيه على أبي وائل⁽¹⁾، وذكر ابنُ عديّ هذا الحديث في أوهام حمَّاد بن أبي سليمان⁽²⁾.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث متَّفَق عليه من مُسند حذيفة رضي الله عنه؛ لما سبق بيانه، وحديث المُغيرة رضي الله عنه غير محفوظ؛ لمخالفة راوييه (حمَّاد، وعاصم)، لرواية الأعمش ومنصور عن حذيفة رضي الله عنه، وهما أثبت وأحفظ، وعدول الشَّيخين عن إخراجهم من طريق (حمَّاد وعاصم) فيه إشارة إلى أنَّه غير محفوظ، والله أعلم.

وقد رجَّح جماعةُ رواية الأعمش ومنصور، كما قال الإمامان الدَّارقطني والبيهقي.

فقال أحمد: الأعمش ومنصور أحفظ لهذا من حمَّاد وعاصم، وقد رواه حمَّاد بن سلمة عنهما جميعاً⁽³⁾.

وقال التَّرمذي: وروى حمَّاد بن أبي سليمان، وعاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن المُغيرة بن شُعبة، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، وحديث أبي وائل عن حذيفة أصحُّ⁽⁴⁾.

وقال في موضع آخر: وروى حمَّاد بن أبي سليمان، عن أبي وائل، عن المُغيرة بن شُعبة مثل رواية عاصم، والصَّحيح ما روى منصور والأعمش⁽⁵⁾.

وقال ابنُ أبي حاتم: قال أبي: الصَّحيح من حديث هؤلاء النَّفر: عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم؛ وهم في هذا الحديث أبو بكر بن عيَّاش؛ إنَّما أراد: الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن المُغيرة، ولم يميِّز حديث أبي وائل من حديث مُسلم. قلت لأبي زُرعة: فأيهما الصَّحيح؟ قال: أخطأ أبو بكر بن عيَّاش في هذا؛ الصَّحيح من حديث الأعمش: عن أبي وائل، عن حذيفة ... وقلت لأبي وأبي زُرعة: حديث

(1) العلل الواردة في الأحاديث النَّبَوِيَّة، للدَّارقطني (95/7ح/1234).

(2) يُنظر: الكامل في ضُعفاء الرِّجال، لابن عديّ (7/3-413/8).

(3) مسائل حرب الكرمانيّ (ص452).

(4) جامع التَّرمذي (1/63ح/13)، (أبواب الطَّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرُّخصة في ذلك).

(5) يُنظر: ترتيب علل التَّرمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص25ح/7).

الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، أصح، أو حديث عاصم، عن أبي وائل، عن المغيرة؟ قال أبي: الأعمش أحفظ من عاصم⁽¹⁾.

وقال ابن حجر: وقال الترمذي: "حديث أبي وائل عن حذيفة أصح". يعني: من حديثه عن المغيرة، وهو كما قال، وإن جنح ابن خزيمة إلى تصحيح الرويتين؛ لكون حماد بن أبي سليمان وافق عاصمًا على قوله: عن المغيرة، فجاز أن يكون أبو وائل سمعه منهما، فيصح القولان معًا، لكن من حيث الترجيح رواية الأعمش ومنصور لاتفاقهما أصح من رواية عاصم وحماد؛ لكونهما في حفظهما مقال⁽²⁾.

وقال ابن سيّد الناس بعد ذكره ترجيح الترمذي: هذا الترجيح لرواية الأعمش ومنصور على رواية حماد وعاصم ترجيح بالأحفظ ... وإن كان من الجائز أن يكون أبو وائل أيضًا سمعه من حذيفة ومن المغيرة، فحدّث به عن حذيفة تارة، وعن المغيرة أخرى⁽³⁾.

وخالفهم جماعة؛ فرجّحوا رواية حماد وعاصم، فقال أبو زرعة الرّازي: الصّحيح: حديث عاصم، عن أبي وائل، عن المغيرة، عن النّبيّ صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾.

وقد نُقل عن عاصم قوله: "وهذا الأعمش يرويه، عن أبي وائل، عن حذيفة، وما حفظه"⁽⁵⁾، فتعقّب ابن حجر بقوله: "وقول عاصم: إنّ الأعمش ما حفظه ليس بمقبول؛ لموافقة منصور له، وهما أحفظ من عاصم وحماد"⁽⁶⁾.

وذهب جماعة إلى تصحيحهما معًا، فأخرجهما ابن خزيمة في صحيحه؛ كما سبق بيانه في تخريج الحديث، وصوّب فعله مغلطاي، كما تقدّم في تعقّبه على الترمذي.

وجوّز ابن سيّد الناس أن يكون أبو وائل سمعه من حذيفة ومن المغيرة، فحدّث به عن حذيفة تارة، وعن المغيرة أخرى⁽⁷⁾.

(1) العلل، لابن أبي حاتم (1/405-407/ح9).

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (1/329).

(3) النّفع الشّديّ شرح جامع الترمذي، لابن سيّد الناس (1/144-145).

(4) العلل، لابن أبي حاتم (1/405-407/ح9).

(5) يُنظر: سنن ابن ماجه (1/204/ح306)، (أبواب الطّهارة وسُنَنها، باب ما جاء في البول قائمًا).

(6) الدّراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر (1/11).

(7) النّفع الشّديّ شرح جامع الترمذي، لابن سيّد الناس (1/145).

وقال ابن التُّرْكَمَانِيّ مُتَعَقِّبًا الْبِيهَقِيّ: الذي في كتاب التُّرْمِذِيّ: "حديث أبي وائل عن حذيفة أصحُّ" ويحتمل أن يكون لشقيق في هذا الحديث إسنادان، ولهذا أخرج أبو بكر بن خزيمة في صحيحه رواية حمّاد، ولم يبال بالاختلاف⁽¹⁾.

وقال ابن حجر: الذي يظهر أنّ الحديث عند أبي وائل عنهما معًا [أي: عن حذيفة والمغيرة رضي الله عنهما]؛ لأنّ في رواية الأعمش ومنصور زيادة ليست في رواية عاصم⁽²⁾.

وقال المباركفوري: الظاهر أنّ الروایتين صحيحتان، ورواية الأعمش ومنصور أصحُّ⁽³⁾.

وبذلك يكون تعقّب الإمام مُغْلَطَاي على الإمامين الدَّارِقُطْنِيّ والْبِيهَقِيّ موضعَ نظر؛ لموافقة كلامهما لكلام الحُفَاطِ المتقدّمين؛ كأحمد، وأبي حاتم الرّازي، والتُّرْمِذِيّ، ولعمل الشّيوخين في تنكّبهما عن رواية حمّاد وعاصم عن المغيرة رضي الله عنه، والله أعلم.

المطلب الرابع: تعقّباته على المُحدِّثين في إعلالهم الحديث بالتّفرد؛ بنفيه له.

التّعقّب الأوّل: تعقّبه على الإمامين ابن القُطَّان وابن القيسرانيّ في إعلالهما لحديث تمام بن عبّاس رضي الله عنهما: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ» بالتّفرد، وجهالة حال أحد رواته.

• نصّ التعقّب:

قال الإمام مُغْلَطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدّثنا هشام بن عمّار، نا محمّد بن شعيب، نا عثمان بن أبي العاتكة، عن عليّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سَوَّكُوا فَإِنَّ السَّوَاكَ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاءٌ لِلرَّبِّ، وَمَا جَاءَنِي جَبْرِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي، وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ لَهُمْ، وَإِنِّي لَأَسْتَاكُ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُخْفِيَ مَقَادِمَ فَمِي»⁽⁴⁾:

(1) الجوهر النقي على سنن البيهقي، لابن التُّرْكَمَانِيّ (100/1-101).

(2) الدّراية في تخریج أحاديث الهداية، لابن حجر (11/1).

(3) تحفة الأحوذی بشرح جامع التُّرْمِذِيّ، للمباركفوري (59/1).

(4) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (192/1 ح/289)، (أبواب الطّهارة وسُنَنُهَا، باب السَّوَاكِ)، وهو مضطرب؛ كما سيأتي بيانه.

"وقوله: «لَفَرَضْتُهُ» شاهدته حديث تمام بن عباس رضي الله عنهما، قال عليه السلام: «مَا لِي أَرَاكُمْ تَأْتُونِي قُلْحًا»⁽¹⁾؟ اسْتَأْكَوْا، لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ، كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ»، رواه أحمد⁽²⁾، وعَلَّه ابن القطَّان⁽³⁾، وفيما أَعْلَّه به نظر ... وحديث أبي هريرة: «لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ مَعَ الْوُضُوءِ»، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرطهما جميعًا، وليس له عِلَّةٌ، وله شاهد بهذا اللَّفْظ⁽⁴⁾، فذكر حديث تمام بن عَبَّاس بنحوه⁽⁵⁾، وأخرج الطَّبْرَانِيُّ في الأوسط من حديث إِسْمَاعِيل بن عمرو البَجَلِيِّ، عن الحسن بن صالح، عن موسى بن أَبِي عائشة، عن سليمان بن صُرْدٍ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «اسْتَأْكَوْا، وَتَنَظَّفُوا»، وقال: لم يروه عن الحسن إِلَّا إِسْمَاعِيل، ولا يُروى عن سُلَيْمَانَ إِلَّا بهذا الإسناد⁽⁶⁾، وحديث جعفر بن أَبِي طالب: «كَانُوا يَدْخُلُونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قُلْحًا، فَقَالَ: اسْتَأْكَوْا»، رواه الدَّارِقُطْنِيُّ⁽⁷⁾، وفي الكامل لابن عَدِي: قال عليه السلام: «لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَجَعَلْتُ السَّوَاكَ عَلَيْهِمْ عَزِيمَةً»⁽⁸⁾، وفي الصَّحِيح: «لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ

(1) قُلْحًا: الْقُلْح: صُفْرَةٌ تَكُونُ فِي الْأَسْنَانِ، وَوَسْخٌ يَرِكِبُهَا مِنْ طَوْلِ تَرْكِ السَّوَاكِ، يُنْظَرُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِلْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ (244/2)، وَالْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، لِلرُّمَيْشِيِّ (220/3)، وَالنَّهْجَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، لِابْنِ الْأَثِيرِ (99/4).

(2) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ (1/468-469/ح1860)، (مُسْنَدُ بَنِي هَاشِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حَدِيثُ تَمَّامِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

(3) يُنْظَرُ: بَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ، لِابْنِ الْقَطَّانِ (5/120-123/ح2371).

(4) الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ، لِلْحَاكِمِ (1/146/ح518)، (كِتَابُ الطَّهَارَةِ، لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ).

(5) الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ، لِلْحَاكِمِ (1/146/ح519)، (كِتَابُ الطَّهَارَةِ، لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ).

(6) الْمَعْجَمُ الْأَوْسَطُ، لِلطَّبْرَانِيِّ (7/259/ح7442)، (بَابُ الْمِيمِ، مِنْ اسْمِهِ مُحَمَّدٌ، مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ).

(7) يُنْظَرُ: أَطْرَافُ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْإِمَامِ الدَّارِقُطْنِيِّ، لِابْنِ الْقَيْسِرَانِيِّ (2/343/ح1548)، (بَابُ الْجِيمِ، مُسْنَدُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ).

(8) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ (2/369/336)، (تَرْجِمَةُ: جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، أَبِي الْأَشْهَبِ الْكُوفِيِّ).

عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»⁽¹⁾، ...، فقد ظهر لك بمجموع ما ذكر صحّة المتن، وعرفان مخرجه، وضعف الإسناد⁽²⁾.

• مُناقشة التّعقب، وبيان الرّاجح:

لعلّه قد ظهر لك أنّ الإمام مُغلّطاي قد تعقّب الإمام ابن القطّان، حيث إنّّه قد أعلّ هذا الحديث ببيانه لأربع علل فيه، وهي: جهالة أبي عليّ الصّيقّل أحد رواته، واضطرابه، وإرساله، ومخالفته لمن جعله من رواية العبّاس رضي الله عنه⁽³⁾، فتعقّبه الإمام مُغلّطاي بإظهاره لصحّة متنه، وعرفان مخرجه، على رغم ضعف إسناده.

ولمناقشة هذا الأمر لا بدّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النحو الآتي:

أوّلاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده، فقال: حدّثنا إسماعيل بن عُمر أبو المُنذر، قال: حدّثنا سفيان، عن أبي عليّ الزّراد [الصّيقّل]، قال: حدّثني جعفر بن تمّام بن عبّاس، عن أبيه، قال: أتوا النّبّيّ صلى الله عليه وسلم، -أو: أتي- فقال: «مَا لِي أَرَاكُمْ تَأْتُونِي قُلُوحًا؟ اسْتَاكُوا، لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ، كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ»⁽⁴⁾.

هذا حديث مرويّ من أربعة أوجه؛ فروي مرّة من مسند العبّاس بن عبد المطلب رضي الله عنه، وروي مرّة أخرى من مسند ابنه تمّام بن العبّاس رضي الله عنهما، وروي مرّة ثالثة من مسند ابنه عبد الله بن العبّاس رضي الله عنهما، وروي مرّة رابعة من مسند ابن أخيه جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه.

أمّا ما روي من مسند العبّاس بن عبد المطلب رضي الله عنه؛ فهو مرويّ من وجهين:

أحدهما: من طريق منصور بن المُعتمر، عن أبي عليّ الصّيقّل، عن جعفر بن تمّام بن العبّاس، عن أبيه، عن جدّه رضي الله عنهم.

(1) ينظر: صحيح البخاريّ (2/4/887)، (كتاب الجمعة، باب السّواك يوم الجمعة)، (9/85/7240)، (كتاب التّمني، باب ما يجوز من اللّو)، وصحيح مسلم (1/151/252)، (كتاب الطّهارة، باب السّواك).

(2) الإعلام بسنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلّطاي (1/113-114).

(3) ينظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطّان (5/120-123/2371).

(4) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مُسنده (1/468-469/1860)، (مسند بني هاشم رضي الله عنهم، حديث تمّام بن العبّاس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن النّبّيّ صلى الله عليه وسلم).

أخرجه: أبو يعلى⁽¹⁾، والبزار⁽²⁾، من طريق: أبي حفص عمر بن عبد الرحمن الأتبار. وأخرجه الضياء المقدسي⁽³⁾، من طريق: شيبان بن عبد الرحمن. كلاهما (أبو حفص الأتبار، وشيبان بن عبد الرحمن)، عن منصور بن المعتمر، عن أبي علي الصيقل، عن جعفر بن تمام بن العباس، به.

وثانيهما: من طريق: منصور بن المعتمر، عن جعفر بن تمام بن العباس، عن أبيه، عن جدّه رضي الله عنهم (بدون ذكر أبي علي الصيقل واسطةً بين منصور وجعفر).

أخرجه: الحاكم⁽⁴⁾، من طريق: خليفة بن خياط، عن إسحاق بن إدريس البصري، عن أبي حفص الأتبار، عن منصور بن المعتمر، عن جعفر بن تمام بن العباس، به.

وأما ما روي من مسند تمام بن العباس رضي الله عنهما؛ فهو مروئي من ثلاثة أوجه:

أحدها: من طريق: أبي علي الصيقل، عن جعفر بن تمام بن العباس، عن أبيه تمام بن العباس بن عبد المطلب.

أخرجه: أحمد⁽⁵⁾، والنسائي⁽⁶⁾، من طريق: سفيان بن سعيد الثوري، وأخرجه الطبراني⁽⁷⁾، والبعوي⁽⁸⁾،

(1) أخرجه الإمام أبو يعلى في مسنده (6710/71/12)، (مسند العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه) بنحوه.

(2) أخرجه الإمام البزار في مسنده (1302/129/4)، (مسند العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، ومما روى تمام بن العباس عن أبيه) بنحوه مختصراً.

(3) أخرجه الإمام الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (487/394/8)، (مسند عبادة بن الصامت، العباس بن عبد المطلب بن هاشم، أبو الفضل عم رسول الله) بنحوه مختصراً.

(4) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه على الصحيحين (519/146/1)، (كتاب الطهارة، لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء) بنحوه مختصراً.

(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (1860/468/1)، (مسند بني هاشم رضي الله عنهم، حديث تمام بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) بنحوه.

(6) أخرجه الإمام النسائي في الإغراب (ص242/171).

(7) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (1302/64/2)، (باب الثاء، تمام بن العباس بن عبد المطلب) بنحوه، و(1303/64/2)، (باب الثاء، تمام بن العباس بن عبد المطلب) بمعناه مختصراً.

(8) أخرجه الإمام البعوي في معجم الصحابة (244/381/1)، (باب الثاء، تمام بن عباس بن عبد المطلب).

وابن منده⁽¹⁾، من طريق: منصور بن المعتمر، وأخرجه الخطيب⁽²⁾، من طريق: قيس بن الربيع، ثلاثتهم (سفيان الثوري، ومنصور بن المعتمر، وقيس بن الربيع)، عن أبي علي الصيقل، به.

وثانيها: من طريق: أبي علي الصيقل، عن جعفر بن ميمون، عن جعفر بن تمام، عن أبيه تمام بن العباس بن عبد المطلب.

أخرجه: الطبراني⁽³⁾، من طريق: قبيصة بن عقبة، عن سفيان بن سعيد الثوري، عن أبي علي الصيقل، به.

وثالثها: من طريق: أبي علي الصيقل، عن قثم بن تمام، عن تمام بن العباس بن عبد المطلب.

أخرجه أحمد⁽⁴⁾، من طريق: معاوية بن هشام، عن سفيان بن سعيد الثوري، عن أبي علي الصيقل، به.

وأما ما روي من مسند عبد الله بن العباس رضي الله عنهما؛ فهو مروى من ثلاثة أوجه: أحدها: من طريق: أبي علي الصيقل، عن جعفر بن تمام، عن تمام بن العباس، عن عبد الله بن العباس رضي الله عنهما.

أخرجه البيهقي⁽⁵⁾، من طريق: منصور بن المعتمر، عن أبي علي الصيقل، به.

ثانيها: من طريق: أبي علي الصيقل، عن جعفر بن تمام، عن ابن العباس رضي الله عنهما.

(1) أخرجه الإمام ابن منده في معرفة الصحابة (ص330)، (باب التاء، تمام بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي).

(2) أخرجه الإمام الخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (2/284-285/336)، (ذكر عيسى الزرّاد).

(3) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (2/64/1301)، (باب التاء، تمام بن العباس بن عبد المطلب) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (6/3338/15896) (مسند المكيين رضي الله عنهم، حديث قثم بن تمام أو تمام بن قثم عن أبيه رضي الله عنه) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبير (1/36/153)، (كتاب الطهارة، جماع أبواب السواك، باب الدليل على أن السواك سنة ليس بواجب).

أخرجه البيهقي⁽¹⁾، من طريق: سفيان الثوري، عن أبي علي الصيقل، به.

ثالثها: من طريق: أبي علي الصيقل، عن تمام بن معبد، عن ابن العباس رضي الله عنهما.

أخرجه الخطيب⁽²⁾، من طريق: قيس بن الربيع، عن أبي علي الصيقل، به.

وأما ما روي من مسند جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه؛ فهو مروى من وجه واحد؛ من طريق: أبي علي الصيقل، عن تمام بن العباس، عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه. أخرجه أبو حنيفة⁽³⁾، وعنه أبو يوسف القاضي⁽⁴⁾، ومحمد بن الحسن⁽⁵⁾، عن: أبي علي الصيقل، به.

ثانياً: دراسة الإسناد.

• دراسة إسناد حديث العباس رضي الله عنه.

- دراسة الوجه الأول منه:

فيه: عمر بن عبد الرحمن بن قيس الأبار؛ أبو حفص: ثقة.

وثقه ابن سعد⁽⁶⁾، وابن معين⁽⁷⁾، والعجلي⁽⁸⁾،

(1) أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبير (1/36/152)، (كتاب الطهارة، جماع أبواب السواك، باب الدليل على أن السواك سنة ليس بواجب).

(2) أخرجه الإمام الخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (2/284/336)، (ذكر عيسى الزرّاد، وكذا في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (1/373/858)).

(3) أخرجه الإمام أبو حنيفة في مسنده، رواية الحسكفي (بترقيم آلي)، وهو في رواية أبي نعيم الأصبهاني (ص205)، (باب العين، روايته عن علي بن الحسين بن الحسن الزرّاد، ويقال: علي أبو الحسن، ويقال: جعفر أبو علي، وقيل: أبو يعلى)؛ غير أنه قد جاء فيه جابر بدلاً من تمام بن العباس، وهو تصحيف كما في موسوعة ديوان السنة، قسم الطهارة (9/303/1196).

(4) أخرجه الإمام أبو يوسف القاضي في الآثار (ص28/138)، (باب افتتاح الصلاة).

(5) أخرجه الإمام محمد بن الحسن الشيباني في الآثار (1/66/41)، (باب السواك).

(6) الطبقات الكبير، لابن سعد (9/331/4309).

(7) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (1/104).

(8) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (2/169/1355).

وعثمان بن أبي شيبة⁽¹⁾، والدَّارِقُطْنِي⁽²⁾، وابن عبد الرَّحِيمِ البَتَّان⁽³⁾، والدَّهَبِيُّ⁽⁴⁾.

ونكره ابن حَبَّان⁽⁵⁾، وابن شاهين⁽⁶⁾، وابن خلفون⁽⁷⁾؛ في النَّقَات.

وقال أحمد: ما كان به بأس⁽⁸⁾، وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأس⁽⁹⁾.

وقال أبو حاتم وأبو زُرْعَةَ الرَّازِيَّان: صدوق⁽¹⁰⁾.

وقال ابن حجر: صدوق، وكان يحفظ، وقد عمي⁽¹¹⁾.

وقال ابن حَبَّان مرّة: من مُتَقْنِي الكُوفِيِّين⁽¹²⁾.

وقد تابعه: شيبان بن عبد الرَّحْمَنِ، وهو: ثقة⁽¹³⁾.

وفيه: أبو عَلِيٍّ الصَّيْقَل: لا بأس به، اضطرب في حديث السَّوَاك.

اختلفوا في اسمه، فسَمَّاه الخطيب البغدادي: عيسى الزَّرَّاد⁽¹⁴⁾، وقال الضَّيَاء المقدسي: قيل: اسمه عيسى بِيَّاع الأنماط الكوفي، وقيل: إنَّه مولى بني أسد⁽¹⁵⁾، وسَمَّاه أبو حنيفة:

(1) يُنظر: تاريخ أسماء النَّقَات، لابن شاهين (ص703/134)، وتاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (5853/20/13).

(2) سؤالات البرقاني للدارقطني، رواية الكرجي عنه (ص246/50).

(3) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لِْمُعْطَاي (4015/89/10).

(4) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للدَّهَبِيِّ (433/1016/4).

(5) النَّقَات، لابن حَبَّان (189/7).

(6) تاريخ أسماء النَّقَات، لابن شاهين (ص703/134).

(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لِْمُعْطَاي (4015/89/10).

(8) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (5853/20/13)، وبحر الدَّم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن الميرد (ص750/115).

(9) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لِلْمَرْي (4274/428/21).

(10) الجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (661/122/6).

(11) تقريب التَّهْذِيب، لابن حجر (ص4937/415).

(12) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حَبَّان (ص1358/270).

(13) يُنظر: تقريب التَّهْذِيب، لابن حجر (ص2833/269).

(14) موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي (336/284/2).

(15) الأحاديث المختارة، للضَّيَاء المقدسي (394/8).

علي بن أبي الحسن⁽¹⁾، فغلطه الدارقطني⁽²⁾.

وقال فيه ابن السكّن⁽³⁾، والهيثمي: مجهول⁽⁴⁾.

وقال ابن القطّان: لا تعرف له حال ولا اسم⁽⁵⁾، وقال ابن حجر: لا يُعرف حاله⁽⁶⁾.

ولمّا ذكر العينيّ كلام ابن القطّان سالف الذكر، تعقّبه بقوله: وليس بجيد؛ لعرفان حاله⁽⁷⁾، وهو موافق لكلام مغلطاي في تعقّبه عليه، وكأنّهما اعتدما -في نفي جهالته- كلام الدارقطنيّ، حيث عرّفه، ووصفه حديثه بالاضطراب، فقال: لا بأس به، ثمّ قال: في الحديث اضطراب فيه منه⁽⁸⁾، يعني: حديث الدراسة، وقال ابن حجر في موضع آخر: في حديثه اضطراب⁽⁹⁾، وقال مرّة: وقيل: إنّ الثوريّ روى عنه⁽¹⁰⁾.

ولم يتابع أبو عليّ على هذا الإسناد.

وبقيّة رواته ثقات.

- دراسة الوجه الثاني منه:

فيه: خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط العُصفريّ (شَبَاب)؛ أبو عمرو البصريّ: صدوق يخطئ، إمام في التاريخ والطبقات.

(1) يُنظر: العلل الواردة في الأحاديث النبويّة، للدارقطنيّ (13/476/ح3365).

(2) العلل الواردة في الأحاديث النبويّة، للدارقطنيّ (13/476/ح3365).

(3) يُنظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطّان (5/121)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبيّ (4/554/10436)، والإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال، لابن حمزة الحسينيّ (ص536/1136)، والتكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضُعفاء والمجاهيل، لابن كثير (3/328/2244).

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثميّ (1/221/ح1122).

(5) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطّان (5/121).

(6) لسان الميزان، لابن حجر (4/169/3638).

(7) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعينيّ (1/401).

(8) سؤالات البرقانيّ للدارقطنيّ، رواية الكرجيّ عنه (ص74/580).

(9) الإيثار بمعرفة رواة الآثار، لابن حجر (ص208/317).

(10) لسان الميزان، لابن حجر (9/126/8981).

وثَّقه السَّمْعَانِي⁽¹⁾، وذكره ابن حَبَّان في الثَّقَات، وقال: كان متقنًا عالمًا بأيَّام النَّاس وأنسابهم⁽²⁾، وقال الذَّهَبِيُّ: وثَّقه بعضهم⁽³⁾، وقال مسلمة الأندلسي: لا بأس به⁽⁴⁾.

وقال ابنُ عَدِيٍّ: مستقيم الحديث، صدوق⁽⁵⁾، وقال الذَّهَبِيُّ في موضع آخر: صدوق⁽⁶⁾.

وقال ابن حجر: صدوق، ربَّما أخطأ⁽⁷⁾، ورمز له مرَّةً برمز مَنْ تكلم فيه بلا حجة⁽⁸⁾.

وقال الذَّارِقُطْنِي: صاحب التَّاريخ والطَّبَقَات، كان عالمًا بالأنساب⁽⁹⁾، وقال ابن أبي يعلى الفراء: كان عالمًا بالنَّسب وأيام النَّاس، والسَّير⁽¹⁰⁾، وقال الذَّهَبِيُّ مرَّةً: الإمام، الحافظ، العلَّامة، الأخباري... وكان صدوقًا، نسابة، عالمًا بالسَّير والأَيَّام والرجال⁽¹¹⁾.

وقد أخرج له البخاريُّ في صحيحه مقروناً⁽¹²⁾، قال ابن حجر: لم يحدث عنه البخاريُّ إلَّا مقروناً، وإذا حدَّث عنه لمفرده علَّق أحاديثه⁽¹³⁾.

وضَعَّفه أبو حاتم الرَّازِيُّ، فقال في جوابه لابنه: لا أحدث عنه، هو غير قويٍّ، كتبت من مسنده أحاديث ثلاثة عن أبي الوليد، فأُتيت أبا الوليد وسألته عنها؛ فأنكرها، وقال: ما هذه من حديثي. فقلت: كتبْتُها من كتب شَبَاب العُصْفَرِيِّ، فعرفه وسكن غضبه⁽¹⁴⁾.

(1) الأنساب، للسَّمْعَانِي (250/5).

(2) الثَّقَات، لابن حَبَّان (233/8).

(3) سير أعلام النبلاء، للذَّهَبِي (122/473/11).

(4) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لِلمُعْطَاي (1407/215/4).

(5) الكامل في ضُعفاء الرجال، لابن عَدِيٍّ (614/517/3).

(6) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السَّنة، للذَّهَبِي (1409/375/1)، وسير أعلام النبلاء، له (122/473/11).

(7) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص1743/195).

(8) لسان الميزان، لابن حجر (709/296/9).

(9) المؤتلف والمختلف، للذَّارِقُطْنِي (1391/3).

(10) تجريد الأسماء والكنى المذكورة في كتاب المنفق والمفترق للخطيب البغدادي، لابن أبي يعلى الفراء (192/1).

(11) سير أعلام النبلاء، للذَّهَبِي (122/473-472/11).

(12) يُنظر: رجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل النَّقَّة والسَّدَاد)، للكلاّبازي (308/232/1).

(13) تهذيب التهذيب، لابن حجر (304/161/3).

(14) الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (1728/378/3).

وقال ابن أبي حاتم الرّازي: انتهى أبو زُرعة إلى أحاديث كان أخرجها في فوائد عن شباب العُصفي، فلم يقرأ علينا فصرّنا عليه، وترك الرواية عنه⁽¹⁾.

ونقل ابنُ عَدِي عن ابن المديني قوله فيه: "لو لم يحدث شباب كان خيراً له" ... ثم قال: ولا أدري هذه الحكاية عن علي بن المديني صحيحة أم لا، إنّما يروي عن علي المديني الكديمي، والكديمي لا شيء، وشباب من متيقظي رواة الحديث، وله حديث كثير، وتاريخ حسن، وكتاب في طبقات الرجال، وكيف يؤمن بهذه الحكاية عن علي فيه، ... ثم قال: الحكاية عن علي باطلة، ولخليفة من الحديث الكثير ما يستغني أن أذكر له شيئاً من حديثه⁽²⁾.

وقال الدّارقطني في موضع آخر: قد جرّحوه⁽³⁾.

وقال الذهبي: لينه بعضهم بلا حجة⁽⁴⁾.

ولم يتابع خليفة على هذا الإسناد.

وفيه: إسحاق بن إدريس الأسواري البصري؛ أبو يعقوب: متروك الحديث.

قال فيه محمد بن المثنى: واهي الحديث⁽⁵⁾، وقال أبو حاتم الرّازي: ضعيف الحديث⁽⁶⁾، وقال أبو زُرعة الرّازي: إسحاق وإ⁽⁷⁾، وقال مرة: واهي الحديث، ضعيف الحديث، روى عن سويد بن إبراهيم وأبي معاوية أحاديث منكورة⁽⁸⁾، وقال أبو أحمد الحاكم⁽⁹⁾، وابن عبد البر⁽¹⁰⁾: ذاهب الحديث، وقال الدّارقطني: كان ضعيفاً⁽¹¹⁾، وقال في موضع آخر: منكر الحديث⁽¹²⁾.

(1) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (378/3-1728/3).

(2) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِي (614/517/3).

(3) سؤالات الحاكم النّيسابوري للدّارقطني (ص311/201).

(4) سير أعلام النبلاء، للذهبي (122/473/11).

(5) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِي (157/542/1).

(6) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (729/213/2).

(7) العلل، لابن أبي حاتم (2628/411/6).

(8) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (729/213/2).

(9) الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم (2844/445/3).

(10) الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، لابن عبد البر (2355/1534/3).

(11) العلل الواردة في الأحاديث النّبويّة، للدّارقطني (528/230/4).

(12) الضّعفاء والمتروكون، للدّارقطني (89/257/1).

وقال ابن عَدِيّ: رواياته إلى الضَّعْف أقرب⁽¹⁾.
وتركه عليّ ابن المديني⁽²⁾، وقال النَّسائيّ: متروك الحديث⁽³⁾، وقال الهيثميّ: ضعيف متروك⁽⁴⁾.
وقال البخاريّ: تركه النَّاس⁽⁵⁾، وقال في موضع آخر: كَذَّاب⁽⁶⁾، وقال مرّة: سكتوا عنه⁽⁷⁾.
وقال ابن مَعِين: كَذَّاب⁽⁸⁾، وقال في موضع آخر: ليس بشيء، يضع الأحاديث⁽⁹⁾.
ونكره ابن حَبَّان في المجروحين، وقال: كان يسرق الحديث، وكان يحيى بن مَعِين يرميه بالكذب⁽¹⁰⁾.
ونكره سبط ابن العجميّ فيمن رُمي بوضع الحديث⁽¹¹⁾.
ولم يُتابع إسحاق على هذا الإسناد.
وفيه: عُمر بن عبد الرَّحمن بن قيس الأَبَر؛ أبو حفص: وهو ثقة؛ كما تقدّم.
ولم يُتابع عُمر على هذا الإسناد.
وفيه انقطاع؛ حيث أُسقط أبو عليّ الصَّيْقَل -الواسطة بين منصور وجعفر-، بخلاف الوجه الأوّل؛ حيث رواه منصور بواسطته.
وبقيّة رواته ثقات.

(1) الكامل في ضعفاء الرّجال، لابن عَدِيّ (157/544/1).
(2) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (729/213/2)، وميزان الاعتدال في نقد الرّجال، للذهبيّ (734/184/1).
(3) الضَّعفاء والمتروكون، للنَّسائيّ (ص46/18).
(4) مجمع الرّوائد ومنبع الفوائد، للهيثميّ (15/2/1978).
(5) التَّاريخ الكبير، للبخاريّ (1216/106/2).
(6) يُنظر: الضَّعفاء الكبير، للعقيليّ (117/100/1).
(7) التَّاريخ الأوسط، للبخاريّ (2749/318/2).
(8) يُنظر: قبول الأخبار ومعرفة الرّجال، للبلخيّ (255/179/2)، والضَّعفاء الكبير، للعقيليّ (117/100/1).
(9) يُنظر: الضَّعفاء الكبير، للعقيليّ (117/100/1).
(10) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّان (59/145/1).
(11) الكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث، لسبط ابن العجميّ (ص117/63).

• دراسة إسناد حديث تَمَام بن العَبَّاس رضي الله عنهما.

- دراسة الوجه الأول منه:

فيه: أبو علي الصَّيْقَل: لا بأس به، اضطرب في حديث السَّوَّك؛ كما تقدّم.

ولم يُتابع أبو عليّ على هذا الإسناد.

وفيه: تَمَام بن العَبَّاس رضي الله عنهما: له رؤية، وحديثه عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مرسل.

قال ابن الأثير: في ضُحْبته اختلاف⁽¹⁾، وقال العلَّائِي: له رؤية مجردة؛ فيكون حديثه مرسلًا، ولكن يُتصدَّى النَّظَر حينئذ فيه وفي أمثاله ممَّن يأتي ذكرهم لهم رؤية مجردة: هل مرسله مرسل صحابيٍّ، أم لا؟⁽²⁾، وتبعه ابنُ العراقي⁽³⁾، وقال ابن حجر: قال ابن حَبَّان في ثقات التابعين: حديثه عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مرسل⁽⁴⁾.
وبقيّة رواته ثقات.

- دراسة الوجه الثاني منه:

فيه: قَبِيصة بن عُقبة السُّوَّائِي؛ أبو عامر الكوفيّ: ثقة، ربّما أخطأ في حديث سفيان.

وثقّه العجليّ⁽⁵⁾، وابن مَعِين، وقال: ثقة، إلّا في حديث سفيان الثَّورِيّ؛ ليس بذاك القويّ⁽⁶⁾، وقال في موضع آخر: ثقة في كلّ شيء إلّا في سفيان؛ فإنّه سمع وهو صغير⁽⁷⁾، ووثقّه أحمد في غير سفيان⁽⁸⁾، ووثقّه الذهبيّ⁽⁹⁾، وقال: الرَّجُل ثقة، وما هو في سفيان كابن مهديّ، ووكيع،

(1) أَسَد الغابة في معرفة الصَّحابة، لابن الأثير (254/1).

(2) جامع التَّحْصِيل في أحكام المراسيل، للعلَّائِي (ص71/151).

(3) تحفة التَّحْصِيل في ذكر رواة المراسيل، لابن العراقيّ (ص41).

(4) الإصَابَة في تمييز الصَّحابة، لابن حجر (494/1).

(5) معرفة الثَّقَات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضُّعَفَاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجليّ (1511/214/2).

(6) يُنظر: قبول الأخبار ومعرفة الرِّجَال، للبلخيّ (168/136/2)، والجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (722/126/7).

(7) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (6899/493/14).

(8) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (6899/493/14).

(9) سير أعلام النبلاء، للذهبيّ (16/131/10)، وتذكرة الحَفَاط (طبقات الحَفَاط)، له (370/274/1).

وقد احتجَّ به الجماعة في سفيان وغيره، وكان من العابدين⁽¹⁾، ووثقه النَّوَوِيُّ⁽²⁾، وقال: كان ثقةً صدوقًا كثير الحديث عن سفيان الثَّوْرِيِّ⁽³⁾.

ونكره ابن حَبَّان في الثَّقَات⁽⁴⁾.

وقال أبو حاتم الرَّازِيُّ: صدوق، لم أرَ أحدًا من المحدثين يأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة بن عقبة⁽⁵⁾، وقال ابن خراش: صدوق⁽⁶⁾.

وقال العجليُّ في موضع آخر: كان صدوقًا، إلَّا أنَّه كان يخطئ في حديث سفيان كما يخطئ النَّاسُ⁽⁷⁾، وقال أبو العرب: قرأت عن بعض أهل الطبقات، قال: قبيصة بن عقبة يُكنى أبا عياض، كان يخطئ عن سفيان، وهو صدوق، وهو في غير حديث سفيان ثقة⁽⁸⁾.

وقال ابن حجر: صدوق، ربَّما خالف⁽⁹⁾.

وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأس⁽¹⁰⁾.

ونكر أحمد مرَّةً قبيصة وأبا حذيفة، فقال: قبيصة أثبت منه جدًّا -يعني: في حديث سفيان- أبو حذيفة شبه لا شيء، وكتب عنهما جميعًا⁽¹¹⁾، وسئل أبو زُرعة الرَّازِيُّ عن قبيصة وأبي نُعيم؛ فقال: كان قبيصة أفضل الرَّجلين، وأبو نُعيم أئتمن الرَّجلين⁽¹²⁾.

وقال محمَّد بن عبد الله بن نُمير: لو حدَّثنا قبيصة عن النَّخَعِيِّ لَقَبَلْنَا منه⁽¹³⁾.

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي (16/133/10).

(2) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، للنَّوَوِيُّ (2/764/ح2673).

(3) تهذيب التَّهْذِيب، لابن حجر (8/349/631).

(4) الثَّقَات، لابن حَبَّان (9/21).

(5) الجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (7/126/722).

(6) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (14/493/6899).

(7) يُنظر: المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، لابن خلفون (ص420/505).

(8) يُنظر: المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، لابن خلفون (ص420/505).

(9) تقريب التَّهْذِيب، لابن حجر (ص453/5513).

(10) يُنظر: المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، لابن خلفون (ص420/506).

(11) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (8/195/5107).

(12) الجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (7/127/722).

(13) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (8/195/5107).

وقال إسحاق بن سيار: ما رأيت من الشيوخ أحفظ من قبيصة بن عقبة⁽¹⁾، وقال الفضل بن سهل الأعرج: كان قبيصة يحدث بحديث الثوري على الولاء درسًا درسًا حفظًا⁽²⁾، وقال ابن عبد الهادي: الحافظ المكثر⁽³⁾، وقال الذهبي: الحافظ الثقة المكثر⁽⁴⁾، وقال مرة: حافظ عابد⁽⁵⁾، وقال مرة: أحد الحفاظ⁽⁶⁾، وقال ابن ناصر الدين: حافظ مشهور⁽⁷⁾، وقال السيوطي: الحافظ⁽⁸⁾. وكان قتيبة يثني عليه خيرًا⁽⁹⁾، وكان هناد بن السري غير مرة إذا ذكر قبيصة، قال: الرجل الصالح، وتدمع عيناه⁽¹⁰⁾.

وقال ابن خلفون: كان قبيصة بن عقبة هذا رجلًا فاضلاً زاهدًا متعقلاً متقللاً من الدنيا، وكان صاحب سنة؛ وكان فقيرًا محتاجًا؛ وكان لا يأخذ في العلم ثوابًا ولا يطمع في ذلك منه أحد⁽¹¹⁾.

وقد أخرج له البخاري⁽¹²⁾، ومسلم⁽¹³⁾؛ في صحيحيهما، وهو كما قال ابن حجر: من كبار شيوخ البخاري، أخرج عنه أحاديث عن سفيان الثوري، وافقه عليها غيره⁽¹⁴⁾، وقال ابن الملقن: "وهو مختلف في توثيقه وجرحه، واحتجاج البخاري به في غير موضع كاف"⁽¹⁵⁾.

⁽¹⁾ يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6899/493/14).

⁽²⁾ يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (4843/487/23).

⁽³⁾ طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (350/543/1).

⁽⁴⁾ تذكرة الحفاظ (طبقات الحفاظ)، للذهبي (370/274/1).

⁽⁵⁾ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (4546/133/2).

⁽⁶⁾ العبر في خبر من غبر، للذهبي (290/1).

⁽⁷⁾ توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدين (206/5).

⁽⁸⁾ طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص356/164).

⁽⁹⁾ يُنظر: المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، لابن خلفون (ص420/506).

⁽¹⁰⁾ يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6899/493/14).

⁽¹¹⁾ المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، لابن خلفون (ص420/505).

⁽¹²⁾ يُنظر: أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه في جامعه الصحيح، لابن عدي (ص190/174)، ورجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد)، للكلاباذي (986/621/2)، والتعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، للباقي (1253/1067/3).

⁽¹³⁾ يُنظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه (1372/147/2).

⁽¹⁴⁾ فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (436/1).

⁽¹⁵⁾ التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن (48/3).

قلت: ولكنَّ أحمد بن حنبل كان لا يحدث عنه⁽¹⁾، ولا يعبأ به⁽²⁾، بل كان يسيء الرأي فيه، ويحمل عليه جدًّا⁽³⁾، وقال مرّة: عند قبيصة أحاديث عن سفيان شبه الكذب⁽⁴⁾، وقال مرّة: كان كثير الغلط، فقيل له: فغير هذا؟ قال: كان صغيراً لا يضبط، قلت له: فغير سفيان؟ قال: كان قبيصة رجلاً صالحاً ثقة، لا بأس به في بدنه، وأيّ شيء لم يكن عنده في الحديث؟ يذكر أنّه كثير الحديث⁽⁵⁾، وكلامه فيه محمول على حديثه عن سفيان، والله أعلم.

وقال صالح بن محمّد جزرة: كان رجلاً صالحاً؛ إلّا أنّهم تكلموا في سماعه من سفيان⁽⁶⁾، وقال ابن الجوزي: تكلموا في سماعه عن سفيان، فقالوا: كان حينئذ صغيراً⁽⁷⁾، قلت: قد ثبت سماعه منه، فقد نقل هارون بن عبد الله عن قبيصة بن عقبة قوله: جالسُ الثوري وأنا ابن ستّ عشرة سنة، ثلاث سنين⁽⁸⁾.

وقال أبو داود: كان قبيصة، وأبو عامر، وأبو حذيفة لا يحفظون، ثمّ حفظوا بعد⁽⁹⁾.

وقال ابن القطّان: حديث قبيصة بن عقبة صاحب سفيان لا يعرض له، وهو عندهم كثير الخطأ⁽¹⁰⁾، فتعقّبهُ الذهبي واصفاً إيّاه بالتّعنت، فقال: ومن تعنت القاضي أبي الحسن بن القطّان المغربي ... [فذكر كلامه هذا، ثمّ قال:] قد قفز قبيصة القنطرة، واحتجّوا به، فأرني الحديث المنكر الذي ينقم به على قبيصة⁽¹¹⁾.

قلت: قد سئل أحمد مرّة عن حديث رواه قبيصة، فقال: ليس من هذا شيء، ينكره على قبيصة⁽¹²⁾.

(1) يُنظر: سؤالات أبي عُبَيْد الأَجْرِيّ أبا داود السّجستانيّ في الجرح والتّعديل (ص115/148).

(2) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (722/126/7).

(3) يُنظر: قبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخيّ (86-85/2).

(4) يُنظر: قبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخيّ (168/136/2).

(5) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (6899/493/14).

(6) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (6899/493/14).

(7) المُنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لابن الجوزيّ (1216/270/10).

(8) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسيّ (5107/196/8).

(9) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (6899/493/14).

(10) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطّان (508/5).

(11) سير أعلام النبلاء، للذهبيّ (16/135/10).

(12) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السّجستانيّ (ص410/ح1926).

ولم يُتابع قَبِيصَة على هذا الإسناد.

وفيه: أبو عليّ الصَّيْقَل: لا بأس به، اضطرب في حديث السَّوَاك؛ كما تقدّم.

ولم يُتابع على هذا الإسناد.

وفيه: جعفر بن ميمون الأنماطي؛ أبو عليّ البصري، بيّاع الأنماط⁽¹⁾: صدوق يهم.

وثقه العجلي⁽²⁾، والحاكم⁽³⁾، ولخصه الذهبي⁽⁴⁾، وذكره ابن حبان⁽⁵⁾، وابن شاهين⁽⁶⁾، وابن خلفون⁽⁷⁾؛ في الثقات.

ورمز له ابن حجر برمز من كان مختلفاً فيه، والعمل على توثيقه⁽⁸⁾.

وقال ابن معين: صالح الحديث⁽⁹⁾، وقال أبو حاتم الرازي: صالح⁽¹⁰⁾.

وقال ابن عدي: ليس بكثير الرواية، وقد حدّث عنه الثقات، مثل: سعيد بن أبي عروبة، وجماعة من الثقات، ولم أرَ بأحاديثه نكرة، وأرجو أنّه لا بأس به، ويكتب حديثه في الضعفاء⁽¹¹⁾.

(1) الأنماط: هي البُسط، أو الفُرش التي تبسط، ولها خمل رقيق، أو هي: بساط لطيف له خمل، يجعل على الهودج، وقد يجعل سترًا. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (119/5)، ومجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، للفتي (787/4)، وشرح سنن أبي داود، لابن رسلان (241/7).

(2) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (1010/234/3).

(3) المُستدرك على الصّحّاحين، (1/239/3)، (كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، إذا قرأ الإمام فلا تقرأوا إلّا بأمّ القرآن فإنّه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)، حيث قال: "هو من ثقات البصريين، حدّث عنه يحيى بن سعيد، ولا يحدّث يحيى إلّا عن الثقات"، وتعقّبه ابن كثير في الأحكام الكبير (2/452)، بقوله: "وقول الحاكم هذا عليه غبارٌ وإنكارٌ"، ولمّا نقل ابن حجر توثيق الحاكم في تخريج أحاديث المختصر (1/422/مجلس 104)، قال: "هو كذلك؛ لكن عنده".

(4) تلخيص المستدرك، للذهبي (1/365/ح 872). وذكره فيمن تكلم فيه وهو موثّق (ص 70/61).

(5) الثقات، لابن حبان (6/135).

(6) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص 163/55).

(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُعْطَاي (1010/234/3).

(8) لسان الميزان، لابن حجر (9/382/275).

(9) تاريخ ابن معين، رواية الثوري (4/239/4149).

(10) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (2/490/2003).

(11) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2/370/337).

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: يُعْتَبَرُ بِهِ⁽¹⁾، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ⁽²⁾.

وقال ابن مَعِين في موضع آخر: ليس بثقة⁽³⁾، وقال مَرَّةً: ليس هو بذاك⁽⁴⁾، ونقل عنه أبو داود أَنَّهُ كَانَ يَضَعُّهُ⁽⁵⁾.

وقال أحمد: أخشى أن يكون ضعيف الحديث⁽⁶⁾، وقال في موضع آخر: ليس بقوي في الحديث⁽⁷⁾، وسُئِلَ عنه مَرَّةً: فَلَمْ يَرْضَهُ⁽⁸⁾. وقال البخاري: ليس بشيء⁽⁹⁾. وقال النَّسَائِيُّ: ليس بالقوي⁽¹⁰⁾، وقال في موضع آخر: ليس بذاك⁽¹¹⁾.

وضَعَّفَهُ الْفَسَوِيُّ⁽¹²⁾، وابن القيسراني⁽¹³⁾، وابن التُّرْكَمَانِي⁽¹⁴⁾.

وذكره الْعُقَيْلِيُّ⁽¹⁵⁾، وابن عَدِي⁽¹⁶⁾، وأبو العرب القيرواني⁽¹⁷⁾، وابن شاهين⁽¹⁸⁾، وابن الجوزي⁽¹⁹⁾،

(1) سؤالات البرقاني للدارقطني، رواية الكرجي عنه (ص 78/21).

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 961/141).

(3) تاريخ ابن معين، رواية الثوري (3/2831/578).

(4) تاريخ ابن معين، رواية الثوري (4/4236/255).

(5) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص 354/261).

(6) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (3/4396/103).

(7) ينظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (2/490/2003).

(8) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية المروزي وغيره (ص 127/89).

(9) ينظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (3/1010/234).

(10) الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص 110/28)، وعمل اليوم والليلة، له (ص 146/ح 22).

(11) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2/337/370).

(12) ينظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (3/1010/234).

(13) ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (2/641/ح 1111).

(14) الجوهر النقي على سنن البيهقي، لابن التُّرْكَمَانِي (2/375).

(15) الضعفاء الكبير، للعقيلي (1/236/189).

(16) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2/337/369).

(17) ينظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (3/1010/234).

(18) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، لابن شاهين (ص 92/66).

(19) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (1/680/173).

والذهبي⁽¹⁾؛ في الضعفاء.

وقال العيني: فيه كلام⁽²⁾.

ولم يتابع جعفر على هذا الإسناد.

وبقية رواته ثقات.

- دراسة الوجه الثالث منه:

فيه: معاوية بن هشام القصّار الأسدي الكوفي؛ أبو الحسن: صدوق يُخطئ.

وثقه العجلي⁽³⁾، وأبو داود⁽⁴⁾، والذهبي⁽⁵⁾، وقال مرة: ثقة، غلط من تكلم فيه⁽⁶⁾.

ونكره ابن حبان في الثقات، وقال: أخطأ⁽⁷⁾، وذكره في الثقات كذلك: ابن شاهين⁽⁸⁾.

وقال ابن سعد: كان صدوقاً، كثير الحديث⁽⁹⁾، وقال أبو حاتم الرّازي⁽¹⁰⁾، والذهبي في موضع آخر⁽¹¹⁾: صدوق.

وقال السّاجي: صدوق يهمل⁽¹²⁾، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام⁽¹³⁾.

(1) المغني في الضعفاء، للذهبي (1/135/1168)، وديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، له (ص770/65).

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (6/14).

(3) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (2/285/1750).

(4) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (ص28/220/6067).

(5) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (2/277/5535)، والرّد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام، له (ص57).

(6) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص392/4173).

(7) الثقات، لابن حبان (9/165-166).

(8) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص220/1335).

(9) الطبقات الكبير، لابن سعد (8/527/3586).

(10) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (8/385/1759).

(11) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (ص177/332).

(12) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (11/277/4650).

(13) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص538/6771).

وقال ابن مَعِين: صالح، وليس بذاك⁽¹⁾.

وقال ابن عَدِي: له حديث صالح عن الثَّوْرِي، وقد أغرب عن الثَّوْرِي بأشياء، وأرجو أنه لا بأس به⁽²⁾.

وقال عثمان بن أبي شيبة: رجل صدق، وليس بحجة⁽³⁾.

وسئل علي بن المَدِينِي: معاوية بن هشام، وقبيصة، والفريابي؟ فقال: مُتقاربون⁽⁴⁾.

وسأل ابن أبي حاتم الرَّازِي أباه عن معاوية بن هشام، ويحيى بن يمان⁽⁵⁾؟ فقال: ما أقربهما، ثم قال: معاوية بن هشام كأنه أقوم حديثاً⁽⁶⁾.

وقال يعقوب بن شيبة السَّدُوسِي: كان من أعلمهم بحديث شريك⁽⁷⁾.

وجعله الدَّارقُطْنِي من أصحاب الثَّوْرِي الحُفَّاط⁽⁸⁾.

وقد روى له البخاري في الأدب المفرد⁽⁹⁾، وأخرج له مسلم في صحيحه⁽¹⁰⁾، وخرج أبو عوانة الإسفراييني حديثه في صحيحه، وكذا ابن حبان، والحاكم⁽¹¹⁾.

ورمز له ابن حجر برمز مَنْ تكلَّم فيه بلا حجة⁽¹²⁾.

ونكره ابن الجوزي⁽¹³⁾؛ في الضعفاء.

(1) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1759/385/8).

(2) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِي (1890/148/8).

(3) يُنظر: تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص1335/220)، وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لِمُغَلَّطَاي (4650/277/11).

(4) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1759/385/8).

(5) قال فيه ابن حجر كما في تقريب التهذيب (ص7679/598): "صدوق عابد، يخطئ كثيراً".

(6) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1759/385/8).

(7) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (ص6067/220/28).

(8) الإلزامات والتتبع، للدَّارقُطْنِي (ص313).

(9) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (ص6067/221/28).

(10) يُنظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه (1570/231/2).

(11) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لِمُغَلَّطَاي (4650/277/11).

(12) لسان الميزان، لابن حجر (2700/426/9).

(13) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3362/128/3).

وقال أحمد بن حنبل: هو كثير الخطأ⁽¹⁾، وقال ابن حجر: موصوف بسوء الحفظ⁽²⁾.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي⁽³⁾.

وقال ابن الجوزي: روى ما ليس بسماعه؛ فتركوه⁽⁴⁾، وتعقبه الذهبي بقوله: هذا خطأ منك، ما تركه أحد⁽⁵⁾، وقال مغلطاي: لم أر له فيه سلفاً، فيُنظر⁽⁶⁾.

ولم يُتابع معاوية على هذا الإسناد.

وفيه: أبو علي الصيقل: لا بأس به، اضطرب في حديث السّواك؛ كما تقدّم.

ولم يُتابع على هذا الإسناد.

وفيه: قُثم بن تَمّام: مجهول.

ذكره أبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة، وجعله هو وتَمّام بن العباس واحداً، ثم قال: مختلف في صحبته⁽⁷⁾، وتعقبه ابن الأثير، بقوله: وهذا من أغرب القول، فإنّ تَمّام بن العباس مشهور، وأمّا تَمّام بن قُثم بن العباس، فإن أراد قُثم بن العباس بن عبد المطلب؛ فقد قال الزبير بن بكار: وقُثم بن العباس ليس له عقب، وإنّما تَمّام بن العباس له ولد اسمه قُثم، فإن كان اشتبه عليه، وهو بعيد، فإنّه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنّ أباه في صحبته اختلاف، فكيف هو!⁽⁸⁾، وقال ابن كثير: المشهور أنّه قُثم بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أشبه الناس به، وهو آخر من خرج من قبر النبي صلى الله عليه وسلم⁽⁹⁾، ثم ذكر له حديث الباب⁽¹⁰⁾.

(1) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (4650/277/11).

(2) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لابن حجر (364/1).

(3) سؤالات السلمي للدارقطني (ص 328/277).

(4) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (3362/128/3).

(5) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (8634/138/4).

(6) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (4650/277/11).

(7) معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني (459/1).

(8) أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير (254/1).

(9) جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن، لابن كثير (1521/92/7).

(10) جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن، لابن كثير (8818/93/7).

وقال ابن حمزة الحُسَيْنِي: مجهول⁽¹⁾، وقال ابن حجر: فيه جهالة، ثم قال: وقع على أبي علي الصَّيْقَل اختلاف كثير في تسمية هذا الرَّوِي، والأرجحُ أنَّه تَمَّام بن العَبَّاس بن عبد المطلب؛ كما تقدَّم في ترجمة تَمَّام⁽²⁾.

ولم يُتابع قُتْم على هذا الإسناد.

وبقيَّة رواته ثقات.

• دراسة إسناد حديث عبد الله بن العَبَّاس رضي الله عنهما.

- دراسة الوجه الأوَّل منه:

فيه: أبو علي الصَّيْقَل: لا بأس به، اضطرب في حديث السَّوَّك؛ كما تقدَّم.

ولم يُتابع أبو علي على هذا الإسناد.

وبقيَّة رواته ثقات.

- دراسة الوجه الثَّاني منه:

فيه: أبو علي الصَّيْقَل: لا بأس به، اضطرب في حديث السَّوَّك؛ كما تقدَّم.

ولم يُتابع أبو علي على هذا الإسناد.

وبقيَّة رواته ثقات.

- دراسة الوجه الثَّالث منه:

فيه: قيس بن الرَّبِيع الأَسَدِي الكُوفِي؛ أبو محمَّد: صدوق مأمون حيث كان شابًّا، فلمَّا كبر ساء حفظه وامتنحن بآبن سوء، فكان يُدخل عليه الحديث فيجيب فيه، فوقع المناكير في أخباره، فلمَّا غلبت عليه ولم يتميز استحقَّ التَّرك.

وثَّقه أبو الوليد الطَّيَالِسِي⁽³⁾، وعفَّان⁽⁴⁾، وابن شاهين، وقال: "حسن الحديث وصحيحه، وهو

(1) الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرِّجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال، لابن حمزة الحُسَيْنِي (ص 721/350).

(2) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمَّة الأربعة، لابن حجر (2/813/881).

(3) يُنظر: الكمال في أسماء الرِّجال، للمقدسي (8/226/5146).

(4) يُنظر: الكمال في أسماء الرِّجال، للمقدسي (8/226/5146).

عندي في عداد الثقات، وقد حدث عنه من هو أجل منه وأنبل، وهذا لا يكون من ضعفه؛ لأنّه إذا اجتمع على الرجل الثوري وشعبة في الكتابة عنه فهو غاية من الغايات، ولا سيما ثناء أبي حصين عليه ... وحديثه عندي صحيح جائز إن شاء الله⁽¹⁾.

وقال العجلي: كان شعبة يروى عنه، وكان معروفاً بالحديث صدوقاً⁽²⁾، وقال ابن عدي: عامّة رواياته مستقيمة، وقد حدث عنه شعبة وغيره من الكبار، وهو قد حدث عن شعبة وعن ابن عيينة وغيرهما، ويدل ذلك على أنّه صاحب حديث، والقول فيه ما قاله شعبة، وإنّه لا بأس به⁽³⁾.

وقال أبو حاتم الرازي: عهدي به ولا ينشط الناس في الرواية عنه، وأمّا الآن فأراه أحلى، ومحلّه الصدق، وليس بقوي، يكتب حديثه، ولا يحتجّ به⁽⁴⁾، وقال عثمان بن أبي شيبة: كان صدوقاً؛ ولكن اضطرب عليه بعض حديثه⁽⁵⁾، وقال ابن حبان: رأيته صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلمّا كبر ساء حفظه⁽⁶⁾، وقال الذهبي: صدوق في نفسه، سيئ الحفظ⁽⁷⁾، وقال في موضع آخر: صدوق، لا يحتجّ به⁽⁸⁾، وقال ابن حجر: صدوق تغير لمّا كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه؛ فحدث به⁽⁹⁾.

وأثنى عليه شريك؛ فقال: ما ترك بعده مثله⁽¹⁰⁾، وقال في موضع آخر: إن كان قيس من الإسلام ليمكن⁽¹¹⁾، وقال مرة: ما نشأ بالكوفة أطلب للحديث من قيس بن الربيع⁽¹²⁾، وأثنى

(1) ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص 81-82/37).

(2) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (1530/220/2).

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1586/171/7).

(4) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (553/98/7).

(5) يُنظر: ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص 81/37)، وتاريخ أسماء الثقات، له (ص 1156/191).

(6) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (884/222/2).

(7) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (6911/393/3).

(8) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص 3457/328).

(9) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 5573/457).

(10) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6890/469/14).

(11) يُنظر: العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (2302/293/2).

(12) يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (7/44/8).

عليه أبو حصين⁽¹⁾، وكان شعبة يحسن القول فيه، ويحث عليه⁽²⁾، ويقول: من يعذرني من يحيى هذا الأحوال، لا يرضى قيس بن الربيع⁽³⁾، ولمَّا ذكره يحيى القطان عنده، قال: يا أحو، تذكر قيسًا الأسدي! وزجره عن ذلك⁽⁴⁾، وقال مرَّة: ما أتينا شيخًا بالكوفة إلَّا وجدنا قيس بن الربيع قد سبقنا إليه، وكان يسمَّى قيس الجوال⁽⁵⁾، وقال سُفيان بن عُيينة: ما رأيت رجلًا أجود حديثًا من قيس⁽⁶⁾، وكان معاذ بن معاذ يحسن الثناء عليه⁽⁷⁾، وقال ابن سعد: كان يُقال لقيس: الجوال؛ لكثرة سماعه وعلمه⁽⁸⁾، وقال ابن عمَّار: كان قيس بن الربيع عالمًا بالحديث⁽⁹⁾.

وكان وكيع يضعفه⁽¹⁰⁾، وكان إذا ذكره، قال: الله المستعان⁽¹¹⁾، وقال مرَّة: حدَّثنا قيس بن الربيع، والله المستعان⁽¹²⁾، وقال ابن المبارك: في حديثه خطأ⁽¹³⁾، وقال فيه ابن معين: ليس بشيء⁽¹⁴⁾، وقال في موضع آخر: ليس حديثه بشيء⁽¹⁵⁾، وقال مرَّة: لا يساوى شيئًا⁽¹⁶⁾، وقال مرَّة: لا شيء⁽¹⁷⁾.

-
- (1) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (5146/226/8).
(2) يُنظر: كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (884/220/2).
(3) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (1527/469/3).
(4) يُنظر: ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص37/81).
(5) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (553/97/7).
(6) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (553/97/7).
(7) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (553/97/7).
(8) الطبقات الكبير، لابن سعد (3480/498/8).
(9) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6890/469/14).
(10) يُنظر: التاريخ الأوسط، للبُخاري (2190/172/2)، والضعفاء الصَّغير، له (ص316/115)، والضعفاء الكبير، للعقيلي (1527/469/3).
(11) يُنظر: العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية المروزي وغيره (ص228/130).
(12) يُنظر: العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (5619/368/3).
(13) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1586/158/7).
(14) تاريخ ابن معين، رواية الدَّارمي (ص707/192)، ورواية الثوري (1327/277/3).
(15) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، رواية طهمان (ص360/112).
(16) تاريخ ابن معين، رواية الثوري (1378/290/3).
(17) سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين (ص263/337).

وليَّنه أحمد⁽¹⁾، وأبو زُرعة الرَّازيُّ⁽²⁾، وقال أحمد في موضع آخر: ليس حديثه بشيء⁽³⁾، وقال مرة: روى أحاديث منكورة، وقد كان يتشيع ولم يضعف للتشيع⁽⁴⁾، وقال مرة: كان كثير الخطأ في الحديث⁽⁵⁾، وقال الجوزجاني: ساقط⁽⁶⁾، وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم⁽⁷⁾، وقال الذهبي: أحد أوعية العلم، على ضعف فيه من قبل حفظه⁽⁸⁾.

وقال أحمد مرة: كان له ابن يأخذ حديث مسعر وسفيان الثوري والمتقدمين فيدخلها في حديث أبيه، وهو لا يعلم⁽⁹⁾، وقال عقان: أتيناها فكان يحدث فربما أدخل حديث مغيرة في حديث منصور⁽¹⁰⁾، وقال مرة: قدمت عليه، فقال: حدثنا الشيباني عن الشعبي، فيقول له رجل: ومغيرة، فيقول: ومغيرة، فقال له: وأبو حصين، فقال: وأبو حصين⁽¹¹⁾، وقال مرة: كنت أسمع الناس يذكرون قيساً فلم أدر ما عليه، فلما قدمت الكوفة أتيناها فجلسنا إليه فجعل ابنه يلقنه، ويقول له: حصين، فيقول: حصين، فيقول رجل آخر: ومغيرة، فيقول: ومغيرة، فيقول آخر: والشيباني، فيقول: والشيباني⁽¹²⁾، وقال العجلي: الناس يضعفونه ... ويقال: إن ابنه أفسد عليه كتبه بأخرة، فترك الناس حديثه⁽¹³⁾، وقال ابن نمير: إن الناس قد اختلفوا في أمره، وكان له ابن، فكان هو آفته، نظر أصحاب الحديث في كتبه فأنكروا حديثه، وظنوا أن ابنه غيرها⁽¹⁴⁾.

(1) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية المروزي وغيره (ص 206/121).

(2) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (553/98/7).

(3) مسائل أحمد بن حنبل، رواية ابن هانئ (2267).

(4) مسائل حرب (ص 449).

(5) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1586/157/7).

(6) أحوال الرجال، للجوزجاني (ص 73/96).

(7) المعرفة والتاريخ، للفسوي (36/3)، (باب من يرغب عن الرواية عنهم).

(8) سير أعلام النبلاء، للذهبي (7/41/8).

(9) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1586/157/7).

(10) يُنظر: تاريخ ابن معين، رواية الثوري (2184/445/3).

(11) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (553/98/7).

(12) يُنظر: كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (884/222/2).

(13) معرفة النقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي

(1530/220/2).

(14) يُنظر: كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (884/222/2).

ولمّا ذكره ابن حبان في المجروحين، قال: قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من روايات القدماء والمتأخرين وتتبعها، فرأيتُه صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلمّا كبر ساء حفظه وامتنح بابين سوء، فكان يُدخل عليه الحديث فيجيب فيه، ثقةً منه بابه، فوقع المناكير في أخباره من ناحية ابنه، فلمّا غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميّز استحقّ مجانبته عند الاحتجاج، فكلُّ من مدحه من أئمّتنا وحثّ عليه كان ذلك منهم لما نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدّث بها من سماعه، وكلُّ من وهّاه منهم فكان ذلك لما علموا ممّا في حديثه من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره⁽¹⁾.

وتركه يحيى القطان، وابن مهديّ، والبُخاريّ، والنسائيّ؛ فقال الفلاس: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدّثان عن قيس بن الربيع، وكان عبد الرحمن حدّثنا عنه، ثمّ تركه⁽²⁾، وقال البُخاريّ: أنا لا أكتب حديث قيس بن الربيع، ولا أروي عنه⁽³⁾، وقال النسائيّ: متروك الحديث⁽⁴⁾.

وقال محمّد بن عبيد: أصحاب الحديث لا يرضونه، وهو ضعيف⁽⁵⁾، وقال مرّة: كان قيس بن الربيع استعمله أبو جعفر على المدائن، فكان يعلّق النساء بثديهنّ، ويرسل عليهن الرّنابير⁽⁶⁾، وقال مرّة: لم يكن قيس بن الربيع عندنا بدون سفيان، إلّا أنّه قد استعمل فأقام على رجل الحدّ فمات، فطغى أمره⁽⁷⁾، وقال ابن عمار: ولي المدائن، فقتل رجلاً فيما بلغني، فنفر النّاس عنه⁽⁸⁾.

ولم يُتابع قيس على هذا الإسناد.

وفيه: أبو عليّ الصّيقّل: لا بأس به، اضطرب في حديث السّواك؛ كما تقدّم.

ولم يُتابع أبو عليّ على هذا الإسناد.

(1) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (884/222/2).

(2) يُنظر: التّاريخ الأوسط، للبُخاريّ (2190/172/2).

(3) يُنظر: ترتيب علل التّرمذيّ الكبير، لأبي طالب القاضي (ص706/379).

(4) الضّعفاء والمتروكون، للنسائيّ (ص499/88).

(5) يُنظر: قبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخيّ (61/2).

(6) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيليّ (1527/469/3).

(7) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيليّ (1527/469/3).

(8) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (6890/469/14).

وفيه: تَمَّام بن معبد: لم أجد له ترجمة.

لم أجد له ترجمة بعد طول بحث وتفتيش، ولمَّا ذكر الألبانيُّ هذا الوجه، عقَّبه بقوله: وتَمَّام بن معبد لم أجد له ترجمة⁽¹⁾.

ولم يُتابع تَمَّام على هذا الإسناد.

وبقيَّة رواته ثقات.

• دراسة إسناد حديث جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه.

فيه: النُّعْمان بن ثابت بن زوطى؛ أبو حنيفة الكوفيُّ، الإمام المشهور: لم يكن الحديث صناعته، وهو إمام في الفقه.

وثقَّه ابن مَعين، وقال: كان ثقةً، لا يحدث من الحديث إلَّا بما يحفظه، ولا يحدث بما لا يحفظ⁽²⁾، وقال في موضع آخر: ثقة، ثقة، ما سمعت أحدًا ضعفه⁽³⁾، وقال مرَّة: كان ثقة، صدوقًا في الحديث والفقه، مأمونًا على دين الله تعالى⁽⁴⁾، وقال مرَّة: لا بأس به، وكان لا يكذب⁽⁵⁾، وقال مرَّة: كان أنبل في نفسه من أن يكذب⁽⁶⁾.

وقال صالح جزرة: كان أبو حنيفة ثقة في الحديث⁽⁷⁾.

ونكره العجليُّ في الثَّقَات⁽⁸⁾، والحاكم فيمن وثَّق وعدَّل⁽⁹⁾.

وكان شعبة بن الحجاج حسنَ الرأْي فيه⁽¹⁾، وكان عبد الله بن المبارك يثني عليه، ويزكِّيه ويُقرِّضه⁽²⁾.

(1) يُنظر: سلسلة الأحاديث الضَّعيفة والموضوعة وأثرها السيِّئ في الأُمَّة، للألباني (4/232/ح1748).

(2) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لِْمُغَلِّطَاي (4840/56/12).

(3) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لِْمُغَلِّطَاي (4840/56/12).

(4) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لِْمُغَلِّطَاي (4840/56/12).

(5) تاريخ ابن مَعين، رواية ابن محرز (79/1).

(6) يُنظر: ذكر من اختلف العلماء ونقَّاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص51/96).

(7) يُنظر: التَّكميل في الجرح والتَّعديل ومعرفة الثَّقَات والضُّعفاء والمجاهيل، لابن كثير (1/376/635).

(8) معرفة الثَّقَات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضُّعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (2/314/1853).

(9) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لِْمُغَلِّطَاي (4840/56/12).

وقال ابن عبد البر: كان في الفقه إماماً، حسن الرأي والقياس، لطيف الاستخراج، جيد الذهن، حاضر الفهم، ذكياً ورعاً عاقلاً؛ إلا أنه كان مذهبه في أخبار الآحاد العدول أن لا يقبل منها ما خالف الأصول المجتمع عليها، فأنكر عليه أهل الحديث ذلك وذمّوه فأفرطوا، وحسده من أهل وقته من بغى عليه واستحلّ الغيبة فيه. وعظّمه آخرون ورفعوا من ذكره، واتخذوه إماماً، وأفرطوا أيضاً في مدحه، وألف الناس؛ في فضائله، وفي مثالبه والطعن عليه، وأكثر أهل الحديث يذمّونه، وعامة الحنبلية اليوم على ذمّه، وكان أحمد رحمه الله ممّن يسئ القول فيه، وفي أصحابه⁽³⁾.

وضعّفه ابن المبارك، وقال: كان أبو حنيفة مسكيناً في الحديث⁽⁴⁾، وسفيان الثوري، وقال: لا ثقة، ولا مأمون⁽⁵⁾، ويحيى القطان، وقال: ليس بصاحب حديث⁽⁶⁾، والنضر بن شميل، وقال: ليس بثقة⁽⁷⁾، والواقدي، وقال: كان ضعيفاً في الحديث⁽⁸⁾، وابن سعد، وقال: ضعيف في الحديث⁽⁹⁾، وأبو قطن، وقال: كان زَمِناً في الحديث⁽¹⁰⁾، وابن مَعِين في موضع آخر، وقال: كان يضعف في الحديث⁽¹¹⁾، وأحمد، وقال: حديث أبي حنيفة ضعيف، ورأيه ضعيف⁽¹²⁾، وقال في موضع آخر: رأيه مذموم، وحديثه لا يذكر⁽¹³⁾، وقال مرة: يكذب⁽¹⁴⁾، والفلاس، وقال: ليس بالحافظ، مضطرب الحديث واهي الحديث⁽¹⁵⁾، والجوزجاني، وقال: لا يقنع بحديثه،

(1) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (4840/56/12).

(2) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (4840/56/12).

(3) الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، لابن عبد البر (624/572/1).

(4) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (2062/450/8).

(5) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1954/235/8).

(6) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1954/237/8).

(7) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1954/238/8).

(8) يُنظر: الطبقات الكبير، لابن سعد (3458/489/8).

(9) الطبقات الكبير، لابن سعد (4282/324/9).

(10) يُنظر: العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (4731/164/3).

(11) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (1876/268/4).

(12) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (1876/268/4).

(13) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (1876/268/4).

(14) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (1876/268/4).

(15) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1954/236/8).

ولا برأيه⁽¹⁾، ومسلم، وقال: مضطرب الحديث، ليس له كبير حديث صحيح⁽²⁾، والنسائي، وقال: ليس بالقوي في الحديث⁽³⁾، وابن حبان، وقال: لم يكن الحديث صناعته⁽⁴⁾، وابن عدي، وقال: عامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدھا ومتونها، وتصاحيف في الرجال، وعامة ما يرويه كذلك، ولم يصح له في جميع ما يرويه إلا بضعة عشر حديثاً، وقد روى من الحديث لعله أرجح من ثلاثمائة حديث من مشاهير وغرائب، وكله على هذه الصورة؛ لأنه ليس هو من أهل الحديث، ولا يحمل على من تكون هذه صورته في الحديث⁽⁵⁾، وأبو نعيم الأصبهاني، وقال: كثير الخطأ والأوهام⁽⁶⁾.

وتركه جماعة، فضرب ابن المبارك على حديثه قبل أن يموت بأيام يسيرة⁽⁷⁾، وقال ابن معين مرة: لا يكتب حديثه⁽⁸⁾، وقال البخاري: سكتوا عنه، وعن رأيه، وعن حديثه⁽⁹⁾، وقال مرة: تركوه⁽¹⁰⁾، وقال النضر بن شميل: متروك الحديث⁽¹¹⁾، وقال عبد الله بن ثُمير: أدركت الناس ما يكتبون الحديث عن أبي حنيفة⁽¹²⁾، وكان أيوب السخيتاني إذا سمع حديثاً يعجبه، قال: عن من؟ فيقال: عن أبي حنيفة، فيقول: دعوه⁽¹³⁾، وقال ابن حبان: حدث بمائة وثلاثين حديثاً مسانيد ما له حديث في الدنيا غيرها، أخطأ منها في مائة وعشرين حديثاً، إما أن يكون أقلب إسناده أو غير متته من حيث لا يعلم، فلما غلب خطؤه على صوابه استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار، ومن جهة أخرى: لا يجوز الاحتجاج به؛ لأنه كان داعياً إلى الإرجاء، والدّاعية إلى البدع لا يجوز أن يحتجّ به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم فيه خلافاً، على أن أئمة المسلمين

(1) أحوال الرجال، للجوزجاني (ص 95/117).

(2) الكنى والأسماء، لمسلم (963/276/1).

(3) الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص 586/100).

(4) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (2/406/1125).

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (8/246/1954).

(6) الضعفاء، لأبي نعيم الأصبهاني (ص 255/154).

(7) يُنظر: ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص 51/96).

(8) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (8/236/1954).

(9) التاريخ الكبير، للبخاري (9/471/11437).

(10) التاريخ الكبير، للبخاري (10/468/12613).

(11) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (8/238/1954).

(12) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (4/268/1876).

(13) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (4/268/1876).

وأهل الورع في الدين في جميع الأمصار وسائر الأقطار جرحوه، وأطلقوا عليه القدح؛ إلا الواحد بعد الواحد⁽¹⁾.

قال ابن شاهين: وهذا الكلام في أبي حنيفة، طريقه طريق الروايات، واضطرابها، وما فيها من الخطأ، لا أنه كان يضع حديثاً، ولا يركب إسناداً على متن، ولا متناً على إسناد، ولا يدعي لقاء من لم يلقه، كان أروع من ذلك وأنبأ، وقد فضله العلماء في الفقه، منهم: القاسم، وابن معين، والشافعي، والمقرئ، وابن مطيع، والأوزاعي، وابن المبارك، ومن يكثر عدده؛ ولكن حديثه فيه اضطراب، وكان قليل الرواية، وكان بالرأي أبصر من الحديث، وإنما طعن عليه من طعن من الأئمة في الرأي، وإذا قلت بصيرة العالم بالسُّنن وفتح الرأي تكلم فيه العلماء بالسُّنن، وكفاك بسفيان الثوري وابن المبارك وأحمد بن حنبل سادات من نقل السُّنن، وعرف الحق من الباطل، والله أعلم⁽²⁾.

ولم يتابع أبو حنيفة على هذا الإسناد.

وفيه: أبو علي الصيقل: لا بأس به، اضطرب في حديث السَّوَّك؛ كما تقدّم.

ولم يتابع أبو علي على هذا الإسناد.

وبقية رواته ثقات.

قلت: ولعلك لاحظت شدة الاضطراب الواقع في الحديث من جميع وجوهه، حيث اختلف فيه اختلافاً شديداً، فروي مرة من مسند العباس، ومرة من مسند ابنه تمام، ومرة من مسند عبد الله، ومرة من مسند جعفر رضي الله عنهم، ثم رويت الوجوه الأربعة على أوجه مضطربة، كما ظهر لك في تخريج الحديث، ولعل الحمل في جميعها على أبي علي الصيقل، فقد قال ابن السَّكَن: حديث مضطرب، فيه نظر⁽³⁾، وقال الدارقطني: في الحديث اضطراب فيه منه⁽⁴⁾، وقال ابن حجر: في حديثه اضطراب⁽⁵⁾.

(1) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (2/406/1125).

(2) ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص 96-97/51).

(3) ينظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (5/121).

(4) سؤالات البرقاني للدارقطني، رواية الكرجي عنه (ص 74/580).

(5) الإيثار بمعرفة رواة الآثار، لابن حجر (ص 208/317).

وللحديث شواهد صحيحة، منها: ما أخرجه الشَّيْخَان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»⁽¹⁾.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث مضطرب؛ لما سبق بيانه في دراسة الإسناد، ولمنته شواهد صحيحة، اتفق على إخراجها الشَّيْخَان.

وقد أعلَّ جميع وجوهه بالاضطراب جماعة؛ منهم: أبو علي بن السَّكَن⁽²⁾، والدَّارِقُطْنِي⁽³⁾، وابن القطَّان⁽⁴⁾، وابن دقيق العيد⁽⁵⁾، والعراقي⁽⁶⁾، وابن حجر⁽⁷⁾.

وأعلَّه ابن القطَّان⁽⁸⁾، وابن كثير⁽⁹⁾؛ بتقرُّد أبي علي الصَّيْقَل.

وأعلَّ ابن السَّكَن رواية تَمَام عنه صلى الله عليه وسلم بالإرسال، فقال: لا يحفظ له [أي: لتَمَام] عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رواية من وجه ثابت⁽¹⁰⁾، وقد سبق بيان الاختلاف في صُحْبَتِهِ، وأنَّ حديثه مرسل.

وأعلَّ ابن حجر الوجه الذي فيه رواية الصَّيْقَل عن جعفر بالانقطاع؛ حيث قال: لم تثبت رواية الزَّرَّاد عنه [أي: عن جعفر]⁽¹¹⁾.

(1) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (4/2 ح 887)، (كتاب الجمعة، باب السَّوَاكِ يوم الجمعة)، والإمام مسلم في صحيحه (1/151 ح 252)، (كتاب الطَّهارة، باب السَّوَاكِ) واللفظ للبخاري.

(2) يُنظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطَّان (5/121)، والنَّمِيز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التلخيص الحبير)، لابن حجر (1/173 ح 254).

(3) سؤالات البرقاني للدَّارِقُطْنِي، رواية الكرجي عنه (ص 580/74).

(4) يُنظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطَّان (5/120-123 ح 2371).

(5) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (1/384).

(6) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعراقي (ص 156 ح 6).

(7) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لابن حجر (1/364).

(8) يُنظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطَّان (5/120-123 ح 2371).

(9) جامع المسانيد والسُّنن الهادي لأقوم سنن، لابن كثير (7/93 ح 8818).

(10) يُنظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (1/494).

(11) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لابن حجر (1/387).

وضَعَفَهُ من وجوهه الأربعة: النَّوَوِيُّ⁽¹⁾، والعراقي⁽²⁾، وغيرهما.

وقال الخطيب: ليس شيء من هذه الأقاويل ثابتاً، وأقربها من الصَّحَّة: حديثُ سفيان الثَّوْرِيِّ، وحديث أبي النَّضْرِ عن قيس بن الرَّبِيع؛ فَإِنَّهُ قد كان للعبَّاس ابن يُقال له تَمَّام، إِلَّا أَنَّهُ لم يسمع من النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئاً، كان له يوم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر⁽³⁾.

وأما إعلال ابن السَّكَنِ⁽⁴⁾، وابن القُطَّان⁽⁵⁾، وابن دقيق العيد⁽⁶⁾، والهيثمي⁽⁷⁾، لهذا الحديث بجهالة أبي عليِّ الصَّيْقِل ففيه نظر؛ لما سبق بيانه من معرفة الدَّارِقُطْنِيِّ إِيَّاه، وقوله فيه: لا بأس به، مع وصفه حديثه بالاضطراب⁽⁸⁾.

وانفرد ابن الصَّلَاح بتحسينه إِيَّاه، مع قوله فيه: "مختلف في إسناده"⁽⁹⁾، وفيما ذهب إليه نظر؛ لما سبق بيانه.

وبذلك يكون الإمام مُغَلَّطَاي قد أصاب في حكمه على الحديث بصحَّة المتن، مع ضعف الإسناد، وكذلك في رفعه الجهالة عن أبي عليِّ الصَّيْقِل؛ لما سبق بيانه في ترجمته.

غير أَنَّهُ قد جانب الصَّواب في اعتراضه على الإمام ابن القُطَّان لما ألزمه بتصحيح الحديث من طريق أبي عليِّ الصَّيْقِل؛ وذلك لصحَّة متنه، وعرفان مخرجه، فابن القُطَّان إِنَّمَا حكم عليه من هذه الطَّرِيق، فلا يُعْتَرَض عليه حينئذٍ، ولو أَنَّهُ اعترض عليه في تجهيله للصَّيْقِل؛ لكان الحقُّ معه، والله أعلم.

(1) خلاصة الأحكام في مهمَّات السُّنن وقواعد الإسلام، للنَّوَوِيِّ (1/89/ح103).

(2) طرح التَّنْزِيهِ في شرح التَّنْزِيهِ، للعراقي (2/63).

(3) موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي (2/284/336)، (ذكر عيسى الزَّراد).

(4) يُنْظَر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القُطَّان (5/122).

(5) يُنْظَر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القُطَّان (5/120-123/ح2371).

(6) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (1/384).

(7) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (1/221/ح1120، ح1121، ح1122).

(8) سؤالات البرقاني للدارقطني، رواية الكرجي عنه (ص580/74).

(9) يُنْظَر: تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، لابن المُلَقَّن (1/180/ح67).

المطلب الخامس: تعقبه على المُحدثين في إعلالهم الحديث بالنكارة؛ بنفيه لها.

التَّعْقُبُ الْأَوَّلُ: تعقبه على الإمام أبي القاسم البلخي في إعلاله لحديث حذيفة رضي الله عنه في البول قائماً بنكارة متنه.

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغَلِّطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا شريك، وهشيم، ووكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ عَلَيْهَا قَائِمًا»⁽¹⁾.

"وأما قول أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي في كتابه المُسمَّى بقبول الأخبار معرفة الرجال: إِنَّ حَدِيثَ حَذِيفَةَ فَاحِشٍ مَنْكَرٌ، لَا نَرَاهُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ بَعْضِ الرُّوَاةِ⁽²⁾، فِكَلَامٌ سَوِيٌّ، دَلِيلٌ مِنْ قَائِلِهِ عَلَى تَحَامُلٍ أَوْ جَهْلٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ"⁽³⁾.

• مُنَاقَشَةُ التَّعْقُبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

لَعَلَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الْإِمَامَ مُغَلِّطَايَ قَدْ اعْتَرَضَ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَلْخِيِّ، وَاتَّهَمَهُ بِالتَّحَامُلِ أَوْ الْجَهْلِ؛ لِرَدِّهِ حَدِيثَ حُذِيفَةَ فِي بَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا، وَوَصَفَهُ إِيَّاهُ بِأَنَّهُ حَدِيثٌ فَاحِشٌ مَنْكَرٌ.

وقد سبقَت دراسة هذا الحديث في التَّعْقُبِ الْأَوَّلِ مِنَ الْمَطْلَبِ الثَّالِثِ مِنْ هَذَا الْمَبْحَثِ⁽⁴⁾، وَتَبَيَّنَ هُنَاكَ أَنَّهُ حَدِيثٌ مَنْقُوقٌ عَلَى صَحَّتِهِ؛ فَقَدْ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ: الْبُخَارِيُّ⁽⁵⁾،

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/203/ح305)، (أبواب الطَّهَارَةِ وَشُنْنُهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَوْلِ قَائِمًا)، وَهُوَ صَحِيحٌ؛ كَمَا سَيَتَبَيَّنُ.

(2) ينظر: قبول الأخبار ومعرفة الرجال، لأبي القاسم البلخي (1/122)، وفيه قوله: "وهذا فاحش منكر، لا نراه إِلَّا مِنْ قَبْلِ بَعْضِ الزَّنَادِقَةِ".

(3) الإعلام بسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَحَ سُنَنُ ابْنِ مَاجَهٍ الْإِمَامَ، لِمُغَلِّطَاي (1/150).

(4) ينظر: (ص243-253).

(5) أخرجه الإمام الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (1/54/ح224)، (كِتَابُ الْوُضُوءِ، بَابُ الْبَوْلِ قَائِمًا وَقَاعِدًا) بِنَحْوِهِ، وَ(1/55/ح226)، (كِتَابُ الْوُضُوءِ، بَابُ الْبَوْلِ عِنْدَ سَبَاطَةِ قَوْمٍ) بِنَحْوِهِ مَطْوًى، وَ(3/135/ح2471)، (كِتَابُ الْمَظَالِمِ، بَابُ الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سَبَاطَةِ قَوْمٍ) بِنَحْوِهِ.

ومُسلم⁽¹⁾؛ في صحيحيهما، وليس في رجال إسناده من تُكَلِّم فيه، وما كان كذلك فلا يُقال فيه إنّه فاحش!

قلت: ولعلّ الذي دفع الإمام أبا القاسم البلخيّ ليحكم بفُحش الحديث ونكارتِه؛ هو ما رُوي من إنكار عائشة رضي الله عنه أن يكون رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بال قائماً؛ حيث قالت: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقْهُ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَبْلُ إِلَّا وَهُوَ قَاعِدٌ»⁽²⁾، وليس في هذا الخبر ما يضادُّ خبرَ حذيفة رضي الله

(1) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (157/1 ح/273)، (كتاب الطَّهارة، باب المسح على الخفَّين) بنحوه مطوَّلاً.

(2) أخرجه الإمام الطَّيَالِسيُّ في مسنده (109/3 ح/1618)، (مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، شُريح عن عائشة) بهذا اللَّفظ، والإمام ابنُ أبي شيبة في مصنَّفه (91/2 ح/1332)، (كتاب الطَّهارة، من كره البول قائماً) بنحوه مختصراً، والإمام أحمد في مسنده (6039/11 ح/25685)، (مسند عائشة رضي الله عنها) بنحوه، و(6160/11 ح/26235)، (مسند عائشة رضي الله عنها) بنحوه، والإمام ابن ماجه في سننه (205/1 ح/307)، (أبواب الطَّهارة وسننها، باب في البول قاعداً) بنحوه مختصراً، والإمام التَّرمذِيُّ في جامعه (60/1 ح/12)، (أبواب الطَّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب النَّهْي عن البول قائماً) بمثله مختصراً، والإمام النَّسَائِيُّ في المجتبى (31/1 ح/29)، (كتاب الطَّهارة، باب البول في البيت جالساً) بنحوه مختصراً، وفي السُّنن الكبرى (82/1 ح/25)، (كتاب الطَّهارة، البول جالساً) بنحوه مختصراً، والإمام أبو يعلى في مسنده (223/8 ح/4790)، (مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها) بنحوه مختصراً، والإمام ابن حَبَّان في المسند الصَّحيح على التَّقاسيم والأنواع (434/6 ح/5570)، (القسم الرَّابِع: الإباحات، النَّوع الثَّانِي، ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنَّه مضادُّ لخبر حذيفة الذي ذكرناه) بنحوه مختصراً، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، لابن بلبان (278/4 ح/1430)، (كتاب الطَّهارة، ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنَّه مضادُّ لخبر حذيفة الذي ذكرناه)، والإمام الحاكم في مستدركه (181/1 ح/649)، (كتاب الطَّهارة، البول قائماً وقاعداً) بمعناه مختصراً، و(185/1 ح/664)، (كتاب الطَّهارة، إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ولينصرف وليتوضأ وكلُّ من أفتى بالحيل احتجَّ به) بمعناه مختصراً، و(185/1 ح/665)، (كتاب الطَّهارة، إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ولينصرف وليتوضأ وكلُّ من أفتى بالحيل احتجَّ به) بمعناه، والإمام البيهقيُّ في سننه الكبير (101/1 ح/496)، (كتاب الطَّهارة، باب البول قاعداً) بمعناه، و(101/1 ح/497)، (كتاب الطَّهارة، باب البول قاعداً) بمعناه.

وقد صحَّحه التَّرمذِيُّ في جامعه (60/1 ح/12)، وابن حَبَّان في التَّقاسيم والأنواع (434/6 ح/5570)، والحاكم في مستدركه (181/1 ح/649) على شرط الشَّيْخين، وجوَّد إسناده النَّوَوِيُّ في شرح صحيح مسلم (3/166)، وقال ابن القُطَّان في بيان الوهم والإيهام (5/124): "هذا الخبر لا يقال فيه: صحيح".

عنه؛ فقد قال سفيان الثوري: الرجال أعلم بهذا منها⁽¹⁾، وقال أحمد بن عبد الرحمن: وكان من شأن العرب البول قائماً⁽²⁾، وقال ابن حبان: قد رأى حذيفة المصطفى صلى الله عليه وسلم يبول قائماً عند سباطة قوم خلف حائط، وهي في ناحية المدينة، وقد أبنا السبب في فعله ذلك، وعائشة لم تكن معه في ذلك الوقت، إنما كانت تراه في البيوت يبول قاعداً، فحككت ما رأت، وأخبر حذيفة بما عاين⁽³⁾، وقال العيني: الجواب عن حديث عائشة رضي الله عنها أنه مستند إلى علمها، فيحمل على ما وقع منه في البيوت، وأما في غير البيوت فلا تطلع هي عليه، وقد حفظه حذيفة رضي الله عنه، وهو من كبار الصحابة، وأيضاً يمكن أن يكون قول عائشة: "ما بال قائماً"، يعني: في منزله، ولا اطلاع لها على ما في الخارج ... ولا يقال إنه منسوخ؛ لأن كلاً من عائشة وحذيفة أخبر بما شاهده، فدلّ على أنّ البول قائماً وقاعداً يجوز، ولكن كرهه العلماء قائماً لوجود أحاديث النّهي، وإن كان أكثرها غير ثابت⁽⁴⁾، وقال السّندي: لا ينافي هذا الحديث حديث حذيفة؛ وذلك لأنّ ما وقع منه قائماً كان نادراً، والمعتاد خلافه⁽⁵⁾.

قلت: فإذا عرفت صحّة حديث حذيفة رضي الله عنه في بوله صلى الله عليه وسلم قائماً؛ فاعلم أنّ المعتاد من فعله صلى الله عليه وسلم: أنّه كان يبول قاعداً، قال الخطّابي: وهذا هو الاختيار، وهو المستحسن في العادات، وإنّما كان ذلك الفعل منه نادراً؛ لسبب أو ضرورة دعت إليه⁽⁶⁾.

وقد ذكروا وجوهاً في سبب وقوع ذلك منه صلى الله عليه وسلم؛ منها: أنّه صلى الله عليه وسلم قد أعجله البول ولم يجد للقعود مكاناً، فاضطرّ إلى القيام؛ إذ كان ما يليه من طرف السباطة مرتفعاً عالياً⁽⁷⁾، وقيل: إنّ كان برجله جرح لم يتمكن من القعود معه⁽⁸⁾، وقيل: إنّ

(1) يُنظر: سنن ابن ماجه (307/1/205/1)، (أبواب الطّهارة وسننها، باب في البول قاعداً).

(2) يُنظر: سنن ابن ماجه (307/1/205/1)، (أبواب الطّهارة وسننها، باب في البول قاعداً).

(3) يُنظر: المسند الصحيح على النّقاسيم والأنواع، لابن حبان (5570/434/6)، والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (1430/278/4).

(4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (135/3).

(5) كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، للسّندي (130/1).

(6) يُنظر: معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، للخطّابي (21-20/1).

(7) يُنظر: معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، للخطّابي (20/1)، وأعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، له (278/1).

(8) يُنظر: معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، للخطّابي (20/1).

العرب كانت تستشفى لوجع الصُّلب بالبول قائماً، ولعلَّه صلى الله عليه وسلم كان به وجع الصُّلب إذ ذاك⁽¹⁾، وقيل: بال قائماً؛ لكونها حالة يؤمن فيها خروج الحدث من السَّبيل الآخر في الغالب، بخلاف حالة القعود، ولذلك قال عمر: البول قائماً أحسن للدُّبر⁽²⁾، وقيل: فعله صلى الله عليه وسلم للجواز في هذه المرَّة، وكانت عادته المستمرَّة يبول قاعداً⁽³⁾.

وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقُّبه على الإمام أبي القاسم البلخي، والله أعلم.

المطلب السادس: تعقُّباته على المُحدِّثين في إعلالهم الحديث بالاضطراب؛ بنفيه له.

التَّعْقُبُ الأوَّل: تعقُّبه على الإمام الترمذي في إعلاله لحديث: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ»، بالاضطراب على قتادة.

• نَصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا محمد بن بشر، ثنا محمد بن جعفر، وعبد الرحمن بن مهدي، قالوا: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن النَّضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ⁽⁵⁾، فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ»

(1) يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنَّوَوِي (165/3).

(2) يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنَّوَوِي (166/3).

(3) يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنَّوَوِي (166/3).

(4) الْحُشُوشُ: يعني: الكُفُّف والمخارج، ومواضع الغائط وقضاء الحاجة، الواحد: حَشٌّ بالفتح، وأصل الحَشِّ: حائط فيه نخل، أو: البستان؛ لأنَّهم كانوا كثيراً ما يتعوَّطون في البساتين. يُنظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، لأبي موسى المديني (454/1)، والنَّهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الاثير (390/1)، ولسان العرب، لابن منظور (142/2).

(5) مُحْتَضَرَةٌ: أي: يحضرها الجنُّ والشَّيَاطِين، ذكورها وإناثها، لقصد الأذى؛ لأنَّها يهجر فيها ذكر الله، ويكشف العورة. يُنظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، لأبي موسى المديني (460/1)، وغريب الحديث، لابن الجوزي (220/1)، والنَّهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الاثير (399/1)، ولسان العرب، لابن منظور (142/2)، ومجمع بحار الأنوار في غرائب التَّنزيل ولطائف الأخبار، للفتني (532/1)، و(382/5).

وَالْخَبَائِثُ⁽¹⁾»⁽²⁾:

"هذا حديثٌ خرَّجه ابنُ خزيمة في صحيحه عن محمد بن بشار، ومحمد بن عبد الأعلى، ثنا خالد -يعني: ابن الحارث- ثنا شعبة، وثنا يحيى بن حكيم، ثنا ابن أبي عدي، ثنا شعبة، وثنا يحيى بن حكيم، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، فذكره، وقال: هذا حديث بندار، غير أنَّه قال عن النضر بن أنس، وكذا قال يحيى بن حكيم في حديث ابن أبي عدي عن النضر بن أنس⁽³⁾، قال أبو عيسى في كتاب الجامع: في إسناده اضطراب، فذكر ما تقدّم، وزاد: وقال معمر: عن النضر بن أنس عن أبيه⁽⁴⁾، زاد البرّار: وقال حسام بن مصكّ عن قتادة عن القاسم بن عوف عن زيد، قال: وهذا الحديث قد اختلفوا في إسناده عن قتادة⁽⁵⁾، وفي كتاب العلل للترمذي: وسألت محمدًا عنه، وقلت له: أيُّ الروايات عندك أصحُّ؟ فقال: لعلّ قتادة سمع منهما جميعًا عن زيد، ولم يقض في هذا بشيء⁽⁶⁾، وفي قوله: عن زيد إشارة إلى عدم صحّة حديث النضر عن أبيه، وقد جاء ذلك مصرّحًا به من كلام الإمام أحمد فيما ذكره البيهقي⁽⁷⁾، وأنّ تعليل الحديث بالاضطراب على قتادة ليس قاضيًا؛ لاحتمال سماعه منهما كما قال البخاري، وهما ثقتان، فسواء كان عنهما أو عن أحدهما، وإلى كونه صحيحًا عنهما قال أبو حاتم البستي، فرواه في صحيحه من جهة عيسى بن يونس عن شعبة عن قتادة عن القاسم، وقال: هذا الحديث

(1) الْخُبُثُ وَالْخَبَائِثُ: هما جمعاً خبيث وخبيثة، والمراد: شياطين الجنّ والإنس؛ ذكرانهم وإنائهم، وقيل: الخبيث: الكفر، والخبائث: الشياطين، وقيل: الخبيث: الشرّ، والخبائث: الشياطين، وقيل: معناهما: الكفر والشرّ. يُنظر: غريب الحديث، للقاسم بن سلّام (2/192)، والزاهر في معاني كلمات النّاس، لابن الأنباري (2/139)، والمغرب في ترتيب المعرب، للمطريّ (ص116)، ولسان العرب، لابن منظور (2/142).

(2) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/198/ح296)، (أبواب الطّهارة وسُننها، باب ما يقول الرّجل إذا دخل الخلاء)، وهو صحيح؛ كما سيأتي بيانه.

(3) صحيح ابن خزيمة (1/186/ح69)، (كتاب الوضوء، جماع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها، باب الاستعاذة من الشيطان الرجيم عند دخول المتوضّأ).

(4) جامع الترمذي (1/56/ح5)، (أبواب الطّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما يقول إذا دخل الخلاء).

(5) ينظر: مسند البرّار (10/223/ح4313)، (مسند زيد بن أرقم رضي الله عنه).

(6) ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص22/ح3)، (الطّهارة، ما يقول إذا دخل الخلاء).

(7) السّنن الكبير، للبيهقي (1/291/ح459)، (كتاب الطّهارة، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء)؛ حيث قال: "قال الإمام أحمد: وقيل: عن معمر عن قتادة عن النضر بن أنس عن أنس، وهو وهم".

مشهور عن شعبة وسعيد جميعاً، وهو ممّا تفرّد به قتادة⁽¹⁾، أنا عمر بن محمّد، نا محمد بن عبد الأعلى، نا خالد بن الحارث، عن شعبة، عن قتادة، سمعت النّضر بن أنس، يحدث عن زيد، فذكره⁽²⁾، ورواه الحاكم من جهة عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن قتادة، عن النّضر، عن زيد بلفظ: «فَإِذَا أَحَدُكُمْ دَخَلَ الْغَائِطَ فَلْيُقِلْ: أَعُوذُ بِاللّهِ مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، ثم قال: قد احتجّ مسلمٌ بحديث لقتادة عن النّضر عن زيد، واحتجّ البخاريّ بعمر بن مرزوق، وهذا الحديث مختلف فيه عن قتادة، ورواه شعبة عن القاسم عن زيد، وكلا الإسنادين من شرط الصّحيح، ولم يخرجاه بهذا اللفظ⁽³⁾⁽⁴⁾.

• مُناقشة التّعقب، وبيان الرّاجح:

لعلّه قد تبين لك أنّ الإمام مُغلّطاي قد اعترض على الإمام التّرمذيّ في إعلاله هذا الحديث بالاضطراب على قتادة؛ حيث رواه مرة عن النّضر بن أنس، ورواه مرة أخرى عن القاسم بن عوف الشّيبانيّ، كلاهما عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، نافياً أن يكون هذا الاختلاف قادحاً فيه؛ لاحتمال سماع قتادة منهما، إضافة إلى أن كونهما ثقتين، فسواء رواه عنهما، أو عن أحدهما.

ولمناقشة هذا الأمر لا بدّ من تخريج الحديث ودراسته، وذلك على النّحو الآتي:

أوّلاً: تخريج الحديث:

(1) المُسند الصّحيح على التّقاسيم والأنواع، لابن حبان (2/484/ح1734)، (قسم الأوامر، النّوع الرّابع والمئة، الأمر بالأدعية التي يتقرّب العبد بها إلى بارئه جلّ وعلا، ذكر ما يقول المرء عند دخوله الحشائش)، وينظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/253/ح1406)، (كتاب الطّهارة، باب الاستطابة، ذكر ما يقول المرء عند دخوله الحشائش).

(2) المُسند الصّحيح على التّقاسيم والأنواع، لابن حبان (2/505/ح1770)، (قسم الأوامر، النّوع الرّابع والمئة، الأمر بالأدعية التي يتقرّب العبد بها إلى بارئه جلّ وعلا، ذكر الأمر بالاستعاذة بالله جلّ وعلا لمن أراد دخول الخلاء من الخبث والخبائث)، وينظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/255/ح1408)، (كتاب الطّهارة، باب الاستطابة، ذكر الأمر بالاستعاذة بالله جلّ وعلا لمن أراد دخول الخلاء من الخبث والخبائث).

(3) ينظر: المُستدرک على الصّحیحین، للحاکم (1/187/ح673، ح674)، (كتاب الطّهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النّجس الشّيطان الرّجيم).

(4) الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلّطاي (1/130-131).

أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه، فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ-، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ أَيْضًا، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ يَحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضِرَةٌ، فَإِذَا دَخَلَهَا أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ». هذا حديث بندار، غير أنه قال: عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ. وكذا قال يحيى بن حكيم، في حديث ابن أبي عديٍّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ⁽¹⁾.

هذا حديث مروى من طريق قتادة؛ واختلف فيه عليه؛ على وجهين: فرواه مرة: شعبة بن الحجاج، وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَوَاهُ مَرَّةً أُخْرَى: سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وسعيد بن بشير الأزدي: عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَأَمَّا مَا رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ: قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ.

فقد أخرجه الطيالسي⁽²⁾، -ومن طريقه البيهقي⁽³⁾-.
وأخرجه أحمد⁽⁴⁾، عن: حجاج بن أرطاة.

وأخرجه أبو داود⁽⁵⁾، والطبراني⁽⁶⁾، والحاكم⁽⁷⁾، من طريق: عمرو بن مرزوق الباهلي.

(1) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/186/69)، (كتاب الوضوء، جماع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها، باب الاستعاذة من الشيطان الرجيم عند دخول المتوضأ).

(2) أخرجه الإمام الطيالسي في مسنده (2/62/714)، (ما أسند زيد بن أرقم) بنحوه.

(3) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (1/96/458)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (8/4432/19594) بمثله.

(5) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/6/6)، (كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء) بنحوه.

(6) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (5/204/5099) بنحوه.

(7) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه على الصحيحين (1/187/673)، (كتاب الطهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم) بنحوه.

وأخرجه أحمد⁽¹⁾، وابن ماجه⁽²⁾، والبيهقي⁽³⁾، والنسائي⁽⁴⁾، من طريق: محمد بن جعفر (غندر).

وأخرجه ابن ماجه⁽⁵⁾، والنسائي⁽⁶⁾، من طريق: عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه أبو يعلى⁽⁷⁾، من طريق: النضر بن شميل.

وأخرجه ابن حبان⁽⁸⁾، من طريق: خالد بن الحارث.

ثمانيتهم (الطيالسي، وحجاج بن أرطاة، وعمرو بن مرزوق، وغندر، وعبد الرحمن بن مهدي، والنضر بن شميل، وخالد بن الحارث، وابن أبي عدي - عند ابن خزيمة-)، عن: شعبة بن الحجاج.

وأخرجه النسائي⁽⁹⁾، والطبراني⁽¹⁰⁾، من طريق: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم (ابن علية)، عن: سعيد بن أبي عروبة.

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (8/4432/ح19594) بمثله.

(2) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/198/ح296)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء) بمثله.

(3) أخرجه الإمام البيهقي في مسنده (10/223/ح4312)، (مسند زيد بن أرقم رضي الله عنه) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى (9/34/ح9820)، (كتاب عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا دخل الخلاء) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/198/ح296)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء) بمثله.

(6) أخرجه الإمام النسائي في عمل اليوم والليلة (ص170/ح75)، (ما يقول إذا دخل الخلاء) بنحوه.

(7) أخرجه الإمام أبو يعلى في مسنده (13/181/ح7219)، (بقيّة حديث زيد بن أرقم) بنحوه.

(8) أخرجه الإمام ابن حبان في المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (2/505/ح1770)، (القسم الأول: الأوامر، النوع الرابع والمئة، ذكر الأمر بالاستعاذة بالله جلّ وعلا لمن أراد دخول الخلاء من الخبث والخبائث) بنحوه، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/255/ح1408)، (كتاب الطهارة، باب الاستطابة، ذكر الأمر بالاستعاذة بالله جلّ وعلا لمن أراد دخول الخلاء من الخبث والخبائث).

(9) أخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى (9/34/ح9821)، (كتاب عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا دخل الخلاء) بنحوه.

(10) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (5/205/ح5100) بنحوه.

وأخرجه الدارقطني معلقاً⁽¹⁾، من طريق: سعيد بن بشير.

ثلاثتهم (شعبة بن الحجاج، وسعيد بن أبي عروبة، وسعيد بن بشير)، عن: قتادة بن دعامة السدوسي، به.

وأما ما روي من طريق: قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم.

فقد أخرجه ابن أبي شيبة⁽²⁾، وابن ماجه⁽³⁾، والنسائي⁽⁴⁾، والطبراني⁽⁵⁾، من طريق: عبدة بن سليمان، وأخرجه أحمد⁽⁶⁾، والحاكم⁽⁷⁾، من طريق: عبد الوهاب بن عطاء، وأخرجه أحمد⁽⁸⁾، من طريق: أسباط بن محمد القرشي، وأخرجه البزار⁽⁹⁾، والنسائي⁽¹⁰⁾، والطبراني⁽¹¹⁾، والحاكم⁽¹²⁾،

(1) أخرجه الإمام الدارقطني في العلل الواردة في الأحاديث النبوية (12/131/ح2520).

(2) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه (1/220/ح2)، (كتاب الطهارة، ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء) بمثله، و(15/424/ح30519)، (كتاب الدعاء، ما يدعو به الرجل يقوله إذا دخل الكنيف) بمثله.

(3) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/198/ح296)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى (9/35/ح9823)، (كتاب عمل اليوم والليلة، خالفه يزيد بن زريع رواه عن سعيد عن قتادة عن القاسم الشيباني عن زيد بن أرقم) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (5/208/ح5115)، (باب الرأي، القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم) بنحوه.

(6) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (8/4441/ح19639)، (أول مسند الكوفيين رضي الله عنهم، حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه) بنحوه.

(7) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه على الصحيحين (1/187/ح674)، (كتاب الطهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم) بمثله.

(8) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (8/4441/ح19639)، (أول مسند الكوفيين رضي الله عنهم، حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه) بنحوه.

(9) أخرجه الإمام البزار في مسنده (10/223/ح4313)، (مسند زيد بن أرقم رضي الله عنه) بنحوه.

(10) أخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى (9/34/ح9822)، (كتاب عمل اليوم والليلة، خالفه يزيد بن زريع رواه عن سعيد عن قتادة عن القاسم الشيباني عن زيد بن أرقم) بنحوه.

(11) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (5/208/ح5115)، (باب الرأي، القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم) بنحوه.

(12) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه على الصحيحين (1/187/ح674)، (كتاب الطهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم) بمثله.

من طريق: يزيد بن زريع، وأخرجه أبو يعلى⁽¹⁾، من طريق: محمد بن بكر بن عثمان البُرساني، خمستهم (عبدة بن سليمان، وعبد الوهاب بن عطاء، وأسباط بن محمد، ويزيد بن زريع، ومحمد البُرساني)، عن: سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه ابن حبان⁽²⁾، من طريق: عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السَّبَّيحي، عن: شعبة بن الحجاج.

وأخرجه الطبراني⁽³⁾، من طريق: محمد بن عثمان التَّوخي، عن: سعيد بن بشير الأزدي. ثلاثتهم (سعيد بن أبي عروبة، وشعبة بن الحجاج، وسعيد بن بشير)، عن: قتادة بن دعامة السدوسي، به.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

• دراسة الوجه الأول.

جميع رواته ثقات.

• دراسة الوجه الثاني.

فيه: القاسم بن عوف الشَّيباني: يُكتب حديثه.

اختلف فيه⁽⁴⁾، فوثَّقه مُغلطاي⁽⁵⁾، وذكره ابن حبان في الثَّقَات⁽⁶⁾، والذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثَّق⁽⁷⁾.

(1) أخرجه الإمام أبو يعلى في مسنده (7218/180/13)، (بقيّة حديث زيد بن أرقم) بنحوه.

(2) أخرجه الإمام ابن حبان في المُسند الصَّحيح على التَّقاسيم والأنواع (484/2/1734)، (القسم الأول: الأوامر، النوع الرَّابع والمئة، ذكر ما يقول المرء عند دخوله الحشائش) بنحوه، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/252/1406)، (كتاب الطَّهارة، ذكر ما يقول المرء عند دخوله الحشائش).

(3) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (5/208/5114)، (باب الرَّاى، القاسم بن عوف الشَّيباني عن زيد بن أرقم) بلفظه.

(4) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال، للذهبي (3/376/6828)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السَّنَّة، له (2/129/4520)، والمغني في الضُّعفاء، له (2/520/5003).

(5) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لِمُغلطاي (1/131).

(6) الثَّقَات، لابن حبان (5/305).

(7) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثَّق، للذهبي (ص279/152).

وقال أبو حاتم الرّازيُّ: مضطرب الحديث، ومحلّه عندي الصّدق⁽¹⁾.

وقال ابن عديّ: وهو ممّن يُكتب حديثه⁽²⁾.

وقال ابن حجر: صدوق يغرب⁽³⁾.

وأخرج له مسلم في صحيحه⁽⁴⁾.

وضَعفه شُعبة⁽⁵⁾، والنسائي⁽⁶⁾، ونُقل عن شُعبة في موضع آخر أنّه تركه⁽⁷⁾.

وذكره العُقيلي⁽⁸⁾، وابن الجوزي⁽⁹⁾؛ في الضّعفاء.

وقد تابعه عليه: النّضر بن أنس، وهو: ثقة⁽¹⁰⁾.

وبقيّة رواته ثقات.

قلت: ولعلّ الحديث يكون محفوظاً من وجهيه، فلا يكون مضطرباً؛ وذلك لأنّ جميع من رواه عنه في الوجه الأوّل رواه عنه في الوجه الثّاني، وقتادة ثقة ثبت⁽¹¹⁾، يُحتمل من مثله تعدّد المخارج، ولا يُنسب الاضطراب إليه ولا إلى من رواه عنه إلّا بدليل قاطع، أو قرينة مثبتة، ولا شيء من ذلك هنا.

(1) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (659/115/7).

(2) الكامل في ضّعفاء الرّجال، لابن عديّ (1582/153/7).

(3) تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص5475/451).

(4) يُنظر: تسمية من أخرجهم البخاريّ ومسلم وما انفرد كلّ واحد منهما، للحاكم (ص1404/209)، ورجال صحيح مسلم، لابن منجويّه (2/138/1347).

(5) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (62/150/1)، والكامل في أسماء الرّجال، للمقدسيّ (5088/182/8).

(6) يُنظر: تهذيب التّهذيب، لابن حجر (8/327/589).

(7) يُنظر: قبول الأخبار ومعرفة الرّجال، للبلخيّ (2/717/311)، والضّعفاء الكبير، للعُقيليّ (1534/477/3).

(8) الضّعفاء الكبير، للعُقيليّ (1534/477/3).

(9) الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزيّ (3/2751/15).

(10) يُنظر: تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص7131/561).

(11) يُنظر: تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص5518/453).

ومما يُنبّه عليه أنّ الوجه الأول محفوظ من طريق شعبة؛ لأنّ الجماعة من أصحابه رَووه عنه كذلك، والمحمّوظ من الوجه الثّاني طريق سعيد بن أبي عروبة؛ لأنّ الجماعة من أصحابه رَووه عنه كذلك، والله أعلم.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث صحيح محفوظ من وجهيه؛ لما سبق بيانه.

وقد اختلف النّقاد في حكمهم على هذا الحديث:

فنفى جماعة منهم اضطرابه، إشارة منهم إلى أنّ إسناده محفوظان، فقال البخاريّ: لعلّ قتادة سمع منهما جميعاً عن زيد بن أرقم، ولم يقض في هذا بشيء⁽¹⁾.

وصحّهما ابنُ حبان، والحاكم؛ بإخراجهما في صحيحهما، كما مرّ في تخريج الحديث.

وقال الحاكم مرّة: كلا الإسنادين من شرط الصّحيح⁽²⁾.

وقال مُغلّطاي: تعليل الحديث بالاضطراب على قتادة ليس قادحاً؛ لاحتمال سماعه منهما كما قال البخاريّ، وهما تفتان، فسواء كان عنهما أو عن أحدهما⁽³⁾.

وقال ابن الملقّن: حديث صحيح -كما شهد له بذلك ابن حبان والحاكم- من حديث زيد بن أرقم، وإن تكلم فيه غيرهما⁽⁴⁾.

وأعلّهما جميعاً الترمذيّ؛ حيث قال: وحديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب⁽⁵⁾.

وأشار أبو زرعة الرّازيّ إلى اختلافهما فحسب، ورّجّح عليهما طريقاً آخر، فقال: اختلفوا فيه؛ فأما سعيد بن أبي عروبة، فإنّه يقول: عن قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد، عن النّبيّ

(1) يُنظر: ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (22/ح3).

(2) المستدرك على الصّحيحين، للحاكم (187/1/ح674)، (كتاب الطّهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرّجس النّجس الشّيطان الرّجيم).

(3) الإعلام بسنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلّطاي (131/1).

(4) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقّن (427/1).

(5) جامع الترمذيّ (56/1/ح5)، (أبواب الطّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما يقول إذا دخل الخلاء).

صلى الله عليه وسلم. وشعبة يقول: عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وحديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، أشبهه عندي⁽¹⁾.

ورجَّح جماعةُ الوجه الأول من طريق النضر، فقال الدارقطني: رواه شعبة، وسعيد بن بشير، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم... ويشبه أن يكون القول قول شعبة، ومن تابعه⁽²⁾.

وجزم النووي بصحَّته من طريق النضر⁽³⁾، وتردَّد في موضع آخر، فقال: صحيح، أو حسن⁽⁴⁾.

وقال الذهبي: الأصحُّ حديث قتادة عن النضر بن أنس، بدل القاسم⁽⁵⁾، وقال في موضع آخر: حديثه [أي: القاسم] عن زيد بن أرقم مضطرب، توقَّف فيه عليُّ ابن المديني⁽⁶⁾.

وفي كلام من أعلَّهما نظر؛ لانتفاء الاضطراب بما سبق بيانه، وأمَّا من رجَّح طريق النضر فهو متعقِّب بما ذكره البخاريُّ من احتمال سماع قتادة لوجهيه.

وبذلك يكون الإمام مُغلَّطاي مصيبًا في تعقُّبه على الإمام الترمذي في إعلاله الحديث بالاضطراب، والله أعلم.

التعقُّب الثاني: تعقُّبه على الإمام البيهقي في إعلاله لحديث ابن مُغَلٍّ رضي الله عنه في كراهية البول في المغتسل، للاضطراب في اسم راويه.

• نصُّ التعقُّب:

قال الإمام مُغلَّطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أشعث بن عبد الله، عن الحسن، عن عبد الله بن مُغَلٍّ، قال:

(1) العلل، لابن أبي حاتم (1/416-418/ح13).

(2) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (12/131/ح2520).

(3) يُنظر: خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، للنووي (1/149/ح320).

(4) الإيجاز في شرح سنن أبي داود، للنووي (ص94/ح6).

(5) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (3/377/6828).

(6) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (3/300/227).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»⁽¹⁾:

"وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ أَنَّ الْبَخَارِيَّ قَالَ: يُرَوَّى أَنَّ أَشْعَثَ هَذَا هُوَ ابْنُ جَابِرِ الْخُدَّانِيِّ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَقِيلَ: هُوَ أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ⁽²⁾؛ فَهَذَا اخْتِلَافٌ يَدُلُّ عَلَى اضْطِرَابِ الْحِفْظِ وَعَدَمِ الضَّبْطِ؛ فَكَلَامٌ لَا حَاصِلَ تَحْتَهُ؛ لِأَنَّ عَبْدَ الْغَنِيِّ بْنَ سَعِيدِ الْمَصْرِيِّ قَالَ: أَشْعَثُ بْنُ جَابِرِ الْخُدَّانِيِّ الْبَصْرِيُّ، وَأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، وَأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ، وَأَشْعَثُ الْأَعْمَى، وَالْأَشْعَثُ الْأَزْدِيُّ، وَالْأَشْعَثُ الْجَمَلِيُّ وَاحِدٌ⁽³⁾، وَفِي كَلَامِ الْبَيْهَقِيِّ الْمَذْكُورِ أَنْفًا إِشْعَارٌ بِبَعْضِ ذَلِكَ؛ فَهُوَ تَارَةٌ يَنْسِبُهُ الرَّاوي عَنْهُ إِلَى أَبِيهِ، وَتَارَةٌ إِلَى جَدِّهِ، وَتَارَةٌ إِلَى لَقَبِهِ، وَتَارَةٌ إِلَى قَبِيلَتِهِ، وَتَارَةٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَمَا هَذَا سَبِيلُهُ فَلَيْسَ مِنَ الْاضْطِرَابِ فِي شَيْءٍ، وَأَيْضًا فَهَذَا اخْتِلَافٌ فِي نَسَبِهِ، لَيْسَ فِي نَفْسِهِ، وَلَا حَالِهِ، وَلَوْ كَانَ مِثْلُ ذَلِكَ ضَارًّا، لَكَانَ الذَّهْلِيُّ وَغَيْرُهُ أَجْدَرَ بِهَذَا، وَأَيْضًا فَقَوْلُهُ: فَهَذَا الْاِخْتِلَافُ يَدُلُّ عَلَى اضْطِرَابِ الْحِفْظِ، إِنْ أَرَادَ حِفْظَ الَّذِينَ سَمَوْهُ بِذَلِكَ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ مَعْمَرًا وَابْنَ الْمُبَارَكِ لَا يَحْسُنُ فِيهِمَا هَذَا، وَإِنْ أَرَادَ حِفْظَهُ هُوَ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ هُوَ لَا يُتَّهَمُ فِي نَسَبِ نَفْسِهِ، فَلَا يُنْسَبُ ذَلِكَ الْاضْطِرَابُ إِلَيْهِ، وَسَبَبُ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْفَظُونَ وَلَا يَكْتُبُونَ، فَتَارَةٌ يَنْشِطُ الرَّاوي بِنَسَبِ شَيْخِهِ، وَتَارَةٌ يَقْتَصِرُ عَلَى بَعْضِ نَسَبِهِ، أَوْ يَكُونُ كَثِيرَ الرِّوَايَةِ عَنْهُ فَيُدَلِّسُهُ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَغْرَاضِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ لَا يَعُدُّ اضْطِرَابًا، وَلَنْ عَدَدْنَاهُ اضْطِرَابًا فَبِالنَّسَبَةِ إِلَى مَنْ أَدَّى وَأَرَّخَ، لَا إِلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"⁽⁴⁾.

• مُنَاقَشَةُ التَّعْقُبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

لَعَلَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الْإِمَامَ مُغَلَّطَايَ قَدْ اعْتَرَضَ عَلَى الْإِمَامِ الْبَيْهَقِيِّ فِي إِعْلَالِهِ هَذَا الْحَدِيثَ؛ حَيْثُ جَعَلَ الْبَيْهَقِيُّ الْاِخْتِلَافَ فِي اسْمِ رَاوِيهِ أَشْعَثَ دَلَالَةً عَلَى اضْطِرَابِ حِفْظِهِ وَعَدَمِ ضَبْطِهِ، فَبَيَّنَ مُغَلَّطَايَ أَنَّ لَا حَاصِلَ تَحْتَ كَلَامِهِ هَذَا؛ ذَلِكَ أَنَّهَا أَسْمَاءُ لِرَاوٍ وَاحِدٍ، فَلَا يَكُونُ هَذَا اضْطِرَابًا، ثُمَّ أورد على البيهقي أن فعله نفسه يشير إلى ذلك؛ حيث إنه لما ذكر أشعثًا نسبه تارة

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (202/1 ح/304)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنُهَا، باب كراهية البول في المَغْتَسَلِ)، وسيأتي تفصيل الحكم عليه في هذا التَّعْقُبِ الذي يليه.

(2) يُنْظَرُ: السُّنَنُ الْكُبْرَى، لِلْبَيْهَقِيِّ (300/1 ح/479)، (كِتَابُ الطَّهَارَةِ، جَمَاعُ أَبْوَابِ الْاِسْتِطَابَةِ، باب التَّهْيِ عَنْ الْبَوْلِ فِي مَغْتَسَلِهِ أَوْ مَتَوَضَّئِهِ ثُمَّ يَتَطَهَّرُ فِيهِ كَرَاهَةً أَنْ يَصِيبَهُ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ عِنْدَ صَبِّ الْمَاءِ).

(3) يُنْظَرُ: الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمَقْدِسِيِّ (320/3 ح/1683)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِرْزِيِّ (273/3-527/274).

(4) الْإِعْلَامُ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَحَ سُنَنُ ابْنِ مَاجَهَ الْإِمَامَ، لِغُلَّطَايَ (146/1-147).

إلى أبيه، وتارة إلى جدّه، وتارة إلى لقبه، وتارة إلى قبيلته، وممّا ردّ به عليه كذلك: أنّ هذا الاختلاف اختلاف في نسبه، لا في نفسه وحاله، ثمّ إن أراد البيهقي باضطراب الحفظ، حفظ من روى عنه فليس بشيء؛ لأنّ معمرًا وابن المبارك روياه عنه كذلك، وإنّ أراد حفظه هو فليس بشيء أيضًا؛ لأنّه لا يُتَّهم في نسب نفسه، فلا يُنسب الاضطراب إليه. ثمّ ذكر أنّ سبب اختلافهم في تسميته في أسانيدهم أنّ الرّواي كان ينشط تارة بنسب شيخه، وكان يقتصر تارة على بعض نسبه، أو يكون الرّواي كثير الرّواية عنه فيحتاج إلى تدليس اسمه، ومثل ذلك لا يعدّ اضطرابًا.

قلت: اعلم أنّ الاختلاف في اسم الرّواي -إذا كان ثقة- إذا كان في العبارة فقط والمعنيّ بها في الكلّ واحد، فلا يعدّ اختلافًا، ولا يضرّ، وكذلك إذا وقع التّصريح باسمه ونسبه؛ لكن مع الاختلاف في سياق ذلك، فلا يضرّ أيضًا، ويكون المرجع فيه إلى كتب التّواريخ وأسماء الرّجال، فيحقق ذلك الرّواي، ويكون الصّواب فيه من أتى به على وجهه⁽¹⁾.

ولمّا رجعت إلى كتب التّواريخ وأسماء الرّجال؛ وجدت جماعة -سوى عبد الغنيّ المصري- قد جزموا بأنّ أشعث المذكور بأنساب مختلفة هو راوٍ واحد، فقال المُقدّمِي: أشعث الحُدّانيّ هو أشعث بن جابر، وهو أشعث الحمليّ⁽²⁾، وقال ابن أبي حاتم: أشعث بن عبد الله بن جابر الحُدّانيّ، وهو الأعمى⁽³⁾، وقال الخطيب: أشعث بن عبد الله هو أشعث بن جابر، وليس بغيره⁽⁴⁾، وقال ابن ماكولا: أشعث بن عبد الله الحمليّ ... هو أشعث الحُدّانيّ، وهو أشعث بن جابر⁽⁵⁾، وقال السّمعانيّ: أشعث بن عبد الله الحمليّ، ويقال له: أشعث بن جابر⁽⁶⁾، وقال الذّهبيّ: أشعث بن عبد الله الحُدّانيّ الأعمى ... هو أشعث بن جابر؛ نسب إلى جدّه⁽⁷⁾، وقال في موضع آخر: أشعث بن عبد الله بن جابر الأزديّ ثمّ الحُدّانيّ، البصريّ، الأعمى، وهو الذي يُقال له: أشعث البصريّ، وأشعث الأعمى، وأشعث الأزديّ، وأشعث الحمليّ⁽⁸⁾، وقال ابن ناصر

(1) يُنظر: الثّكت على كتاب ابن الصّلاح، لابن حجر (787/2-788).

(2) التّاريخ وأسماء المحدثين وكناهم، للمُقدّمِي (ص163-164).

(3) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (984/273/2).

(4) موضح أوهام الجمع والتّفريق، للخطيب البغداديّ (231/1).

(5) الإكمال في رفع الارتباب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا (253/2).

(6) الأنساب، للسّمعانيّ (331/3).

(7) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستّة، للذهبيّ (443/253/1).

(8) سير أعلام النبلاء، للذهبيّ (119/274/6).

الَّذِينَ: أشعث بن عبد الله الحمليُّ الحُدَّانِيُّ ... هو أشعث بن جابر بن عبد الله، أبو عبد الله الصَّريُّ؛ نُسبَ إلى جدِّه⁽¹⁾، وقال العينيُّ: أشعث بن عبد الله بن جابر الحُدَّانِيُّ، أبو عبد الله البصريُّ الأعمى، وحُدَّانٌ من الأزد، وقد يُنسب إلى جدِّه⁽²⁾.

ولم يجعلهما رجلين سوى مسلم بن الحجاج، وأبو محمَّد بن الجارود⁽³⁾.

فإذا عرفت أنَّ أشعث بن عبد الله بن جابر الحُدَّانِيَّ هو راوٍ واحد، فاعلم كذلك أنَّه ثقة؛ كما سبق بيانه، فلا يكون الاختلاف في اسمه اضطرابًا، والله أعلم.

على أنَّي لم أفهم من كلام البيهقيِّ ما فهمه مُغلَّطاي من أنَّه يشير بما ذكره إلى إعلال الحديث، ولعلَّ هذا يتَّضح إن سقت كلامه بتمامه، فقد قال: "أخبرنا أبو عليِّ الرُّوذباريُّ، ثنا أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود، ثنا أحمد بن حنبل والحسن بن عليٍّ، قالوا: ثنا عبد الرَّزَّاق. فذكره، إلَّا أنَّه قال في حديث الحسن بن عليٍّ: عن أشعث بن عبد الله. وفيما بلغني عن محمَّد بن إسماعيل البخاريِّ أنَّه قال: لا يُعرف هذا الحديث إلَّا من هذا الوجه. ويروى أنَّ أشعث هذا هو ابن جابر الحُدَّانِيَّ. وروى معمر، فقال: أشعث بن عبد الله، عن الحسن. وقال الشَّيخ: وقد قيل: هو أشعث بن عبد الله بن جابر، وقد ذكره البخاريُّ في التَّاريخ"⁽⁴⁾.

فليس في كلامه ما يُشير به إلى ما فهمه مُغلَّطاي، وإنَّما غاية ما فيه ذكر الاختلاف في سياق نسبه، ومثل هذا لا يعدُّ اضطرابًا؛ كما سبق بيانه، ولا أظنُّ مُغلَّطاي مدفوعًا إلى هذا الفهم إلَّا من باب ولعه في التَّعقُّب -سامحه الله-.

المطلب السَّابع: تعقُّباته على المُحدِّثين في إعلالهم الحديث بالاختلاف في رفعه ووقفه؛ بتصحيحه لجميع وجوهه.

التَّعقُّب الأوَّل: تعقُّبه على الإمام التَّرمذيِّ في إعلاله لحديث ابن مُغفَّل رضي الله عنه في كراهية البول في المَغْتَسَل، للاختلاف في رفعه ووقفه؛ بتصحيح جميعها.

(¹) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدِّين (2/435).

(²) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، للعيني (1/73).

(³) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، لِْمُغلَّطاي (2/563/238).

(⁴) السُّنن الكبير، للبيهقيِّ (1/300/ح479)، (كتاب الطَّهارة، جماع أبواب الاستطابة، باب التَّهْي عن البول في مَغْتَسَله أو متوضَّئته ثمَّ يتطهَّر فيه كراهة أن يصيبه شيء من البول عند صبِّ الماء).

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغَلَّطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عبد الرَّزَّاق، أنا مَعْمَر، عن أشعث بن عبد الله، عن الحسن، عن عبد الله بن مُغَلَّل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»⁽¹⁾:

"وَعَلَّ بَرَوَايَةَ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ ابْنِ مُغَلَّلٍ مَوْقُوفًا: "الْبَوْلُ فِي الْمَغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ"⁽²⁾، وفي لفظ: أَنَّ ابْنَ مُغَلَّلٍ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَبُولُ فِي مُغْتَسَلِهِ؟ فَقَالَ: "يَخَافُ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ"⁽³⁾؛ وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ الْحَفَاطِ: الْوَقْفُ أَصَحُّ، وَكَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّسْتَرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ مُغَلَّلٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْبَوْلَ فِي الْمَغْتَسَلِ، وَقَالَ: "إِنَّ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ"⁽⁴⁾، وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ الْخَلَّالُ: إِنَّمَا يَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا⁽⁵⁾، وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مُسْتَدَدَ أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ فِي قَوْلِهِ: هَذَا الْحَدِيثُ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثَ⁽⁶⁾، وَلَيْسَ ذَلِكَ بَعْلَةً؛ لِأَنَّ أَشْعَثَ يَحْتَمِلُ رَفْعَهُ لِحَدِيثِ تَابِعِهِ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، خَلَفًا لَهُ، وَلِلْبُخَارِيِّ⁽⁷⁾، وَأَحْمَدُ فِي قَوْلِهِمَا: لَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَهُوَ: مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ -وَزَعَمَ أَنَّهُ عَلَى شَرْطِهِمَا- عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، نَا أَبُو الْمُثَنَّى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَيْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (202/1 ح/304)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنُهَا، باب كراهية البول في المغتسل) وسيأتي الحكم عليه مفصلاً في هذا التَّعْقُبِ.

(2) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في مُصَنَّفِهِ (62/2 ح/1208)، (كتاب الطَّهارة، من كان يكره أن يبول في مُغْتَسَلِهِ).

(3) أخرجه الإمام البيهقي في السُّنَنِ الْكُبْرَى (98/1 ح/482)، (كتاب الطَّهارة، جماع أبواب الاستطابة، باب النَّهْيُ عَنِ الْبَوْلِ فِي مَغْتَسَلِهِ أَوْ مَتَوَضُّعِهِ ثُمَّ يَتَطَهَّرُ فِيهِ كَرَاهَةً أَنْ يَصِيبَهُ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ عِنْدَ صَبِّ الْمَاءِ).

(4) أخرجه الإمام البيهقي في السُّنَنِ الْكُبْرَى (98/1 ح/480)، (كتاب الطَّهارة، جماع أبواب الاستطابة، باب النَّهْيُ عَنِ الْبَوْلِ فِي مَغْتَسَلِهِ أَوْ مَتَوَضُّعِهِ ثُمَّ يَتَطَهَّرُ فِيهِ كَرَاهَةً أَنْ يَصِيبَهُ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ عِنْدَ صَبِّ الْمَاءِ).

(5) لم أَعَثْرَ عَلَيْهِ.

(6) جامع الترمذي (72/1 ح/21)، (أبواب الطَّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل).

(7) يُنْظَرُ: تَرْتِيبُ عَلْلِ التِّرْمِذِيِّ الْكُبْرَى، لِأَبِي طَالِبِ الْقَاضِي (ص/29 ح/12)، (الطَّهارة، كراهية البول في المغتسل)؛ فِيهِ قَوْلُ أَبِي عَيْسَى: "سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: لَا يُعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مَنْ هَذَا الْوَجْهِ".

مُغْفَل، قال: «نُهِيَ أَوْ زُجِرَ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَغْتَسَلِ»⁽¹⁾، وصيغة نُهي أو زُجر من الصَّحابيِّ محمولةٌ على الرَّفع، كما هو مقرَّر في هذا الفنّ، وما ذكره أبو القاسم في مُعجمه الكبير بسند لا بأس به عن الحسين بن إسحاق القُشيريِّ، عن سهل بن عُثمان، عن عليِّ بن هاشم، عن إسماعيل بن مُسلم، عن الحسن، عن ابن مُغفَل مرفوعاً⁽²⁾، إذ المُثبت أولى من النَّافي، ومَنْ علم حجةً على مَنْ لم يَعْلَمْ⁽³⁾.

• مناقشةُ النَّعْب، وبيانُ الرَّاجح:

لعلّه قد تبَيَّن لك أنَّ الإمام مُغلطاي قد اعترض على الإمام الترمذيِّ في إعلاله لحديث أشعث المرفوع؛ بزعم تفردّه برفعه، فبيَّن الإمام مُغلطاي عدم تفردّه بذلك، ذاكرًا متابعة غيره له. ولمناقشة هذا الأمر لا بدُّ من تخريج الحديث، ودراسة إسناده:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام الترمذيُّ في جامعِهِ، فقال: حدَّثنا عليُّ بن حُجر، وأحمد بن محمد بن موسى مردويه، قالوا: أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن أشعث، عن الحسن، عن عبد الله بن مُغفَل، أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نهى أن يبول الرَّجل في مستحمِّه، وقال: «إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ». وفي الباب عن رجل من أصحاب النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. هذا حديث غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أشعث بن عبد الله، ويقال له: الأشعث الأعمى⁽⁴⁾. اختلف في هذا الحديث على ثلاثة أوجه؛ رفعاً، ووقفًا، وعلى وجه ثالث يأخذ حكم الرَّفع.

(1) أخرجه الإمام الحاكم في مُستدركه على الصَّحَّاحين (1/185/ح668)، (كتاب الطهارة، لا يبولن أحدكم في مستحمِّه).

(2) لم أعثَر عليه في معجمه الكبير، وقد أخرجه في معجمه الأوسط (3/230/ح3005)، (باب الألف، مَنْ اسمه إسحاق، إسحاق بن إبراهيم الذَّبريِّ) من طريق شيخه إسحاق بن إبراهيم، وفي (7/42/ح6793)، (باب الميم، مَنْ اسمه محمد، محمد بن هارون بن محمد بن بَكار)، من طريق شيخه ابن هارون.

(3) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لِمُغلطاي (1/145-146).

(4) أخرجه الإمام الترمذيُّ في جامعِهِ (1/72/ح21)، (أبواب الطَّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية البول في المَغْتَسَل).

أما المرفوع: فقد أخرجه أحمد⁽¹⁾، والترمذي⁽²⁾، والنسائي⁽³⁾، والرويان⁽⁴⁾، وابن حبان⁽⁵⁾، والحاكم⁽⁶⁾، من طريق: عبد الله بن المبارك، وأخرجه عبد الرزاق⁽⁷⁾، ومن طريقه: أحمد⁽⁸⁾، وعبد بن حميد⁽⁹⁾، وابن ماجه⁽¹⁰⁾، وأبو داود⁽¹¹⁾، وابن الجارود⁽¹²⁾، والطوسي⁽¹³⁾، والعقيلي⁽¹⁴⁾،

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (9/4755/20893)، (مسند البصريين رضي الله عنهم، حديث عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه) بمثله مطوّلًا.

(2) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (1/72/21)، (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل) بمثله مطوّلًا.

(3) أخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى (1/85/33)، (كتاب الطهارة، الكراهية في البول في المستحم) بلفظه.

(4) أخرجه الإمام الرويان في مسنده (2/102/907)، (حديث عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام ابن حبان في النقاسيم والأنواع (3/226/2298)، (القسم الثاني: النواهي، النوع الثالث والأربعون، ذكر الرّجر عن بول المرء في المغتسل الذي لا مجرى له) بنحوه، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (4/66/1255)، (كتاب الطهارة، باب المياه، ذكر الرّجر عن بول المرء في المغتسل الذي لا مجرى له).

(6) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه على الصحيحين (1/167/599)، (كتاب الطهارة، اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل للخرأة)، و(1/185/667)، (كتاب الطهارة، لا يبولن أحدكم في مستحمه).

(7) أخرجه الإمام عبد الرزاق في مُصنّفه (1/255/978)، (كتاب الطهارة، باب البول في المغتسل) بمثله مطوّلًا.

(8) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (9/4756/20899)، (مسند البصريين رضي الله عنهم، حديث عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه) بمثله مطوّلًا.

(9) أخرجه الإمام عبد بن حميد في المُنتخب من مسنده (1/181/505)، (عبد الله بن مغفل) بمثله مطوّلًا.

(10) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/202/304)، (أبواب الطهارة وسننها، باب كراهية البول في المغتسل) بلفظه.

(11) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/11/27)، (كتاب الطهارة، باب في البول في المستحم) بمثله.

(12) أخرجه الإمام ابن الجارود في المُنتقى (1/22/38)، (ما يتقى من المواضع للغائط والبول) بلفظه.

(13) أخرجه الإمام أبو علي الطوسي في مختصر الأحكام؛ مستخرجه على جامع الترمذي (1/181/20)، (باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل).

(14) أخرجه الإمام العقيلي في الصّغفاء الكبير (1/11/29).

والطَّبْرَانِيُّ⁽¹⁾، والحاكم⁽²⁾، والبيهقي⁽³⁾، كلاهما (ابن المبارك، وعبد الرَّزَّاق)، عن: مَعمر، عن أشعث بن عبد الله الحُدَّانِيّ.

وأخرجه النَّسَائِيُّ⁽⁴⁾، من طريق: أشعث بن عبد الملك، وهو الحُمَرَانِيُّ.

كلاهما (أشعث الحُدَّانِيّ، وأشعث الحُمَرَانِيُّ)، عن: الحسن البصريّ، عن ابن مُغفَّل رضي الله عنه.

وَأَمَّا الموقوف؛ فقد رُوي من وجهين:

الوجه الأوّل: من طريق: قتادة، عن عُقبة بن صُهبان، عن ابن مُغفَّل رضي الله عنه.

أخرجه ابنُ أبي شَيْبة، فقال: حَدَّثَنَا شُبابَة، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَة، عن قتادة، عن عُقبة بن صُهبان، قال: سمعت عبد الله بن مغفّل المزنيّ، يقول: «الْبَوْلُ فِي الْمَغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ»⁽⁵⁾.

وأخرجه أبو داود⁽⁶⁾، وأبو يَعلى الموصليّ⁽⁷⁾، والعُقيليّ⁽⁸⁾، من طريق: شعبة بن الحجاج.

وأخرجه أبو داود أيضًا⁽⁹⁾، من طريق سعيد بن أبي عروبة.

(1) أخرجه الإمام الطَّبْرَانِيُّ في معجمه الأوسط (3/230 ح/3005)، (باب الألف، إسحاق بن إبراهيم الدَّبْرِيّ) بمثله مطوّلًا.

(2) أخرجه الإمام الحاكم في مُستدرّكه على الصّحّاحين (1/167 ح/599)، (كتاب الطّهارة، اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وقارعة الطّريق والظّل للخرّة).

(3) أخرجه الإمام البيهقيّ في سننه الكبير (1/98 ح/478)، و(1/98 ح/479)، (كتاب الطّهارة، باب النّهي عن البول في مغتسله أو متوضّئه ثمّ يتطهّر فيه كراهة أن يصيبه شيء من البول عند صبّ الماء) بمثله مطوّلًا، وفي سننه الصّغير (1/38 ح/66)، (كتاب الطّهارة، باب الاستجاء) بمثله.

(4) أخرجه الإمام النَّسَائِيُّ في المُجْتَبَى (1/33 ح/36)، (كتاب الطّهارة، باب كراهية البول في المستحمّ) بلفظه.

(5) أخرجه الإمام ابنُ أبي شَيْبة في مُصنّفه (2/62 ح/1208)، (كتاب الطّهارة، من كان يكره أن يبول في مغتسله) بلفظه.

(6) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/161 ح/28)، (كتاب الطّهارة، باب في البول في المستحمّ) [طبعة دار القبلة، برواية ابن الأعرابيّ] بنحوه.

(7) أخرجه الإمام أبو يَعلى الموصليّ في معجمه (ص/62 ح/36)، (باب المحمّدين).

(8) أخرجه الإمام العقيليّ في الضّعفاء الكبير (1/29 ح/11).

(9) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/161 ح/28)، (كتاب الطّهارة، باب في البول في المستحمّ) [طبعة دار القبلة، برواية ابن الأعرابيّ] بنحوه.

كلاهما (شعبة بن الحجاج، وسعيد بن أبي عروبة)، عن قتادة، به.

وأخرجه عن عُقبة تعليقًا البخاري في صحيحه⁽¹⁾.

الوجه الثاني: من طريق: قتادة، عن سعيد بن يسار البصري، عن الحسن البصري، عن ابن مغلّ رضي الله عنه.

أخرجه البيهقي⁽²⁾، من طريق: يزيد بن إبراهيم التستري، عن قتادة، به.

وأما ما يأخذ حكم الرفع؛ فقد روي من وجهين:

الوجه الأول: من طريق: قتادة، عن عقبة بن صُهبان، عن عبد الله بن مغلّ رضي الله عنه.

أخرجه الحاكم في مُستدرّكه، فقال: حدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المُثَنَّى، ثنا محمّد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عقبة بن صُهبان، عن عبد الله بن مغلّ، قال: "نُهيَ أو زُجرَ أن يُبالَ في المُغتَسَلِ"⁽³⁾.

وأخرجه البيهقي⁽⁴⁾، من طريق: الحاكم، به.

الوجه الثاني: من طريق: قتادة، عن الحسن البصري، عن ابن مغلّ رضي الله عنه.

أخرجه الطبراني⁽⁵⁾، من طريق: سعيد بن بشير، عن قتادة بن دِعامَة، به.

ثانيًا: دراسة الإسناد:

• دراسة الإسناد المرفوع:

(1) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (4842/136/6)، (كتاب تفسير القرآن، باب قوله إذ يبايعونك تحت الشجرة) بمثله مختصرًا.

(2) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (480/98/1)، (كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في مغتسله أو متوضئه ثم يتطهر فيه كراهة أن يصيبه شيء من البول عند صب الماء) بنحوه مطوّلًا.

(3) أخرجه الإمام الحاكم في مُستدرّكه على الصّحّاحين (668/185/1)، (كتاب الطهارة، لا يبولن أحدكم في مستحمّه) بلفظ: "نُهيَ أو زُجرَ أن يُبالَ في المُغتَسَلِ".

(4) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (481/98/1)، (كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في مغتسله أو متوضئه ثم يتطهر فيه كراهة أن يصيبه شيء من البول عند صب الماء) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الأوسط (6793/42/7)، (باب الميم، محمّد بن هارون بن محمّد بن بَغار) بنحوه مطوّلًا.

فيه: أشعث بن عبد الله بن جابر الحُداني، وهو: ثقة؛ كما سبق بيانه، وقد وهّموه في روايته هذه، فقال البخاريّ مشيرًا إلى إعلاله مرفوعًا: "لا يعرف هذا الحديث إلّا من هذا الوجه، ويرون أنّ أشعث هذا هو ابن جابر الحُداني"⁽¹⁾، وقال الترمذيّ: "هذا حديث غريب، لا نعرفه مرفوعًا إلّا من حديث أشعث بن عبد الله"⁽²⁾، وقال ابن المنذر: لم يروّه غيرُ أشعث الحُدانيّ عن الحسن، ووقفه سائر من رواه⁽³⁾، وقال العُقيليّ فإنّه لمّا ترجم لراويّه أشعث، قال فيه: في حديثه وهم، ثمّ ذكر له هذا الحديث⁽⁴⁾.

وأما متابعة أشعث بن عبد الملك الحُمَرائيّ⁽⁵⁾، التي في سنن النسائيّ، فلعلّها تكون تصحيحًا؛ فقد ذُكر أشعثُ فيها باسم: (أشعث بن عبد الملك)، وهو كما ترى قريب الشّبه من اسم (أشعث بن عبد الله)، ويؤكد هذا أنّ أبا إسحاق الحوينيّ قد ذكر في تخريجه لسنن النسائيّ أنّ ذُكر (أشعث بن عبد الملك) في هذا الإسناد خطأ، ثمّ قال: "رأيتُه بذات السّند في نسخة مخطوطة للسنن، وفيها: (أشعث بن عبد الله)، وهو كذلك عند من أخرج الحديث"⁽⁶⁾، وقد نصّ جماعة من الأئمة الحُفَظ على أنّ هذه الرواية لا تُعرف إلّا من طريق أشعث بن عبد الله الحُدانيّ؛ كما ذكر البخاريّ والترمذيّ والعُقيليّ وابن المنذر، وغيرهم ممّن سيأتي ذكر كلامهم، زد على ذلك أنّ حافظ الدّنيا أبا الحجاج المزيّ لم يشر إلى هذه الطّريق عند إشارته إلى سنن النسائيّ، بل اعتمد طريق (أشعث بن عبد الله)⁽⁷⁾، قلت: ولعلّ في ذلك ما يبيّن سقوط هذه المتابعة، والله أعلم.

وفيه: الحسن بن أبي الحسن البصريّ، وهو: ثقة، غير أنّه يرسل كثيرًا ويدلّس، ويروي عن جماعة لم يسمع منهم⁽⁸⁾، وذكره ابن حجر في المرتبة الثّانية من المدلّسين⁽⁹⁾، قلت: وهذه مرتبة

(1) يُنظر: ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص29/ح12).

(2) جامع الترمذيّ (1/72/ح21)، (أبواب الطّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل).

(3) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لابن المنذر (1/332).

(4) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعُقيليّ (1/29/ح11).

(5) وهو: ثقة، كما في تقريب التهذيب، لابن حجر (ص531/113).

(6) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائيّ أبي عبد الرّحمن، لأبي إسحاق الحوينيّ (1/321/ح36).

(7) يُنظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزيّ (7/173/ح9648).

(8) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص1227/160).

(9) تعريف أهل التّقيّدين بمراتب الموصوفين بالتّدليس (طبقات المدلّسين)، لابن حجر (ص29)، (المرتبة الثّانية).

لا يضرُّ أهلها تدليسُهم، وهو إن كان قد عنعن هذا الحديث؛ إلا أنَّه قد ثبت سماعه -في غيره- من عبد الله بن مغفل رضي الله عنه، ذكر ذلك ابن معين⁽¹⁾، وابنُ المديني⁽²⁾، وأحمد⁽³⁾.

وبقيَّة رواته ثقات.

• دراسة الإسناد الموقوف:

- دراسة الوجه الأول:

جميع رواته ثقات.

- دراسة الوجه الثاني:

فيه: يزيد بن إبراهيم التُّستري، وهو: ثقة ثبت؛ إلا في روايته عن قتادة؛ ففيها لين⁽⁴⁾.

قلت: وقد خالفه شعبة بن الحجَّاج (ثقة، حافظ، مُتَقَن⁽⁵⁾)، وسعيد بن أبي عروبة (ثقة، حافظ، كثير التَّدليس، واختلط⁽⁶⁾)، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلِّسين⁽⁷⁾، وهو من أثبت النَّاس في قتادة⁽⁸⁾؛ حيث روياه عن قتادة عن عُقبة بن صُهبان، فخالفهم بروايته إِيَّاه عن قتادة، عن سعيد بن يسار البصري، عن الحسن البصري، عن ابن مُغفَل رضي الله عنه، فوهم على قتادة.

وفيه: الحسن بن أبي الحسن البصري، وهو: ثقة، يرسل كثيرًا ويدلِّس، وقد سبق الكلام عليه.

وبقيَّة رواته ثقات.

(1) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرِّجال، رواية طهمان (ص391/119).

(2) العلل، لابن المديني (ص49/51).

(3) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (344/250/1)، ومسائل الإمام أحمد، رواية ابنه أبي الفضل صالح (844/248/2)، ويُنظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (ص151/45)، وجامع التَّحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي (135/165)، وتحفة التَّحصيل في ذكر رواة المراسيل، لابن العراقي (ص73).

(4) يُنظر: تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص7684/599).

(5) يُنظر: تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص2790/266).

(6) يُنظر: تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص2365/239).

(7) يُنظر: تعريف أهل التَّقدِّيس بمراتب الموصوفين بالتَّدليس (طبقات المدلِّسين)، لابن حجر (ص50/31)، (المرتبة الثانية).

(8) يُنظر: تقريب التَّهذيب، لابن حجر (ص2365/239).

• دراسة الإسناد الذي له حكم الرّفْع:

- دراسة الوجه الأوّل:

جميع رواته ثقات، وممّا يدلُّ على ضبط سعيد بن أبي عَرُوبَة في روايته عن قتادة: تفريقه بين جزئي الحديث الموقوف: «الْبَوْلُ فِي الْمُغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ»، وما يأخذ حكم المرفوع: "نَهْيٌ أَوْ زَجْرٌ أَنْ يُبَالَ فِي الْمُغْتَسَلِ"، حيث روى كلّاً منهما منفرداً على صورته؛ وقفًا، ورفعًا حكمًا.

- دراسة الوجه الثّاني:

فيه: سعيد بن بشير الأزديّ؛ أبو عبد الرّحمن: صدوق، يروي مناكير؛ خصوصًا عن قتادة.

وثقّه دُحيم⁽¹⁾، وذكره ابن شاهين في الثّقات⁽²⁾.

وقال فيه شعبة: صدوق اللّسان⁽³⁾، وقال الرّزائيّ: محلّه الصّدق عندنا ... شيخ يكتب حديثه⁽⁴⁾، وقال ابن عديّ: الغالب على حديثه الاستقامة، والغالب عليه الصّدق⁽⁵⁾، وقال ابن شاهين في موضع آخر: حديثه من جهة الثّقات عنه جيّد⁽⁶⁾.

وقال البرّار: صالح، ليس به بأس، حسن الحديث⁽⁷⁾.

وقال البلخيّ: يكتب حديثه، ولا يحتجُّ به⁽⁸⁾.

وأثنى عليه ابن عُيينة، فقال: كان حافظًا⁽⁹⁾.

(1) يُنظر: تاريخ ابن معين، رواية الدّارميّ (ص45/50)، والجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (20/7/4).

(2) تاريخ أسماء الثّقات، لابن شاهين (ص432/97).

(3) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (20/6/4).

(4) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (20/7/4).

(5) الكامل في ضُعفاء الرّجال، لابن عديّ (805/422/4).

(6) ذكر من اختلف العلماء ونقّاد الحديث فيه، لابن شاهين (ص42/88-87).

(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلّطاي (1910/264/5).

(8) قبول الأخبار ومعرفة الرّجال، للبلخيّ (457/244/2).

(9) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (20/7/4).

وقال أبو زُرعة الدمشقي: رأيت أبا مسهر يحدثنا عن سعيد بن بشير، ورأيته عنده موضعاً للحديث⁽¹⁾.

وتكلم فيه جماعة، فقال ابن معين⁽²⁾، وابن الجارود⁽³⁾: ليس بشيء، وقال ابن معين في موضع آخر: ليس حديثه بكلّ ذاك⁽⁴⁾، وقال ابن المديني: كان ضعيفاً⁽⁵⁾، وضعّف أحمد أمره⁽⁶⁾، وقال مرة: ليس حديثه بشيء⁽⁷⁾، وقال أبو داود: ضعيف الحديث⁽⁸⁾، وضعّفه النسائي⁽⁹⁾، وابن حجر⁽¹⁰⁾.

ونكره النسائي⁽¹¹⁾، والعقيلي⁽¹²⁾، وابن عدي⁽¹³⁾، وابن الجوزي⁽¹⁴⁾؛ في الضعفاء، وابن حبان في المجروحين⁽¹⁵⁾.

ونسبه جماعة إلى الوهم والخطأ، فقال البخاري: يتكلمون في حفظه⁽¹⁶⁾، وقال ابن عدي في موضع آخر: يهتم في الشيء بعد الشيء، ويغلط⁽¹⁷⁾، وقال سعيد بن عبد العزيز: خذ عنه التفسير، ودع ما سوى ذلك؛ فإنه كان حاطب ليل⁽¹⁸⁾.

(1) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (20/7/4).

(2) تاريخ ابن معين، رواية الثوري (3319/94/4).

(3) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (1910/264/5).

(4) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (74/1).

(5) سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني (ص223/157).

(6) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية المروزي وغيره (ص495/246).

(7) مسائل الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل، رواية ابن هانئ (2176/481/1).

(8) سؤالات أبي عبيد الأجرّي أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص335/252).

(9) الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص267/52).

(10) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص2276/234).

(11) الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص267/52).

(12) الضعفاء الكبير، للعقيلي (563/100/2).

(13) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (805/412/4).

(14) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (1369/314/1).

(15) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (387/400/1).

(16) التاريخ الكبير، للبخاري (4382/440/4)، والضعفاء الصّغير، له (ص133/66).

(17) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (805/422/4).

(18) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (563/100/2).

ثُمَّ تَكَلَّمُوا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ قَتَادَةَ؛ فَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: عِنْدَهُ أَحَادِيثُ غَرَائِبُ عَنْ قَتَادَةَ⁽¹⁾، وَقَالَ أَحْمَدُ: رَوَى عَنْ قَتَادَةَ أَشْيَاءَ⁽²⁾، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، لَيْسَ بِقَوِيٍّ الْحَدِيثُ، يَرَوِي عَنْ قَتَادَةَ الْمُنْكَرَاتِ⁽³⁾، وَقَالَ السَّاجِيُّ: حَدَّثَ عَنْ قَتَادَةَ بِمَنَاقِيرَ⁽⁴⁾، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ رَدِيءَ الْحِفْظِ، فَاحْشِ الْخَطَأَ، يَرَوِي عَنْ قَتَادَةَ مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ⁽⁵⁾.

وَقَالَ أَبُو مُسْهِرٍ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَمْ يَكُنْ فِي مِصْرَنا أَحْفَظَ مِنْهُ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ⁽⁶⁾، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ⁽⁷⁾.

قُلْتُ: وَقَدْ خَالَفَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ؛ حَيْثُ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهْبَانَ، وَسَعِيدٌ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي قَتَادَةَ.

وَفِيهِ: الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ: ثِقَةٌ، يَرْسُلُ كَثِيرًا وَيَدَلُّسُ، وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ.

وَبَقِيَّةُ رِوَايَتِهِ ثَقَاتٌ.

قُلْتُ: وَلَعَلَّ فِي اخْتِلَافِ رِوَاةِ الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ فِي وَقْفِ الْحَدِيثِ تَارَةً، وَرَفَعَهُ حَكَمًا تَارَةً، مَعَ إِدْخَالِهِمَا مَعًا وَجَعَلَهُمَا حَدِيثًا وَاحِدًا مَرْفُوعًا تَارَةً أُخْرَى؛ مَا يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ اضْطِرَابِهِمْ فِيهِ، سَيِّمًا وَكَوْنِ جَمِيعِهِمْ مِمَّنْ تَكَلَّمُ فِيهِمْ، وَبِهَذَا يَظْهَرُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِهِ غَيْرَ مُحْفُوظٍ.

وَبِهَذَا لَعَلَّ الْوَقْفَ أَرْجَحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَإِنَّ الْإِسْنَادَ الْمَرْفُوعَ مَدَارَهُ عَلَى أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُدَّانِيِّ - وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ كَمَا جَزَمَ بِذَلِكَ الْجَهَابُذَةُ مِنَ الْحُفَاطِ مِمَّنْ سَيَّأَتِي ذِكْرَهُمْ، وَلَا يُقَالُ بِأَنَّهُ قَدْ تَوَبَّعَ؛ فَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ خَطَأِ تِلْكَ الْمَتَابَعَةِ - وَهُوَ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً؛ إِلَّا أَنَّهُمْ انْتَقَدُوا عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثَ

(1) تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ، رِوَايَةُ ابْنِ مُحَرَّرٍ (74/1).

(2) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ، لِأَحْمَدَ، رِوَايَةُ الْمُروُذِيِّ وَغَيْرِهِ (ص 495/246).

(3) يُنْظَرُ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (20/7/4).

(4) يُنْظَرُ: إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِمُغْلَطَايَ (1910/264/5)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، لِابْنِ حَجَرَ (11/10/4).

(5) يُنْظَرُ: الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكُونَ، لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (1369/314/1).

(6) يُنْظَرُ: الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمَقْدِسِيِّ (2829/132/5).

(7) يُنْظَرُ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (20/7/4).

بالذات، فذكره البخاري⁽¹⁾، والعقيلي⁽²⁾؛ في أوهامه، ثم ذكر العقيلي بعده حديث شعبة عن قتادة عن عتبة بن صهبان الموقوف، وقال عقبه: "حديث شعبة أولى"⁽³⁾.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث صحيح موقوفاً بلفظ: «الْبَوْلُ فِي الْمُغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ»، ومرفوعاً حكماً بلفظ: "تُهَيَّيْ أَوْ زَجِرْ أَنْ يُبَالَ فِي الْمُغْتَسَلِ"، كلاهما من طريق عتبة بن صهبان.

وضعيف مضطرب من بقیة وجوه وطرقه.

فقد صححه موقوفاً: أبو داود؛ حيث قال بعد ذكره الحديث المرفوع: وحديث شعبة أولى - يعني: الموقوف-⁽⁴⁾، وقال ابن المنذر: دفع حديث عبد الله بن مغفل بعض أصحابنا، وقال: لم يروه غير أشعث الحُداني عن الحسن، ووقفه سائر من رواه⁽⁵⁾.

وصححه مرفوعاً حكماً: الحاكم⁽⁶⁾.

وأشار البخاري، والترمذي، وابن المنذر، والعقيلي إلى إعلاله مرفوعاً؛ كما سبق بيانه في دراسة الإسناد.

وأعله عبد الحق الإشبيلي بالانقطاع بين أشعث والحسن⁽⁷⁾، لكن ابن القطان غلطه، وبيّن وهمه فيه⁽⁸⁾، قال ابن الملقن: وأعله عبد الحق بما بيّن ابن القطان أنه غلط من جهة النقل⁽⁹⁾.

(1) يُنظر: التّاريخ الكبير، للبخاري (1377/208/2).

(2) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيلي (11/29/1).

(3) الضّعفاء الكبير، للعقيلي (11/29/1).

(4) سنن أبي داود (151/1/28)، (كتاب الطّهارة، باب في البول في المستحم) [طبعة دار القبلة، برواية ابن الأعرابي].

(5) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لابن المنذر (332/1).

(6) يُنظر: المُستدرک على الصّحیحین، للحاکم (167/1/599).

(7) يُنظر: الأحكام الشرعية الكبرى، للإشبيلي (368/1)، والأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، له (127/1).

(8) يُنظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (573/2).

(9) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (313/2).

وخالف جماعة فقووه مرفوعاً من طريق أشعث عن الحسن، منهم: ابنُ حَبَّان⁽¹⁾، وابن السَّكَن⁽²⁾، والمنذري⁽³⁾، ومُغَلَّطَاي⁽⁴⁾، والعراقي⁽⁵⁾. وحسنه: النَّوَوِيُّ⁽⁶⁾، وابن سيِّد النَّاس⁽⁷⁾، وزين الدِّين المُنَاوِيُّ⁽⁸⁾.

وفي كلامهم نظر؛ لما سبق بيانه، والله أعلم.

وأما تعقُّب الإمام مُغَلَّطَاي على الإمام التَّرمِذِيِّ؛ حيث صحَّ الحديث بجعل الرواية المرفوعة حكماً متابعَةً لرواية أشعث؛ فليس بجيِّد منه؛ لأنَّ المرفوع حكماً قد اقتصر فيه على ذكر النَّهي عن البول في المغتسل، دون ذكر سبب ذلك، وهو أنَّ عامَّة الوسواس منه، ومقصود التَّرمِذِيِّ من تفرُّد أشعث بيان عدم متابعته على رفع الحديث بشطريه المرفوع حكماً والموقوف، والله أعلم.

المطلب الثَّامن: تعقُّباته على المُحدِّثين في إعلالهم الحديث المرفوع بالموقوف؛ ببيانه لعدم صحَّة ذلك منهم.

التَّعَقُّبُ الأوَّل: تعقُّبه على الإمام الطَّحاوِيِّ في رده حديث علي رضي الله عنه المرفوع في التَّسليم من الصَّلَاة، وعمله برأيه دون روايته.

• نصُّ التَّعَقُّب:

قال الإمام مُغَلَّطَاي: "قال الطَّحاوِيُّ: ذهب قومٌ إلى أنَّ الرَّجُل إذا انصرف من صلاته بغير تسليم فصلاته باطلة، وخالفهم في ذلك آخرون، واختلفوا على قولين؛ فمنهم من قال: إذا قعد قدر التَّشهُد فقد تمَّت صلاته وإن لم يسلم، ومنهم من قال: إذا رفع رأسه من آخر سجدة من صلاته فقد تمَّت صلاته وإن لم يتشهُد ولم يسلم، فكان من الحُجَّة للفريقين على أهل المقالة الأولى ما

(1) يُنظر: المُسند الصَّحيح على التَّقاسيم والأنواع، لابن حَبَّان (3/226/ح2298).

(2) يُنظر: تحفة المحتاج إلى أدلَّة المنهاج، لابن المُلَّقَن (1/164/ح45).

(3) يُنظر: التَّرجيب والتَّرهيب، للمُنذري (1/137/ح5).

(4) يُنظر: الإعلام بسنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لِمُغَلَّطَاي (1/145).

(5) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعراقي (ص154/ح4).

(6) تهذيب الأسماء واللُّغات، للنَّوَوِيِّ (1/291)، وخلاصة الأحكام في مهمَّات السُّنن وقواعد الإسلام، له (1/156/ح342).

(7) النَّفْح الشَّدِيّ شرح جامع التَّرمِذِيِّ، لابن سيِّد النَّاس (1/136).

(8) التَّيسير بشرح الجامع الصَّغير، للمُنَاوِيِّ (2/477).

رُوي عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قوله: تحليلُها التَّسْلِيم، إِنَّمَا رُوي عن عليٍّ، وقد رُوي عنه من رأيه في مثل ذلك، ما يدلُّ على أنَّ معنى ذلك عنده على غير ما حمَّله عليه أهل المقالة الأولى، وهو: ما رواه أبو عوانة، عن الحكم، عن عاصم، عن عليٍّ رضي الله عنه قال: "إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ سَجْدَةٍ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ" ... وعليه فيه مأخذ ... والثَّاني: ردُّه المرفوع بالموقوف الذي هو من رواية عاصم بن ضمرة، وهو مُتَكَلِّم فيه، حتى قال ابنُ عَدِيٍّ: تفرَّد عن عليٍّ بأحاديث باطلة، لا يتابعه الرُّواة عليها، والبليةُ منه⁽¹⁾، وقال ابنُ حَبَّانٍ: كان رديءَ الحفظ، فاحش الخطأ، يرفع عن عليٍّ قوله كثيرًا، فلمَّا فحش ذلك منه استحقَّ التَّرك⁽²⁾، وعلى تقدير صحَّته يكون العمل بروايته، لا برأيه، هذا هو مذهب أكثر العلماء⁽³⁾.

• مُناقشةُ التَّعْقُبِ، وبيانُ الرَّاجِحِ:

لعلَّه قد تبيَّن لك أنَّ الإمام الطَّحاويَّ قد جعل رأيَ عليٍّ رضي الله عنه الموقوفَ حاكمًا على روايته المرفوعة إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽⁴⁾، فاعترض عليه الإمام مُغَلَّطَايَ ببيان أنَّه من رواية عاصم بن ضمرة، وهو مُتَكَلِّم فيه، وأنَّ العمل -على تقدير صحَّة الموقوف- يكون بروايته المرفوعة، لا برأيه، ثمَّ ذكر أنَّ ذلك هو مذهب أكثر العلماء.

ولمناقشة حكمه على رأي عليٍّ الموقوف لا بُدَّ من تخريجه ودراسته، وذلك على النَّحو الآتي:

أَوَّلًا: تخريج حديث عليٍّ رضي الله عنه الموقوف:

أخرجه الإمام الطَّحاويُّ في شرح معاني الآثار، فقال: حدَّثنا أبو بكرة، قال: ثنا أبو عاصم، عن أبي عوانة، عن الحكم، عن عاصم بن ضمرة، عن عليٍّ رضي الله عنه، قال: "إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ سَجْدَةٍ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ". فهذا عليٌّ رضي الله عنه قد روى عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: تحليلُها التَّسْلِيم، ولم يكن ذلك عنده على أنَّ الصَّلَاة لا تتمُّ إلَّا بالتَّسْلِيم؛ إذ

(1) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِيٍّ (1380/387/6).

(2) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حَبَّانٍ (715/107/2).

(3) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لِمُغَلَّطَايَ (89-87/1).

(4) وهي: ما أخرجه الإمام ابن ماجه في سُننه (1/183/275)، (أبواب الطَّهارة وسُننها، باب مفتاح الصَّلَاة الطُّهُور)، حيث قال: ثنا عليُّ بن محمَّد، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن محمَّد بن عقيل، عن محمَّد بن الحنفية، عن أبيه رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»، وقد سبق بيان أنَّه حديث حسن؛ وله شواهد تعضده.

كانت تتمّ عنده بما هو قبل التّسليم، وكان معنى "تحليلها التّسليم" عنده أيضًا هو التّحليل الذي ينبغي أن يحلّ به لا بغيره، والتّمأم الذي لا يجب بما يحدث بعده إعادة الصّلاة غيره⁽¹⁾.

وأخرجه عبد الرزّاق⁽²⁾، والدارقطني⁽³⁾، والبيهقي⁽⁴⁾، من طريق: عاصم بن ضمرة، به.

ثانيًا: دراسة الإسناد.

فيه: الحكم بن عتيبة الكوفي، وهو: ثقة ثبت فقيه؛ إلّا أنّه ربّما دلّس⁽⁵⁾، وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدّلسين⁽⁶⁾.

قال أبو حاتم: لا أعلم روى الحكم عن عاصم بن ضمرة شيئاً⁽⁷⁾، وقال هشام الطّيالسي: ما أرى سمع الحكم من عاصم⁽⁸⁾، وبذلك يكون حديثه عنه منقطعاً.

وفيه: عاصم بن ضمرة السّلولي الكوفي: صدوق، يخطئ كثيرًا، خصوصًا في حديث عليّ رضي الله عنه.

وثّقه ابن سعد⁽⁹⁾، وابن معين⁽¹⁰⁾،

(1) أخرجه الإمام الطّحاوي في شرح معاني الآثار (1/273/ح1635)، (كتاب الصّلاة، باب السّلام في الصّلاة هل هو من فروضها أو من سننها).

(2) أخرجه الإمام عبد الرزّاق في مصنّفه (2/246/ح3232)، (كتاب الصّلاة، باب مكث الإمام بعدما يسلم) بمعناه مطوّلاً، و(2/339/ح3607)، (كتاب الصّلاة، باب الرّجل يحدث ثمّ يرجع قبل أن يتكلّم)، و(2/356/ح3686)، (كتاب الصّلاة، باب الإمام يحدث في صلاته) بمعناه مطوّلاً.

(3) أخرجه الإمام الدّارقطني في سنّنه (2/179/ح1358)، (كتاب الصّلاة، باب السّلام في الصّلاة) بنحوه.

(4) أخرجه الإمام البيهقي في سنّنه الكبير (2/173/ح3012)، (كتاب الصّلاة، باب تحليل الصّلاة بالتّسليم) بمعناه، و(2/256/ح3437)، (كتاب الصّلاة، باب من قال يبني من سبقه الحدث على ما مضى من صلاته) بمعناه مطوّلاً.

(5) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص175/1453).

(6) يُنظر: تعريف أهل التّقديس بمراتب الموصوفين بالتّدليس (طبقات المدّلسين)، لابن حجر (ص30)، (المرتبة الثّانية).

(7) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص167/48)، ويُنظر: جامع التّحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي (ص141/167)، وتحفة التّحصيل في ذكر رواة المراسيل، لابن العراقي (ص80).

(8) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُعْطاي (4/101/1294).

(9) الطّبقات الكبير، لابن سعد (8/342/3044).

(10) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرّجال، رواية طهمان (ص65/159).

وابن المديني⁽¹⁾، والعجلي⁽²⁾، والقرطبي⁽³⁾، والزَّيلعي⁽⁴⁾، والبوصيري⁽⁵⁾، وذكره ابن شاهين في الثَّقَات⁽⁶⁾.

وقال أحمد: أي شيء لعاصم من المناكير! أي: ليس له مناكير⁽⁷⁾، وقال في موضع آخر: عندي حجة⁽⁸⁾، وقال البزار: صالح الحديث⁽⁹⁾، وقال النسائي: ليس به بأس⁽¹⁰⁾، وقال الذهبي: حسن الحديث⁽¹¹⁾، وقال ابن حجر: صدوق⁽¹²⁾.

وذكره البرقي في كتاب الطبقات في فصل المجهولين الذين احتملت روايتهم⁽¹³⁾.

قال مُغلطاي: وصَحَّ الطوسي، والترمذي حديثه في صحيحهما، وكذلك الحاكم، وأبو الحسن بن القطان، وأبو بكر بن خزيمة⁽¹⁴⁾.

وتكلم فيه جماعة، فضغفه ابن المبارك⁽¹⁵⁾، وقال البيهقي: عاصم بن ضمرة ليس بالقوي⁽¹⁶⁾، وقال ابن القيسراني: ليس بمعتمد⁽¹⁷⁾.

(1) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1910/345/6).

(2) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (811/8/2).

(3) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (10/3).

(4) نصب الرأية لأحاديث الهداية، للزَّيلعي (139/2).

(5) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري (1566/315/2).

(6) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص839/151).

(7) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم (ص331/287).

(8) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (4052/352/2).

(9) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (2627/106/7).

(10) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3012/498/13).

(11) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (52/825/2).

(12) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص3063/285).

(13) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (2627/106/7).

(14) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (2627/106/7).

(15) يُنظر: السنن الكبير، للبيهقي (4993/51/3)، كتاب الصلاة، جماع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان، باب الخبر الذي جاء في الصلاة التي تسمى صلاة الرُّوال.

(16) السنن الكبير، للبيهقي (3012/173/2)، كتاب الصلاة، جماع أبواب صلاة صلاة، باب تحليل الصلاة بالتسليم).

(17) تنكرة الحقاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان)، لابن القيسراني (ص866/342).

وقال ابن القيم: تكلم فيه غير واحد⁽¹⁾، وقال ابن كثير: تكلم فيه⁽²⁾.

ونكره ابن عدي⁽³⁾، وابن الجوزي⁽⁴⁾، والذهبي⁽⁵⁾؛ في الضعفاء.

وقال ابن معين في موضع آخر: ينفرد عن علي بما لا يتابعه عليه الثقات⁽⁶⁾.

وقال أبو داود: أحاديثه بواطيل⁽⁷⁾.

وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ، فاحش الخطأ، رفع عن علي قوله كثيرًا، فلمّا فحش ذلك في روايته استحق التّرك⁽⁸⁾.

ولمّا ذكره ابن عدي في تاريخه، قال: عاصم بن ضمرة لم أذكر له حديثًا؛ لكثرة ما يروي عن علي ممّا تقرّد به، وممّا لا يتابعه الثقات عليه، والذي يرويه عن عاصم قوم ثقات البليّة من عاصم ليس ممّن يروي عنه⁽⁹⁾.

وقال الجوزجاني: خالف الأئمّة⁽¹⁰⁾، وذكر شيئًا من مخالفاته لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلّم.

وقال الفسوي: بلغني عن يحيى بن معين، قال: كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه ... ويحيى بن سعيد لم يغلط في هذا وقد تابعه ابن المبارك، وهذا مشهور من رواية سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي، وقد أنكر أهل العلم هذا على عاصم بن ضمرة؛ لأنّ رواية عاصم عن علي خلاف كتابه إلى عمرو بن حزم وخلاف كتاب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما⁽¹¹⁾.

(1) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن القيم (50/3).

(2) إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلّة التّنبية، لابن كثير (247/1).

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1380/386/6).

(4) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (1754/69/2).

(5) المغني في الضعفاء، للذهبي (2984/320/1).

(6) يُنظر: ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص203/2031).

(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (2627/106/7).

(8) كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (715/107/2).

(9) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1380/387/6).

(10) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (4052/353/2).

(11) المعرفة والتاريخ، للفسوي (179/3).

ونكره سبط ابن العجمي فيمن رُمي بوضع الحديث⁽¹⁾.

وبقيّة رواته ثقات.

ثالثاً: الحكم على الحديث.

الحديث ضعيف منكر؛ لأنّ راويه عاصم بن ضمرة يخطئ عن عليّ رضي الله عنه كثيراً، مع وقوع الانقطاع بينه وبين الحكم، وفيه مخالفة لما ثبت عن عليّ رضي الله عنه مرفوعاً، بلفظ: «تَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ».

وقد ضعفه أحمد⁽²⁾، وأبو بكر الأثرم⁽³⁾، والبيهقي⁽⁴⁾، وابن الملقن⁽⁵⁾، وقال النووي: اتفقوا على ضعفه، قالوا: وليس في الفصل شيء صحيح⁽⁶⁾.

وقال أبو حاتم الرّازي: هذا حديث منكر؛ لا أعلم روى الحكم بن عتيبة عن عاصم بن ضمرة شيئاً، وقد أنكر شعبه على أبي عوانة روايته عن الحكم، وقال: لم يكن ذاك الذي لقيته الحكم⁽⁷⁾.

وأعلّ البيهقيّ متّنه، فقال: أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه لا يخالف ما رواه عن النّبّي صلى الله عليه وسلم، وإن صحّ ذلك عنه فهو محجوج بما رواه هو وغيره عن سيّدنا المصطفى صلى الله عليه وسلم الذي لا حجة في قول أحد من أمّته معه⁽⁸⁾، فتعقّبه العيني بقوله: لخصمه أن يعكس الأمر، ويجعل قوله دليلاً على نسخ ما رواه؛ إذ لا يظنّ به أن

(1) الكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث، لسبط ابن العجمي (ص361/143).

(2) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (378/7).

(3) ناسخ الحديث ومنسوخه، للأثرم (ص210).

(4) السنن الكبير، للبيهقي (3012/173/2)، (كتاب الصّلاة، جماع أبواب صفة الصّلاة، باب تحليل الصّلاة بالتّسليم).

(5) التّوضيح لشرح الجامع الصّحيح، لابن الملقن (287/7).

(6) خلاصة الأحكام في مهمّات السنن وقواعد الإسلام، للنّووي (1475/450/1).

(7) العلل، لابن أبي حاتم (305/194-193/2).

(8) السنن الكبير، للبيهقي (3012/173/2)، (كتاب الصّلاة، جماع أبواب صفة الصّلاة، باب تحليل الصّلاة بالتّسليم).

يخالف النَّبِيُّ عليه السَّلام إِلَّا وقد ثبت عنده نسخ ما رواه، وقد رُوِيَ عن جماعة من السَّلف كقول علي رضي الله عنه⁽¹⁾.

واحتجَّ بهذا الموقوف الطَّحاوي، وصحَّح إسناده العيني⁽²⁾.

وقال أبو بكر الجصاص: وأمَّا اعتبار مقدار التَّشهُد: فيما حدَّثنا عبد الباقي بن قانع، قال: حدَّثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: حدَّثنا أبو عاصم، قال: حدَّثنا أبو عوانة، عن الحكم، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه، قال: "إذا جلس مقدار التَّشهُد، ثمَّ أحدث: فقد تمت صلاته". وما كان من هذا الباب من المقادير، فلا سبيل إلى إثباته إِلَّا من طريق التَّوقيف، كأعداد الرُّكعات، ومقادير الحدود ونحوها، فمهما ورد فيه عن الصَّحابيِّ من تقدير، حكمنا بأنَّه قال من جهة التَّوقيف⁽³⁾، وقال السَّهَارَنفُورِيُّ: وهذا الحديث وإن كان ظاهره موقوفًا لكنَّه مرفوع حكمًا؛ لأنَّه لا مجال للرَّأي فيه⁽⁴⁾.

قلت: وهذا الموقوف عن علي رضي الله عنه لا يصحُّ أن يُردَّ به المرفوع، ولا أن يكون حاكمًا عليه؛ لأنَّ مخالفة الرَّأي لما رواه ليست قدحًا منه في صحَّته⁽⁵⁾، فلا تصلح لمعارضته إذن⁽⁶⁾.

قال الخطيبُ البغداديُّ: إذا روى الصَّحابيُّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثًا، ثمَّ روي عن ذلك الصَّحابيِّ خلافًا لما روى، فإنَّه ينبغي الأخذُ بروايته، وترك ما روي عنه من فعله، أو فتياه؛ لأنَّ الواجب علينا قبول نقله ونذارته عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، لا قبول رأيه ... ولأنَّ الصَّاحب قد ينسى ما روى في وقت فتياه ... ولأنَّ الصَّحابيِّ قد ذكر ما روى، إلَّا أنَّه يتأوَّل فيه تأويلًا يصرفه عن ظاهره ... ولأنَّه لا يحلُّ أن يُظنَّ بالصَّاحب أن يكون عنده نسخ لما روى أو تخصيص فيسكت عنه، ويبلغ إلينا المنسوخ والمخصوص دون البيان؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكُتُبِ

(1) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (534/4).

(2) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (534/4).

(3) شرح مختصر الطَّحاوي، للجصاص (9/2).

(4) بذل المجهود في حلِّ سنن أبي داود، للسَّهَارَنفُورِيُّ (513/4).

(5) يُنظر: معرفة أنواع علوم الحديث (مقدِّمة ابن الصَّلاح)، لابن الصَّلاح (ص111).

(6) يُنظر: نيل الأوطار شرح مُنتقى الأخبار، للشَّوكاني (270/1).

أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ ﴿[البقرة: 159]﴾، وقد نَرَهُ الله صحابة نبيِّه صلى الله عليه وسلم عن هذا⁽¹⁾.

ففي كلامه بيان أنَّ حديث الرَّاوي يكون مقدِّمًا على فتواه؛ لأنَّ الواجب علينا قَبول نقله لا قبول رأيه، ولأنَّه قد يُفتي بخلاف مرويه؛ لنسيانه إيَّاه، أو لتأوُّله معناه، أو لغير ذلك من الأسباب.

وقال في موضع آخر: إذا روى رجلٌ عن شيخٍ حديثًا يقتضي حكمًا من الأحكام فلم يعمل به لم يكن ذلك جرحًا منه للشيخ؛ لأنَّه يحتمل أن يكون ترك العمل بالخبر لخبر آخر يعارضه، أو عموم، أو قياس، أو لكونه منسوخًا عنده، أو لأنَّه يرى أنَّ العمل بالقياس أولى منه، وإذا احتمل ذلك لم يجعل قدحًا في روايه⁽²⁾.

وقد نُقل عن أحمد أنَّه كان يترك الأخذَ بموقوف الصَّحابيِّ عند مخالفة روايه له؛ لأنَّ مخالفتَه لا توجب ترك الحديث، إنَّما ترك رأيه⁽³⁾.

قال ابن القيم: وأصلُ مذهبه وقاعدته التي بنى عليها: أنَّ الحديث إذا صحَّ لم يرده لمخالفة روايه له، بل الأخذ عنده بما رواه⁽⁴⁾.

فإن قيل: إنَّ أحمد قد صرَّح في مواضع أخرى بأنَّه إنَّما ترك حديث الرَّاوي؛ لمخالفته إيَّاه برأيه⁽⁵⁾، وقد وضع ابن رجب في آخر شرحه لعل الجامع قاعدةً في تضعيف حديث الرَّاوي إذا روى ما يخالف رأيه، قال فيها: "قد ضعَّف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا"⁽⁶⁾، ثمَّ ذكر أمثلة كثيرة على روايات ضعَّفها أحمد؛ لعمل راويها بخلافها⁽⁷⁾.

فيقال جوابًا على هذا المُعترض: إنَّ الحفاظ قد جعلوا مخالفة الرَّاوي لما رواه "قرينةً على وهم الرواية، لا مقدِّمةً عليها، وفرق بين الأمرين واضح، هذا مع ما قد يحتفُّ بالطُّرق من قرائن

(1) يُنظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي (370/1-372).

(2) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ص114).

(3) يُنظر: أعلام الموقعين عن ربِّ العالمين، لابن القيم (479/3-480).

(4) يُنظر: أعلام الموقعين عن ربِّ العالمين، لابن القيم (479/3).

(5) يُنظر: أعلام الموقعين عن ربِّ العالمين، لابن القيم (480/3).

(6) شرح علل الترمذي، لابن رجب (888/2).

(7) يُنظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب (889/2-891).

أخرى يتبين بها الصواب⁽¹⁾، ثم إنهم لما اعتمدوا هذا المسلك في نقدهم المتن: "لم يكن اعتمادهم عليه اعتمادًا كليًا، بل نقدهم -عندما يحتجون به- لا يخلو مع ذلك من النظر في الأسانيد، بل من ذلك ينطلقون في الغالب لنقد المتن"⁽²⁾.

وحاصل ذلك وخلاصته: أن الأصل عند حفاظ الحديث ونقاده أن رواية الراوي مقدّمة على مجرد رأيه المنقول عنه -كما سبق تقريره- وقد يعلن روايته -مع عدم إغفالهم النظر في أسانيدها- إذا ورد عنه ما يدل على وهم الرفع، ومع ذلك فهم لا يقدمون رأيه المخالف لمرويّه عليه، بل يجعلونه مجرد قرينة على وهمه.

ولا شك في أن من شرط الإعلال بمخالفة الراوي لمرويّه أن يكون ما ورد عنه منقولًا إلينا من طريق صحيح، وليس المنقول من رأي عليّ كذلك، فلا يكون قاذحًا في مرويّه، والله أعلم. وبذلك يكون الإمام مغلطًا مصيبًا في تعقّبه على الإمام الطحاوي في احتجابه برأي عليّ رضي الله عنه الموقوف، وتقديمه على رأيه.

(1) قواعد العلل وقرائن الترجيح، للزرقاني (ص 96).

(2) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، لبشير عليّ عمر (2/933).

الفصلُ الثَّاني

تعقُّبات الإمام مُغلَطَاي على المُحدِّثين في:
تخريج الأحاديث والأقوال وعزوها، وما كان
على شرط مصنِّفاتهم، وما يتعلَّق بمتن
الحديث.

المبحث الأول

تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في تخريجهم الأحاديث، وبيان طرقها.

درست في هذا المبحث تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في تخريجهم الأحاديث، وبيان طرقها، وذلك في خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في ذكرهم الحديث من طرقه الضعيفة، مع وروده من طرقٍ مقبولة.

التعقب الأول: تعقبه على الإمام البيهقي في ذكره لحديث ابن فضيل من طريقٍ ضعيفة، وعدوله عن طريقه المقبولة.

• نصُّ التعقب:

قال الإمام مغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ»⁽¹⁾:

"وقد وقع لنا هذا الحديث من طرق صحيحة سوى ما أسلفناه، ذكرها أبو عبد الله في مستدركه؛ عن أبي بكر بن إسحاق، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، نا هارون بن إسحاق، نا محمد بن فضيل، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ⁽²⁾. ... ولما ذكره أبو داود في سننه من حديث أحمد، ثنا هشيم، نا يزيد بن أبي زياد، عن سالم، به⁽³⁾، ضعفه أبو محمد المنذري بيزيد، بقوله: لا يحتج به⁽⁴⁾، وفيه نظر في موضعين ... الثاني: محمد بن فضيل الثقة العدل رواه عن يزيد وحصين، عن سالم، فسلم الحديث من طعن إن كان في يزيد. ذكر ذلك أبو بكر البيهقي: عن الحاكم، أنا

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/180/ح269)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة)، وقد سبق الحكم عليه (ص231).

(2) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه على الصحيحين (1/161/ح579)، (كتاب الطهارة، ما يجزئ من الماء للوضوء والغسل).

(3) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/35/ح93)، (كتاب الطهارة، باب ما يجزئ من الماء في الوضوء).

(4) يُنظر: مختصر سنن أبي داود، للمنذري (1/46/ح93).

أبو العباس، نا أحمد بن عبد الجبار، نا بن فضيل، به⁽¹⁾، وعلى البيهقي في هذا الإسناد استدراك؛ لأجل ضعف أحمد بن عبد الجبار، وعدوله عن حديث الحاكم المذكور إلى هذا، ورويناه في كتاب الحافظ أبي بكر بن خزيمة الصحيح: عن هارون بن إسحاق الهمداني من كتابه، نا ابن فضيل عنهما، فذكره⁽²⁾»⁽³⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

تبيّن ممّا سبق أنّ الإمام مُغلّطاي قد تعقب الإمام البيهقي في ذكره لهذا الحديث عن محمد بن فضيل من طريق أحمد بن عبد الجبار -وهو ضعيف⁽⁴⁾- وعدوله عن طريق هارون بن إسحاق الهمداني⁽⁵⁾.

ولمناقشة هذا الأمر لا بُدّ من ترجمة هارون بن إسحاق، وأحمد بن عبد الجبار، ومعرفة أقوال النقاد فيهما.

• هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك الهمداني⁽⁶⁾، الكوفي؛ أبو القاسم:

وثقه النسائي⁽⁷⁾، والدارقطني⁽⁸⁾، والسّمعاني⁽⁹⁾، والذهبي⁽¹⁰⁾.

ونكره ابن حبان في الثقات⁽¹¹⁾.

(1) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (1/195/952)، (كتاب الطهارة، جماع أبواب الغسل من الجنابة، باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مدّ ولا في الغسل من صاع).

(2) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/234/117)، (كتاب الوضوء، جماع أبواب ذكر الماء الذي لا ينجس والذي ينجس إذا خالطته نجاسة، باب يسع المتوضئ أن يزيد على المدّ أو ينقص).

(3) الإعلام بسنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلّطاي (1/71).

(4) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 81/64).

(5) قال فيه ابن حجر في تقريب التهذيب (ص 568/7221): صدوق.

(6) الهمداني: بسكون الميم. يُنظر: ضبط من غير فيمن قيده ابن حجر، لابن المبرّد (ص 312/2667).

(7) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن النسائي وذكر المدلسين، للنسائي (ص 102/232).

(8) سوالات السلمي للدارقطني (ص 322/406).

(9) الأنساب، للسّمعاني (13/428).

(10) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (2/329/5902).

(11) الثقات، لابن حبان (9/241).

وقال ابن حجر في سند هو أحد رجاله: رواه ثقات⁽¹⁾.

وقال أبو حاتم الرّازي⁽²⁾، وأبو محمّد بن الأخضر⁽³⁾، وابن حجر في موضع آخر⁽⁴⁾:
صدوق.

وقد كان محمّد بن عبد الله بن نُمير يبجله⁽⁵⁾، وأثنى عليه ابن خزيمة مرّة، فقال: كان من خيار عباد الله⁽⁶⁾، ووصفه الذهبي في موضع آخر بالإمام، الحافظ، الثّبت⁽⁷⁾، وقال مرّة: الرّجل الصّالح⁽⁸⁾.

وخلاصة القول فيه: أنّه ثقة، لم يجرحه أحد.

• أحمد بن عبد الجبّار بن محمّد العطاردی، الكوفي؛ أبو عُمر:

وثّقه السّريّ بن يحيى ابن أخي هنّاد⁽⁹⁾، وقال الخطيب: أبو عبيدة السّريّ بن يحيى شيخ جليل ثقة، من طبقة العطاردی، وقد شهد له بالعدالة، وذلك يفيد حسن حالته، وجواز روايته، إذ لم يثبت لغيره قول يوجب إسقاط حديثه، وإطراح خبره⁽¹⁰⁾.

وقال أبو محمّد بن الأخضر: ثقة، لا بأس به⁽¹¹⁾.

وذكره ابن حبّان في الثّقات، وقال: ربّما خالف، لم أر في حديثه شيئاً يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين⁽¹²⁾.

(1) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لابن حجر (217/1).

(2) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (360/88/9).

(3) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلّطاي (4894/105/12).

(4) تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص7221/568).

(5) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (360/88/9).

(6) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (6506/77/30).

(7) سير أعلام النّبلاء، للذهبيّ (43/126/12).

(8) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبيّ (569/222/6).

(9) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (2273/434/5).

(10) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (2273/434/5).

(11) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلّطاي (68/73/1).

(12) الثّقات، لابن حبّان (45/8).

وقال الدارقطني⁽¹⁾، ومسلمة بن قاسم الأندلسي⁽²⁾: لا بأس به، وقال الذهبي: حديثه مستقيم⁽³⁾، وقال في موضع آخر: صدوق في باب الرواية⁽⁴⁾، وقال ابن حجر: هو في الأصل صدوق، لكن له أوهام⁽⁵⁾.

وسمّاه ابن عبد الهادي: مسند الكوفة⁽⁶⁾، ووصفه الذهبي: بالشيخ، المعمر، المحدث⁽⁷⁾. وصحّح الحاكم حديثه في مستدركه⁽⁸⁾.

وضعّفه أبو حاتم الرازي، بقوله: ليس بقوي⁽⁹⁾، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم⁽¹⁰⁾، وقال ابن القيسراني: أحمد ضعيف جدًا⁽¹¹⁾، وقال السمعاني: كان ضعيفًا، تكلموا فيه⁽¹²⁾، وقال ابن حجر: ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح⁽¹³⁾.

وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه⁽¹⁴⁾، ثم قال: ولا يُعرف له حديث منكر رواه⁽¹⁵⁾، وقال الدارقطني في موضع آخر: اختلف فيه شيوخنا، ولم يكن من أصحاب الحديث، وكان سماعه في كتب أبيه عبد الجبار⁽¹⁶⁾.

-
- (1) سؤالات حمزة السهمي للدارقطني (ص 163/157).
- (2) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (68/73/1).
- (3) المغني في الضعفاء، للذهبي (340/45/1).
- (4) سير أعلام النبلاء، للذهبي (43/57/13).
- (5) موافقة الخبر الخبر في تخرّيج أحاديث المختصر، لابن حجر (254/2/مجلس 184).
- (6) طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (575/276/2).
- (7) سير أعلام النبلاء، للذهبي (43/55/13).
- (8) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (68/73/1).
- (9) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (99/62/2).
- (10) يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (88/51/1).
- (11) ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (3372/3/1522/ح).
- (12) الأنساب، للسمعاني (325/9).
- (13) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 64/81).
- (14) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (30/313/1).
- (15) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (30/314/1).
- (16) سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني (ص 5/86).

ونكره ابن الجوزي في الضعفاء⁽¹⁾، وابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين⁽²⁾، وابن عراق فيمن اتهم بالكذب⁽³⁾.

وكان ابن أبي حاتم قد كتب عنه، ثم أمسك عن التحديث؛ حيث قال: كتبت عنه، وأمسكت عن التحديث عنه؛ لما تكلم الناس فيه⁽⁴⁾، وكذا كان أحمد بن محمد بن سعيد لا يحدث عنه؛ لضعفه، وذكر أن عنده عنه قِمطراً، على أنه لا يتورع أن يحدث عن كل أحد⁽⁵⁾.

ونقل عن أبي العباس ابن عقدة أنه تركه⁽⁶⁾.

وقد ذكر جماعة أسباب تضعيفهم إيّاه، فمنها: أنه كان لا يتورع أن يحدث عن كل أحد⁽⁷⁾، ومنها: تحديثه عن من لم يلقهم، قال ابن عدي: لا يعرف له حديث منكر رواه، وإنما ضعفوه؛ لأنه لم يلق من يحدث عنهم⁽⁸⁾، وقال الخليلي: ليس في حديثه مناكير، لكنه روى عن القدماء [يعني: من لم يلقهم]، اتهموه في ذلك⁽⁹⁾، وقال محمد بن عبد الله الحضرمي (مُطَيَّن): أحمد بن عبد الجبار العطاردي كان يكذب⁽¹⁰⁾، ومنها: ادّعاؤه السماع مع أبيه، قال الخطيب: قال لي بعض شيوخنا: إنما طعن على العطاردي من طعن عليه بأن قال: الكتب التي حدّث منها كانت كتب أبيه، فادّعى سماعها معه⁽¹¹⁾.

وفي هذا الأخير نظر؛ ذلك أن الخطيب قد نقل في تاريخه حكاية عن أبي كريب محمد بن العلاء أنه ابتداء يقرأ على جماعة كتاب المغازي ليونس بن بكير، فقرأ عليهم مجلساً أو مجلسين، فلغظ بعض أصحاب الحديث، فقطع قراءته وحلف لا يقرؤه عليهم، فعادوا إليه فسألوه، فأبى،

(1) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (195/75/1).

(2) يُنظر: تعريف أهل التّقدّيس بمراتب الموصوفين بالتّدليس (طبقات المدّلسين)، لابن حجر (ص37)، (المرتبة الثالثة).

(3) يُنظر: تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لابن عراق (142/29/1).

(4) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (99/62/2).

(5) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (30/314-313/1).

(6) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (65/380/1).

(7) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (30/314-313/1).

(8) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (30/314/1).

(9) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (580/2).

(10) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (2273/434/5).

(11) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (2273/434/5).

وقال: أمضوا إلى عبد الجبار العطاردي؛ فإنه كان يحضر سماعه معنا من يونس، فقالوا له: فإن كان قد مات؟ قال: اسمعوه من ابنه أحمد؛ فإنه كان يحضر معه، فقاموا من عنده ومعهم جماعة من أصحاب الحديث، فسألوا عن عبد الجبار، فقيل لهم: قد مات، وسألوا عن ابنه فدلُّوا إلى منزله، فجاءوا فاستأذنوا عليه، وعرفوه قصتهم مع أبي كريب وأنه دلَّهم على أبيه وعليه، وكان أحمد يلعب بالحمام، فقال لهم: مذ سمعناه ما نظرت فيه، ولكن هو في قماطر فيها كتب فاطلبوه، فقام أحدهم فطلبه، فوجده وعليه ذرق الحمام، وإذا سماعه مع أبيه بالخطِّ العتيق، فسأله أن يدفعه إليه ويجعل وراقته له، ففعل هذا⁽¹⁾.

وقد علّق الخطيب على هذا بقوله: كان أبو كريب من الشيوخ الكبار الصادقين الأبرار، وقد شهد له بالسَّماع، وذلك يفيد حسن حالته، وجواز روايته، إذ لم يثبت لغيره قول يوجب إسقاط حديثه، وإطراح خبره، فأما قول الحضرمي في العطاردي أنه كان يكذب، فهو قول مجمل يحتاج إلى كشف وبيان، فإن كان أراد به وضع الحديث، فذلك معدوم في حديث العطاردي، وإن عني أنه روى عمّن لم يدركه فذلك أيضًا باطل، لأنّ أبا كريب شهد له أنه سمع معه من يونس بن بكير، وثبت أيضًا سماعه من أبي بكر بن عياش، فلا يُستنكر له السَّماع من حفص بن غياث، وابن فضيل، ووكيع، وأبي معاوية، لأنّ أبا بكر بن عياش تقدّمهم جميعًا في الموت، وأما ابن إدريس فثوفي قبل أبي بكر بسنة، فليس يمتنع سماعه منه، لأنّ والده كان من كبار أصحاب الحديث فيجوز أن يكون بكّر به، وقد روى العطاردي عن أبيه، عن يونس بن بكير أوراقًا من مغازي ابن إسحاق، ويشبه أن يكون فاته سماعها من يونس فسمعها من أبيه عنه، وهذا يدلُّ على تحريه للصدق، وتثبته في الرواية، والله أعلم⁽²⁾.

وقال الذهبي متعقبًا من اتَّهمه بالتَّحديث عمّن لم يلقه: قد لقيهم وله بضع عشرة سنة⁽³⁾، وفسر قول مُطِين بأنَّ يكذب، بقوله: يعني في لهجته، لا أنه يكذب في الحديث، فإنَّ ذلك لم يوجد منه، ولا تفرّد بشيء، ومما يقوي أنه صدوق في باب الرواية: أنه روى أوراقًا من المغازي بنزول عن أبيه، عن يونس بن بكير، وقد أثنى عليه الخطيب، وقوّاه، واحتجّ به البيهقي في تصانيفه⁽⁴⁾، وقال مرّة: هذا إن كان كما قال، فمحمول على نطقه ولهجته، لا أنه كان يكذب في

(1) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (2273/434/5).

(2) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (2273/434/5).

(3) سير أعلام النبلاء، للذهبي (43/56/13).

(4) سير أعلام النبلاء، للذهبي (43/57/13).

الحديث، إذ ذلك معدوم؛ لأنه لم يوجد له حديث تفرد به، وإن عني بأنه روى عمّن لم يدركه فذاك مردود؛ لأنّ أبا كريب شهد له أنّه سمع من يونس، وأبي بكر بن عياش، وأيضًا فإنّ أباه كان محدثًا، فبكر بسماعه، ومما يقوّي صدقه: أنّه روى أوراقًا من المغازي، عن أبيه، عن يونس، فهذا يدلّ على تحرّيه الصدق⁽¹⁾.

وخلاصة القول فيه: أنّه صدوق له أوهام؛ وهو ثقة في المغازي والسّير.

فإذا تبينّت لك رتبة كليهما (يعني: هارون، وأحمد) عرفت صدق كلام الإمام مغلطاي في تعقّبه على الإمام البيهقي؛ إذ الحديث من طريق هارون أصحّ من طريق أحمد، مع متابعة كلّ منهما الآخر، غير أنّه قد يُعتدّر للإمام البيهقي بأنّ الحديث ربّما لم يقع له عن شيخه الإمام الحاكم إلّا من هذا الطّريق، والله أعلم.

المطلب الثّاني: تعقّباته على المُحدّثين في زعمهم تفرد بعض الرواة ببعض طرق الحديث؛ بإثباته للمتابع.

التّعقب الأوّل: تعقّبه على الإمام ابن عديّ في زعمه تفرد غسان بن عُبيد برفعه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طُهُورٍ».

• نصّ التّعقب:

قال الإمام مغلطاي أثناء ذكره لشواهد الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدّثنا محمّد بن عَقل، حدّثنا الخليل بن زكريّا، حدّثنا هشام بن حَسّان، عن الحسن، عن أبي بكر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ»⁽²⁾:

"وحديث أبي هريرة الذي أشار إليه ذكره الحافظ أبو بكر بن خزيمة رحمه الله تعالى فيما رويناه عنه في صحيحه، فقال: ثنا أبو عمّار الحسين بن خريث، نا عبد العزيز بن أبي حازم، عن كثير -وهو ابن زيد- عن الوليد -وهو ابن رباح- عن أبي هريرة، فذكره⁽³⁾، ولمّا ذكر ابن عديّ هذا الحديث من جهة أبي سلمة وابن سيرين، قال: لا أعلم من رفعه إلّا غسان بن عُبيد

⁽¹⁾ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (30/485/6).

⁽²⁾ أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/182/1 ح 289)، (أبواب الطّهارة وسننها، باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور)، وسيأتي تفصيل الحكم عليه آخر التّعقب.

⁽³⁾ أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (1/127/1 ح 10)، (كتاب الوضوء، باب نفي قبول الصّلاة بغير وضوء بخبر مجمل).

الموصلِي، ورواه غَسَّان عن أبي حذيفة مرفوعاً، وغيرُهما أوقفه، وهذا بهذا الإسناد باطل⁽¹⁾. انتهى. وما أسلفناه من عند ابن خزيمة يردُّ قوله⁽²⁾.

• مُناقشةُ التَّعَقُّب، وبيانُ الرَّاجِح:

تبيَّن ممَّا سبق أنَّ الإمام ابن عَدِيَّ قد زعم تفرُّدَ غَسَّان بن عُبيد الموصلي برفع حديث الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه، بقوله: "هذا لا أعلم رفعه إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم غير غَسَّان بن عُبيد عن عكرمة بن عمار، ورُوي عن أبي حذيفة عن عكرمة مرفوعاً أيضاً، وغيرُهما أوقفوه على أبي هريرة"⁽³⁾، فتعقَّبَه الإمام مُغلَّطاي ببيان متابعة غيره له على رفعه.

ولا أظنُّ الإمام ابن عَدِيَّ يقصد بتفرُّد غَسَّان وأبي حذيفة إلَّا تفرُّدَهما برفع الحديث من طريق عكرمة؛ إذ المحفوظ عنده وقفه على أبي هريرة من هذه الطَّرِيق، لا رفعه؛ كما قد يُفهم من ظاهر كلامه، ولا أظنُّه يخفى على مثله ورود الحديث مرفوعاً من غير طريق عكرمة، كما سيتبيَّن في تخريج الحديث، ولعلَّ ما أشرت إليه يتقوَّى بتخريج الحديث، ودراسة إسناده، ومعرفة أقوال النُّقاد فيه:

أولاً: تخريج الحديث:

هذا حديثٌ مروى عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ واختلف فيه رفعاً ووقفاً:

فأمَّا المرفوع؛ فقد رُوي عنه من خمسة طرق:

فأمَّا الأول: فهو من طريق: أبي سلمة بن عبد الرَّحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أخرجه البزار⁽⁴⁾، وابن خزيمة⁽⁵⁾، وابن عَدِيَّ⁽⁶⁾، وابن المقرئ⁽⁷⁾، من طريق: غَسَّان بن عُبيد.

(1) يُنظر: الكامل في ضُعفاء الرجال، لابن عَدِيَّ (1555/115/7).

(2) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلاة والسَّلام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغلَّطاي (80/1).

(3) الكامل في ضُعفاء الرجال، لابن عَدِيَّ (1555/115/7).

(4) أخرجه الإمام البزار في مسنده (218/15 ح/8632)، (تتمة مرويَّات أبي هريرة، يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة) بمثله.

(5) أخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه (127/1 ح/9)، (كتاب الوضوء، باب نفي قبول الصَّلاة بغير وضوء بخبر مجمل) بمثله.

(6) أخرجه الإمام ابن عَدِيَّ في الكامل في ضُعفاء الرجال (1555/115/7).

(7) أخرجه الإمام ابن المقرئ في "الأربعون" (ص 23/76)، (باب: ذكر لا يقبل الله صلاة إلَّا بطهور).

وأخرجه أبو عَوانة⁽¹⁾، وابن المُنذر⁽²⁾، والعُقيلي⁽³⁾، من طريق: أبي حُذيفة موسى بن مسعود.
كلاهما (غَسَّان بن عُبيد، وأبو حُذيفة موسى بن مسعود)، عن: عكرمة بن عَمَّار، عن يحيى بن أبي كثير.

وأخرجه ابن عَدِي⁽⁴⁾، من طريق: عون بن حَيَّان.
كلاهما (يحيى بن أبي كثير، وعون بن حَيَّان)، عن: أبي سلمة، به.
وَأَمَّا الثَّانِي: فهو من طريق: الوليد بن رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه:
أخرجه البَرَّاء⁽⁵⁾، وأبو عَوانة⁽⁶⁾، من طريق: عبد العزيز بن أبي حازم.
وأخرجه ابن خُزَيْمة⁽⁷⁾، وأبو عَوانة⁽⁸⁾، وابن المُنذر⁽⁹⁾، والسَّهْمِيُّ⁽¹⁰⁾، من طريق: سليمان بن بلال.

كلاهما (عبد العزيز، وسليمان)، عن: كثير بن يزيد، عن الوليد بن رباح، به.
وَأَمَّا الثَّالِث: فهو من طريق: مُحَمَّد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

-
- (1) أخرجه الإمام أبو عوانة في المسند الصحيح المخرَّج على صحيح مسلم (2/453/ح711)، (كتاب الطَّهارة، باب الدَّلِيل على إيجاب الوضوء لكلِّ صلاة).
- (2) أخرجه الإمام ابن المنذر في الأوسط في السُّنن والإجماع والاختلاف (1/367/ح343)، (كتاب صفة الوضوء).
- (3) أخرجه الإمام الغُقيلي في الضُّعفاء الكبير (3/378/1415).
- (4) أخرجه الإمام ابن عَدِي في الكامل في ضُعفاء الرِّجال (6/511/1432).
- (5) أخرجه الإمام البَرَّاء في مسنده (14/389/ح8118)، (تتَمَّة مرويَّات أبي هريرة، الوليد بن رباح عن أبي هريرة) بلفظه.
- (6) أخرجه الإمام أبو عوانة في المسند الصحيح المخرَّج على صحيح مسلم (2/449/ح709)، (كتاب الطَّهارة، باب الدَّلِيل على إيجاب الوضوء لكلِّ صلاة).
- (7) أخرجه الإمام ابن خُزَيْمة في صحيحه (1/127/ح10)، (كتاب الوضوء، باب نفي قبول الصَّلَاة بغير وضوء بخبر مجمل) بمثله.
- (8) أخرجه الإمام أبو عوانة في المسند الصحيح المخرَّج على صحيح مسلم (2/449/ح709)، (كتاب الطَّهارة، باب الدَّلِيل على إيجاب الوضوء لكلِّ صلاة).
- (9) أخرجه الإمام ابن المنذر في الأوسط في السُّنن والإجماع والاختلاف (1/107/ح1)، (كتاب الطَّهارة، ذكر كتاب فرض الطَّهارة).
- (10) أخرجه الإمام حمزة السَّهْمِيُّ في تاريخ جُرْجان (ص297-298/ح502).

أخرجه أبو عوانة⁽¹⁾، من طريق: الحكم بن موسى، عن هقل، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، به.

وأما الزَّابِع: فهو من طريق: عبَّاد بن كثير، عن أبي أمية عبد الكريم بن أبي المخارق، عن الحسن البصري، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه أبو يعلى⁽²⁾، من طريق: عبَّاد بن كثير، به.

وأما الخامس: فهو من طريق: عبيد الله بن عبد الله بن موهب، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه أبو عوانة⁽³⁾، وأبو نعيم⁽⁴⁾، من طريق: يحيى بن عبيد الله، عن أبيه عبيد الله بن عبد الله، به.

وأما الموقوف؛ فهو مروى من طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد أشار إليه ابن عدي في كلامه سالف الذكر، ولم أعثر عليه في دواوين السنة.

ثانياً: دراسة الإسناد:

• دراسة الإسناد المرفوع:

- دراسة الطريق الأول:

فيه: غسان بن عبيد الرقي، الموصلي، الأزدي: ضعيف، يُعتبر بحديثه إذا توبع؛ يقلب الأسانيد، ويُخالف الثقات.

وثقه ابن معين، فقال: غسان الموصلي الذي يروي جامع سفيان: ثقة⁽⁵⁾.

(1) أخرجه الإمام أبو عوانة في المسند الصحيح المخرَّج على صحيح مسلم (2/454/ح712)، (كتاب الطَّهارة، باب الدَّلِيل على إيجاب الوضوء لكلِّ صلاة).

(2) أخرجه الإمام أبو يعلى في مسنده (11/103/ح6230)، (مسند أبي هريرة، الحسن عن أبي هريرة) بمثله.

(3) أخرجه الإمام أبو عوانة في المسند الصحيح المخرَّج على صحيح مسلم (2/451/ح710)، (كتاب الطَّهارة، باب الدَّلِيل على إيجاب الوضوء لكلِّ صلاة).

(4) أخرجه الإمام أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (9/251).

(5) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (14/281/6721).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن شعبة نسخة مستقيمة⁽¹⁾، وذكره في الثقات كذلك ابن قطلوبغا⁽²⁾.

وقال الدارقطني: صالح⁽³⁾.

وضعه ابن معين في موضع آخر، فقال: ضعيف الحديث⁽⁴⁾، وقال مرة: أتيناه فإذا هو لا يعرف الحديث، إلا أنه لم يكن من أهل الكذب، ولكنه كان لا يعقل الحديث⁽⁵⁾، وقال محمد بن عبد الله الموصلي: كان يعالج الكيمياء⁽⁶⁾، وما عرفناه بشيء من الحديث، ولا حدث ها هنا بشيء⁽⁷⁾، وعلق على ذلك [يعني: اشتغاله بالكيمياء] الذهبي بقوله: هذا يدل على قلة ورعه⁽⁸⁾. وضعفه كذلك الهيثمي⁽⁹⁾.

وذكر ابن عدي ما يدل على وهمه في الزيادة في الأسانيد، ورفع الموقوف، والخطأ في أسماء الرواة، ومخالفة الثقات، وتغيير المتون، ثم قال: ولغسان بن عبيد غير ما ذكرت من الحديث، والضعف على حديثه بين⁽¹⁰⁾، وذكر الذهبي شيئاً من مناكيره، ثم أورد فيه كلام ابن عدي⁽¹¹⁾.

(1) الثقات، لابن حبان (1/9).

(2) الثقات ممن لم يقع في الكتب السنية، لابن قطلوبغا (8781/483/7).

(3) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6721/281/14).

(4) سؤالات ابن الجني لأبي زكريا يحيى بن معين (ص 221/328).

(5) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6721/281/14).

(6) الكيمياء: كلمة أعجمية، وهي اسم صنعة تقوم على تبديل قوى الأجرام المعدنية بعضها ببعض، حيث تُسلب الجواهر المعدنية خواصها، ويتم إفادتها خواصاً لم تكن لها، وغايتها تحويل المعادن الخسيسة إلى ذهب. يُنظر: المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (12/7)، وجامع العلوم في اصطلاحات الفنون (دستور العلماء)، للأحمد نكري، وكشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، للتهانوي (57/1)، ومعجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار (1140/2).

(7) يُنظر: تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، لابن شاهين (ص 500/152).

(8) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (237/1179/4).

(9) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (9739/338/5).

(10) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1555/116-113/7).

(11) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (6661/335/3).

ونكره العُقيلي⁽¹⁾، وابنُ عَدِيّ⁽²⁾، وابن شاهين⁽³⁾، وابن الجوزي⁽⁴⁾، والذهبي⁽⁵⁾؛ في الضعفاء.

وقد ترك أحمد الرواية عنه؛ حيث قال: قدم علينا ههنا، وكان قد سمع من سفيان فكتبت منها أحاديث، وخرّقت حديثه مذ حين، وإنّما كان سمع من سفيان شيئاً يسيراً، وأنكر أن يكون سمع الجامع من سفيان⁽⁶⁾.

وقد تابعه: أبو حذيفة موسى بن مسعود، وهو: صدوق سيء الحفظ، وكان يصحّف⁽⁷⁾.

وفيه: عكرمة بن عمّار بن عقبة، العجلي، اليمامي، الحنفي؛ أبو عمّار: ثقة؛ إلّا في حديث يحيى بن أبي كثير، فمضطرب.

وثقه وكيع⁽⁸⁾، وابن مَعِين⁽⁹⁾، وقال مرة: كان حافظاً⁽¹⁰⁾، وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا ثقة ثباتاً⁽¹¹⁾، ووثقه يعقوب بن شيبّة⁽¹²⁾، والعجلي⁽¹³⁾، وأبو داود السّجستاني⁽¹⁴⁾، وعليّ بن محمّد الطّنافسي⁽¹⁵⁾، وإسحاق بن أحمد بن خلف⁽¹⁶⁾، ومحمّد بن عبد الله بن عمّار⁽¹⁷⁾، والدارقطني⁽¹⁸⁾.

(1) الضّعفاء الكبير، للعُقيلي (1486/440/3).

(2) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عَدِيّ (1555/113/7).

(3) تاريخ أسماء الضّعفاء والكذّابين، لابن شاهين (ص500/152).

(4) الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2680/246/2).

(5) المغني في الضّعفاء، للذهبي (4869/506/2)، وديوان الضّعفاء، له (ص3328/315).

(6) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (3605/550/2).

(7) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7010/554).

(8) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (4546/339/7).

(9) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدُّوري (3494/123/4).

(10) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدُّوري (4304/266/4).

(11) سؤالات ابن أبي شيبّة لابن المديني (ص169/133).

(12) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (3727/258/9).

(13) معرفة الثّقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضّعفاء، للعجلي (1271/144/2).

(14) سؤالات أبي عُبيد الأجرّي أبا داود السّجستاني في الجرح والتّعديل (ص361/264).

(15) يُنظر: الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (41/10/7).

(16) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6658/185/14).

(17) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6658/185/14).

(18) سؤالات البرقاني للدارقطني، رواية الكرجي عنه (ص403/56).

وقال الذهبي: ثقة؛ إلا في يحيى بن أبي كثير، فمضطرب⁽¹⁾، وقال ابن رجب: ثقة؛ لكن حديثه عن يحيى بن أبي كثير خاصة مضطرب، لم يكن عنده في كتاب⁽²⁾.

ونكره ابن حبان⁽³⁾، وابن شاهين⁽⁴⁾؛ في الثقات، والذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق⁽⁵⁾.

ورمز له ابن حجر برمز من كان مختلفاً فيه، والعمل على توثيقه⁽⁶⁾.

وقال ابن معين في موضع آخر: صدوق، ليس به بأس⁽⁷⁾، وقال زكريا الساجي: صدوق⁽⁸⁾، وقال الذهبي: صدوق مشهور⁽⁹⁾، وقال مرة: الحافظ، الإمام ... من حملة الحجة، وأوعية الصدق⁽¹⁰⁾.

وقال أحمد: حديثه عن إياس بن سلمة صالح⁽¹¹⁾، وقال مرة: أئقن حديث إياس بن سلمة⁽¹²⁾.

وقال ابن عدي: مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة⁽¹³⁾.

وقال أبو حاتم الرازي: كان صدوقاً، وربما وهم في حديثه، وربما دلّس، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير بعض الأغاليط⁽¹⁴⁾، وقال صالح بن محمد: صدوق، إلا أن في حديثه شيئاً، روى عنه الناس⁽¹⁵⁾، وقال ابن خراش، كان صدوقاً،

(1) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (3866/33/2).

(2) شرح علل الترمذي، لابن رجب (795/2).

(3) الثقات، لابن حبان (233/5).

(4) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص1074/177).

(5) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (ص247/137).

(6) لسان الميزان، لابن حجر (1906/373/9).

(7) يُنظر: التاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة (السفر الثالث)، (1275/343/1).

(8) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6658/185/14).

(9) المغني في الضعفاء، للذهبي (4168/438/2).

(10) سير أعلام النبلاء، للذهبي (49/134/7).

(11) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (733/379/1).

(12) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (3255/494/2).

(13) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1412/486/6).

(14) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (41/11/7).

(15) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6658/185/14).

في حديثه نكرة⁽¹⁾، وقال النسائي: ليس به بأس، إلا في حديثه عن ابن أبي كثير⁽²⁾، وقال ابن حجر: صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب⁽³⁾.

وقد استشهد به البخاري في الصحيح، ولم يحتج به⁽⁴⁾، وروى له في كتاب رفع اليدين في الصلاة⁽⁵⁾، وأكثر مسلم الاستشهاد به⁽⁶⁾؛ لكن قال ابن حجر: عكرمة وإن كان مختلفاً في توثيقه فقد أخرج له مسلم؛ لكن إنما أخرج له من غير روايته عن يحيى بن أبي كثير⁽⁷⁾.

وضَعَفَ يحيى بن سعيد القطان أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير، وقال: ليس بصحيح⁽⁸⁾، وكان يضعف رواية أهل الإمامة، مثل: عكرمة بن عمار، وضربه⁽⁹⁾، وقال علي بن المديني: إذا قال عكرمة بن عمار: سمعت يحيى بن أبي كثير؛ فانبذ يدك منه⁽¹⁰⁾، وقال مرة: أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ليست بذاك؛ مناكير، كان يحيى بن سعيد يضعفها⁽¹¹⁾، وقال أحمد في موضع آخر: أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ضعاف ليس بصحيح، فقال ابنه: من عكرمة أو من يحيى؟ قال: لا إلا من عكرمة⁽¹²⁾، وقال مرة: ليس هو في يحيى بن أبي كثير بذاك⁽¹³⁾، وقال أبو أحمد الحاكم: جل حديثه عن يحيى، وليس بالقائم⁽¹⁴⁾.

(1) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6658/185/14).

(2) يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (49/136/7).

(3) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص4672/396).

(4) يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (49/137/7).

(5) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (4008/264/20).

(6) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (5713/91/3).

(7) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (651/9).

(8) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1412/478/6).

(9) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6658/185/14).

(10) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1412/480/6).

(11) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6658/185/14).

(12) العال ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (3255/494/2).

(13) مسائل حرب الكرمان (ص480).

(14) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (3727/258/9).

ووصف جماعة حديثه عن يحيى بالاضطراب، فقال أحمد: مضطرب عن غير إياس بن سلمة⁽¹⁾، وقال مرة: مضطرب في يحيى⁽²⁾، وقال البخاري: يضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب⁽³⁾، وقال ابن عمّار الشَّهيد: مضطرب⁽⁴⁾، وقال ابن حبان في موضع آخر: روايته عن يحيى بن أبي كثير ففيه اضطراب؛ كان يحدث من غير كتابه⁽⁵⁾.

وقال صالح بن محمد الأسدي: كان يتقرّد بأحاديث طوال، ولم يشاركه فيها أحد⁽⁶⁾.

وقال ابن حزم: ساقط⁽⁷⁾.

ونكره العُقيلي⁽⁸⁾، وابن عدي⁽⁹⁾، وابن الجوزي⁽¹⁰⁾، والذهبي⁽¹¹⁾؛ في الضعفاء.

ونكره ابن العراقي⁽¹²⁾، وسبط ابن العجمي⁽¹³⁾، وابن حجر⁽¹⁴⁾، والسُّيوطي⁽¹⁵⁾؛ في المدلسين.

ونكره ابن الكيال فيمن اختلط من الرُّواة الثقات⁽¹⁶⁾، ونقل عن البيهقي قوله: اختلط في آخر

عمره وساء حفظه، فروى

(1) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (733/379/1).

(2) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعُقيلي (1415/378/3).

(3) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعُقيلي (1415/378/3).

(4) علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج، لابن عمّار الشَّهيد (ص 82/13).

(5) الثقات، لابن حبان (233/5).

(6) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (6658/185/14).

(7) المحلى بالآثار في شرح المجلى باختصار، لابن حزم (278/1).

(8) الضعفاء الكبير، للعُقيلي (1415/378/3).

(9) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (1412/478/6).

(10) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2337/185/2).

(11) ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص 278/2869).

(12) المدلسين، لابن العراقي (ص 44/73).

(13) التبيين لأسماء المدلسين، لسبط ابن العجمي (ص 51/43).

(14) تعريف أهل النّقد بمراتب الموصوفين بالتدليس (طبقات المدلسين)، لابن حجر (ص 42)، (المرتبة الثالثة).

(15) أسماء المدلسين، للسُّيوطي (ص 38/75).

(16) الكواكب النّيرات في معرفة من اختلط من الرُّواة الثقات، لابن الكيال (ص 32/490).

ما لم يتابع عليه⁽¹⁾.

وفيه: يحيى بن أبي كثير، وهو: ثقة ثبت، لكنّه يدلّس ويرسل⁽²⁾، وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين⁽³⁾، وهي مرتبة لا يضرّ أهلها عنعنّهم. وبقية رواته ثقات.

وقد أعلّه ابن عديّ بأنّ المحفوظ فيه الوقف على أبي هريرة رضي الله عنه، كما سبق ذكره.

- دراسة الطريق الثاني:

فيه: عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار، المدنيّ، المخزوميّ مولاهم؛ أبو تمام: ثقة، تكلم فيه بلا حجة.

وثقه العجليّ⁽⁴⁾، وابن السكريّ⁽⁵⁾، وابن نمير⁽⁶⁾، والنسائيّ⁽⁷⁾، والذهبيّ⁽⁸⁾، وقال في موضع آخر: كان إماماً كبير الشأن⁽⁹⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽¹⁰⁾، وقال في موضع آخر: من خيار أهل المدينة ومتقنيهم⁽¹¹⁾.

وقال ابن معين: ثقة صدوق ليس به بأس⁽¹²⁾، وقال في موضع آخر: ابن أبي حازم ليس بثقة في حديث أبيه⁽¹³⁾، فتعقّب ابن عبد الهادي بقوله: لم يتابع ابن معين على هذا، بل هو ثقة

(1) الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لابن الكيال (ص32/492).

(2) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7632/596).

(3) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (طبقات المدلسين)، لابن حجر (ص63/36).

(4) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجليّ (1105/95/2).

(5) يُنظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض (11/3).

(6) يُنظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض (11/3)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (645/334/6).

(7) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (3439/124/18).

(8) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبيّ (5093/626/2).

(9) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبيّ (218/913/4).

(10) الثقات، لابن حبان (117/7).

(11) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حبان (ص1119/225).

(12) يُنظر: التاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة (السفر الثالث)، (3390/361/2).

(13) يُنظر: طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (236/392/1).

في أبيه وفي غيره، وقد وثَّقه غير واحد من الأئمة، واحتجَّ به أصحاب الصحيح⁽¹⁾، وقال الذهبي: بل هو ثقة حجة في أبيه، وقد يكون غيره أقوى وأثبت منه⁽²⁾.

وقال أحمد: أرجو أنه لا بأس به⁽³⁾، وقال النسائي في موضع آخر: ليس به بأس⁽⁴⁾.

وقال أبو حاتم الرازي: صالح الحديث⁽⁵⁾.

وقال ابن حجر: صدوق فقيه⁽⁶⁾، ورمز له في موضع آخر برمز من تكلم فيه بلا حجة⁽⁷⁾.

وقد أخرج له البخاري ومسلم في صحيحهما⁽⁸⁾، وقال الذهبي: حديثه في الصحاح⁽⁹⁾.

ونكره العقيلي في الضعفاء⁽¹⁰⁾.

وقال أحمد في موضع آخر: لم يكن يعرف بطلب الحديث، إلا كتب أبيه؛ فإنهم يقولون إنه سمعها ... وقد روى عن أقوام لم يكن يُعرف أنه سمع منهم⁽¹¹⁾.

وقال الفلاس: ما رأيت عبد الرحمن بن مهدي حدث عن ابن أبي حازم بحديث⁽¹²⁾، وقال في موضع آخر: كان -يعني عبد الرحمن بن مهدي- إذا حدث عن الرجل بالحديث والشيء لا يحدث بحديثه كله، وقد رأيتُه يحدث عن ابن أبي حازم

(1) طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (392/1-236/393).

(2) تذكرة الحفاظ (طبقات الحفاظ)، للذهبي (253/197/1).

(3) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم (ص 197/221).

(4) يُنظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض (9/3)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3439/124/18).

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1787/383/5).

(6) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص 4088/356).

(7) لسان الميزان، لابن حجر (1678/359/9).

(8) يُنظر: ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم، للدارقطني

(775/163/2)، ورجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد)، للكلاباذي

(716/472/1)، ورجال صحيح مسلم، لابن منجويه (961/427/1)، والتعديل والتجريح لمن خرَّج له البخاري

في الجامع الصحيح، للباجي (958/900/2)، و

(9) سير أعلام النبلاء، للذهبي (105/364/8).

(10) الضعفاء الكبير، للعقيلي (964/10/3).

(11) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1787/383-382/5).

(12) يُنظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (964/10/3).

بحديث⁽¹⁾.

وقد تابعه: سليمان بن بلال، وهو: ثقة⁽²⁾.

وفيه: كثير بن زيد، المدني، الأسلمي مولاهم، ثم السهمي مولاهم؛ أبو محمد (ابن مافنه⁽³⁾): صدوق، فيه لين.

وثقه ابن معين⁽⁴⁾، ومحمد بن عبد الله بن عمّار⁽⁵⁾.

وقال ابن معين في موضع آخر: ليس به بأس⁽⁶⁾، وقال مرة: صالح⁽⁷⁾، وقال ابن المديني: صالح، وليس بالقوي⁽⁸⁾، وقال أحمد: ما أرى به بأسا⁽⁹⁾، وقال أبو حاتم الرازي: صالح، ليس بالقوي، يكتب حديثه⁽¹⁰⁾، وقال أبو زرعة الرازي: صدوق فيه لين⁽¹¹⁾، وقال ابن عدي: لم أر بحديثه بأسا، وأرجو أنه لا بأس به⁽¹²⁾، وقال الذهبي: صالح⁽¹³⁾، وقال في موضع آخر: صويلح فيه لين⁽¹⁴⁾، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ⁽¹⁵⁾.

وضعه ابن معين في موضع آخر⁽¹⁶⁾.

(1) يُنظر: الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم (1117/90/1).

(2) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص250/2539).

(3) يُنظر: ضبط من غير فيمن قيده ابن حجر، لابن الميزد (ص250/2076).

(4) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (7/1603/204).

(5) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (8/5168/237).

(6) يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (7/1603/204).

(7) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (8/5168/237).

(8) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص95/97).

(9) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (2/2406/317).

(10) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (7/841/151).

(11) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (7/841/151).

(12) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (7/1603/207).

(13) المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه، للذهبي (ص168/1341).

(14) معجم الشيوخ الكبير، للذهبي (1/300).

(15) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص459/5611).

(16) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (1/70).

وقال مرّة: ليس بذاك القوي⁽¹⁾، وقال مرّة: ليس بذاك⁽²⁾.

وقال النسائي: ضعيف⁽³⁾، وقال يعقوب بن شيبه: ليس بذاك الساقط، وإلى الضّعف ما هو⁽⁴⁾، وقال ابن حزم: ساقط⁽⁵⁾، وقال مرّة: هو مطّرح باتّفاق، ولا يحلّ الاحتجاج بما روى⁽⁶⁾، وقال مرّة: هالك متروك باتّفاق⁽⁷⁾، وتعبّه ابن حجر، فقال: وكثير بن زيد لم يوصف بشيء ممّا قال⁽⁸⁾.

ونكره ابن حبّان في المجروحين، وقال: كان كثير الخطأ على قلّة روايته، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد⁽⁹⁾.

ونكره ابن الجوزي⁽¹⁰⁾، والذهبي⁽¹¹⁾؛ في الضّعفاء.

ولم يتابع كثير على هذا الإسناد.

وفيه: الوليد بن رباح بن عاصم بن عديّ الدوسي، المدني؛ أبو البداح (مولى ابن أبي دُبَاب): صالح الحديث.

نكره ابن حبّان في الثّقات⁽¹²⁾.

وقال البخاري: مقارب الحديث⁽¹³⁾، وقال في موضع آخر: حسن الحديث⁽¹⁴⁾.

⁽¹⁾ يُنظر: التّاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة (السّفر الثّالث)، (3230/336/2).

⁽²⁾ يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (4941/115/24).

⁽³⁾ الضّعفاء والمتروكون، للنّسائي (ص505/89).

⁽⁴⁾ يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (4941/115/24).

⁽⁵⁾ المحلّى بالآثار في شرح المجلّى باختصار، لابن حزم (244/7).

⁽⁶⁾ المحلّى بالآثار في شرح المجلّى باختصار، لابن حزم (267/7).

⁽⁷⁾ المحلّى بالآثار في شرح المجلّى باختصار، لابن حزم (323/7).

⁽⁸⁾ تهذيب التّهذيب، لابن حجر (745/415/8).

⁽⁹⁾ كتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبّان (891/227/2).

⁽¹⁰⁾ الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (2786/22/3).

⁽¹¹⁾ ديوان الضّعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبيّ (ص3471/330).

⁽¹²⁾ الثّقات، لابن حبّان (493/5).

⁽¹³⁾ ترتيب علل التّرمذيّ الكبير، لأبي طالب القاضي (ص475/261).

⁽¹⁴⁾ ترتيب علل التّرمذيّ الكبير، لأبي طالب القاضي (ص389).

وقال أبو حاتم الرّازي: صالح⁽¹⁾.

وقال الذهبي⁽²⁾، وابن حجر⁽³⁾: صدوق.

وقال ابن حزم: مجهول⁽⁴⁾.

واستشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب⁽⁵⁾.

تنبيه: في الرواة شخص يُقال له: رباح بن الوليد الدّماري؛ لكنّ بعضهم قلب اسمه، فقال: الوليد بن رباح، وهو خطأ⁽⁶⁾.

ولم يُتابع الوليد على هذا الإسناد.

وبقيّة رواته ثقات.

- دراسة الطّريق الثالث:

فيه: الحكم بن موسى بن أبي زهير، النّسائي الأصل، القنطري، البغدادي، السّمسار؛ أبو صالح: ثقة.

وثّقه ابن سعد⁽⁷⁾، وابن معين⁽⁸⁾، وابن المديني⁽⁹⁾، وأحمد⁽¹⁰⁾،

(1) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (15/4/9).

(2) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السّنة، للذهبي (6063/351/2).

(3) تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص7422/581).

(4) المحلّى بالآثار في شرح المُجلّى باختصار، لابن حزم (323/7).

(5) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (6703/12/31).

(6) يُنظر: الإكمال في رفع الارتباب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا

(11/4)، وتهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (1847/49/9)، وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال،

لمُغلطاي (1526/322/4)، وتهذيب التّهذيب، لابن حجر (455/235/3)، وتقريب التّهذيب، له

(ص1876/205)، وضبط من غبر فيمن قيّده ابن حجر، لابن المبرّد (ص655/96).

(7) الطّبقات الكبير، لابن سعد (4367/349/9)، وقال: "ثقة كثير الحديث ... وكان رجلاً صالحاً ثبتاً في

الحديث".

(8) تاريخ ابن معين، رواية الدّارميّ (ص291/101).

(9) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (4291/126/9).

(10) العلل ومعرفة الرّجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (310/238/1)، قال عبد الله: "كان أبي إذا رضي عن

إنسان وكان عنده ثقة حدّث عنه وهو حيّ، فحدّثنا عن الحكم بن موسى ...".

وصالح جزرة⁽¹⁾، والعجلي⁽²⁾، وابن وضّاح⁽³⁾، وابن قانع⁽⁴⁾، وذكره ابن حبان⁽⁵⁾، وابن شاهين⁽⁶⁾؛ في الثقات.

وقال ابن معين في موضع آخر: ليس به بأس⁽⁷⁾، وقال أبو حاتم الرازي⁽⁸⁾، والذهبي⁽⁹⁾، وابن حجر⁽¹⁰⁾: صدوق.

وقال الحسين بن فهم: كان رجلاً صالحاً ثبّتاً في الحديث⁽¹¹⁾، وقال موسى بن هارون: ثنا الحكم بن موسى أبو صالح، الشيخ الصالح، بلغني أنّ عليّ بن المدينيّ حدّث عنه قبل موته بمُدّة، وقال: حدّثنا أبو صالح، الشيخ الصالح⁽¹²⁾.

ووصفه الذهبيّ في موضع آخر بالإمام، المحدث، القدوة، الحجة⁽¹³⁾.

وقد احتجّ به البخاريّ ومسلم في صحيحهما⁽¹⁴⁾.

(1) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (4291/126/9).

(2) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجليّ (340/313/1).

(3) يُنظر: المعلم بشيوخ البخاريّ ومسلم، لابن خلفون (ص126/150).

(4) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (1302/108/4).

(5) الثقات، لابن حبان (195/8).

(6) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص221/62).

(7) يُنظر: العلل ومعرفة الرجال، لأحمد، رواية ابنه عبد الله (3915/10/3).

(8) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (584/129/3).

(9) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبيّ (2204/580/1).

(10) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص1462/176).

(11) يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغداديّ (4291/126/9)، وتاريخ دمشق، لابن عساكر

(1703/57/15)، وبغية الطلب في تاريخ حلب، لابن العديم (2879/6).

(12) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسيّ (2290/266/4).

(13) سير أعلام النبلاء، للذهبيّ (1/5/11).

(14) يُنظر: ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممّن صحّت روايته عن الثقات عند البخاريّ ومسلم، للدّارقطنيّ

(225/109/1)، ورجال صحيح البخاريّ (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد)، للكلاباذيّ

(1495/876/2)، وتسمية من أخرجهم البخاريّ ومسلم وما انفرد كل واحد منهما، للحاكم (ص294/93)،

ورجال صحيح مسلم، لابن منجويّه (272/140/1)، والتعديل والتجريح لمن خرّج له البخاريّ في الجامع

الصحيح، للباقيّ (288/527/2)، والمعلم بشيوخ البخاريّ ومسلم، لابن خلفون (ص126/149)،

وقال مسلمة بن قاسم الأندلسي: مجهول⁽¹⁾.

وبقية رواته ثقات.

- دراسة الطريق الرابع:

فيه: عبّاد بن كثير النّقفى البصريّ: متروك، وقال أحمد: روى أحاديث كذب⁽²⁾.

ولم يتابع عبّاد على هذا الإسناد.

وفيه: عبد الكريم بن أبي المخارق: ضعيف⁽³⁾.

ولم يتابع عبد الكريم على هذا الإسناد.

وبقية رواته ثقات.

- دراسة الطريق الخامس:

فيه: يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهّب: متروك، وأفحش الحاكم فرماه بالوضع⁽⁴⁾.

ولم يتابع على هذا الإسناد.

وبقية رواته ثقات.

• دراسة الإسناد الموقوف:

لم أعر على إسناده، غير أنّ ابن عديّ ذكر أنّه من طريق عكرمة عن يحيى، وقد تقدّمت ترجمتهما في الطريق الأوّل.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث صحيح مرفوعاً من طريق ابن سيرين، وضعيف من جميع وجوهه الأخرى رفعاً ووقفاً؛ غير أنّ الموقوف من طريق عكرمة -على ضعفه- هو المحفوظ من طريقه، والله أعلم.

وقد أنكره الإمام أحمد مرفوعاً من طريق عكرمة⁽⁵⁾.

(1) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلّطاي (4/1302/109).

(2) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص3139/290).

(3) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص4156/361).

(4) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص7599/594).

(5) يُنظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب (2/796).

وتابعه الذهبي⁽¹⁾.

فظهرت بذلك صحة ما صدرت به التعقيب من أن الإمام ابن عدي إنما قصد بتفرد من ذكرهما تفردهما من طريق عكرمة فحسب، ولذا فلا يتوجه الاعتراض عليه بذكر المتابعة على رفعه من غير طريق عكرمة، ويرد على الإمام مغلطاي تعقب في اعتماده على طريق الوليد بن رباح المتكلم في روايتها؛ لورودها من طريق مسلسل بالتفات إلى ابن سيرين عن أبي هريرة، والله أعلم.

التعقب الثاني: تعقبه على الإمام الطبراني في زعمه تفرد إسناد حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طُهُورٍ».

• نص التعقب:

قال الإمام مغلطاي أثناء ذكره لشواهد الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا محمد بن عقيل، حدثنا الخليل بن زكريا، حدثنا هشام بن حسان، عن الحسن، عن أبي بكر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ»⁽²⁾.

"وحديث عبد الله بن عباس، ذكره أيضًا [يعني: الطبراني] من حديث نافع مولى يوسف السلمي، عن عطاء، عن ابن عباس يرفعه، وقال: لم يروه عن عطاء غير نافع، ولا عن نافع إلا سعدان بن يحيى، تفرد به سليمان بن عبد الرحمن، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد⁽³⁾. انتهى كلامه، وفيه نظر؛ لما ذكره ابن أبي شيبة أيضًا في مصنفه عن أبي خالد الأحمر، عن ابن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً⁽⁴⁾، ولما ذكره الحاكم في تاريخ بلده: نا أبو بكر الجيزي، نا إبراهيم بن محمد بن يزيد السكري، نا عبد العزيز بن منيب المروزي، نا إسحاق بن عبد الله بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة، فذكره⁽⁵⁾⁽⁶⁾.

(1) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (3/6659/335).

(2) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/182/274)، (أبواب الطهارة وسننها، باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور)، وقد أبطل إسناده ابن عدي في الكامل (3/611/511).

(3) يُنظر: المعجم الأوسط، للطبراني (9/108/9267)، (باب الواو، من اسمه وليد، الوليد بن حماد الرملي).

(4) يُنظر: مصنف ابن أبي شيبة (2/393/2396)، (كتاب الصلاة، في مفتاح الصلاة ما هو).

(5) لم أعثر عليه في المطبوع من تاريخ نيسابور.

(6) الإعلام بسننه عليه الصلاة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلطاي (1/81-82).

• مناقشة النَّعْب، وبيان الرَّاجح:

تبيّن ممّا سبق ذكره أنّ الإمام الطُّبرانيّ قد زعم أنّ هذا الحديث لا يُروى عن ابن عبّاس رضي الله عنهما إلّا بهذا الإسناد، فتعقّبهُ الإمام مُغلّطاي بنفي تفرّده؛ ذاكرًا متابعين له.

قلت: هذا حديث مرويّ من طريق ابن عبّاس رضي الله عنهما، وقد اختلف عليه رفعًا ووقفًا؛ فرواه عطاء عن ابن عبّاس رضي الله عنهما مرفوعًا، ورواه كُريب بن أبي مسلم الحجازيّ عن ابن عبّاس رضي الله عنهما موقوفًا.

أمّا المرفوع: فقد أخرجه الطُّبرانيّ⁽¹⁾، من طريق: سليمان بن عبد الرّحمن، عن سعدان بن يحيى، عن نافع البصريّ، عن عطاء، عن ابن عبّاس رضي الله عنهما.

وأمّا الموقوف: فقد أخرجه ابن أبي شيبة⁽²⁾، من طريق: رشدين بن كُريب، عن أبيه كُريب بن أبي مسلم الحجازيّ، عن ابن عبّاس رضي الله عنهما، قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ».

فتبيّن بذلك أنّ المتابعة التي ذكرها الإمام مُغلّطاي من طريق كُريب: موقوفة على ابن عبّاس رضي الله عنهما، لم يرفعها إلى النَّبيّ صلى الله عليه وسلم؛ كما ظهر في تخريج الحديث، وإن كانت مُتَابَعَة عكرمة -التي لم أعرّ عليها- كذلك؛ فيكون ما ذهب إليه الإمام الطُّبرانيّ من تفرّد عطاء برفعه عن ابن عبّاس رضي الله عنهما صحيحًا، وقد يُعْتَدَر عن الإمام مُغلّطاي بأنّه أعطى الموقوف حكم الرّفع.

وإن كانت مُتَابَعَة عكرمة مرفوعة فلا يكون الأمر كما ذهب إليه الإمام الطُّبرانيّ، والله أعلم.

(¹) أخرجه الإمام الطُّبرانيّ في معجمه الكبير (11369/163/11)، (باب العين، عطاء عن ابن عبّاس)، وكذا في معجمه الأوسط (9267/108/9)، (باب الواو، من اسمه وليد، الوليد بن حمّاد الرّمليّ) بلفظه، وفي إسناده: سليمان بن عبد الرّحمن؛ قال فيه ابن حجر في التّقریب (ص253/2588): "صدوق يخطئ"، وفيه: سعدان بن يحيى؛ قال فيه ابن حجر في التّقریب (ص242/2416): "صدوق وسط"، وفيه نافع السّلمي؛ قال فيه ابن عديّ في الكامل (1981/309/8): "الضعف على روايته بيّن"، وبذلك يكون إسناده ضعيفًا، والله أعلم.

(²) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في مصنّفه (2396/393/2)، (كتاب الصّلاة، في مفتاح الصّلاة ما هو) بلفظه موقوفًا على ابن عبّاس رضي الله عنهما، وفي إسناده: سليمان بن حيّان؛ أبو خالد الأحمر، قال فيه ابن حجر في التّقریب (ص250/2547): "صدوق يخطئ"، وفيه: رشدين بن كُريب، قال فيه ابن حجر في التّقریب (ص209/1943): "ضعيف"، وبذلك يكون إسناده ضعيفًا، والله أعلم.

التَّعَقُّبُ الثَّلَاثُ: تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَعْمِهِ تَفَرُّدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ".

• نَصُّ التَّعَقُّبِ:

قال الإمام مُغَلِّطَايَ بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ، قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ" (1):

"ذكره البزَّار في مسنده من حديث إسماعيل بن مسلم، عن الحسن وقتادة، عن أنس: أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيُقِلِّ» الحديث (2)، وإسماعيل ضعيف، وفي كتاب أبي داود من طريق ابن العبد: أنه حَدَّثَ عبد العزيز، وقال وهيب: فليتعوذ بالله تعالى (3)، ... وفي كتاب الذَّخِيرَةِ لابن طاهر، بزيادة عن أنس: "كان عليه السَّلام إذا دخل الكنيف، قال: «بِسْمِ اللَّهِ»، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ» قال: رواه أبو معشر نجيح -وهو ضعيف- عن أبي طلحة، عنه (4)، وفيه ردُّ لما ذكره الإمام أحمد بن حنبل لما سأله مُهَنَّأٌ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: تعرفه عن أحد من غير وجه عبد العزيز؟ قال: لا، وكفاك بعبد العزيز بن صهيب؛ فإنه ثقة، قلت: بصري؟ قال: نعم (5). وهو في كتاب الأفراد لأبي الحسن: رواه عَدِيُّ بْنُ أَبِي عَمَارَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَهُوَ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ عَدِيُّ عَنْهُ (6)، ورواه

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/199/298)، (أبواب الطَّهَّارَةِ وَسُنَنُهَا، بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ)، وجميع رواته ثقات، قال التَّرمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ (1/56/5): "حديث أنس أصح شيء في هذا الباب وأحسن".

(2) أخرجه الإمام البزَّار في مسنده (13/220/6702)، (مسند أنس بن مالك، البصريُّون عن أنس، إسماعيل بن مسلم عن الحسن عنه).

(3) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (1/5/4)، (كتاب الطَّهَّارَةِ، بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ).

(4) لم أعثر عليه فيه من طريقه، ووجدته من رواية إسحاق بن سويد، عن أنس رضي الله عنه؛ يُنظر: ذخيرة الحفَّاظ (من الكامل لابن عدي)، لابن القيسراني (2/809/1569).

(5) لم أعثر عليه في مسائل مُهَنَّأٍ المطبوعة، وتوثيقه إيَّاه موجودٌ في العلل ومعرفة الرجال، رواية ابنه عبد الله (3/27/4002)، وسؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرُّوَاةِ وتعديلهم (ص326/458).

(6) يُنظر: أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدَّارقُطَني، لابن القيسراني (2/163/1025).

الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْهُ، وَقَالَ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا صَالِحٌ، تَقَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدِ الطَّوِيلِ (1)»(2).

• مُنَاقَشَةُ التَّعَقُّبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

تَبَيَّنَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ الْإِمَامَ مُغَلَّطَايَ قَدْ اعْتَرَضَ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَعْمِهِ تَقَرُّدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ بِرَوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَبِينًا مُتَابِعَةً غَيْرَهُ لَهُ. وَلِبَيَانِ وَجْهِ الصَّوَابِ فِي هَذَا التَّعَقُّبِ لَا بُدَّ مِنْ تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ؛ لِمَعْرِفَةِ طَرَقِهِ، فَيَقَالُ: هَذَا حَدِيثٌ مَرْوِيٌّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، وَالزُّهْرِيِّ، وَقَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ؛ جَمِيعُهُمْ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (3)، وَأَحْمَدُ (4)، وَالدَّارِمِيُّ (5)، وَالبُخَارِيُّ (6)، وَمُسْلِمٌ (7)، وَابْنُ مَاجَةَ (8)، وَأَبُو دَاوُدَ (9)،

(1) يُنْظَرُ: الْمَعْجَمُ الْأَوْسَطُ، لِلطَّبْرَانِيِّ (7/10/1076)، (بَابُ الْمِيمِ، مِنْ اسْمِهِ مُحَمَّدٌ، مُحَمَّدٌ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ الْمَصِّيصِيِّ).

(2) الْإِعْلَامُ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَحَ سُنَنَ ابْنِ مَاجَةَ الْإِمَامِ، لِمُغَلَّطَايَ (1/132-133).

(3) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنُوعِهِ (1/217/1)، (كِتَابُ الطَّهَارَةِ، مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ) بِمِثْلِهِ، وَ(15/424/30518)، (كِتَابُ الدُّعَاءِ، مَا يَدْعُو بِهِ الرَّجُلُ يَقُولُهُ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ) بِمِثْلِهِ.

(4) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (5/2519/12128)، (مَسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بِنَحْوِهِ، (5/2525/12165)، (مَسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بِمِثْلِهِ، وَ(6/2965/14215)، (مَسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بِنَحْوِهِ.

(5) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الدَّارِمِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (1/530/696)، (كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ الْمَحْرَمَ) بِمِثْلِهِ.

(6) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (1/40/142)، (كِتَابُ الْوُضُوءِ، بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الْخِلَاءِ) بِمِثْلِهِ، وَ(8/71/6322)، (كِتَابُ الدَّعَوَاتِ، بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْخِلَاءِ) بِمِثْلِهِ.

(7) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (1/195/375)، (كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْخِلَاءِ) بِمِثْلِهِ مَطْوًى، وَ(1/195/375)، (كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْخِلَاءِ) بِمِثْلِهِ.

(8) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ ابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (1/199/298)، (أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنُهَا، بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ) بِنَحْوِهِ.

(9) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (1/5/4)، (كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ) بِمِثْلِهِ مَطْوًى.

والتِّرْمِذِيُّ⁽¹⁾، والبَزَّاز⁽²⁾، والنَّسَائِيُّ⁽³⁾، وأبو يَعْلَى⁽⁴⁾، وابن الجارود⁽⁵⁾، وابن حَبَّان⁽⁶⁾، والبيهقي⁽⁷⁾،
من طريق: عبد العزيز بن صُهَيْب.

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ⁽⁸⁾، من طريق: الزُّهْرِيُّ.

وأخرجه البَزَّاز⁽⁹⁾، والطَّبْرَانِيُّ⁽¹⁰⁾، من طريق: قتادة بن دِعامَة.

وأخرجه ابن أبي شَيْبَةَ⁽¹¹⁾، من طريق: عبد الله بن أَبِي طَلْحَة.

(1) أخرجه الإمام التِّرْمِذِيُّ في جامعه (5/56/1)، (أبواب الطَّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما يقول إذا دخل الخلاء) بمثله مطوَّلًا، و(57/1/6)، (أبواب الطَّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما يقول إذا دخل الخلاء) بنحوه.

(2) أخرجه الإمام البَزَّاز في مسنده (57/13/6382)، (مسند أنس بن مالك) بمثله، و(69/13/6409)، (مسند أنس بن مالك) بنحوه.

(3) أخرجه الإمام النَّسَائِيُّ في المجتبى (30/1/19)، (كتاب الطَّهارة، باب القول عند دخول الخلاء) بمثله، وكذا في سننه الكبرى (80/1/19)، (كتاب الطَّهارة، القول عند دخول الخلاء) بمثله، و(125/7/7617)، (كتاب الثُّعُوت، باسم الله وبالله) بلفظه، و(34/9/9819)، (كتاب عمل اليوم واللَّيلة، ما يقول إذا دخل الخلاء) بمثله مختصرًا.

(4) أخرجه الإمام أبو يَعْلَى في مسنده (10/7/3902)، (مسند أنس بن مالك) بنحوه، و(19/7/3914)، (مسند أنس بن مالك) بنحوه، و(20/7/3915)، (مسند أنس بن مالك)، و(29/7/3931)، (مسند أنس بن مالك) بنحوه، و(34/7/3940)، (مسند أنس بن مالك) بنحوه.

(5) أخرجه الإمام ابن الجارود في المنتقى (19/1/31)، (القول عند دخول الخلاء) بمثله.

(6) أخرجه الإمام ابن حَبَّان في المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (357/7/6592)، (القسم الخامس: الأفعال، النوع الثَّاني عشر، ذكر ما يقول المرء من التَّعَوُّذ عند إرادته دخول الخلاء) بنحوه، ويُنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، لابن بلبان (4/253/1407)، (كتاب الطَّهارة، ذكر ما يقول المرء من التَّعَوُّذ عند إرادته دخول الخلاء).

(7) أخرجه الإمام البيهقي في سننه الكبير (95/1/456)، (كتاب الطَّهارة، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء) بمثله، و(95/1/457)، (كتاب الطَّهارة، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء) بنحوه.

(8) أخرجه الإمام الطَّبْرَانِيُّ في معجمه الأوسط (10/7/6702)، (باب الميم، محمَّد بن الحسن بن كيسان المصْبِصِيّ) بنحوه، وكذا في معجمه الصَّغير (120/2/888)، (باب الميم، من اسمه محمَّد) بنحوه.

(9) أخرجه الإمام البَزَّاز في مسنده (220/13/6702)، (مسند أنس بن مالك) بنحوه.

(10) أخرجه الإمام الطَّبْرَانِيُّ في معجمه الأوسط (161/3/2803) بنحوه، و(8/345/8825) بنحوه مطوَّلًا.

(11) أخرجه الإمام ابن أبي شَيْبَةَ في مصنَّفه (1/222/5)، (كتاب الطَّهارة، ما يقول الرَّجُل إذا دخل الخلاء) بنحوه، و(15/425/30522)، (كتاب الدُّعاء، ما يدعو به الرَّجُل يقوله إذا دخل الكنيف) بنحوه.

وأخرجه البزار⁽¹⁾، والطبراني⁽²⁾، من طريق: الحسن البصري.

جميعهم (عبد العزيز بن صهيب، والزُّهري، وقتادة بن دِعامَة، وعبد الله بن أبي طلحة، والحسن البصري) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وبذلك تتبين صحّة اعتراض الإمام مُغلّطاي على الإمام أحمد، والله أعلم.

التَّعْقِبُ الرَّابِع: تعقبه على الإمام أبي داود في زعمه تفرد همّام في حديث أنس رضي الله عنه في وضع الخاتم عند دخول الخلاء.

• نصُّ التَّعْقِب:

قال الإمام مُغلّطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدّثنا نصر بن عليّ الجهضمي، حدّثنا أبو بكر الحنفي، حدّثنا همّام بن يحيى، عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن أنس بن مالك: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ"⁽³⁾:

"وقال أبو داود: هذا حديث منكر، وإنّما يُعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزُّهري عن أنس؛ أنّ النبي صلى الله عليه وسلم: «اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ»، والوهم فيه من همّام، ولم يروه إلّا همّام⁽⁴⁾، زاد في التّفرد: يخاف أن يكون هذا الحديث ليس بمحفوظ، وفيه نظرٌ من وجوه: ... الثّاني: قوله لم يروه إلّا همّام مردودٌ برواية يحيى بن المُتوكل، ذكره الحاكم عن عليّ بن حمشاذ، ثنا عُبَيْد بن عبد الواحد، ثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي، ثنا يحيى بن المتوكل البصري، عن ابن جريج، عن الزُّهري به⁽⁵⁾، ورواه أبو نُعيم في تاريخ بلده من حديث

(1) أخرجه الإمام البزار في مسنده (6702/220/13)، (مسند أنس بن مالك، إسماعيل بن مسلم عن الحسن عنه) بنحوه.

(2) أخرجه الإمام الطبراني في معجمه الأوسط (8825/345/8)، (باب الميم، مقدم بن داود بن عيسى المصري) بنحوه مطوّلاً.

(3) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (303/202/1)، (أبواب الطّهارة وسُننها، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء).

(4) سُنن أبي داود (19/8/1)، (كتاب الطّهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء).

(5) المُستدرَك على الصّحّاحين، للحاكم (676/187/1)، (كتاب الطّهارة، إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرّجس النّجس الشّيطان الرّجيم).

عثمان بن أبي شيبة عن يحيى به⁽¹⁾، ... وفي قول الترمذي: حسن⁽²⁾، يوضح لك ألا تفرد، والله أعلم⁽³⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرّاجح:

قلت: قد سبقت دراسة هذا الحديث في التعقب الرابع، من المطلب الثاني من المبحث الأول من الفصل الأول⁽⁴⁾.

وتبين هناك مجانية الإمام أبي داود للصواب في زعمه تفرد همّام به؛ فقد تابع همّامًا: قتادة ويحيى بن الضريس، وهما ثقتان، ويحيى بن المتوكل، وهو ضعيف، يروي مناكير، غير أنّه يُعتبر به إذا لم ينفرد؛ كما سبق بيانه في التعقب المشار إليه.

وبذلك يكون الإمام مُغلّطاي مصيبًا في تعقبه على الإمام أبي داود، والله أعلم.

التعقب الخامس: تعقبه على الأئمة أحمد والبخاري والترمذي في زعمهم تفرد أشعث الحُداني في حديث ابن مُغفل رضي الله عنه في كراهية البول في المغتسل.

• نص التعقب:

قال الإمام مُغلّطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدّثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أشعث بن عبد الله، عن الحسن، عن عبد الله بن مُغفل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»⁽⁵⁾.

"وقال الإمام أحمد فيما حكاه عنه الخلال: إنّما يروى عن الحسن مُرسلاً⁽⁶⁾، ويُشبهه أن يكون هذا مستند أبي عيسى الترمذي في قوله: هذا الحديث غريب، لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث

(1) تاريخ أصبهان، لأبي نُعيم (1127/73/2).

(2) جامع الترمذي (3/355/1746)، (أبواب اللباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين).

(3) الإعلام بسُنّته عليه الصلوة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلّطاي (142/1-143).

(4) يُنظر: (ص98-118).

(5) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/202/304)، (أبواب الطهارة وسننها، باب كراهية البول في المغتسل).

(6) لم أعره عليه.

أشعث⁽¹⁾، وليس ذلك بعلّة؛ لأنّ أشعث يحتمل رفعه لحديث تابعه عليه غيره، خلافاً له، وللبخاري⁽²⁾، وأحمد في قولهما: لا نعرف هذا الحديث إلّا من هذا الوجه، وهو: ما رواه الحاكم -وزعم أنّه على شرطهما- عن أبي بكر بن إسحاق، نا أبو المثنّى، نا محمد بن المنهال، نا يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عتبة بن صُهبان، عن عبد الله بن مُغفل، قال: «نُهي أو زُجر أن يُبال في المُغتسل»⁽³⁾، وصيغة نُهي أو زُجر من الصحابيّ محمولة على الرّفْع، كما هو مقرّر في هذا الفنّ، وما ذكره أبو القاسم في مُعجمه الكبير بسند لا بأس به عن الحسين بن إسحاق القشيريّ، عن سهل بن عثمان، عن عليّ بن هاشم، عن إسماعيل بن مُسلم، عن الحسن، عن ابن مُغفل مرفوعاً⁽⁴⁾، إذ المُثبت أولى من النَّافي، ومَنْ علم حجة على مَنْ لم يَعلم⁽⁵⁾.

• مناقشة التّعقب، وبيان الرَّاجح:

قلت: قد سبقت دراسة هذا الحديث في التّعقب الأوّل، من المطلب السّابع من المبحث الثالث من الفصل الأوّل⁽⁶⁾.

وتبيّن هناك أنّ الإسناد المرفوع مداره على أشعث بن عبد الله الحُدّانيّ، وقد تفرّد به كما جزم بذلك الجهابذة من الحفاظ، ولا يُقال بأنّه قد تُوبع؛ لأنّ الرواية المذكورة هنا بوصفها متابعة له قد اقتصر فيها على ذكر النّهي عن البول في المَغْتَسَل، دون ذكر سبب ذلك، وهو أنّ عامّة

(1) جامع الترمذي (21/72/1)، (أبواب الطّهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية البول في المَغْتَسَل).

(2) يُنظر: ترتيب علل الترمذيّ الكبير، لأبي طالب القاضي (ص29/ح12)، (الطّهارة، كراهية البول في المَغْتَسَل)؛ ففيه قول أبي عيسى: "سألت محمّداً عن هذا الحديث، فقال: لا يُعرف هذا الحديث إلّا من هذا الوجه".

(3) أخرجه الإمامُ الحاكم في مُستدرّكه على الصّحّاحين (1/185/ح668)، (كتاب الطّهارة، لا يبولن أحدكم في مستحمه).

(4) لم أعرّ عليه في المطبوع من معجمه الكبير، وقد أخرجه في معجمه الأوسط (3/230/ح3005)، (باب الألف، مَنْ اسمه إسحاق، إسحاق بن إبراهيم الدّبريّ) من طريق شيخه إسحاق بن إبراهيم، وفي (7/42/ح6793)، (باب الميم، مَنْ اسمه محمّد، محمّد بن هارون بن محمّد بن بكار)، من طريق شيخه ابن هارون.

(5) الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلّطاي (1/146).

(6) يُنظر: (ص299-311).

الوسواس منه، ومقصود الأئمة من تفرّد أشعث بيان عدم متابعتة على رفع الحديث بشطريه المرفوع حكمًا والموقوف؛ كما سبق بيانه في التّعقب المُشار إليه، والله أعلم.

وبذلك يكون الإمام مُغلّطاي مجانبًا للصواب في تعقبه على الأئمة أحمد والبخاري والترمذي، والله أعلم.

المطلب الثالث: تعقباته على المُحدثين في عدم استقصائهم لشواهد الحديث عند إشارتهم إليها.

التّعقب الأول: تعقبه على الإمام الترمذي في إغفاله بعض شواهد حديث سفينة رضي الله عنه في مقدار الوضوء.

• نصّ التّعقب:

قال الإمام مُغلّطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمِّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ، وَعَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَّانٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُجْزَى مِنَ الْوُضُوءِ مَدٌّ وَمِنْ الْغُسْلِ صَاعٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: لَا يَجْزُنَا، فَقَالَ: قَدْ كَانَ يَجْزَى مِنْهُ خَيْرٌ مِنْكَ، وَأَكْثَرُ شَعْرًا، يَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽¹⁾.

"وفيه زيادة على ما قاله الترمذي عند حديث سفينة: وفي الباب عن عائشة، وجابر، وأنس بن مالك⁽²⁾، وأغفل أيضًا حديث أم سلمة من رواية الحسن، عن أمه، عنها؛ ذكره الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن أشعث بن عبد المالك -يعني عن الحسن- إلا سيف بن محمد، تفرّد به جمهور بن منصور⁽³⁾، وحديث أنس، عند البخاري: "يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْذَادٍ،

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/180/ح270)، (أبواب الطهارة وسُنَنُهَا، باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة)، وضعف إسناده العيني في عمدة القاري (3/96).

(2) يُنظر: جامع الترمذي (1/100/ح56)، (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب الوضوء بالمد).

(3) يُنظر: المعجم الأوسط، للطبراني (5/373/ح5604)، (باب الميم، من اسمه محمد، محمد بن عبد الله الحضرمي).

وَيَتَوَضَّأُ بِالْمَدِّ⁽¹⁾، وحديث ابن عباس، من عنده أيضاً مرفوعاً: «يُجْزَى فِي الْوُضُوءِ مَدٌّ، وَفِي الْغُسْلِ صَاعٌ»، وقال: لم يروه غير خصيف عن عكرمة عنه إلا عبد العزيز بن عبد الرحمن الباسلي، تفرَّد به لوين⁽²⁾، وذكره أبو الحسن الدَّارِقُطْنِيُّ في كتابه الأفراد؛ من حديث إسرائيل عن مسلم الأعور عن مجاهد، وأشار إلى تفرَّد إسرائيل به⁽³⁾، وحديث أبي عمارة، عند أبي داود يرفعه: "أُتِيَ بِمَاءٍ قَدَرِ ثَلَاثِي الْمَدِّ"⁽⁴⁾، وإسناده صحيح، وحديث زينب بنت أبي سلمة، بمعناه؛ ذكره القشيري⁽⁵⁾، وحديث أبي أمامة؛ ذكره الطَّبْرَانِيُّ في المعجم الكبير⁽⁶⁾، وابن عَدِي في الكامل⁽⁷⁾، من حديث الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، وَضَعَفَهُ بِهِمَا، وَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا، مِنْ مَسْنَدِ ابْنِ أَبِي أَسَامَةَ مِنْ حَدِيثِ عَطِيَّةٍ عَنْهُ⁽⁸⁾، وَحَدِيثُ الرَّبِيعِ بْنِ مَعْوَدٍ؛ ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ، مِنْ جِهَةِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْهَا⁽⁹⁾، وَحَدِيثُ أُمِّ سَعْدِ بِنْتِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْوُضُوءُ مَدٌّ، وَالْغُسْلُ صَاعٌ»؛ ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ⁽¹⁰⁾، وَحَدِيثُ ابْنِ عُمرٍ؛ ذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْحَقِّ، وَضَعَفَهُ⁽¹¹⁾، وَحَدِيثُ أَبِي رُوْحٍ؛ ذَكَرَهُ فِي الْمَصْنُفِ: عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِنَحْوِهِ⁽¹²⁾«⁽¹³⁾».

(1) يُنْظَرُ: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (1/51/201)، (كِتَابُ الْوُضُوءِ، بَابُ الْوُضُوءِ بِالْمَدِّ).

(2) يُنْظَرُ: الْمَعْجَمُ الْأَوْسَطُ، لِلطَّبْرَانِيِّ (7/300/7555).

(3) يُنْظَرُ: أَطْرَافُ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْإِمَامِ الدَّارِقُطْنِيِّ، لِابْنِ الْقَيْسِرَانِيِّ (3/324/2795).

(4) يُنْظَرُ: سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ (1/35/94)، (كِتَابُ الطَّهَّارَةِ، بَابُ مَا يَجْزَى مِنَ الْمَاءِ فِي الْوُضُوءِ)، وَلَفْظُهُ: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَأَتَيْ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدَرُ ثَلَاثِي الْمَدِّ".
(5) لَمْ أَعَثْرَ عَلَيْهِ.

(6) يُنْظَرُ: الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ (8/278/8071).

(7) يُنْظَرُ: الْكَامِلُ فِي ضَعْفِ الرِّجَالِ، لِابْنِ عَدِيٍّ (5/127/928).

(8) ابْنُ أَبِي أَسَامَةَ هُوَ الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، صَاحِبُ مَسْنَدِ الْحَارِثِ، وَقَدْ انْتَقَى زَوَائِدَ مَسْنَدِهِ أَبُو الْحَسَنِ الْهَيْثَمِيُّ فِي كِتَابِ سَمَاءِهِ: (بَغِيَّةُ الْبَاحِثِ عَنْ زَوَائِدِ مَسْنَدِ الْحَارِثِ)، وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى (بَابِ مَا يَكْفِي الْغُسْلَ وَالْوُضُوءَ مِنَ الْمَاءِ) مِنْهُ، فَلَمْ أَجِدْ هَذَا الْحَدِيثَ فِيهِ.

(9) يُنْظَرُ: سَنَنُ الدَّارِقُطْنِيِّ (1/168/320)، (كِتَابُ الطَّهَّارَةِ، بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ وَالْعَقَبَيْنِ)، وَفِيهِ: "قَدَرُ مَدٍّ بِالْهَاشِمِيِّ، أَوْ مَدٍّ وَرُبُعٍ".

(10) يُنْظَرُ: أَسَدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، لِابْنِ الْأَثِيرِ (6/338/7458)، (تَرْجَمَةُ: أُمِّ سَعْدِ بِنْتِ زَيْدٍ).

(11) يُنْظَرُ: الْأَحْكَامُ الْوَسْطَى مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلْإِشْبِيلِيِّ (1/195).

(12) يُنْظَرُ: مَصْنُفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (1/240/34)، (كِتَابُ الطَّهَّارَةِ، مِنْ قَالَ لَا تَقْبَلُ صَلَاةً إِلَّا بِطَهْوَرٍ).

(13) الْإِعْلَامُ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَحَ سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ الْإِمَامَ، لِمُغَلَّطَايَ (1/74-75).

• مُناقشة التَّعْقُب، وبيان الرَّاجح:

تبيّن ممّا سبق أنّ الإمام مُغلّطاي قد تعقّب الإمام التّرمذيّ في إغفاله بعض شواهد حديث سفينة رضي الله عنه في مقدار الوضوء؛ مستدرّكاً عليه أحاديث أخرى في الباب نفسه.

ولا أظنّ أنّه ينبغي لأحد المُبادرة إلى تخطئة غيره قبل معرفة مراده من كلامه، لأجل ذلك كان لزاماً محاولة فهم مراد الإمام التّرمذيّ بقوله: "وفي الباب"؛ فقد كان من طريقتة رحمه الله أن يترجم الباب الذي فيه حديث مشهور عن صحابيٍّ قد صحَّ الطّريق إليه، وأخرج من حديثه في الكتب الصّاح، فيورد في الباب ذلك الحكم من حديث صحابيٍّ آخر لم يخرجوه من حديثه، ولا يكون الطّريق إليه كالطّريق إلى الأوّل، إلّا أنّ الحكم صحيح، ثمّ يتبعه بأن يقول: وفي الباب عن فلان وفلان، ويعدّ جماعةً، منهم: الصحابيُّ، والأكثر الذين أخرجوا ذلك الحكم من حديثه، وقلّ ما يسلك هذه الطّريقة إلّا في أبواب معدودة⁽¹⁾.

قال ابن سيّد الناس -مفسّراً صنيعه هذا-: ممّا تضمنه جامع أبي عيسى التّرمذيّ رحمه الله من الاختصار في التّصنيف: أنّه يذكر الحديث في الباب بسنده، عن صحابيّه، ثمّ يتبعه قوله: "وفي الباب عن فلان وفلان"، حتّى يأتي على ما يوجد في ذلك الباب، أو أكثره، فلو استوعب أسانيد ذلك لطال الكتاب جدّاً، ولو تركه بالكلية، لفاته تقوية حديثه المُسند، بإضافة ما أضاف إليه، والتّنبية على تلك الأحاديث، ليتتبع مظانّها من له غرض في التّتبّع؛ غير أنّه ينبغي أن يكون ما أسند في ذلك الباب أقوى ممّا لم يذكر سنده، وذلك هو الأكثر من عمله⁽²⁾.

فهو يعتذر له بأنّه لم يستوعب جميع ما في الباب؛ لعلّة الاختصار، ثمّ إنّهُ اكتفى بذكر بعض ما فيه؛ لتقويّة ما أسنده تحت الترجمة، ولتحيل عليها من أراد التّوسّع.

وذهب الأبناسيّ إلى تفسير آخر، فنكر أنّ التّرمذيّ حيث يقول: وفي الباب عن فلان وفلان، فإنّه لا يريد ذلك الحديث المعين، وإنّما يريد أحاديث أخرى يصحّ أن تُكتب في ذلك الباب، فإن كان حديثاً آخر غير الذي يرويه في أوّل الباب فهو عملٌ صحيح، إلّا أنّ كثيراً من النّاس يفهمون من ذلك أنّ من سَمي من الصّحابة يرؤون ذلك الحديث الذي رواه في أوّل الباب

(1) يُنظر: فضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى التّرمذيّ، للإسعديّ (ص34).

(2) النّفع الشّدي في شرح جامع التّرمذيّ، لابن سيّد النّاس (316-315/1).

بعينه، وليس الأمر كذلك، بل قد يكون كذلك، وقد يكون حديثاً آخر يصح إيرادُه في ذلك الباب⁽¹⁾، وتابعه عليه العراقي⁽²⁾، وغيره⁽³⁾.

ففي كلامهم ما يوضح أنَّ الإمام الترمذي لم يكن يقصد إخراج شواهد حديث الترجمة مستقياً إيَّها، وإنما قصده الإشارة إلى أحاديث أخرى يصحُّ أن توضع تحت الترجمة نفسها، وإن كانت ألفاظها مختلفة، أو كان تعلقها بالباب تعلقاً يسيراً، مع كونها مؤيدة لما فيه⁽⁴⁾.

وللكنكوهي تفسير ثالث، حيث جعل معناه: أنَّ الرواية قد بلغت بحسب المعنى حدَّ الشهرة؛ حيث نقلت عن جمٍّ غفير من تلك الكبار⁽⁵⁾، وهو بعيد؛ إلا إن أراد في بعض المواضع، فقد يكون صحيحاً.

وبغض النظر عن تلك التفسيرات المتقدمة، فلا شك أنَّ الإمام الترمذي لم يكن يقصد الاستيعاب، ولذا فإنَّه قد يغفل الإشارة إلى أحاديث كثيرة على شرط كتابه، وبعضها موجود في الصحيحين، أو أحدهما⁽⁶⁾، وقد أتعب الأئمة ممَّن جاء بعده أنفسهم في الاستدراك عليه بتخريجهم ما ورد في الباب ممَّا لم يُشر إليه؛ فإنَّهم كذلك لم يستوعبوا كلَّ ما فيه، حتَّى استدرك عليهم غيرهم ممَّن جاء بعدهم، وهكذا دواليك؛ يستدرك المتأخِّر - ممَّن كانت غايته التتبُّع والاستدراك - على المتقدم، ولو أنَّهم اقتصروا على مراد الإمام من قوله، لأراحوا أنفسهم من هذا العناء، والله أعلم.

وهذا الإمام مُغلطاي ينتصر لابن عديّ على ابن الجوزي؛ حيث إنَّ الأخير كان قد استدرك على ابن عديّ في المتفق من أسماء الرواة، فاستدرك عليه الإمام مُغلطاي آخرين، ثمَّ قال: وإنَّما ذكرت ذلك انتصاراً لابن عديّ؛ لأنَّه ذكر في كامله أنَّهم ثلاثة، فزاد أبو الفرج اثنين، ولو تتبَّعنا ذلك حقَّ التتبُّع لألفينا أكثر من ذلك، والله الحمد⁽⁷⁾، فما باله هنا قد أجهد نفسه في تتبُّع من هو أعلى كعباً من ابن عديّ!

(1) يُنظر: الشَّدَا الفَيَّاح من علوم ابن الصَّلَاح، للأبناسي (183/1).

(2) يُنظر: التَّقْيِيد والإيضاح شرح مقدِّمة ابن الصَّلَاح، للعراقي (ص102).

(3) يُنظر: تحفة الأحوذِي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (23/1).

(4) يُنظر: الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين، لعتر (ص113).

(5) يُنظر: الكوكب النُّريّ على جامع الترمذي، لرشيد الكنكوهي (31-32/1).

(6) يُنظر: الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين، لعتر (ص113).

(7) يُنظر: الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (139/1).

ثمَّ إنَّه قد تعقَّب الإمامَ التَّرمِذِيَّ في إغفاله للشَّواهد في غير هذا الموضع، فتعقَّبه مرَّة في إغفاله لشواهد حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ»⁽¹⁾، وحديث علي رضي الله عنه: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ»⁽²⁾، وحديث عائشة رضي الله عنها في الخروج من الغائط⁽³⁾، وتعقَّب الإمامَ الطَّحاوِيَّ في إغفاله لشواهد حديث علي رضي الله عنه: "مفتاح الصلاة الطهور"⁽⁴⁾، وتعقَّب الإمامَ الطَّبْرَانِيَّ في إغفاله لشواهد حديث ابن مُعَلَّ رضي الله عنه في كراهية البول في المَغْتَسَلِ⁽⁵⁾.

ويُجاب على جميع ذلك بما قدَّمته؛ من أنَّهم لم يكونوا يقصدون استيعاب جميع أحاديث الباب.

وبذلك يكون الإمام مُغلَّطاي مجانبًا للصَّواب في تعقُّبه على الأئمَّة؛ التَّرمِذِيَّ، والطَّحاوِيَّ، والطَّبْرَانِيَّ، والله أعلم.

المطلب الرَّابِع: تعقُّباته على المُحدِّثين في ذكرهم طرقِ الحديث المُحتمِلةَ مجزومًا بها.

التَّعَقُّبُ الأوَّل: تعقُّبه على الإمام الدَّارقُطَنِيَّ في ذكره لطريقٍ عن مُعاذَةَ عن عائشة رضي الله عنها مجزومًا بذكر مُعاذَةَ، مع أنَّ ذَكَرَهَا مشكوكٌ فيه.

• نصُّ التَّعَقُّبِ:

قال الإمام مُغلَّطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدَّثنا يزيد بن هارون، عن هَمَّام، عن قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة، قالت: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ"⁽⁶⁾.

(1) يُنظر: الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغلَّطاي (1/79-81).

(2) يُنظر: الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغلَّطاي (1/86).

(3) يُنظر: الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغلَّطاي (1/136).

(4) يُنظر: الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغلَّطاي (1/88).

(5) يُنظر: الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغلَّطاي (1/147).

(6) أخرجه الإمام ابن ماجه في سُننه (1/180 ح268)، (أبواب الطَّهارة وسُننها، باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة)، وجميع رواته ثقات.

"وفي سن الدارقطني: "يَتَوَضَّأُ بِخَوِ الْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِخَوِ الصَّاعِ"⁽¹⁾، وقال في العلل: "رواه عن قتادة: الدستوائي، وابن أبي عروبة، وعمران القطان، والجماعة عن أبي الزبير، وقيل: عن شعبة، كلهم عن قتادة عن صفية، وقال عمرو بن عامر: عن قتادة عن ابن المسيب عن عائشة، وقال حماد بن سلمة: عن قتادة عن مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وقال شيبان: عن قتادة عن الحسن عن أمه عن عائشة، وأصحها قول من قال: قتادة عن صفية، ورواه أبو حصين وإبراهيم بن المهاجر عن صفية، وقال: وهو غريب بهذا الإسناد⁽²⁾... وفي قول الدارقطني: "وقال حماد: عن قتادة عن مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ" نظر؛ لما رواه الكجّي في سننه: عن أبي عمر ثنا حماد عن قتادة عن صفية أو مُعَاذَةَ -شَكَّ حَمَّاد- عن عائشة⁽³⁾؛ فهذا كما ترى حماد لم يقل عن واحدة منهما جزماً، والله أعلم"⁽⁴⁾.

• مُنَاقَشَةُ النَّعْبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

تبيّن ممّا سبق ذكره أنّ الإمام الدارقطني قد ساق حديث عائشة رضي الله عنها من طريق حماد مجزوماً فيه بذكر مُعَاذَةَ دون صفية، فتعقّبهُ الإمام مُغلَطَاي ببيان أنّ الحديث مروى من طريقه بالشكّ بينهما، دون جزم بإحداهما.

ولمناقشة هذا الأمر، لا بدّ من تخريج حديث عائشة رضي الله عنها من طريق حماد.

فيقال: أخرجه أحمد⁽⁵⁾، والكجّي⁽⁶⁾، من طريق: حماد بن سلمة بن دينار، عن قتادة، عن مُعَاذَةَ أو صفية.

وتابع حماداً: يزيد بن هارون؛ فرواه عن قتادة، به⁽⁷⁾.

وانفرد الدارقطني بذكره من طريق حماد عن قتادة مجزوماً فيه بذكر مُعَاذَةَ، ولم يتابعه عليه أحد -فيما أعلم- ووجدته عند

(1) أخرجه الإمام الدارقطني في سننه (1/164/313)، (كتاب الطهارة، باب مقدار الماء المتطهر به).

(2) يُنظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (14/430-431/ح3779).

(3) يقصد: سنن الإمام أبي مسلم؛ إبراهيم بن عبد الله، الكشي، ويُقال: الكجّي، وهي غير مطبوعة.

(4) الإعلام بسننه عليه الصلاة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلطاي (1/68-69).

(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (12/6227/ح26476)، (مسند عائشة رضي الله عنها) بمثله مختصراً.

(6) أورده الإمام مُغلَطَاي في الإعلام بسننه عليه الصلاة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام (1/69).

(7) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (12/6262/ح26614)، (مسند عائشة رضي الله عنها) بمثله.

الطَّحَاوِيُّ⁽¹⁾، مرويًا عن مُعَاذَةَ وَحْدَهَا -من غير طريق حمَّاد عن قتادة- وفي إسناده ضعفاء، ومن لم يترجموا له⁽²⁾.

وبذلك تتبيَّن صحَّة تعقُّب الإمام مُغلَّطَاي على الإمام الدَّارِقُطْنِيِّ؛ إذ المرويُّ عن حمَّاد تردُّده بين مُعَاذَةَ وَصَفِيَّةَ، ويعتذر له بأنَّه إنَّما أُملي كتابه العلل من حفظه؛ قال البرقانيُّ: كان الدَّارِقُطْنِيُّ يُملي عليَّ العلل من حفظه، وعَلَّق عليه الذَّهَبِيُّ بقوله: إن كان كتاب (العلل) الموجود قد أملاه الدَّارِقُطْنِيُّ من حفظه كما دلَّت عليه هذه الحكاية، فهذا أمرٌ عظيم، يُقضى به للدَّارِقُطْنِيِّ أنَّه أحفظ أهل الدنيا، وإن كان قد أُملي بعضه من حفظه فهذا ممكن⁽³⁾.

المطلب الخامس: تعقُّباته على المُحدِّثين في زعمهم ورود الحديث مسندًا ومرسلًا؛ بنفيه لوروده مُرسلًا.

التَّعَقُّبُ الأوَّل: تعقُّبه على الإمام الإشبيليِّ في زعمه ورود حديث: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ» مسندًا ومرسلًا، وبيان أنَّه لم يرمَ بالإرسال.

• نصُّ التَّعَقُّبِ:

قال الإمام مُغلَّطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدَّثنا مُحَمَّد بن بَشَّار، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن جعفر، وعبد الرَّحْمَن بن مهديّ، قالوا: حدَّثنا شُعْبَة، عن قتادة، عن النَّضْرِ بن أنس، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»⁽⁴⁾.

(1) أخرجه الإمام الطَّحَاوِيُّ في شرح معاني الآثار (2/50/3154)، (كتاب الزَّكَاة، باب وزن الصَّاع كم هو) بنحوه.

(2) في إسناده: أسد بن موسى، قال فيه ابن حجر في التَّقْرِيب (ص399/104): صدوق يَغْرِب، وفيه: المبارك بن فضالة، قال فيه ابن حجر في التَّقْرِيب (ص6464/519): صدوق يَدْلَس وَيَسْوِي، وفيه أُم المبارك، ولم أجد ترجمة لها.

(3) يُنظر: سير أعلام النُّبَلَاء، للذَّهَبِيِّ (16/455/332).

(4) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/198/296)، (أبواب الطَّهَّارَة وَسُنَنُهَا، باب ما يقول الرَّجُل إذا دخل الخلاء)، وقد سبق بيان صحَّته في (ص88)، وما بعدها.

"وزعم الإشبيليُّ أنَّه اختلف في إسناده، قال: والذي أَسَدُ ثِقَةٍ⁽¹⁾؛ وفيما قاله نظر؛ لأنَّ الحديث لم يُرَمَّ بالإرسال حتى يكون الحكمُ للثقة المسندِ"⁽²⁾.

• مُناقشةُ التَّعَقُّبِ، وبيانُ الرَّاجِحِ:

تبيَّنَ ممَّا سبق ذكرُه أنَّ الإمامَ مُغلَطَايَ قد تَعَقَّبَ الإمامَ الإشبيليَّ في زعمه الاختلاف في وصل هذا الحديث وإرساله، مبيِّنًا أنَّه مسندٌ لم يرمَ بالإرسال.

وقد سبق تخريج هذا الحديث ودراسته في التَّعَقُّبِ الأوَّل، من المطلب السَّادس من المبحث الثالث من الفصل الأوَّل⁽³⁾، وليس فيه وجه مرسلٌ، فلعلَّها زلَّةٌ قلم من الإمام الإشبيليِّ، وبذلك يكون الإمامُ مُغلَطَايَ مصيبًا في تعقُّبه عليه، والله أعلم.

(¹) يُنظر: الأحكام الوسطى من حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، للإشبيلي (1/124).

(²) الإعلام بسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شرح سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ الإمام، لمُغلَطَاي (1/131).

(³) يُنظر: (ص 287-296).

المبحث الثاني

تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في عزوهم الأحاديث والأقوال

درست في هذا المبحث تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في عزوهم الأحاديث والأقوال، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في عزوهم الأحاديث.

التَّعَقُّبُ الأوَّل: تعقبه على الإمامين أبي القاسم ابن عساكر والمِزِّي في زعمهما إخراج ابن ماجه في سننه لحديث ابن عباس رضي الله عنهما في التَّسْوُوك من طريق قتيبة عن عثَّام، وإنَّما هو من طريق سُفيان عن عثَّام.

• نصُّ التَّعَقُّب:

قال الإمام مغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَأْذِنُ"⁽¹⁾.

"رواه النَّسَائِيُّ فِي الصَّلَاةِ؛ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ عَثَّامٍ⁽²⁾، ... وزعم أبو القاسم ابن عساكر رحمه الله في كتاب الأطراف⁽³⁾: أَنَّ ابْنَ ماجه خَرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي كِتَابِ السُّنَّةِ، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ الْمِزِّي⁽⁴⁾، وَمَا قَدَّمَاهُ يَقْضِي عَلَى قَوْلِهِمَا، وَقَدْ اسْتَظْهَرَتِ النُّسخُ مِنَ السُّنَنِ فُوجِدَتْهُ كَذَلِكَ"⁽⁵⁾.

• مُنَاقَشَةُ التَّعَقُّبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (192/1 ح/288)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنها، باب السَّوَاك)، وصَحَّحه ابن حجر في فتح الباري (376/2).

(2) أخرجه الإمام النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِ الْكِبَرَى (237/1 ح/404)، (كتاب الصَّلَاة، عدد ركعات الصَّلَاة، كيف الصَّلَاة فِي شَهْرِ رَمَضَانَ).

(3) يَقْصِدُ كِتَابَهُ: الْإِشْرَافُ بِمَعْرِفَةِ الْأَطْرَافِ، وَهُوَ غَيْرُ مَطْبُوعٍ.

(4) يُنْظَرُ: تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ بِمَعْرِفَةِ الْأَطْرَافِ، لِلْمِزِّي (406/4 ح/5480).

(5) الْإِعْلَامُ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَحَ سُنَنَ ابْنِ ماجه الْإِمَامِ، لِْمُغْلَطَاي (109/1-110).

360

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

تبيّن ممّا سبق ذكره أنّ الإمام مُغلطاي قد تعقّب -بعد رجوعه لعدّة نسخ من السُّنن لابن ماجه- الإمامين أبا القاسم ابن عساكر والمزّي في زعمهما إخراجهم في سننه لحديث عاصم عن المغيرة، دون ذكر أبي وائل بينهما.

قلت: ليس كتاب ابن عساكر مطبوعاً، وأمّا كتاب المزّي: فالموجود فيه هو ما نسبته إليه الإمام مُغلطاي، ولمّا رجعت إلى كتاب السُّنن لم أجد فيها طريق عاصم عن المغيرة، فظهر بذلك صحّة ما قاله الإمام مُغلطاي، والله أعلم.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في عزوهم الأقوال لأصحابها.

التعقب الأوّل: تعقّبه على الإمام أبي سليمان الخطّابي في نسبته للمحدّثين ضبطهم لفظة: "الخُبث" مسكّنة الباء.

• نصّ التعقب:

قال الإمام مُغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدّثنا عمرو بن رافع، حدّثنا إسماعيل ابن عُلّية، عن عبد العزيز بن صُهيب، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء، قال: «أَعُوذُ بِاللّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»⁽¹⁾.

"قال أبو سليمان الخطّابي: الخُبث -بضمّ الباء-: جماعة الخبيث، والخبائث: جمع الخبيثة، يريد: ذكران الشّياطين وإنّاتهم، وعامّة أصحاب الحديث يقولون: الخُبث؛ مسكّنة الباء، وهو غلط، والصّواب مضمومة الباء⁽²⁾، وفيما قاله نظر؛ لأنّ الذي أنكره هو الذي حكاه أبو عبيد بن سلّام⁽³⁾، والفارابي في كتاب ديوان الأدب⁽⁴⁾، فلا إنكار على المُحدّثين إذاً، والله أعلم، وأيضاً ففعل -بضمّ الفاء والعين- تسكّن عينه قياساً، فلعلّ من سكّنها سلك ذلك المسلك"⁽⁵⁾.

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سنّنه (1/199/298)، (أبواب الطّهارة وسُنّنها، باب ما يقول الرّجل إذا دخل الخلاء).

(2) يُنظر: معالم السُّنن (شرح سُنن أبي داود)، للخطّابي (1/10-11)، وإصلاح غلط المُحدّثين، له (ص6/21)، وغريب الحديث، له (3/220).

(3) يُنظر: غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلّام (1/416).

(4) يُنظر: معجم ديوان الأدب، للفارابي (1/384)، و(2/272).

(5) الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (1/134).

• مناقشة التَّعْقُب، وبيان الرَّاجح:

تبيّن ممّا سبق ذكره أنّ الإمام مُغلّطاي قد اعترض على الإمام الخطّابيّ في إنكاره على المحدثين جعلهم الباء في "الخُبث" مسكّنةً، مبيناً موافقة غيرهم من اللّغويين لهم، وأنّ ذلك جائز قياساً.

قلت: وقد غلّط الإمام الخطّابيّ جماعة -غير الإمام مُغلّطاي- حاكين عن شيوخهم جواز ضبطها بالوجهين، بل جعلوا أكثر الروايات مضبوطة بالسكون، فقال القاضي عياض: أكثر الروايات فيه بالسكون ... وقال غيره: إنّما هو (الخُبث) بضمّ الباء، جمع خبيث ... ورجّحه الخطّابيّ، وغلّط غيره، والوجهان ظاهران⁽¹⁾، وقال في موضع آخر: روّيناه عن شيوخنا بالوجهين؛ سكون الباء وضمّها، وأكثر روايات الشيوخ فيه بالإسكان، وكذا ذكره أبو عبيد وفسّره بالشرّ، وبالضمّ سمعناه من القاضي الشّهيد، وكذا صوّبه الخطّابيّ ووهم أصحاب الحديث في روايتهم السكون⁽²⁾.

وقال ابن الجوزي: الباء في (الخُبث) ساكنة، كذلك ضبطناه عن أشياخنا ... وزعم أبو سليمان الخطّابيّ أنّ تسكين الباء غلط، وأنّ الصّواب ضمّها ... ولا أدري من أين له هذا التّحكّم ... بل ما عليه الجماعة أولى⁽³⁾.

وقال النّووي: هذا الذي غلّطهم فيه ليس بغلط، ولا يصحّ إنكار جواز الإسكان؛ فإنّ الإسكان جائز على سبيل التّخفيف، كما يقال: كُتِبَ ورُسِلَ وعُنُق وأُذُن ونظائره فكلّ هذا وما أشبهه جائز تسكينه بلا خلاف عند أهل العربيّة وهو باب معروف من أبواب التّصريف، لا يمكن إنكاره، ولعلّ الخطّابيّ أراد الإنكار على من يقول أصله الإسكان، فإن كان أراد هذا فعبارته موهمة، وقد صرّح جماعة من أهل المعرفة بأنّ الباء هنا ساكنة، منهم: الإمام أبو عبيد؛ إمّا هذا الفنّ، والعمدة فيه⁽⁴⁾، وقال في موضع آخر: هذا الذي ادّعاه الخطّابيّ رحمه الله ظاهر الفساد، وعجب مثله من مثله؛ فقد اتّفق أهل العربيّة على أنّ كلّ ما كان على وزن فُعْل -بضمّ الفاء والعين- جاز إسكان عينه⁽⁵⁾، وقال مرّة: وأمّا قول الإمام أبي سليمان الخطّابيّ: أنّ المحدثين يروونه

(1) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض (1/228-229).

(2) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (2/229).

(3) كشف المشكل من حديث الصّحّاحين، لابن الجوزي (3/270-271).

(4) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنّووي (4/71)، ويُنظر: المجموع شرح المهدّب، له (2/75).

(5) الإيجاز في شرح سنن أبي داود، للنّووي (ص91).

بإسكان الباء، وأنه خطأ منهم، فليس بصواب منه؛ لأنَّ إسكان الباء في هذا الباب، وهو باب (فُعْل بضمَّتَيْن) جائز بلا خلاف بين أهل اللغة والتَّصريف والنَّحو، وهو أَجْلٌ من أن ينكر هذا، ولعلَّه أراد الإنكار على من يقول أصله الإسكان، وأمَّا الإسكان على سبيل التَّخفيف، فلا يمنعه أحد، ومع هذا فعبارته مشكلة⁽¹⁾.

وقال الكورانيُّ: الخُبْتُ -بضمَّ الخاء والباء وقد تسكَّن الباء تخفيفًا-: دُكْرَانُ الجَنِّ، جمع خبيث. قال الجعبريُّ: هذا قياس جمع كل فعيل صفة وفعل. وقول الخطَّابيِّ: الإسكان غلطٌ: غلطٌ منه⁽²⁾.

وقال الثَّورِيَّشيُّ: الخبيث إذا جمع على ما ذكره يجوز أن يسكَّن منه الباء للتَّخفيف كما يفعل في سبيل سُئِلَ وسُئِلَ، ونظائرها من الجموع، وهذا الباب مستفيضٌ في كلامهم غير نادر، ولا يسع لأحد مخالفته إلاَّ أن يزعم أن ترك التَّخفيف فيه أولى؛ لئلاَّ يشتبه بالخبت الذي هو مصدر⁽³⁾.

وقال ابن دقيق العيد: ذكر الخطَّابيُّ في أغاليط المحدثين روايتهم له بإسكان الباء، ولا ينبغي أن يعدَّ هذا غلطًا؛ لأنَّ فُعْلًا -بضمَّ الفاء والعين- يخفَّف عنه قياسًا. فلا يتعيَّن أن يكون المراد بالخبت -بسكون الباء- ما لا يناسب المعنى، بل يجوز أن يكون -وهو ساكن الباء- بمعناه، وهو مضموم الباء. نعم، من حمله -وهو ساكن الباء- على ما لا يناسب: فهو غلط في الحمل على هذا المعنى، لا في اللَّفْظ⁽⁴⁾.

وقال الدَّمامينيُّ: (الخُبْتُ) -بضمَّ الباء- جمعُ خبيث، وصرَّح الخطَّابيُّ بأنَّ تسكينها ممنوع، وعدَّه من أغاليط المحدثين، وأنكره الثَّورِيَّشيُّ، وابنُ دقيق العيد؛ لأنَّ فُعْلًا -بضمَّ الفاء والعين- تخفَّف عنه بالتَّسكين اتفاقًا. وردَّه الزَّرْكَشِيُّ في "تعليق العمدة": بأنَّ التَّخفيف إنَّما يَطْرُدُ فيما لا يُلبَس؛ كعُنُق من المفرد، ورُسُل من الجمع، لا فيما يُلبَس؛ كحُمْرٍ؛ فإنَّه لو خُفِّف، أَلْبَسَ، بجمع أحمر. قلت: لا أعرف هذا التَّفْصِيلَ لأحدٍ من أئمَّة العربيَّة، بل في كلامه ما يدفعه؛ فإنَّه صرَّح

(1) تهذيب الأسماء واللُّغات، للثَّورِيَّ (87/3).

(2) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاريِّ، للكورانيِّ (288/1).

(3) الميسر في شرح مصابيح السُّنَّة للثَّورِيَّشيِّ (131/1-132).

(4) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (94/1).

بجواز التَّخْفِيفِ فِي عُنُقٍ، مَعَ أَنَّهُ يُلْبَسُ حِينَئِذٍ بِجَمْعِ أَعْنَاقٍ، وَهُوَ الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الْعُنُقِ، وَالْأُنْثَى عَنَقَاءُ بَيْتَةِ الْعَنْقِ، وَجَمْعُهَا: عُنُقٌ، بَضْمُ الْعَيْنِ وَإِسْكَانُ النُّونِ⁽¹⁾.

وَجَوَّزَ تَسْكِينَ الْبَاءِ وَضَمَّهَا -دُونَ تَعْرِضٍ لِمَا قَالَهُ الْخَطَّابِيُّ- جَمَاعَةً، مِنْهُمْ: ابْنُ قَرْقُولٍ⁽²⁾، وَابْنُ الْأَثِيرِ⁽³⁾، وَبَطَّالُ الرِّكْبِيِّ⁽⁴⁾، وَالْقَرَطْبِيُّ⁽⁵⁾، وَالنَّوَوِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ⁽⁶⁾، وَابْنُ الْبَعْلِيِّ⁽⁷⁾، وَابْنُ مَنْظُورٍ⁽⁸⁾، وَالْمُظْهَرِيُّ⁽⁹⁾، وَالْفَيْئُومِيُّ⁽¹⁰⁾، وَالسَّفِيرِيُّ⁽¹¹⁾، وَالْمَلَّا عَلِيُّ الْقَارِي⁽¹²⁾، وَالزَّبِيدِيُّ⁽¹³⁾.

فَظْهَرَ بِمَجْمُوعٍ مَا تَقَدَّمَ أَنَّ تَغْلِيظَ الْإِمَامِ الْخَطَّابِيِّ لِلْمُحَدِّثِينَ فِيهِ نَظَرٌ؛ إِذْ إِنَّ عَامَّةَ مَنْ رَوَى هَذِهِ اللَّفْظَةَ ضَبَطُهَا مَسْكَنَةَ الْبَاءِ، وَمِنْهُمْ أَبُو عُبَيْدٍ؛ إِمَامُ أَهْلِ اللَّغَةِ، وَكَذَلِكَ فَإِنَّ تَسْكِينَهَا جَائِزٌ مِنْ بَابِ التَّخْفِيفِ، لِأَنَّ فُعْلًا -بَضْمَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ- تَخَفَّفَ عَيْنُهُ اتِّفَاقًا، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ الْإِنْكَارَ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْأَصْلَ فِيهَا التَّسْكِينُ، أَوْ الْإِنْكَارَ عَلَى مَنْ حَمَلَ مَعْنَاهَا -مَسْكَنَةَ الْبَاءِ- عَلَى مَا لَا يَنَاسِبُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمِمَّا يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ أَيْضًا أَنَّ كُتِبَ الْحَدِيثُ إِنَّمَا تُقْرَأُ عَلَى جَادَّةِ اللَّغَةِ، وَكَمَا وَقَعَتِ الرَّوَايَةُ بِهَا،

(1) مصابيح الجامع، للذَّمامِينِي (297/1-298).

(2) مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لابن قرقول (406/2).

(3) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (6/2).

(4) النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب، لبَطَّالِ الرِّكْبِيِّ (36/1).

(5) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (554/1).

(6) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، للنَّوَوِيِّ (148/1)، والأذكار، له (ص 67/ح 139)، وقال: "الخبث: بضم الباء وبسكونها، ولا يصح قول من أنكر الإسكان".

(7) المطلع على ألفاظ المُنْعَمِ، للبعلي (ص 24)، وقال: "ويروى: (الخبث) بسكون الباء، فيحتمل أن يكون مخففاً من الأول".

(8) لسان العرب، لابن منظور (142/2).

(9) المفاتيح في شرح المصابيح، للمُظْهَرِيِّ (370/1)، وقال: "ويجوز أن يكون الخُبْثُ -بسكون الباء- مثل الخُبْثِ بضمها؛ لأنه يجوز إسكان العين من (فعل) مضمومة الفاء والعين للتخفيف".

(10) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفَيْئُومِيِّ (162/1)، وقال: "بضم الباء، والإسكان جائز على لغة تميم".

(11) المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (شرح البخاري)، للسَّفِيرِيِّ (310/2).

(12) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملَّا عَلِيِّ الْقَارِي (375/1).

(13) تاج العروس من جواهر القاموس، للزَّبِيدِيِّ (235/5).

كما قرّره ابن السُّبُكِيِّ⁽¹⁾.

وبذلك يكون الإمام مُغْلَطَاي مصيبًا في تعقُّبه على الإمام الخطَّابيّ، والله أعلم.

التَّعْقُبُ الثَّانِي: تعقُّبه على الإمام الإشبيليّ في نسبته القول بإرسال الأشعث عن الحسن للإمام العُقيليّ.

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغْلَطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدَّثنا محمَّد بن يحيى، ثنا عبد الرَّزَّاق، أنا مَعمر، عن أَشعث بن عبد الله، عن الحسن، عن عبد الله بن مُغَلٍّ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»⁽²⁾:

"وأما ما ذكره عبد الحقّ الإشبيليّ من أنّ هذا الحديث أرسله الأشعث عن الحسن، ولم يسمعه منه⁽³⁾، لما ذكره العُقيليّ عن القطَّان، قال: قيل للأشعث: أسمعته من الحسن؟ قال: لا⁽⁴⁾، فوهم منه على العُقيليّ، لم يقله، والذي فيه: رواه ابن المدينيّ عن يحيى القطَّان عن الحسن بن ذكوان عن الحسن، قيل لابن ذكوان: أسمعته من الحسن؟ قال: لا، قال العُقيليّ: لعلَّه سمعه من الأشعث عنه⁽⁵⁾، وابن ذكوان لا مدخل له فيما نحن بصدده"⁽⁶⁾.

• مُناقشة التَّعْقُبِ، وبيان الرَّاجح:

تبيّن ممَّا سبق ذكره أنّ الإمام مُغْلَطَاي قد وهم الإمام الإشبيليّ في زعمه عدم سماع أشعث من الحسن بناءً على ما فهمه من كلام الإمام العُقيليّ، فبيّن الإمام مُغْلَطَاي أنّ الإمام العُقيليّ لم يقل بهذا، وأنَّه محض توهم.

قلت: لعلَّ الأمر يتَّضح بنقل كلام الإمام العُقيليّ تامًّا، وفهم ما فيه.

⁽¹⁾ يُنظر: طبقات الشَّافعيَّة الكبرى، لابن السُّبُكِيِّ (429/10-430).

⁽²⁾ أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (202/1 ح/304)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنها، باب كراهية البول في المَغْتَسَل).

⁽³⁾ يُنظر: الأحكام الوسطى من حديث النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، للإشبيليّ (127/1).

⁽⁴⁾ يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعُقيليّ (11/29/1).

⁽⁵⁾ يُنظر: الضُّعفاء الكبير، للعُقيليّ (11/29/1).

⁽⁶⁾ الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغْلَطَاي (147/1).

قال العُقَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ ... قَالَ يَحْيَى: قِيلَ لَهُ: أَسَمِعْتَهُ مِنَ الْحَسَنِ؟ قَالَ: لَا. ... ثُمَّ قَالَ الْعُقَيْلِيُّ: لَعَلَّ حَسَنَ بْنَ ذَكْوَانَ أَخَذَهُ عَنْ أَشْعَثِ الْحَدَّانِيِّ⁽¹⁾.

فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْمَسْئُولَ هُنَا هُوَ الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، لَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَرَبَّمَا أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصَرِيِّ بِوَاسِطَةِ أَشْعَثِ.

قال ابن القطّان: هذا نصّ ما ذكر العقيليّ، ففسّر أبو محمّد الضّمير من "له" بأنّه الأشعث، فجاء من الخطأ ما ذكرناه ... وهو [أي: العقيليّ] كما ترى لم يعرض فيه لما بين أشعث والحسن البصريّ، وكيف يعرض له وهو أخصّ أصحابه، وقد سمع منه كثيرًا، وإنّما عرض لرواية الحسن بن ذكوان عن الحسن، فبيّن بما أورد أنّها منقطعة، وأنّه لعلّه إنّما أخذ هذا الحديث عن أشعث، عن الحسن، فإنّ الحديث حديث أشعث، فاعلم ذلك، والله الموفّق⁽²⁾.
وبذلك يكون الإمام مُغلّطاي مصيبًا في تعقّبه على الإمام الإشبيليّ، والله أعلم.

(1) يُنظر: الصُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ، لِلْعُقَيْلِيِّ (11/29).

(2) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطّان (573/2).

المبحث الثالث

تعقبات الإمام مُغلطاي على المصنّفين فيما كان على شرطهم

درست في هذا المبحث تعقبات الإمام مُغلطاي على المصنّفين فيما كان على شرطهم، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في الرواة.

التعقب الأول: تعقبه على الإمام عبد الغني المقدسي في عدم إيرادهِ لعثمان بن ساج، وبحر بن كنيز الراوي عنه، في كتابه "الكمال".

• نصُّ التعقب:

قال الإمام مُغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ كَنْزٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَاجٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: "إِنَّ أَفْوَاهَكُمْ طُرُقٌ لِلْقُرْآنِ، فَطَيَّبُوهَا بِالسَّوَاكِ"⁽¹⁾.

"وهو [يعني: عثمان بن ساج] وبحر [يعني: ابن كنيز] ممّا يُستدرك ذكرهما على ابن سرور [يعني: عبد الغني المقدسي]"⁽²⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

تبيّن ممّا سبق ذكره اعتراض الإمام مُغلطاي على الإمام عبد الغني المقدسي في عدم إيرادهِ لعثمان بن ساج، وبحر بن كنيز الراوي عنه، في كتابه "الكمال في أسماء الرجال".

قلت: قد رجعت إلى كتابه المذكور فلم أجدهما فيه، ويُعتذر عنه بأنّه قد صدر كتابه بمقدّمة ذكر فيها أنّه استوعب ما في الكتب السّنة من الرجال غاية الإمكان، ثمّ قال: غير أنّه لا يمكن دعوى الإحاطة بجميع من فيها؛ لاختلاف النّسخ، وقد يشدّ عن الإنسان بعد إمعان النّظر وكثرة التّتبّع ما لا يدخل في وسعه، والكمال لله عزّ وجلّ، ولكتابه العزيز⁽³⁾.

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/194/291)، (أبواب الطّهارة وسننها، باب السّواك)، وضعّفه البوصيري في مصباح الرّجاجة (1/43/118).

(2) الإعلام بسنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (1/116).

(3) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (1/113-114).

ومما ينبئ إليه: أَنَّ الإمام مُغَلَّطَاي نفسه قد فاتته أشياء في كتابه الإكمال، استدركها عليه ابن حجر؛ حيث قال: "ربما زدت فيهم من هو على شرطه، فما كان من ترجمة زائدة مستقلة فَإِنِّي أَكْتُب اسم صاحبها واسم أبيه بأحمر، وما زدته في أثناء التَّراجم قلت في أوله: "قلت"، فجميع ما بعد "قلت" فهو من زيادتي إلى آخر الترجمة"⁽¹⁾.

هذا مع كون ابن حجر قد وقف على كتابه الإكمال، وانتفع بما فيه⁽²⁾، وهو يدلُّ على أَنَّ الإمام مُغَلَّطَاي لم يستوعب جميع رجال الكتب الستة، والله أعلم.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدِّثين في المُتون.

التَّعْقُبُ الأوَّل: تعقبه على الإمام ابن عساكر في عدم إخرجه لحديث عُثْمَان بن سَاج: "إِنَّ أَفْوَاحَكُمْ طُرُقٌ لِلْقُرْآنِ، فَطَيَّبُوهَا بِالسَّوَاكِ"، في أطرافه.

• نصُّ التَّعْقُب:

قال الإمام مُغَلَّطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ كَنْزٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَاجٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: "إِنَّ أَفْوَاحَكُمْ طُرُقٌ لِلْقُرْآنِ، فَطَيَّبُوهَا بِالسَّوَاكِ"⁽³⁾:

"وهو [يعني: عُثْمَانُ بْنُ سَاجٍ] وبحر [يعني: ابن كنيز] ممَّا يُستدرك ذكرهما على ابن سرور، وكذلك يُستدرك الحديث على ابن عساكر"⁽⁴⁾.

• مُناقشةُ التَّعْقُب، وبيانُ الرَّاجح:

تبيَّن ممَّا سبق ذكره أَنَّ الإمام مُغَلَّطَاي قد تعقب الإمام ابن عساكر في عدم إخرجه لحديث عُثْمَانَ بْنِ سَاجٍ هذا، وقد سبق التنبيه على أَنَّ كتابه الإشراف غير مطبوع، غير أَنَّ الإمام أبا

(1) تهذيب التهذيب، لابن حجر (5/1).

(2) قال ابن حجر: "وقد انتفعت في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذي جمعه الإمام العلامة علاء الدين مغلطي على "تهذيب الكمال" مع عدم تقليدي له في شيء ممَّا ينقله، وإنَّما استعنت به في العاجل، وكشفت الأصول التي عزا النُّقل إليها في الأجل، فما وافق أثبتُّه، وما باين أهملته". يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (8/1).

(3) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/194 ح 291)، (أبواب الطَّهارة وسُننها، باب السَّوَاكِ).

(4) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سُنن ابن ماجه الإمام، لمُغَلَّطَاي (1/116).

الحجَّاج المِزِّي -وهو ممَّن اعتمد على كتاب ابن عساكر⁽¹⁾- قد أشار إلى عدم إيراد ابن عساكر له، فقال: "ق حديث عن علي، قال: "إِنَّ أَفْوَاحَكُمْ طُرُقٌ لِلْقُرْآنِ، فَطَيَّبُوهَا بِالسَّوَالِكِ"، ك في الطَّهارة، عن محمد بن عبد العزيز، عن مسلم بن إبراهيم، عن بحر بن كنيز، عن عثمان بن ساج، عنه به. ك لم يذكره أبو القاسم، وهو في الرواية"⁽²⁾.

وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيبًا في تعقُّبه على الإمام ابن عساكر، والله أعلم.

(¹) يُنظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمِزِّي (3/1)؛ حيث قال: "فإني عزمْتُ على أن أجمع في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى أطراف الكتب السَّنَّة التي هي عمدة أهل الإسلام وعليها مدار عامة الأحكام ... معتمدًا في عامَّة ذلك على كتاب أبي مسعود الدمشقي، وكتاب خلف الواسطي في أحاديث الصَّحَّاحين، وعلى كتاب ابن عساكر في كتب السُّنن، وما تقدَّم ذكره، وربَّته على نحو ترتيب كتاب أبي القاسم؛ فإنَّه أحسن الكلِّ ترتيبًا، وأضفت إلى ذلك بعض ما وقع لي من الزيادات التي أغفلوها، أو أغفلها بعضهم، أو لم يقع له من الأحاديث، ومن الكلام عليها، وأصلحت ما عثرت عليه في ذلك من وهم أو غلط".

(²) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمِزِّي (377/7/ح10106).

المبحث الرابع

تعقبات الإمام مُغلطاي على المُحدثين فيما يتعلق بمتن الحديث

درست في هذا المبحث تعقبات الإمام مُغلطاي على المُحدثين فيما يتعلق بمتن الحديث، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في بيانهم لألفاظ الحديث وغريبه.

التَّعْقُبُ الأول: تعقبه على القاضي عياض في جعله "الختان" عاشر خصال الفطرة بدلاً من المضمضة التي ذكرها راوي الحديث مصعب، بقوله: "ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة".

• نصُّ التَّعْقُب:

قال الإمام مُغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْقَاءُ الْحَيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ بِالْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ⁽¹⁾، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ، يَغْنِي الْإِسْتِنْجَاءَ». قال زكريا: قال: مُصْعَب: "ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة"⁽²⁾:

"وفي قوله: "إلا أن تكون المضمضة"، قال عياض رحمه الله: ولعلها الختان، وهو أولى؛ لأنه في حديث أبي هريرة مذكور⁽³⁾، واستضعف ذلك لوجهين؛ أحدهما: أن خصال الفطرة لم ترد على جهة الحصر، ولهذا اختلف تعددها في الأحاديث، وجاءت بصيغة التبعيض بالنص على شيء منها في حديث الخمس لا يدل على فرد معنى نسيه راوٍ من حديث العشر. الثاني:

(1) البراجم: هي مفاصل الأصابع، وملتقى رؤوس السلاميات من ظهر الكف، إذا قبض الإنسان كفّه نشرت وارتفعت، وقال ابن الأثير: هي العقد التي في ظهور الأصابع، يجتمع فيها الوسخ، الواحدة بُرْجُمة بالضم. يُنظر: خلق الإنسان، للأصمعي (ص16)، ومعجم ديوان الأدب، للفارابي (50/2)، والنهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (113/1).

(2) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/195/ح293)، (أبواب الطهارة وسننها، باب الفطرة)، وأعله ابن حجر في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (1/199/ح74).

(3) يُنظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (2/61).

ما رجَّح بعينه بوروده في حديث أبي هريرة معارضٌ بورود ما تقدّم في حديث عمّار⁽¹⁾، وعبد الله بن عباس، ويُرجَّح ذلك؛ لأمرين: أحدهما: في حديث عمّار وابن عباس مع حديث عائشة كالمتن الواحد من جهة تعداد العشر، فما قصّر في ضبطه بعض رواته يقرب إتمامه من ضبط الآخر؛ ولهذا أوردهما ابن ماجه في باب واحد، وكذلك غيره، الثاني: المضمضة والاستنشاق قريبان؛ فورود المضمضة يقرب ورود الآخر⁽²⁾.

• مناقشة التعقّب، وبيان الرّاجح:

تبيّن ممّا سبق أنّ القاضي عياض قد جعل الخصلة العاشرة -من خصال الفطرة- المنسيّة في هذه الرواية هي الختان، مستدلّاً على ذلك بورودها في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرِ: الْخِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ»⁽³⁾، ووجه استدلاله به -فيما يظهر- أنّ المقصود عنده بتعداد الخصال حصرها بالعدد الذي جاءت به⁽⁴⁾، ولمّا كان جميع ما في حديث الخصال الخمس موجوداً في حديث الخصال العشر، عدا الختان، وجب أن يكون هو المنسيّ لا المضمضة.

فاعترض عليه الإمام مُغلطاي ببيان أنّ خصال الفطرة لم ترد على جهة الحصر، فيكون ما ورد في حديث الخمس غير دالّ على ما نسيه الراوي من حديث العشر. ثمّ رجّح كون المضمضة هي الخصلة المنسيّة، وذلك لسببين:

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/196/294)، (أبواب الطّهارة وسُننها، باب الفطرة)، بلفظ: «مِنْ الْفِطْرِ: الْمَضْمَضَةُ، وَالْإِسْتِنْشَاقُ، وَالسَّوَاكُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَالِانْتِصَاحُ، وَالِاخْتِتَانُ»، وفي إسناده: عليّ بن زيد بن جدعان، ضعّفه ابن حجر في التّقریب (ص401/4734)، وفيه: سلمة بن محمّد بن عمّار بن ياسر، قال فيه ابن حجر في التّقریب (ص248/2510): مجهول، والحديث قال فيه ابن المُلقّن في البدر المنير (2/100): هذا حديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج به ... عليّ بن زيد بن جدعان ضعيف ... وسلمة لم يسمع عمّاراً.

(2) الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (1/128-129).

(3) أخرجه الإمام البخاريّ في صحيحه (7/160/5889)، (كتاب اللباس، باب قص الشّارب)، والإمام مسلم في صحيحه (1/152/257)، (كتاب الطّهارة، باب خصال الفطرة)، واللفظ للبخاريّ.

(4) قلت: ممّا يدلّ على إرادته بمعنى العدد الحصر، قوله: "خمس من الفطرة"، وفي الحديث الآخر: "عشر" ... فلعنّ قوله هذا بعد الأوّل، فكانت السّنن تزيد شيئاً بعد شيء، وكذلك الفرائض، ولم يذكر في حديث العشر هنا الختان من جملة الخمس المذكورة في الحديث الآخر". يُنظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (2/61).

أولهما: أنَّها الواردة في حديثي عمَّار وعبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما، وحديثاهما أولى بالترجيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ لأنَّهما مع حديث عائشة رضي الله عنها كالمتن الواحد من جهة كونهما متفقين على تعداد العشر، فما يقصِّر في ضبطه بعض رواة حديث عائشة رضي الله عنها يقرب إتمامه من الحديثين الآخرين؛ ولهذا أوردهما ابن ماجه وغيره في باب واحد.

وثاني السببين: أنَّ المضمنة والاستشاق قريبان؛ فورود أحدهما يقرب ورود الآخر.

قلت: وهذا الذي ذهب إليه مُغلطاي في غاية الوجاهة، فأما إنكاره أن يكون العدد مقصوداً فهو صحيح، وقد سبقه جماعة إلى تقريره، فقال النووي: "أما قوله صلى الله عليه وسلم: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ» فمعناه: خمس من الفطرة؛ كما في الرواية الأخرى: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ»⁽¹⁾، وليست منحصرة في العشر، وقد أشار صلى الله عليه وسلم إلى عدم انحصارها فيها، بقوله: «مِنَ الْفِطْرَةِ»، والله أعلم⁽²⁾، وقال ابن دقيق العيد: من للتبعيض، ولا تقتضي الحصر⁽³⁾، وتابعهم العراقي، فقال: هذه الخصال بعض خصال الفطرة، لا كلها⁽⁴⁾، وقال في موضع آخر: مفهوم العدد ليس بحجة؛ لأنَّه اقتصر في حديث أبي هريرة على خمس وفي حديث ابن عمر على ثلاث وفي حديث عائشة على عشر مع ورود غيرها، فأفادنا ذلك أنَّ ذكر العدد لا يقتضي نفياً الزيادة عليه، وهو قول أكثر أهل الأصول⁽⁵⁾.

وأما ترجيحه المضمنة؛ لورودها في حديثي عمَّار وعبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما، المتفقين مع حديث عائشة رضي الله عنها في تعداد العشر، فهذا لا أظنُّه قد ساقه إلا على سبيل معارضة الأولوية التي ذكرها القاضي عياض؛ وكأنَّه أراد أن يقول: لو أردنا الترجيح لكان الترجيح من الحديث الموافق في العدد أولى، وإنَّما قلت هذا؛ لأنَّه قد قرَّر أنَّ العدد غير مقصود.

وأما جعله ورود الاستشاق مقرباً لورود المضمنة، فقد جاء ما يوافقه عن جماعة آخرين، فقال المظهری: "المضمنة والاستشاق قد يكونان معاً في الذكر في أكثر المواضع، فإذا ذكر

(1) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (1/153/ح261)، (كتاب الطَّهارة، باب خصال الفطرة).

(2) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (3/147).

(3) يُنظر: شرح الإمام بأحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (3/303).

(4) طرح التثريب في شرح التَّحْرِيْب، للعراقي (2/73).

(5) طرح التثريب في شرح التَّحْرِيْب، للعراقي (2/74-75).

ها هنا الاستنشاق، فالظاهر أنَّ المضمضة قد كانت مذكورة، ولكن نسيها⁽¹⁾، وتابعه ابن المَلَك، فقال: المضمضة والاستنشاق قد يذكران معًا كثيرًا⁽²⁾.

ثمَّ إِنِّي رأيت للعيني توجيهًا حسنًا لقول مصعب: "ونسيت العاشرة، إِلَّا أن تكون المضمضة"، ليس فيه بيان أنَّه نسي الخصلة العاشرة، وإنما نسي ذكرها، فنَبَّه على ذلك:

قال العيني: "يجوز أن تكون إِلَّا زائدة، وتكون "أن تكون المضمضة" بدلًا من "العاشرة"، ويكون المعنى: ونسيت كون العاشرة مضمضة، فيكون نبَّه به على أنَّ الخصلة العاشرة من العشرة هي المضمضة، مع نسيانه إيَّاها"⁽³⁾.

وقريبٌ منه ما ذكره السَّنديُّ، بقوله: "أي: نسيت العاشرة كلَّ وقت إِلَّا وقت كونها المضمضة، أو على تقدير الأعلى تقدير أن تكون المضمضة يريد أنَّه يظنُّ أنَّ العاشرة هي المضمضة فإن كانت هي المضمضة في الواقع فهو غير ناسٍ للعاشرة، وإلَّا فهو ناسٍ لها، فهذا استثناء مفرَّغ من أعمِّ الأوقات أو التَّقديرَات كما قدَّرنا⁽⁴⁾.

التَّعْقُبُ الثَّانِي: تعقُّبه على الإمام ابن قُتَيْبَةَ في تسويته بين معنيي الاستنشاق والاستنثار.

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغلَطَاي: "وذكر ابن قُتَيْبَةَ أنَّ الاستنشاق والاستنثار سواء، مأخوذ من النَّثَرِ، وهي طرف الأنف⁽⁵⁾، ويشبه أن يكون وهم؛ لأنَّ أهل اللُّغة فرَّقوا بينهما، وفي نفس الحديث: «فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْثُرْ»⁽⁶⁾، فدَلَّ على أنَّ النَّثَرَ طرح الماء بريح الأنف مُتَبَدِّدًا، وقد أنكر ذلك عليه غير واحد من الأئمَّة"⁽⁷⁾.

• مُناقشةُ التَّعْقُبِ، وبيانُ الرَّاجِحِ:

(1) المفاتيح في شرح المصابيح، للمُظْهَرِي (391/1).

(2) شرح المصابيح، لابن المَلَك (268/1).

(3) شرح سنن أبي داود، للعيني (167/1).

(4) كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، للسَّندي (126/1).

(5) يُنْظَر: غريب الحديث، لابن قُتَيْبَةَ (160/1).

(6) أخرجه الإمام البخاريُّ في صحيحه (43/1 ح162)، (كتاب الوضوء، باب الاستجمار وتراً)، والإمام مسلم

في صحيحه (146/1 ح237)، (كتاب الطَّهارة، باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار).

(7) الإِعلام بسُنَّتِهِ عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لِمُغلَطَاي (106/1).

تبين مما سبق أنَّ الإمام مُغلطاي قد اعترض على الإمام ابن قُتيبة في تسويته بين معنيي الاستنشاق والاستنتار؛ بجعل الاستنتار مأخوذاً من النَّثْرَة، فبين الإمام مُغلطاي وهمه في ذلك؛ إذ إنَّ أهل اللُّغة قد فرَّقوا بينهما، ثمَّ استدَلَّ عليه بقوله صلى الله عليه وسلم: «فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْثُرْ»، وهو ممَّا يدلُّ على وجود الفرق بينهما.

قلت: فما أنت قد عرفت أنَّ سبب مخالفة الإمام ابن قُتيبة لغيره من أهل اللُّغة راجع إلى جعله أصل الاستنتار مأخوذاً من النَّثْرَة التي هي طرف الأنف؛ حيث قال: "الاستنتار: سُمِّي بذلك؛ لأنَّ النَّثْرَة الأنف، فالاستنتار استفعال، من ذلك يراد: اجعل الماء في أنفك"⁽¹⁾.

وقد وافق الإمام ابن قُتيبة جماعة:

فقال أبو بكر الأنباريُّ، يُقال: قد استنَّثر الرَّجُلُ؛ معناه: قد أدخل الماء في أنفه، ويقال: لأنف عند العرب: النَّثْرَة، فاستنثر: استفعل من النَّثْرَة؛ أي: أدخل الماء في نثرته، وهي أنفه، وكذلك: استنشق الرَّجُلُ، معناه: أدخل الماء في أنفه ... واستنشق: استفعل، وقد يقال: قد تَنَشَّق الرَّجُلُ: إذا أدخل ذلك في أنفه⁽²⁾، وقال ابن الأعرابي: النَّثْرَة: طرف الأنف؛ ومنه قول النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم في الطَّهارة: «اسْتَنْثَرْ»، ومعناه: استنشق، وحرك⁽³⁾، وقال الخوارزميُّ: الاستنتار: استنشاق الماء، ثمَّ إخراجَه بِنَفْسِ الأنف، وهو من النَّثْرَة⁽⁴⁾، وقال الخطَّابيُّ: استنثر؛ معناه: استنشق الماء ثمَّ أخرجَه من أنفه، وأصله مأخوذ من النَّثْرَة، وهي الأنف⁽⁵⁾، وقال ابن فارس: الاستنشاق: هو الاستنتار، وهو من نَشَقَّتِ الرَّائِحَة، إذا أدخلتها في أنفك، وقد يُدعى الاستنشاقُ استنتاراً؛ لأنَّه من إدخال الماء في النَّثْرَة، والنَّثْرَة: هي الأنف⁽⁶⁾، وقال النَّسفيُّ: الاستنتار الاستنشاق، وهو جعل الماء في النَّثْرَة، أي: الأنف⁽⁷⁾، وقال ابن هُبيرة: الاستنتار: إيصال الماء إلى النَّثْرَة، وهو طرف الأنف⁽⁸⁾، وقال ابن الجوزي: ومعنى نثر وانتثر واستنثر:

(1) غريب الحديث، لابن قُتيبة (160/1-161).

(2) الزَّاهر في معاني كلمات النَّاس، للأنباري (48/1).

(3) يُنظر: تهذيب اللُّغة، للأزهري (55/15).

(4) مفاتيح العلوم، للخوارزمي (ص24).

(5) معالم السُّنن (شرح سنن أبي داود)، للخطَّابي (49/1).

(6) حلية الفقهاء، لابن فارس (ص43).

(7) طلبة الطُّلبة في الاصطلاحات الفقهيَّة، للنسفي (ص3).

(8) الإفصاح عن معاني الصَّحاح، لابن هُبيرة (336/6).

حَرَكَ النَّثْرَةَ فِي الطَّهَّارَةِ، وَهِيَ طَرَفُ الْأَنْفِ⁽¹⁾، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: اسْتَنْثَرُ يَحْتَمِلُ شَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا: الْاسْتِنْشَاقُ، وَالثَّانِي: الْامْتِخَاطُ؛ لِأَنَّ النَّثْرَةَ هِيَ الْأَنْفُ⁽²⁾، وَقَالَ مَرَّةً: الْاسْتِنْثَارُ: نَفْضُ مَا فِي الْأَنْفِ بَعْدَ اسْتِنْشَاقِ الْمَاءِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ؛ لِأَنَّ النَّثْرَةَ الْأَنْفُ⁽³⁾، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: اسْتَنْثَرْتُ: اسْتَفْعَلْتُ مِنْهُ، أَيُّ: اسْتَنْشَقْتُ الْمَاءَ ثُمَّ اسْتَخْرَجْتُ مَا فِي الْأَنْفِ فَيَنْثَرُهُ⁽⁴⁾، وَقَالَ الْمُطَرِّزِيُّ: نَثَرَ الرَّجُلُ وَانْتَثَرَ وَاسْتَنْثَرَ: اسْتَنْشَقَ وَحَرَكَ النَّثْرَةَ، وَهِيَ طَرَفُ الْأَنْفِ، وَقِيلَ: الْاسْتِنْثَارُ وَالنَّثَرُ أَنْ يَسْتَنْشِقَ الْمَاءَ ثُمَّ يَسْتَخْرِجُ مَا فِيهِ مِنْ أَدَى، أَوْ مَخَاطَ⁽⁵⁾، وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: الصَّوَابُ مَا قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ قَوْلِهِ: «وَاسْتَنْثَرُ» الْاسْتِنْشَاقُ⁽⁶⁾.

وَخَالَفَ الْإِمَامَ ابْنَ قُتَيْبَةَ جَمَاعَةٌ آخَرُونَ، فَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا؛ حَيْثُ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِالْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ آتِفاً مِمَّا يَدُلُّ عَلَى التَّفْرِيقِ، وَاسْتَدَلَّ آخَرُونَ مِنْهُمْ بِأَنَّ النَّثْرَةَ هِيَ الطَّرْحُ:

فَقَالَ الْحَرَبِيُّ: الْاسْتِنْشَاقُ: إِدْخَالُ الْمَاءِ فِي الْأَنْفِ، وَالْاسْتِنْثَارُ: إِخْرَاجُهُ بِالنَّفْسِ⁽⁷⁾، وَقَالَ الْوَقْشِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ: الْاسْتِنْثَارُ: أَخَذَ الْمَاءَ بِالْأَنْفِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ النَّثْرَةِ، وَهِيَ الْأَنْفُ، كَأَنَّهُ أَخَذَ الْمَاءَ بِالنَّثْرَةِ، فَهُوَ عَلَى هَذَا بِمَنْزِلَةِ الْاسْتِنْشَاقِ سَوَاءً، وَقِيلَ: الْاسْتِنْثَارُ: رَمَى الْمَاءَ مِنَ الْأَنْفِ بَعْدَ اسْتِنْشَاقِهِ، وَهُوَ اسْتَفْعَالٌ، مِنْ قَوْلِهِمْ: نَثَرْتُ الشَّيْءَ نَثْرًا: إِذَا رَمَيْتَهُ مَتَرَفًا ... وَهَذَا الْقَوْلُ الثَّانِي أَشْبَهَ بِالْاسْتِنْثَارِ الْمَذْكُورِ فِي الْوَضُوءِ؛ وَلِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمِنْخَرِهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْثُرْ»⁽⁸⁾، دَلٌّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْاسْتِنْثَارَ غَيْرُ الْاسْتِنْشَاقِ⁽⁹⁾، وَتَابِعَهُ ابْنُ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوسِيُّ⁽¹⁰⁾، وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: الْاسْتِنْشَاقُ جَذْبُكَ الْمَاءِ إِلَى خِيَاشِيمِكَ، وَالْاسْتِنْثَارُ: نَثْرُكَ الْمَاءَ إِلَى خَارِجِ⁽¹¹⁾، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: قَدْ

(1) غريب الحديث، لابن الجوزي (390/2).

(2) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي (194/2).

(3) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي (449/3).

(4) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (15/5).

(5) المغرب في ترتيب المغرب، للمطريزي (ص455).

(6) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (6/3)، وشرح سنن أبي داود، له (284/1).

(7) غريب الحديث، لإبراهيم الحربي (310/1).

(8) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (43/1 ح162)، (كتاب الوضوء، باب الاستجمار وتراً) بنحوه.

(9) التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، للوقشي (56/1-57).

(10) مشكلات موطأ مالك بن أنس، لابن السَّيِّد (ص51).

(11) يُنْظَرُ: المسالك في شرح موطأ مالك، لابن العربي (27/2).

فَرَّقَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ فِي الْحَدِيثِ، وَبَيَّنَّه فِي الْحَدِيثِ الْآخِرَ بِقَوْلِهِ: «فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْثُرْهُ»، فَدَلَّ أَنَّهُ طَرَحَهُ⁽¹⁾، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: بَلِ الْاسْتِنْشَاقُ مِنَ التَّنَشُّقِ، وَهُوَ جَذَبَ الْمَاءَ إِلَى الْأَنْفِ بِالنَّفْسِ... وَالْاسْتِنْثَارُ مِنَ النَّثْرَةِ وَهُوَ الطَّرْحُ، وَهُوَ هُنَا طَرَحَ الْمَاءَ الَّذِي تَنَشَّقُ قَبْلَ لِيُخْرِجَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ مِنْ قَدَرِ الْأَنْفِ، وَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِيهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْثُرْ»⁽²⁾، وَتَابِعَهُ ابْنُ قُرْقُولٍ⁽³⁾، وَقَالَ الْيَفْرَنِيُّ: الْاسْتِنْثَارُ دَفَعَ الْمَاءَ بِرِيحِ الْخِيَاشِيمِ، وَالْاسْتِنْشَاقُ: جَذَبَهُ بِهِ، وَقِيلَ: الْاسْتِنْثَارُ: أَخَذَ الْمَاءَ بِالْأَنْفِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ النَّثْرَةِ، وَهِيَ الْأَنْفُ، كَأَنَّ مَعْنَاهُ: أَخَذَ الْمَاءَ بِالنَّثْرَةِ، فَهُوَ عَلَى هَذَا بِمَنْزِلَةِ الْاسْتِنْشَاقِ سَوَاءً، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْبَهَ بِالْاسْتِنْثَارِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ فِي الْوَضْعِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنَاخِرِهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْثُرْ»، وَلَأَنَّ الْاسْتِنْثَارَ: اسْتَفْعَالَ؛ مِنْ قَوْلِهِمْ: نَثَرْتُ الشَّيْءَ نَثْرًا، إِذَا رَمَيْتَهُ مَتَقَرِّقًا، وَيُقَالُ: نَثَرَ وَاسْتَنْثَرَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ⁽⁴⁾، وَقَالَ النَّوَوِيُّ: قَالَ جَمَاهُورُ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ: الْاسْتِنْثَارُ: هُوَ إِخْرَاجُ الْمَاءِ مِنَ الْأَنْفِ بَعْدَ الْاسْتِنْشَاقِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَابْنُ قُتَيْبَةَ: الْاسْتِنْثَارُ: الْاسْتِنْشَاقُ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ، وَيدُلُّ عَلَيْهِ الرَّوَايَةُ الْآخَرَى: «اسْتَنْشَقْ وَاسْتَنْثَرْ»؛ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ النَّثْرَةِ وَهِيَ طَرَفُ الْأَنْفِ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ: هِيَ الْأَنْفُ، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ⁽⁵⁾، وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: الْاسْتِنْشَاقُ: جَذَبَ الْمَاءَ إِلَى الْأَنْفِ، وَالْاسْتِنْثَارُ: دَفَعَهُ لِلْخُرُوجِ، وَمِنْ النَّاسِ مَنْ جَعَلَ الْاسْتِنْثَارَ لَفْظًا يَدُلُّ عَلَى الْاسْتِنْشَاقِ الَّذِي هُوَ الْجَذْبُ، وَأَخَذَهُ مِنَ النَّثْرَةِ، وَهِيَ طَرَفُ الْأَنْفِ، وَالْاسْتَفْعَالُ مِنْهَا يَدْخُلُ تَحْتَهُ الْجَذْبُ وَالدَّفْعُ مَعًا، وَالصَّحِيحُ: هُوَ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي التَّغَايِيرَ⁽⁶⁾، وَقَالَ ابْنُ حَجَرَ: قِيلَ: إِنَّ الْاسْتِنْثَارَ مَأْخُوذٌ مِنَ النَّثْرَةِ، وَهِيَ طَرَفُ الْأَنْفِ، وَقِيلَ: الْأَنْفُ نَفْسُهُ، فَعَلَى هَذَا فَمَنْ اسْتَنْشَقَ فَقَدْ اسْتَنْثَرَ؛ لِأَنَّهُ يَصْدُقُ أَنَّهُ تَتَاوَلَ الْمَاءُ بِأَنْفِهِ، أَوْ بِطَرَفِ أَنْفِهِ، وَفِيهِ نَظَرٌ⁽⁷⁾.

(1) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض (4/2).

(2) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (30/2-31).

(3) مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لابن قرقول (4/122).

(4) الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، لليفرني (1/43).

(5) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (3/105).

(6) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (1/67-68).

(7) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (6/343).

قلت: والذي أراه أنَّ كلا الفريقين قد بنى قوله على مُستند صحيح؛ فمن جعل الاستنشاق والاستنثار بمعنى واحد نظر إلى أنَّ الاستنثار مأخوذ من النثرة -وهي طرف الأنف- فيكون المعنى عنده: أخذ الماء بالنثرة، وهو بهذا مساو للاستنشاق، وأمَّا من فَرَّق بينهما فقد نظر إلى أنَّ الاستنثار مأخوذ من النثر -وهو التفريق- فيكون المعنى: طرح الماء من الأنف.

وأمَّا إذا اجتمعا في حديث واحد فيكونا متغايرين؛ لأنَّ الجمع بينهما يقتضي التَّغاير؛ لكنَّه تغايرٌ من حيث أوَّل الفعل وآخره، قال الفاكهاني: لعلَّ الجمع بينهما على ما ذكر القرطبي من تسميته بأوَّل الفعل وآخره⁽¹⁾.

فإذا كان الأمر كذلك، لم يكن قول الإمام مُغلطاي أولى بالتقديم من قول الإمام ابن قُتيبة ومن تبعه؛ لأنَّ كليهما قد بنى قوله على دليل قوي، والله أعلم.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدِّثين في بيانهم لما يدلُّ عليه الحديث.

التَّعْقِبُ الأوَّل: تعقبه على بعض من استدلَّ بحديث خروج الخطايا بالوضوء على عدم جواز استعمال الماء المُستعمل فيه.

• نصُّ التَّعْقِب:

قال الإمام مُغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا سُؤيد بن سعيد، حَدَّثَنِي حفصُ بنُ ميسرة، حَدَّثَنِي زَيْدُ بنُ أَسْلَمَ، عن عطاء بن يَسار، عن عبد الله الصَّنَابِجِي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ فِيهِ وَأَنْفِهِ، وَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ يَعْنِي: مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً»⁽²⁾.

"وقد استدلَّ بعض من لم يجز الوضوء بالماء المُستعمل بهذا الحديث لخروج الخطايا معه، فوجب التَّنَزُّه عنه؛ لأنَّه ماء الذُّنُوب، وهذا عندي لا وجه له؛ لأنَّ الذُّنُوب لا تُنَجَّس الماء؛ لأنَّها لا أشخاص لها، ولا أجسام تمازج الماء، فتفسده، وإنَّما معنى قوله: خرجت الخطايا مع الماء؛

(1) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، للفاكهاني (65/1).

(2) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (188/1 ح282)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنها، باب ثواب الطُّهور)، وقد اختلف في إرساله ووصله.

إعلاماً منه بأنّ الوضوء للصلاة عملٌ يكفر الله به السيئات عن عباده المؤمنين؛ رحمةً منه بهم⁽¹⁾.

• مناقشة التعقيب، وبيان الرّاجح:

تبين ممّا سبق أنّ الإمام مُغلّطاي قد اعترض على من استدلّ بهذا الحديث على عدم جواز الوضوء بالماء المستعمل؛ لأنّه ماء الذنوب، فبين الإمام مُغلّطاي فساد استدلالهم به؛ لكونه مُجرد إعلام بأنّ الوضوء للصلاة عملٌ يكفر الله به السيئات.

قلت: وهذا الذي ذهب إليه الإمام مُغلّطاي صحيح، فقد قال ابن القصار: فإن قيل: فإنّه ماء الذنوب؛ لأنّ النّبّي عليه السّلام قال: "إذا توضأ تحاتت الذنوب فيه". قيل: عن هذا جوابان؛ أحدهما: أنّه عليه السّلام أراد ضرب المثل، أي: كما يغسل الدّرن من الثّوب فكذلك تنحّات الذنوب بالغسل، لا أنّ الذنوب شيء ينماع في الماء ويؤثر في حكمه، وإنّما يصير المتوضّئ كمن لا ذنب له، فهذه الإضافة كما نقول: ماء القرآن وماء الختمة. ثمّ إنّنا نعلم أنّ الذنوب تنحّات مع كلّ جزء منه عند غسل أوّل جزء من الوجه أو اليد، ثمّ كلّما انحدر على جزء آخر هو كذلك، فينبغي أن لا تجزئه ما مرّ على الجزء الأوّل؛ لأنّه ماء الذنوب. والجواب الآخر: هو أنّ ابن عمر كان يجدد وضوءه لكلّ صلاة، ولولا زيادة الثّواب وتحاتت الذنوب ما فعل ذلك، ومع هذا فإنّ الماء الذي جدّد به وضوءه يجوز الوضوء به⁽²⁾.

وقال ابن بطّال: يُقال لمن قال: إنّ ماء الذنوب نجس، بل هو ماء طاهر مبارك؛ لأنّه الماء الذي رفع الله بالغسل به الخطايا، وقد رفع الله ما كانت فيه هذه البركة عن التّجاسة، وبالله التّوفيق⁽³⁾.

وقال ابن عبد البر: وهذا عندي لا وجه له؛ لأنّ الذنوب لا تنجس الماء؛ لأنّها لا أشخاص لها ولا أجسام تمازج الماء فتفسده، وإنّما معنى قوله: "خرجت الخطايا مع الماء": إعلامٌ منه بأنّ الوضوء للصلاة عملٌ يكفر الله به السيئات عن عباده المؤمنين؛ رحمةً منه بهم، وتفضلاً عليهم، أعلّموا بذلك؛ ليرغبوا في العمل به⁽⁴⁾.

(1) الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلّطاي (99/1-100).

(2) عيون الأدلّة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، لابن القصار (726/2).

(3) شرح صحيح البخاري، لابن بطّال (291/1).

(4) التّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (150/3).

فتبين مما سبق أنَّ خروج الخطايا مع ماء الوضوء إنما هو إعلام للأمة بذلك؛ ترغيباً لهم بهذا العمل، بل قد يُقلب الأمر على من سمّاه ماء الذنوب، فيقال: بل هو ماء مبارك زالت به الخطايا، وكذلك فإنهم يلزمون بأنّه لا يوجد في الدنيا وضوء مجزئ؛ على ما سبق بيانه في كلام ابن القصار، والله أعلم.

التّعقب الثاني: تعقبه على الإمام الطحاوي في زعمه وقوع البول من النبي صلى الله عليه وسلم قائماً مرة واحدة، ببيان أنّه قد ثبت تعدّد ذلك منه صلى الله عليه وسلم.

• نصّ التعقب:

قال الإمام مغلطاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه: حدّثنا إسحاق بن منصور، حدّثنا أبو داود، حدّثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة: "أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم، فبال قائماً"⁽¹⁾.

"قال الطحاوي: وقيل: إنّ فعل ذلك مرّة، روى وكيع عن زائدة عن عبد العزيز أبي عبد الله عن مجاهد، قال: "ما بال عليه السلام إلا مرّة في كتيب أعجبه"⁽²⁾، انتهى، وحديث حذيفة والمغيرة يرده، ويوضح أنّه ليس في كتيب، فدلّ على التعدّد"⁽³⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرّاجح:

تبين مما سبق أنّ الإمام مغلطاي قد اعترض على الإمام الطحاوي في زعمه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يبل قائماً إلا مرّة واحدة، فبين الإمام مغلطاي تعدّد ذلك منه؛ مستدلاً عليه بحديث السباطة.

قلت: هذا الذي قاله مغلطاي، تابعه عليه ابن الملقن؛ حيث قال بعد إيراده حديث الكتيب: وهذا الحديث [يعني: حديث السباطة] يرده⁽⁴⁾، وقال في موضع آخر: وهو غريب، فقد رواه حذيفة أيضاً⁽⁵⁾.

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/204/306)، (أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في البول قائماً).

(2) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في مصنّفه (2/91/1329)، (كتاب الطهارة، من رخص في البول قائماً)، وجميع رواته ثقات؛ إلا أنّ مجاهداً أرسله.

(3) الإعلام بسنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلطاي (1/153).

(4) التّوضيح لشرح الجامع الصّحيح، لابن الملقن (4/419).

(5) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقن (1/628).

غير أنّي لا أجد ما يدعوهما إلى القول بتعدد وقوع هذا الفعل منه صلى الله عليه وسلم، سيما وأنّ المعتاد من فعله صلى الله عليه وسلم: أنّه كان يبول قاعدًا، حتّى إنّ عائشة رضي الله عنها مع شدة ملازمتها للنبي صلى الله عليه وسلم قد غاب عنها بوله قائمًا؛ حيث قالت: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقْهُ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَبُلْ إِلَّا وَهُوَ قَاعِدٌ»⁽¹⁾، مع كون قولها لا ينافي حديث حذيفة؛ وذلك لأنّ ما وقع منه قائمًا كان نادرًا، والمعتاد خلافه⁽²⁾، قال الخطّابي: وهذا هو الاختيار، وهو المستحسن في العادات، وإنّما كان ذلك الفعل [يعني: بوله قائمًا] منه نادرًا؛ لسبب أو ضرورة دعت إليه⁽³⁾، وقد جاء عند الحاكم أنّ ذلك السبب هو جرح كان بمأبضه صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾، ومن المستبعد أن يكون قد جرح في ذلك الموضع مرّتين، وقد ذكر ابن حجر: أنّ الأصل عدم التعدّد حتى يثبت صريحًا⁽⁵⁾.

فإن قيل: قد ذهب ابن دقيق العيد إلى أنّ الحديث إن اختلفت مخرجه، أو تباعدت ألفاظه، فينبغي أن يجعل حديثين مستقلّين، وإن اتحد مخرجه، وتقاربت ألفاظه، فالغالب على الظنّ أنّه حديث واحد وقع الاختلاف فيه على شيخ واحد، لا سيما إذا كان ذلك في سياقة واقعة واحدة يبعد أن يتعدّد مثلها في الوقوع⁽⁶⁾؛ فيقال: هذا الحديث وإن اختلفت مخرجه فقد تقاربت ألفاظه، وبيان ذلك بأنّ السبّاطة المذكورة في حديثي حذيفة والمغيرة قد فسّرت بالكُناسة التي تطرح كلّ يوم بأفنية البيوت فتكثر، أو بالموضع الذي يُرمى فيه التراب والأوساخ، وما يُكنس من المنازل⁽⁷⁾، والتراب الذي يكنس من المنازل غالبًا ما يكون دقيقًا، ومثله يسمّى كثيبًا أيضًا⁽⁸⁾، فالكثيب: الجبيل من الرّمْل⁽⁹⁾، سمّي بذلك لأنّه أنصبّ في مكان فاجتمع

(1) أخرجه الإمام الطيالسي في مسنده (109/3/1618)، (مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، شريح عن عائشة) بهذا اللفظ.

(2) كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، للسندي (130/1).

(3) يُنظر: معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، للخطّابي (20/1-21).

(4) يُنظر: المُستدرّك على الصّحّاحين، للحاكم (182/1/650)، (كتاب الطّهارة، البول قائمًا وقاعدًا).

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (399/9).

(6) يُنظر: شرح الإمام بأحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (561/3).

(7) يُنظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (128/3)، والعباب الزاخر واللباب الفاخر، للصّغاني (260/1)، وتاج

العروس من جواهر القاموس، للزبيدي (334/19).

(8) يُنظر: ديوان السنّة، قسم الطّهارة (703/6).

(9) الزّاهر في معاني كلمات النّاس، للأبنباري (149/2)، ويُنظر: مجمل اللّغة، لابن فارس (ص779).

فيه⁽¹⁾، يُقال: انكتب الشيء إذا اجتمع⁽²⁾، فإذا بان لك هذا عرفت أنَّ السُّباطة والكُثيب شيء واحد، ويكون مجاهد قد نقل حكاية السُّباطة بعبارة مُغايرة.

وممَّا يُؤكد هذا أيضًا: أنَّ مجاهدًا قد جزم بأنَّه صلى الله عليه وسلم لم يُلِّ قائمًا إلا مرة واحدة، ويبعد جدًّا أن يكون لم يسمع بحديث السُّباطة؛ إذ هو أشهر من حديث الكُثيب، فإذا كان كذلك؛ لم يكن مراده بالكُثيب إلا السُّباطة.

هذا كُلُّه مع التَّسليم بصحَّة حديث مجاهد؛ وإلاَّ فإنَّه حديث مرسل، والمرسل لا حجة فيه في قول أكثر أهل العلم⁽³⁾.

(1) إصلاح المنطق، لابن السَّكَيْت (ص268).

(2) المصباح المنير في غريب الشَّرح الكبير، للفيَّومي (525/2).

(3) يُنظر: معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصَّلاح (ص54-55).

الفصلُ الثَّالثُ

تَعُقُّبَاتُ الْإِمَامِ مُغَلِّطَايَ عَلَى الْمُحَدِّثِينَ فِيمَا
يَتَعَلَّقُ بِالرُّوَاةِ، وَجَرِّحِهِمْ وَتَعْدِيلِهِمْ.

المبحث الأول

تعقبات الإمام مُغلطاي على المُحدثين في معرفتهم بأسماء الرواة.

درست في هذا المبحث تعقبات الإمام مُغلطاي على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث، وذلك في ستّة مطالب:

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في أسماء الرواة.

التَّعْقِبُ الأول: تعقبه على الإمام ابن أبي حاتم في توهيمه للإمام البخاري في اسم يزيد بن أبي زياد.

• نصُّ التَّعْقِبِ:

قال الإمام مُغلطاي بعد ذكره لحديث أخرجه الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمِّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ، وَعَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَانَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ⁽¹⁾:

"هذا حديث في إسناده ضُعفاء ... الثَّانِي: يزيد بن أبي زياد، وقد اختلف فيه؛ فأما البخاري في الأوسط، فإنه قال: ابن زياد أو ابن أبي زياد⁽²⁾، وفي الكبير، قال: ابن زياد، عن الزُّهري؛ منكر الحديث⁽³⁾، وتتبع ذلك عليه أبو محمد بن أبي حاتم، فقال: قال أبو زُرعة: إنما هو يزيد بن أبي زياد، وسمعت أبي يقول كما قال⁽⁴⁾. انتهى، فعلى ما أسلفناه في التَّأْرِيخِ الأوسط لا وهم عليه"⁽⁵⁾.

• مُنَاقَشَةُ التَّعْقِبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سُنَنِهِ (180/1 ح 270)، (أبواب الطَّهَّارَةِ وَسُنَنُهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي مَقْدَارِ الْمَاءِ لِلْوُضُوءِ وَالْغَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ).

(2) يُنْظَرُ: التَّأْرِيخُ الْأَوْسَطُ، لِلْبُخَارِيِّ (1904/89/2).

(3) يُنْظَرُ: التَّأْرِيخُ الْكَبِيرُ، لِلْبُخَارِيِّ (12374/350/10)، وَالَّذِي فِيهِ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْأَوْسَطِ؛ حَيْثُ قَالَ: "يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، أَوْ ابْنُ زِيَادٍ".

(4) يُنْظَرُ: بَيَانُ خَطَا الْبُخَارِيِّ فِي تَارِيخِهِ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (651/139/1).

(5) الْإِعْلَامُ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَحَ سُنَنُ ابْنِ مَاجَةٍ الْإِمَامِ، لِمُغْلَطَايَ (73-72/1).

تبين مما سبق ذكره أنَّ الإمام البخاريَّ قد ذكر يزيد بن أبي زياد في موضعين من كتبه مع اختلاف في سياق نسبه؛ فسماه في تاريخه الأوسط ابنَ زياد أو ابنَ أبي زياد -هكذا على التردد- وسماه في الكبير: ابن زياد -فحسب- فتعقبه الإمام ابنُ أبي حاتم مبيِّناً خطأه فيه، وأنَّه ابن أبي زياد، لا غير، فاعترض عليه الإمام مُغلطاي بأنَّه قد ذكره في تاريخه الأوسط كذلك، فلا يُنسب حينئذٍ إلى التَّوهم.

قلت: قد وقع الإمام مُغلطاي في تعقبه هذا في وهمين:

أولهما: أنَّ يزيد بن أبي زياد الذي في إسناد هذا الحديث: هو يزيد بن أبي زياد الكوفيُّ، والذي ترجم له البخاريُّ: هو يزيدُ الشَّاميُّ، ويدلُّ على ذلك: أنَّ البخاريَّ عند ترجمته إيَّاه ذكر أنَّه يروي عن الزُّهريِّ، وليس الزُّهريُّ من شيوخ يزيد الكوفيِّ، ثمَّ إنَّه كان قد ترجم للكوفيِّ أوَّلاً، ثمَّ ذكر هذا بعده، فدلَّ على أنَّه غيره.

وثانيهما: أنَّ ترجمة الإمام البخاريَّ له في تاريخه الكبير موافقة تمام الموافقة لما جاء في تاريخه الأوسط، فليس بينهما اختلاف كما ذكر الإمام مُغلطاي؛ وبذلك يكون جوابه على ابن أبي حاتم محلَّ نظر.

وقد وجدت كثيراً ممَّن ذكره قد ساق نسبه كسياق البخاريِّ له؛ فقال ابن عدي: يزيد بن زياد، وقيل: يزيد بن أبي زياد، شاميُّ⁽¹⁾، وقال البيهقيُّ: يزيد بن زياد، وقيل ابن أبي زياد، الشَّاميُّ⁽²⁾، وقال ابن عساكر: يزيد بن زياد، ويقال: ابن أبي زياد القرشيُّ، من أهل دمشق، روى عن الزُّهريِّ ... وفرَّق الخطيب بين الذي روى عن الزُّهريِّ، وبين الذي روى عن سليمان بن حبيب، وروى عنه يحيى بن صالح، وعندي أنَّهما واحد⁽³⁾.

وقال النَّوويُّ: وأمَّا يزيد بن أبي زياد فيقال فيه أيضاً يزيد بن زياد، وهو قرشيُّ دمشقيُّ⁽⁴⁾.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (2161/133/9).

(2) السُّنن الكبير، للبيهقي (8/22/15970)، (كتاب النَّفقات، جماع أبواب تحريم القتل ومن يجب عليه القصاص ومن لا قصاص عليه، باب تحريم القتل من السُّنة).

(3) تاريخ دمشق، لابن عساكر (65/192/8275).

(4) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنَّووي (51/1).

وقال عبد الغني المقدسي: يزيد بن زياد، ويقال: ابن أبي زياد القرشي، الدمشقي⁽¹⁾، وقال المزي: يزيد بن زياد، ويقال: ابن أبي زياد، القرشي، الدمشقي، وقيل: إنهما اثنان⁽²⁾، وتابعه الذهبي⁽³⁾، وابن كثير⁽⁴⁾، وابن حجر⁽⁵⁾.

وقال ابن الملقن: يزيد بن أبي زياد القرشي هو يزيد بن زياد أيضًا، يقال فيه هذا وهذا⁽⁶⁾.

بل إن ابن أبي حاتم لما ذكره في تاريخه، باسم: يزيد بن أبي زياد الدمشقي، قال: روى عن الزهري، روى عنه وكيع ... ثم نقل عن ابن نمير قوله: يزيد بن زياد الدمشقي الذي روى عنه وكيع ...⁽⁷⁾؛ فهذا هو قد جعلهما واحدًا!

ولعل من فرق بينهما كان قاصدًا التفريق بين يزيد الكوفي، ويزيد الشامي⁽⁸⁾.

وبذلك يكون الإمام مغلطاي مصيبًا في تعقبه على الإمام ابن أبي حاتم في تخطئته للإمام البخاري؛ وإن جانب الصواب في استدلاله على ذلك عفا الله عنه، والله أعلم.

التعقب الثاني: تعقبه على الإمام ابن عبد البر في بيانه لاسم الصنابحي الذي يروي عنه عطاء بن يسار.

• نص التعقب:

قال الإمام مغلطاي بعد ذكره لحديث أخرجه الإمام ابن ماجه: حدثنا سويد بن سعيد، حدثني حفص بن ميسرة، حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ... فذكر الحديث⁽⁹⁾:

(1) الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (6119/396/9).

(2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (6990/134/32).

(3) يُنظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (6304/382/2)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال، له (9696/425/4)، والمغني في الضعفاء، له (7102/749/2)، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، له (442/546/4).

(4) يُنظر: التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، لابن كثير (1437/332/2).

(5) يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (629/328/11)، وتقريب التهذيب، له (ص7716/601).

(6) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (628/9).

(7) يُنظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1109/262/9).

(8) يُنظر: تنقيح التحقيق، لابن عبد الهادي (637/2)؛ حيث ردَّ على ابن الجوزي في جعلهما واحدًا.

(9) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (188/1ح282)، (أبواب الطهارة وسُنَنها، باب ثواب الطهور).

"وكما رواه حفصٌ هنا؛ رواه عن مالك في الموطأ: يحيى بن يحيى، والقعنبي، وجمهور الرواة⁽¹⁾، وقالت طائفةٌ -منهم مطرّف، وإسحاق بن عيسى الطَّبَّاع-: عن مالك، عن زيد، عن عطاء، عن أبي عبد الله الصُّنَابَجِيِّ، واختلف عن زيد بن أسلم في ذلك، فقالت طائفةٌ عنه: ما قال مالك في أكثر الروايات عنه، وقالت طائفةٌ أخرى: عن زيد، عن عطاء، عن أبي عبد الله الصُّنَابَجِيِّ، قال أبو عُمر [يعني: ابن عبد البر]: "ما أظنُّ هذا الاضطراب جاء إلّا من زيد بن أسلم، والصَّواب قول من قال فيه: أبو عبد الله، وهو عبد الرَّحْمَنِ بن عُسَيْلَة، تابعي ثقة، ليست له ضُحْبَة، وروى زهير بن محمَّد، عن زيد، عن عطاء، عن عبد الله الصُّنَابَجِيِّ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، فنكر قوله: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ...» الحديث⁽²⁾، وهو خطأ عند أهل العلم، والصُّنَابَجِيُّ لم يلقَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، وزهير بن محمَّد لا يحتجُّ به إذا خالفه غيره، وقد روي عن ابن مَعِين أَنَّهُ سئل عن عبد الله الصُّنَابَجِيِّ يروي عنه المدنيون، فقال: يشبه أن يكون له ضُحْبَة⁽³⁾، وأصحُّ من هذا عن ابن

(1) أخرجه الإمام مالك في موطئه (1/41/84)، (كتاب وقوت الصَّلَاة، جامع الوضوء).

(2) أخرجه الإمام مالك في موطئه (1/306/741)، (كتاب القرآن، النُّهي عن الصَّلَاة بعد الصُّبح وبعد العصر) بهذا اللَّفْظ، والإمام عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه (2/425/3950)، (كتاب الصَّلَاة، باب السَّاعة التي يكره فيها الصَّلَاة) بنحوه، والإمام أحمد في مسنده (8/4379/19369)، (أَوَّل مسند الكوفيِّين رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الله الصُّنَابَجِيِّ رضي الله عنه) بنحوه، و(8/4381/19376)، (أَوَّل مسند الكوفيِّين رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الله الصُّنَابَجِيِّ رضي الله عنه) بنحوه، و(8/4382/19377)، (أَوَّل مسند الكوفيِّين رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الله الصُّنَابَجِيِّ رضي الله عنه) بنحوه، والإمام ابن ماجه في سننه (2/304/1253)، (أبواب إقامة الصَّلَاة والسُّنَّة فيها، باب ما جاء في السَّاعات التي تكره فيها الصَّلَاة) بنحوه، والإمام النَّسَائِيُّ في المجتبى (1/133/558)، (كتاب المواقيت، باب السَّاعات التي نُهي عن الصَّلَاة فيها) بمثله، وكذا في سننه الكبرى (2/212/1554)، (كتاب المساجد، ذكر السَّاعات التي نهى عن الصَّلَاة فيها) بمثله، والإمام أبو يَعْلَى في مسنده (37/3/1451)، (مسند عبد الله الصُّنَابَجِيِّ) بمثله، والإمام الطُّحاوِيُّ في شرح مشكل الآثار (10/134/3974)، و(10/135/3975)، (باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الصَّلَاة بعد طلوع الشَّمْس حتَّى ترتفع وبعد قيامها حتَّى تميل وبعد تغيرها حتَّى تغرب) بمثله، والإمام البيهقيُّ في سننه الكبير (2/454/4455)، (كتاب الصَّلَاة، باب النُّهي عن الصَّلَاة في هاتين السَّاعتين وحين تقوم الظُّهيرة حتَّى تميل) بلفظه.

(3) يُنظر: تاريخ ابن مَعِين، رواية الدُّورِيِّ (3/159/38)؛ حيث قال: "عبد الله الصُّنَابَجِيُّ، يروي عنه المدنيون، ويُشبهه أن تكون له ضُحْبَة"، وفي رواية ابن محرز (2/153): "عبد الله الصُّنَابَجِيُّ يروي عنه المدنيون، له ضُحْبَة".

مَعِين أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ أَحَادِيثِ الصُّنَابِحِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِمَنْ سَأَلَهُ: لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ⁽¹⁾»⁽²⁾، وَبَنَحُوهُ قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ الْكَبِيرِ عَنِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى⁽³⁾، ... قَالَ أَبُو عُمَرَ: "صَدَقَ ابْنُ مَعِينٍ لَيْسَ فِي الصَّحَابَةِ أَحَدٌ يَقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ، وَإِنَّمَا فِيهِمُ الصُّنَابِحُ بْنُ الْأَعْسَرِ الْأَحْمَسِيُّ، كُوفِيٌّ، رَوَى عَنْهُ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَحَادِيثَ، وَلَا فِي الْبَابِ أَيْضًا أَحَدٌ يَقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ، فَهَذَا صَحَّ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيَّ مَشْهُورٌ فِي التَّابِعِينَ، كَبِيرٌ مِنْ كِبَرَائِهِمْ، وَاسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ، وَهُوَ جَلِيلٌ، كَانَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ كَأَنَّهُ رُفِعَ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ ثُمَّ رُدَّ يَعْمَلُ عَلَى مَا رَأَى؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا خَمْسَ لَيَالٍ، تُؤَفِّي وَأَنَا بِالْجُحْفَةِ"⁽⁴⁾، كَذَا زَعَمَ أَبُو عُمَرَ أَنَّ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ مَرْثَدُ هُوَ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ عَطَاءٌ، وَأَبُو حَاتِمٍ يُخَالِفُ ذَلِكَ، ذَكَرَ ابْنُهُ فِي كِتَابِ الْمَرَاثِلِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: الصُّنَابِحِيُّ هُمْ ثَلَاثَةٌ: الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ، لَمْ تَصَحَّ صَحْبَتُهُ، وَالَّذِي يَرَوِي عَنْهُ أَبُو الْخَيْرِ فَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ الصُّنَابِحِيُّ، رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَالصُّنَابِحِيُّ بْنُ الْأَعْسَرِ لَهُ صُحْبَةٌ⁽⁵⁾»⁽⁶⁾.

• مُنَاقَشَةُ النَّعْقَبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

قَدْ تَبَيَّنَ مِمَّا سَبَقَ ذَكَرَهُ أَنَّ الْإِمَامَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ قَدْ جَعَلَ الصَّوَابَ فِي اسْمِ الصُّنَابِحِيِّ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ عَطَاءٌ، هُوَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ، ثُمَّ خَطَأً مَنْ سَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ؛ مُسْتَدَلًّا عَلَى ذَلِكَ

(1) يُنْظَرُ: تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ، رَوَايَةُ ابْنِ مُحَرَّرٍ (154/2)؛ حَيْثُ قَالَ: "الصُّنَابِحِيُّ الْآخَرُ الَّذِي يُرَوَّى عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ، هُوَ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ"، وَفِي رَوَايَةِ الدُّورِيِّ (159/38/3): "الصُّنَابِحِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ، بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ"، قُلْتُ: فَكَلَامُهُ لَيْسَ فِي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ كَمَا ادَّعَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

(2) يُنْظَرُ: التَّمْهِيدُ لِمَا فِي الْمَوْطَأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسَانِيدِ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (114-116/3).

(3) يُنْظَرُ: تَرْتِيبُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ الْكَبِيرِ، لِأَبِي طَالِبِ الْقَاضِي (ص 21/ح 1).

(4) يُنْظَرُ: التَّمْهِيدُ لِمَا فِي الْمَوْطَأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسَانِيدِ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (116-118/3).

(5) يُنْظَرُ: الْمَرَاثِلُ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص 439/122).

(6) الْإِعْلَامُ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَحَ سُنَنُ ابْنِ مَاجَهٍ الْإِمَامَ، لِمُغْلَطَايَ (96/1-98).

بخمسة أمور: أولها: أنَّ رِوَاةَ هذا الحديث قد اختلفوا في اسمه؛ فتارة يسمونه عبد الله، وتارة يكتونه أبا عبد الله، وقد جعل ذلك اضطراباً من زيد بن أسلم، وثانيها: أنَّ زهير بن محمد الذي تابع مالكاً على تسمية الصُّنَابِحِيِّ عبدَ الله لا يُحتجُّ به عند مخالفته لغيره، وثالثها: أنَّ لفظة "سمعت" في الحديث المذكور آنفاً خطأ محض؛ لكونها من رواية زهير، وقد خالفه غيره، ورابعها: أنَّه لا يوجد في الصحابة ولا في الرواة عنهم أحدٌ يقال له عبدُ الله الصُّنَابِحِيُّ، واحتجَّ على ذلك بأنَّ ابنَ مَعِينٍ لمَّا سئل عنه نفى أن تكون له صحبة، وكأنَّه فهم من نفيه صحبته - مع كونه يقول في الحديث المذكور آنفاً سمعت - عدم وجوده أصلاً، وخامسها: أنَّ أبا عبد الله الصُّنَابِحِيَّ مشهورٌ في التابعين، فهو ممَّا يُؤكِّد - عنده - كونه هو.

فتعقُّبه الإمام مُغلطاي، فبيَّن أنَّهما راويان؛ فأما الذي يروي عنه عطاء بن يسار فهو عبد الله الصُّنَابِحِيُّ، وأما الذي يروي عنه أبو الخير مرثد الزينِّي فهو أبو عبد الله عبد الرَّحْمَنِ بن عُسَيْلَةَ الصُّنَابِحِيُّ.

قلت: لعلَّ الكلام في هذا المسألة يتيسَّر بتتبُّع أدلَّة الإمام ابن عبد البرِّ على ما ذهب إليه، والنَّظر فيها واحداً واحداً:

فأما استدلاله باختلافهم في اسم الصُّنَابِحِيِّ: فلا أظنُّه دليلاً يتقوَّى به إرادة أحدهما دون الآخر؛ بل المشهورُ عن مالك رحمه الله تسميته عبدَ الله الصُّنَابِحِيِّ؛ كما هي رواية الجماعة عنه⁽¹⁾، حتَّى إنَّ ابن حجر قد عدَّ رواية من رواه عن مالك فكأنَّه أبا عبد الله روايةً شاذَّةً؛ حيث قال: "ووقع عند مطرّف وإسحاق بن الطَّبَّاع، عن مالك بهذا عن أبي عبد الله الصُّنَابِحِيِّ، زادا أداة الكنية، وشذَّ بذلك"⁽²⁾، وقال النَّاجِي بعد ذكرها: "شذَّ بذلك عن أكثر رواة الموطأ؛ إذ المشهور عن مالك عبد الله، لا أبو عبد الله"⁽³⁾، ثمَّ إنَّ مالكاً قد تُوبِع على تسميته عبدَ الله، فقد تابعه عليه: حفص بن ميسرة⁽⁴⁾، وزهير بن محمَّد⁽¹⁾، ومحمَّد بن جعفر بن أبي كثير⁽²⁾، وهشام بن سعد⁽³⁾، فبان بذلك سقوط احتجاجه باختلاف رواته.

(1) قال ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة (5061/230/4): "كذا هو عند أكثر رواة الموطأ".

(2) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (5061/230/4).

(3) عجالة الإملاء المتيسرة من التَّنْذِيب على ما وقع للحافظ المنذري من الوهم وغيره في كتابه التَّرجيب والترهيب، للنَّاجِي (396/1).

(4) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/188/282)، (أبواب الطَّهارة وسُنَنها، باب ثواب الطُّهور)، وحفص: ثقة، ربَّما وهم؛ كما في تقريب التهذيب، لابن حجر (ص1433/174)، وروايه عنه: سويد بن سعيد

وأما استدلاله بأن زهير بن محمد الذي تابع مالكا على تسمية الصنابحي عبد الله لا يُحتج به عند مخالفته لغيره، فسيأتي بيان أنه وإن كان في حفظه شيء إلا أنه صحيح الكتاب، وقد احتج به الشَّيْخَان، ثم إنه لم يُخالف غيره، بل قد تابع مالكا، والمُخالف هو من كنى الصنابحي أبا عبد الله لا من سمَّاه عبد الله، وقد مرَّ حكم ابن حجر على رواية من كناه بالشُّذوذ.

وأما جعله لفظة "سمعت" في حديث: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ...» الحديث⁽⁴⁾، خطأ؛ لكونها من رواية زهير، وزعمه أنه قد خالف فيها غيره، فيُجاب بأن مالكا قد

الحدثاني، قال فيه ابن حجر: صدوق في نفسه؛ إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول، يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص260/2690).

(1) أخرجه الإمام ابن أبي خيثمة في التَّارِيخ الكبير (السَّفر الثاني)، (1/309/1156)، وسيأتي بيان أن زهيراً هذا: صحيح الكتاب، غير أن في حفظه شيئاً، ورواية الشَّامِيِّين عنه أنكر من غيرهم، وليس هذا الحديث من رواية الشَّامِيِّين عنه، فقد رواه عنه أبو عامر العقدي البصري، وهو ثقة؛ كما في تقريب التهذيب، لابن حجر (ص364/4199)، فليُتَبَّه.

(2) أخرجه الإمام ابن شاهين في التَّارِيخ في فضائل الأعمال وثواب ذلك (ص17/32)، وفيه تصريح الصنابحي بسماحه منه صلى الله عليه وسلم.

(3) أخرجه الإمام أبو الشَّيْخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (57/2)، والإمام أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة (4/186/1695).

(4) أخرجه الإمام مالك في موطئه (1/306/741)، (كتاب القرآن، التَّهْي عن الصَّلَاة بعد الصُّبْح وبعد العصر) بهذا اللَّفْظ، والإمام عبد الرَّزَّاق في مصنفه (2/425/3950)، (كتاب الصَّلَاة، باب السَّاعَة التي يكره فيها الصَّلَاة) بنحوه، والإمام أحمد في مسنده (8/4379/19369)، (أَوَّل مسند الكوفيَّين رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الله الصنابحي رضي الله عنه) بنحوه، و(8/4381/19376)، (أَوَّل مسند الكوفيَّين رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الله الصنابحي رضي الله عنه) بنحوه، و(8/4382/19377)، (أَوَّل مسند الكوفيَّين رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الله الصنابحي رضي الله عنه) بنحوه، والإمام ابن ماجه في سننه (2/304/1253)، (أبواب إقامة الصَّلَاة والسُّنَّة فيها، باب ما جاء في السَّاعات التي تكره فيها الصَّلَاة) بنحوه، والإمام النَّسَائِي في المجتبى (1/133/558)، (كتاب المواقيت، باب السَّاعات التي نُهي عن الصَّلَاة فيها) بمثله، وكذا في سننه الكبرى (2/212/1554)، (كتاب المساجد، ذكر السَّاعات التي نُهي عن الصَّلَاة فيها) بمثله، والإمام أبو يَعْلَى في مسنده (3/37/1451)، (مسند عبد الله الصنابحي) بمثله، والإمام الطَّحَاوِيُّ في شرح مشكل الآثار (10/134/3974)، و(10/135/3975)، (باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الصَّلَاة بعد طلوع الشَّمْس حتَّى ترتفع وبعد قيامها حتَّى تميل وبعد تغييرها حتَّى تغرب) بمثله، والإمام البيهقي في سننه الكبير (2/454/4455)، (كتاب الصَّلَاة، باب التَّهْي عن الصَّلَاة في هاتين السَّاعتين وحين تقوم الظُّهيرة حتَّى تميل) بلفظه.

رواها كذلك⁽¹⁾، فأين المخالفة إذن؟ بل في إحدى طرق حديث الباب في فضل الوضوء تصريح بسماعه أيضًا من طريق مالك، كما هو عند ابن شاهين⁽²⁾.

وأما زعمه أنه لا يوجد في الصحابة ولا في الرواة عنهم أحدٌ يقال له عبدُ الله الصنابحي، محتجًا على ذلك بأن ابن معين لمَّا سئل عنه نفى أن تكون له صحبة، فيقال: أين هذا في كلام ابن معين، بل المذكور عنه قوله: "عبد الله الصنابحي، يروي عنه المدنيون، ويُشبهه أن تكون له صحبة"⁽³⁾، وقال في موضع آخر: "عبد الله الصنابحي يروي عنه المدنيون، له صحبة"⁽⁴⁾، وهو إنَّما نفى صحبة عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، لا عبد الله هذا؛ حيث قال: "الصنابحي الآخر الذي يروى عنه: عبد الرحمن بن عسيلة، هو الذي يروي عنه أهل المدينة، ليست له صحبة"⁽⁵⁾، وقال في موضع آخر: "الصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة، بعد وفاة النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، ليست له صحبة"⁽⁶⁾.

وأما احتجاجه بأنَّ أبا عبد الله الصنابحي مشهورٌ في التابعين، فيكون هو المراد لا غيره، فيقال جوابًا عليه:

قد تسمَّى باسم (الصنابحي) عددٌ من الرواة؛ لكنَّ أهل الحديث متفقون على اثنين منهم، فليس بينهم خلاف فيهما، وهما:

الصنابح بن الأعسر الأحمسي؛ صحابي⁽⁷⁾.

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (8/4381/ح19376)، (أوَّل مسند الكوفيين رضي الله عنهم، حديث أبي عبد الله الصنابحي رضي الله عنه)، والإمام الطحاوي في شرح مشكل الآثار (10/135/ح3975)، (باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الصلاة بعد طلوع الشمس حتَّى ترتفع وبعد قيامها حتَّى تميل وبعد تغييرها حتَّى تغرب).

(2) أخرجه الإمام ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك (ص17/ح32).

(3) تاريخ ابن معين، رواية الدُّوري (3/159/38).

(4) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (2/153).

(5) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (2/154).

(6) تاريخ ابن معين، رواية الدُّوري (3/159/38).

(7) تُنظر ترجمته في: الطبقات الكبير، لابن سعد (8/185/2790)، ومعجم الصحابة، للبغوي (3/366)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (4/454/2005)، ومشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حبان (ص82/311)، والنقائ، له (3/196)، والاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (2/740/1245)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير (2/417/2533)، والجامع لما في

وعبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي؛ تابعي⁽¹⁾.

قال يعقوب بن شيبه السدوسي: "هؤلاء الصنابحيون الذين يُروى عنهم في العدد ستة إنما هم اثنان فقط؛ الصنابحي الأحمسي، وهو الصنابح الأحمسي، هذان واحد، فمن قال: الصنابحي الأحمسي فقد أخطأ، ومن قال: الصنابح الأحمسي فقد أصاب⁽²⁾، هو الصنابح بن الأعسر الأحمسي، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الذي يروي عنه الكوفيون، روى عنه قيس بن أبي حازم، قالوا: وعبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، كنيته أبو عبد الله، يروي عنه أهل الحجاز وأهل الشام، لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، دخل المدينة بعد وفاته -بأبي هو وأمّي- بثلاث ليال أو أربع، روى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وعن بلال، وعن عبادة بن الصامت، وعن معاوية، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضًا أحاديث يرسلها عنه، فمن قال: عن عبد الرحمن الصنابحي فقد أصاب اسمه، ومن قال: عن أبي عبد الله الصنابحي فقد أصاب كنيته، وهو رجل واحد عبد الرحمن أو أبو عبد الله، ومن قال: عن أبي عبد الرحمن

المصنّفات الجوامع من أسماء الصحابة، للمالقي (2646/230/3)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (2415/505/1)، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (4121/362/3).
(1) تُنظر ترجمته في: الطبقات الكبير، لابن سعد (4867/515/9)، والطبقات، لخليفة بن خياط (ص2737/535)، والتاريخ الكبير، للبخاري (7023/411/6)، والكنى والأسماء، لمسلم (1781/467/1)، ومعرفة النقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي (1060/82/2)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (1241/262/5)، وتاريخ ابن يونس المصري (831/309/1)، ومشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حبان (ص850/180)، والنقات، له (74/5)، والأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم (3690/67/5)، والاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (1439/841/2)، والاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، له (240/266/1)، وتاريخ دمشق، لابن عساكر (3892/117/35)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (3994/460/6)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير (3354/371/3)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (3905/282/17).

(2) قال ابن معين في رواية ابن محرز (152/2): "الصنابحي خطأ زعموا أن اسمه الصنابح بن الأعسر"، وقال أبو حاتم الرازي في المراسيل لابنه (ص439/122): "الصنابح بن الأعسر له صحبة، روى عنه قيس بن أبي حازم، ومن قال في هذا: الصنابحي؛ فقد وهم"، وقال الدارقطني في المؤتلف والمختلف (1458/3): "هو: الصنابح بن الأعسر البجلي الأحمسي، ومن قال فيه: الصنابحي بالياء فقد أوهم"، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب (1245/740/2): "هذا الصنابح اسم لا نسب، ونسبه في أحسن"، وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة (414/1): "وقع لبعض الرواة أنه قال فيه: الصنابحي؛ بزيادة ياء النسب، فالتبس".

الصُّنَابِحِيُّ فقد أخطأ، قلب اسمه فجعل اسمه كنيته، ومن قال: عن عبد الله الصُّنَابِحِيِّ فقد أخطأ، قلب كنيته فجعلها اسمه، هذا قول علي بن المديني، ومن تابعه على هذا، وهو الصَّواب عندي، هما اثنان: أحدهما أدرك النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، والآخر لم يدركه⁽¹⁾.

فبان بذلك اتِّفاقهم على أنَّ هذين الرَّجلين من الصُّنَابِحةِ موجودان، ولكنَّهم اختلفوا في عبد الله الصُّنَابِحِيِّ؛ وأبي عبد الله الصُّنَابِحِيِّ.

فأمَّا عبد الله الصُّنَابِحِيُّ فقد جعله جماعةً ثالثَ الصُّنَابِحِيِّينَ، وزعم آخرون عدم وجوده أصلاً.

فممن أثبت وجوده، وكونه شخصاً ثالثاً غير المتقدِّمين: الإمام مالك؛ حيث روى له حديثين في موطنه⁽²⁾.

وأثبتته كذلك: ابن مَعِين⁽³⁾، وأبو حاتم الرَّازِي⁽⁴⁾، وابن سعد⁽⁵⁾، وابن ماكولا⁽⁶⁾، والحاكم⁽⁷⁾، وابن منده⁽⁸⁾، وعبد الغني المقدسي⁽⁹⁾، وابن القطان⁽¹⁰⁾، والمزي⁽¹¹⁾،

-
- (1) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (3892/123-122/35).
 - (2) يُنظر: موطأ مالك (84/41/1)، (كتاب وقوت الصَّلَاة، جامع الوضوء)، و(741/306/1)، (كتاب القرآن، النَّهْي عن الصَّلَاة بعد الصُّبح وبعد العصر).
 - (3) يُنظر: تاريخ ابن مَعِين، رواية ابن محرز (153/2)؛ حيث قال: "عبد الله الصُّنَابِحِيُّ يروي عنه المدنيون، له صحبة"، وتاريخ ابن مَعِين، رواية الدُّورِيِّ (159/38/3)؛ حيث قال: "عبد الله الصُّنَابِحِيُّ يروي عنه المدنيون، ويشبه أن تكون له صحبة".
 - (4) يُنظر: المراسيل لابن أبي حاتم (ص381/106)، حيث قال: "الصُّنَابِحِيُّ هم ثلاثة: فالذي يروي عنه عطاء بن يسار هو عبد الله الصُّنَابِحِيُّ، ولم تصح صحبته".
 - (5) يُنظر: الطُّبَقَات الكبير، لابن سعد (4596/429/9)، (تسمية من نزل الشَّام من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم).
 - (6) يُنظر: الإكمال في رفع الارتباب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا (199/5)؛ حيث قال: "عبد الله الصُّنَابِحِيُّ، يقال إنَّه آخر".
 - (7) يُنظر: المستدرك على الصَّحَّاحين، للحاكم (445/129/1)، (كتاب الطَّهارة، خروج الخطايا بالوضوء)؛ حيث قال: "عبد الله الصُّنَابِحِيُّ صحابي".
 - (8) يُنظر: المستخرج من كتب النَّاس للتَّنْكِرة والمستطرف من أحوال الرِّجال للمعرفة، لابن منده (224/2).
 - (9) يُنظر: الكمال في أسماء الرِّجال، للمقدسي (333/354/1).
 - (10) يُنظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (616/2).
 - (11) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، للمزي (3679/343/16)، وقال: "مختلف في صحبته".

والبُلُقِينِي⁽¹⁾، وابن حجر⁽²⁾.

ونذكره ضمن الصحابة: أبو القاسم البغوي⁽³⁾، وابن قانع⁽⁴⁾، وأبو نُعَيْم الأصبهاني⁽⁵⁾، وابن الأثير⁽⁶⁾، وابن حجر⁽⁷⁾.

وأفرد له أبو يعلى مُسْنَدًا في مُسْنَدِهِ⁽⁸⁾.

وزعم جماعة أنه شخص غير موجود، فقال القَنَازَعِي: أمّا عبد الله الصُّنَابِحِيُّ فليس بمعروف⁽⁹⁾، وقال المالقي: والصَّوَابُ عندي أنه أبو عبد الله، يعني: عبد الرَّحْمَنِ بن عُسَيْلَةَ، وهو من كبار التَّابِعِينَ، لا عبد الله⁽¹⁰⁾، وقال ابن المَوَّاق: هذا وهم، ونسبة رواية إلى غير راويها، وما يقول مالك في حديث أبي بكر في القراءة في صلاة المغرب إلّا عن أبي عبد الله الصُّنَابِحِيِّ، فاعلمه⁽¹¹⁾، وقال الدَّهَبِيُّ: لعَلَّه عبد الرَّحْمَنِ⁽¹²⁾، وقال في موضع آخر: من أبعد الأشياء أن يكون رجلان صُنَابِحِيَّانِ كُلُّ منهما يروي عن أبي بكر وعبادة، أحدهما: أبو عبد الله، ما له صحبة؛ والآخر: عبد الله، له صحبة، مع جعلهما واحدًا عند البخاري، والترمذي، وأبي حاتم، وابنه، وابن عبد البر، وغيرهم، بل القوي: أنه واحد مشهور النسبة مختلف في اسمه، كاد أن يكون صاحبياً؛ لقدومه المدينة بعد وفاة المصطفى بليل صلى الله عليه وسلم⁽¹³⁾، وقال مرة: عبد الله الصُّنَابِحِيُّ، وصوابه أبو عبد الله⁽¹⁴⁾، وقال مُعَلَّطَاي مخالفاً ما قرره في تعقبه: روى عنه:

-
- (1) يُنظر: الطَّريقَةُ الواضحة في تمييز الصُّنَابِحَةِ، للبُلُقِينِي (ص168).
 - (2) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (468/11).
 - (3) يُنظر: معجم الصحابة، للبغوي (185/4).
 - (4) يُنظر: معجم الصحابة، لابن قانع (510/73/2).
 - (5) يُنظر: معرفة الصحابة، لأبي نُعَيْم الأصبهاني (1689/3).
 - (6) يُنظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير (3020/177/3).
 - (7) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (230/4).
 - (8) يُنظر: مسند أبي يعلى الموصلي (37/3)، (مسند عبد الله الصُّنَابِحِيِّ).
 - (9) تفسير الموطأ، للقنازعي (244/1).
 - (10) الجامع لما في المصنّفات الجوامع من أسماء الصحابة، للمالقي (2910/341/3).
 - (11) بغية النُّقَاد النُّقْلَةَ فيما أخلَّ به كتاب البيان وأغفله أو أَلَمَّ به فما تَمَّمه ولا كَمَّلَه، لابن المواق (126/1-58/127).
 - (12) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السُنَّة، للدَّهَبِيِّ (3074/610/1).
 - (13) الرُّدُّ على ابن القطَّان في كتابه بيان الوهم والإيهام، للدَّهَبِيِّ (ص31).
 - (14) المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه، للدَّهَبِيِّ (ص313/55).

عطاء، واختلف عليه فيه، فبعضهم قال فيه: عنه، عن عبد الله، وبعضهم قال: عن أبي عبد الله؛ وهو الصواب⁽¹⁾.

وخطأ جماعة مالكاً في اسمه، فقال البخاري: "وهم في هذا الحديث [يعني: مالكاً]، فقال: عبد الله الصنابحي، وهو أبو عبد الله الصنابحي، واسمه عبد الرحمن بن عُسيلة، ولم يسمع من النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وهذا الحديث مرسل"⁽²⁾، وقال القاضي أبو طالب القضاي: "هكذا روى يحيى بن يحيى وجمهور الرواة هذا الحديث عن مالك، قالوا فيه: عن عبد الله الصنابحي، وهو وهم؛ فإنه ليس في الصحابة عبد الله الصنابحي، ولا في التابعين أيضاً"⁽³⁾.

وأما أبو عبد الله الصنابحي، فقد جعله أبو القاسم البغوي⁽⁴⁾، وابن الأثير⁽⁵⁾، عبد الله الصنابحي نفسه.

وجعله ابن سعد شخصاً رابعاً⁽⁶⁾؛ حيث ترجم له ترجمة مستقلة عن ترجمتي عبد الله وعبد الرحمن بن عُسيلة.

وزعم جماعة أنه هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسيلة: وهو قول ابن المديني، والبخاري، ويعقوب بن شيبه، وابن عبد البر؛ كما تقدّم ذكر كلامهم.

وقال الخطيب: وهم يعقوب في تفرقه بين أبي عبد الله الصنابحي، وبين عبد الرحمن بن عُسيلة، فأفرد لكلّ منهما ترجمة؛ لأنه رجل واحد⁽⁷⁾، وقال ابن العربي: أبو عبد الله الصنابحي، واسمه عبد الرحمن بن عُسيلة، وهو من كبار التابعين، لا صحبة له⁽⁸⁾، وقال أبو العباس أحمد بن طاهر الداني الأندلسي: هكذا قال يحيى بن يحيى وجمهور رواة الموطأ في هذين الحديثين:

(1) الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، لمُعْطَاي (586/358/1).

(2) يُنظر: ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي (ص21/ح1).

(3) ملء العيبة بما جُمع بطول الغيبة في الوجهة الوجهية إلى الحرمين مكة وطيبة، لابن رشيد السبتي (ص47).

(4) يُنظر: معجم الصحابة، للبغوي (4/185)؛ حيث قال: "عبد الله، ويقال: أبو عبد الله الصنابحي".

(5) يُنظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير (12/740).

(6) يُنظر: الطبقات الكبير، لابن سعد (9/447/4650)، (تسمية من نزل الشام من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم).

(7) موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي (1/279).

(8) يُنظر: المسالك في شرح موطأ مالك، لابن العربي (1/463).

"عن عبد الله الصُّنَابَجِيِّ"، اسم لا كنية، وقال مطرّف وطائفة: "عن أبي عبد الله"، وهو الصَّوَاب ... وأبو عبد الله الصُّنَابَجِيُّ، اسمه: عبد الرَّحْمَنِ بن عُسَيْلَةَ، هاجر فلم يدرك النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ... وقد قيل: هما رجلان، أحدهما عبد الله، والآخر أبو عبد الله، وإلى هذا ذهب ابن مَعِين، ولا يصحُّ⁽¹⁾، وقال القرطبيُّ: روى هذا الحديث مالكٌ من رواية أبي عبد الله الصُّنَابَجِيِّ، وهو عبد الرَّحْمَنِ بن عُسَيْلَةَ⁽²⁾، وقال الرَّافِعِيُّ: أبو عبد الله الصُّنَابَجِيُّ: هو عبد الرَّحْمَنِ بن عُسَيْلَةَ، من أهل اليمن⁽³⁾.

والذي يترجَّح لي من هذا كلّهُ أنَّ عبد الله الصُّنَابَجِيَّ صحابيٌّ، أنكر بعضهم صحبته، وقد تكون كنيته أبا عبد الله، فيكونان حينئذٍ شخصًا واحدًا، اسمه عبد الله، وكنيته أبو عبد الله، كما قال ابن الأثير: "اسم أبي عبد الله الصُّنَابَجِيِّ: عبد الله، وقد ذكر في أسماء الصحابة"⁽⁴⁾، وهذا التَّرجيح موافق لكلام أبي حاتم الرَّازِيَّ وغيره؛ في جعلهم الصُّنَابَجِيَّ ثلاثة.

وبذلك يكون الإمام مُغلَطَاي مصيبًا في تعقبه على الإمام ابن عبد البر، والله أعلم.

التَّعْقُبُ الثَّلَاثُ: تعقبه على من نسب الوهم إلى الإمام مالك في تسميته الصُّنَابَجِيَّ: عبد الله، بدلًا من: أبي عبد الله.

• نصُّ التَّعْقُبِ:

قال الإمام مُغلَطَاي: "وأبو حاتم يُخالف ذلك، ذكر ابنه في كتاب المراسيل: سمعت أبي يقول: الصُّنَابَجِيُّ هم ثلاثة: الذي يروي عنه عطاء بن يسار هو عبد الله الصُّنَابَجِيُّ، لم تصح صحبته، والذي يروي عنه أبو الخير فهو عبد الرَّحْمَنِ بن عُسَيْلَةَ الصُّنَابَجِيُّ، روى عن أبي بكر، والصُّنَابَجِيُّ بن الأعسر له صُحْبَةٌ⁽⁵⁾، وفي هذا أيضًا توهيم من ادَّعى أنَّ مالكًا وهم في تسميته عبد الله، وقد قيل ذلك له فلم يرجع؛ بل أصرَّ عليه، وزعم أن كذلك حفظ، ووجده كذلك في كتابه، ففي هذا دلالة أنَّه لم يرجع إلى ما قيل له؛ لعلمه أنَّه غير صواب، إذ لو كان صوابًا لكان أسرع النَّاس رجوعًا إليه، مع تسليمه أنَّ الخطأ لا يسلم أحدٌ منه. ذكر أبو الفضل أحمد بن عليّ بن عمرو السُّلَيْمَانِيُّ في كتاب سمَّاه (الحثُّ على اقتباس الحديث): قال إبراهيم بن المُنْذِر:

(1) الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ، لأبي العباس الدَّانِي (5/18-21).

(2) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (1/493).

(3) شرح مسند الشافعي، للرَّافِعِي (3/66).

(4) جامع الأصول في أحاديث الرَّسُول، لابن الأثير (12/740).

(5) يُنظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (ص122/439).

سمعت معن بن عيسى، يقول: قلت لمالك بن أنس: إنَّ النَّاسَ يقولون: إنَّكَ تخطئ في أسامي الرِّجال؛ تقول: عبد الله الصُّنابحي، وإنَّما هو أبو عبد الله الصُّنابحي، وتقول: عمر بن عثمان، وإنَّما هو عمرو بن عثمان، وتقول: عمر بن الحكم السُّلمي، وإنَّما هو: معاوية بن الحكم! فقال مالك: هكذا حفظنا، وهكذا وقع في كتابي، ونحن نخطئ، ومن يسلم من الخطأ. ويزيد ذلك وضوحاً أيضاً ما ذكره الحاكم في المستدرک من حديث مالك عن زيد عن عطاء عن عبد الله الصُّنابحي: هذا حديث صحيح على شرط الشَّيخين، ولم يخرجاه، وليس له علَّة، وإنَّما خرَّجا حديث عثمان وأبي هريرة غير تمام، وعبد الله الصُّنابحيُّ صحابيٌّ مشهور⁽¹⁾. ويؤيِّده أيضاً ما ذكره أبو أحمد العسكري في كتاب الصَّحابة: عبد الله الصُّنابحيُّ، ويُقال: أبو عبد الله، قد لحق النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وأمَّا الصُّنابحيُّ، واسمه عبد الرَّحمن بن عُسيْلة فلا صحبة له، والله أعلم. وترجم ابن قانع في معجمه، حرف العين المهملة، باسم عبد الله الصُّنابحيُّ⁽²⁾. وكذا ترجم عليه غيره من المؤلِّفين، وأمَّا النَّسائيُّ فإنَّه ذكر في كتاب (مسند حديث مالك) هذا الحديث عن قُتَيْبَةَ، ثُمَّ قال: عن الصُّنابحيِّ، ولم يُسمِّه، وهو ما أغفل ذكره أبو عمر، قال أبو الحسن بن القُطَّان: ونسبة الوهم إلى مالك أو من هو فوقه خطأ، ولا سبيل إليه إلَّا بحجَّة بيِّنة، ومالك لم ينفرد بما قال من ذلك عن زيد، بل قد وافقه عليه أبو غسَّان محمَّد بن مطرّف، أحد الثَّقَات المخرَّج لهم في الصَّحيحين⁽³⁾. وفي كتاب أبي جعفر البغوي: ثنا أبو أحمد، أنا أبان البجليُّ، حدَّثني أبو مسلم، قال: دخلت على أبي أُمّامة وهو يتقلَّى في المسجد، فذكر حديثاً فيه: «من توضَّأ فأَسْبَغ الوضوء، وغسل يديه ووجهه، ومسح على رأسه وأذنيه، ثُمَّ قام إلى صلاة مفروضة غفر الله له في ذلك اليوم ما مشى إليه رجليه، وقبضت عليه يديه، وسمعتة أذناه، ونظرته عيناه، وحدَّث به نفسه من سوء»، وقال: سمعت من النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ما لا أحصيه، قال: ثنا الحسن بن موسى، ثنا شيبان، عن مُعاوية، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كعب بن مرَّة السُّلمي؛ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «إذا توضَّأت فغسلت كفيك خرجت ذنوبك من كفيك»، فذكره مطوَّلاً، فهذا كلُّه يوضَّح لك أنَّ ما قاله مالك ومن تبعه صواب، وما قاله أبو عمر عكسه، وذكر البخاريُّ في الأوسط: وحدَّثني يوسف بن راشد، ثنا إسحاق الطَّبَّاع،

(1) يُنظر: المستدرک على الصَّحيحين، (1/129/445)، (كتاب الطَّهارة، خروج الخطايا بالوضوء).

(2) يُنظر: معجم الصَّحابة، لابن قانع (2/73/510).

(3) يُنظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القُطَّان (2/614).

أخبرني مالك عن زيد عن عطاء عن الصُّنَابِحِيِّ بن عبد الله قال: «إِذَا تَوَضَّأَ»⁽¹⁾، وهذا عندي أصحُّ⁽²⁾.

• مُنَاقَشَةُ التَّعْقُبِ، وَبَيَانُ الرَّاجِحِ:

تَبَيَّنَ مِمَّا سَبَقَ نَكَرُهُ أَنَّ الْإِمَامَ مُغْلَطَايَ قَدْ تَعَقَّبَ مِنْ زَعْمِ وَقُوعِ الْإِمَامِ مَالِكٍ فِي الْوَهْمِ بِتَسْمِيَةِ الصُّنَابِحِيِّ عَبْدَ اللَّهِ، وَأَنَّهُ قَدْ قِيلَ ذَلِكَ لَهُ فَلَمْ يَرْجِعْ؛ بَلْ أَصَرَ عَلَيْهِ، وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْإِمَامَ مُغْلَطَايَ عَلَى خَطَا ذَلِكَ الْمَتَّعِّبِ بِقَوْلِ مَالِكٍ: "هَكَذَا حَفْظْنَا، وَهَكَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِي، وَنَحْنُ نَخْطِي، وَمَنْ يَسْلَمُ مِنَ الْخَطَا"، فَبَيَّنَ أَنَّ فِيهِ دَلَالََةً عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى مَا قِيلَ لَهُ؛ لَعَلَّمَهُ أَنَّهُ غَيْرُ صَوَابٍ، إِذْ لَوْ كَانَ صَوَابًا لَكَانَ أَسْرَعَ النَّاسِ رَجُوعًا إِلَيْهِ، مَعَ تَسْلِيمِ مَالِكِ نَفْسَهُ بِأَنَّ الْخَطَا لَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ، وَمَنْ أَدَلَّتْهُ أَيْضًا: تَصْحِيحُ الْحَاكِمِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَعَ إِثْبَاتِهِ لَصَحْبَةِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ فَإِنَّ أَبَا أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيَّ وَابْنَ قَانِعٍ وَغَيْرَهُمْ قَدْ ذَكَرُوا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا فِي جُمْلَةِ الصَّحَابَةِ، وَكَذَلِكَ فَإِنَّ مَالِكًا لَمْ يَنْفَرِدْ بِمَا قَالَ، بَلْ وَافَقَهُ عَلَيْهِ أَبُو غَسَّانٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرَفٍ، وَهُوَ مِنَ الثَّقَاتِ⁽³⁾؛ الْمُخْرَجُ لَهُمْ فِي الصَّحِيحِينَ⁽⁴⁾.

قُلْتُ: قَدْ بَانَ فِي التَّعْقُبِ السَّابِقِ نَفْيُ أَنْ يَكُونَ مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَهَمًّا، وَبَيَّنَّا هُنَاكَ عِدَّةً مِمَّنْ تَابَعَهُ عَلَى قَوْلِهِ، وَلَكِنَّ الْإِمَامَ مُغْلَطَايَ قَدْ اسْتَدَلَّ هُنَا بِأَدَلَّةٍ أُخْرَى، أَقْوَاهَا عَنْدِي أَنَّ مَالِكًا قَدْ رُوجِعَ فِي ذَلِكَ فَلَمْ يَرْجِعْ؛ بَلْ أَصَرَ عَلَيْهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَوْ كَانَ صَوَابًا لَكَانَ مَالِكٌ مِنْ أَسْرَعَ النَّاسِ رَجُوعًا إِلَيْهِ، وَمَعْلُومٌ كَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَشَدَّ النَّاسِ تَحَفُّظًا وَتَوَرُّعًا فِي رَوَايَةِ الْحَدِيثِ وَالْإِتْيَانِ بِهِ عَلَى نَصِّ مَا سَمِعَهُ⁽⁵⁾.

وَقَدْ وَافَقَتْ جَمَاعَةُ الْإِمَامِ مُغْلَطَايَ فِي نَفْيِهِ أَنْ يَكُونَ مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَهَمًّا، فَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: "كُلُّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ يَقُولُ فِيهَا مَالِكٌ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، فَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ وَهْمٌ فِيهِ، أَوْ لَمْ

(1) التَّارِيخُ الْأَوْسَطُ، لِلْبَخَارِيِّ (1/166).

(2) الْإِعْلَامُ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرَحَ سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ الْإِمَامَ، لِمُغْلَطَايَ (1/98-99).

(3) وَثَّقَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ (ص 507/6305).

(4) يُنْظَرُ: رِجَالُ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ (الْهَدَايَةُ وَالْإِرْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ أَهْلِ الثَّقَةِ وَالسَّدَادِ)، لِلْكَلاَبَاذِيِّ (2/678/1097)، وَتَسْمِيَةُ مَنْ أَخْرَجَهُمُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَمَا انْفَرَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لِلْحَاكِمِ (ص 215/1466)، وَرِجَالُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ مَنْجُويَةَ (2/211/1521).

(5) يُنْظَرُ: مِلَّةُ الْعِيبَةِ بِمَا جُمِعَ بِطُولِ الْغَيْبَةِ فِي الْوَجْهَةِ الْوَجِيهَةِ إِلَى الْحَرَمَيْنِ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، لِابْنِ رُشِيدِ السَّبْتِيِّ (ص 55).

يعرفه، فأسماه عبد الله، فإنَّ النَّاسَ كُلَّهُم عبيدُ الله ... وبلا شك إنَّ هذا الذي قالوه من أمر أبي عبد الله: عبد الرَّحْمَنِ بنِ عُسَيْلَةَ الصُّنَابِحِيِّ، هو كما ذكروه، وهو رجل مشهور الخير والفضل، فاتته الصُّحْبَةُ بموت النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل وصوله إليه بليالٍ، وَلَكِنَّ التَّكْهُنَ بَأَنَّهُ المَرَادُ بقول عطاء بن يسار: عن عبد الله الصُّنَابِحِيِّ، ونسبة الوهم فيه إلى مالك، وإلى من فوقه، كلُّ ذلك خطأ ولا سبيل إليه إِلَّا بِحُجَّةٍ بَيِّنَةٍ، ومالك رحمه الله لم ينفرد بما قال من ذلك عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، بل قد وافقه عليه أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدَ بنَ مَطَرَفٍ، وهو أحد الثَّقَاتِ، وثَّقَهُ ابن مَعِينٍ، وأبو حاتم، وأثنى عليه أحمد بن حنبل، وأَثَقَ البخاريُّ ومسلم على الإخراج له، والاحتجاج به⁽¹⁾، وقال المِزِّيُّ "نسبة الوهم في ذلك إلى مالك فيها نظر"⁽²⁾، وقال البُلْقِينِيُّ: "اعلم أنَّي ظفرت برواية قاطعة للنزاع، مصرَّحة بالسَّماع، تظهر بها صحَّة المسالك، ودفع الوهم عن الإمام مالك ... [ثمَّ قال بعد أن ذكر حديث مطلع الشَّمْس الذي فيه سماعه من النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] إسنادها صحيح ... وقد ظهر للمنصف بهذه الرَّوَاية أَنَّ الصَّحَابِيَّ الرَّأْيِيَّ في ذلك صحابيٌّ، فصرَّح بالسَّماع، وبذلك يُعلم أَنَّهُ غير عبد الرَّحْمَنِ بنِ عُسَيْلَةَ الذي هو صاحب أبي بكر الصِّدِّيق؛ لأنَّه لم يختلف أحدٌ من أهل الحديث في أَنَّ ابنَ عُسَيْلَةَ لم يلقَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يسمع منه شيئاً، وإذا كان كذلك اندفع الإرسال والوهم عن العلماء الجبال"⁽³⁾.

وعلى فرض كون ذلك وهمًا، فليس الوهم فيه من مالك؛ لمتابعة غيره له، قال القاضي عياض: "قد رواه غير مالك عن زيد بن أسلم كما قال مالك، وهو قول أكثرهم، فمالك إنَّما روى عن زيد ما روى غيره، فدلَّ أَنَّ الوهم ليس منه"⁽⁴⁾، وقال ابن قرقول: "رواه غير مالك عن زيد كما رواه مالك، وليس فيه الوهم من مالك، وقد رواه بعضهم: "عن الصُّنَابِحِيِّ" غير مسمًى ولا مكنًى"⁽⁵⁾.

وبذلك يكون الإمام مُعْلَطَاي مصيبًا في تعقُّبه على من زعم وقوع الإمام مالك في الخطأ، والله أعلم.

(1) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القُطَّان (612/2-614).

(2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمِزِّي (3679/345/16).

(3) يُنظر: الطَّرِيقَةُ الواضحة في تمييز الصُّنَابِحَةِ، للبُلْقِينِيِّ (ص 164-167).

(4) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض (124/2).

(5) مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لابن قرقول (114/5).

التَّعَقُّبُ الرَّابِعُ: تعقبه على من زعم أنَّ مراد الإمام الترمذي بابن أبي زائدة المتفرد بالحديث عن أبيه هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

• **نَصُّ التَّعَقُّبِ:**

قال الإمام مُغْلَطَاي بعد ذكره الحديث الذي أخرجه الإمام ابنُ ماجه: حَدَّثَنَا سُؤيد بن سعيد، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن خالد بن سلمة، عن عبد الله البهلي، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ»⁽¹⁾:

"رواه الترمذي عن أبي كريب، ومحمد بن عبيد، ثنا يحيى، عن أبيه، وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة⁽²⁾، وزعم بعض المتأخرين من العلماء أنَّ في كلام الترمذي ما يقتضي أنَّ يحيى بن زكريا تفرَّد به عن أبيه، وليس كذلك؛ لأنَّ إسحاق بن يوسف الأزرق رواه عن زكريا أيضًا، قال: ولكنَّه ببحيى أشهر. انتهى كلامه، وفيه نظر؛ من حيث إنَّ الترمذي لم يبيِّن أيَّ بني زائدة تفرَّد به، ويحيى وأبوه يصدق على كلِّ منهما ابن أبي زائدة، فيحتمل أن يكون المعنيُّ به عنده بالتفرَّد زكريا لا ابنه، ويحتمل الآخر، وإذا كان كذلك فليس لنا أن نقول: أراد واحدًا بعينه، إذ لم يبيِّن هو نفسه ذلك، وإذا تطرَّق الاحتمال سقط الاستدلال"⁽³⁾.

• **مُناقشةُ التَّعَقُّبِ، وبيانُ الرَّاجحِ:**

تبين ممَّا سبق ذكره أنَّ الإمام مُغْلَطَاي قد تعقب من جعل مراد الإمام الترمذي بتفرَّد ابن أبي زائدة تفرَّد يحيى عن أبيه زكريا، ثمَّ بنى على ذلك استدراكه عليه بنفي تفرَّد يحيى، فبين الإمام مُغْلَطَاي عدم صحَّة هذا منه؛ إذ إنَّ الإمام الترمذي لم يبيِّن مراده بابن أبي زائدة، وإذا كان كلا الرجلين يصدق عليهما ذلك فلا ينبغي حمله على أحدهما دون الآخر.

(1) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه (1/201/ح302)، (أبواب الطَّهارة وسُنَّها، باب ذكر الله عزَّ وجلَّ على الخلاء والخاتم في الخلاء).

(2) أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (5/394/ح3384)، (أبواب الدَّعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أنَّ دعوة المسلم مستجابة).

(3) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلَاة والسَّلَام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغْلَطَاي (1/141).

قلت: لو أنَّ هذا المعترض كلف نفسه النَّظر في طرق هذا الحديث لعرف أنَّ مداره على زكريا بن أبي زائدة، وأنَّه قد تفرَّد به -كما سبقت دراسته في الفصل الأوَّل-، فلا يتوجَّه حينئذ الوهم إلى التَّرمذي.

وأما قول الإمام مُغلطاي: "ليس لنا أن نقول: أراد واحدًا بعينه؛ إذ لم يبيِّن هو نفسه ذلك"، فيُقال في جوابه كما قيل للمُعترض آنفًا، ويُجاب عليه أيضًا: بأنَّ اللَّفظ المحتمل للحقيقة والمجاز فهو لحقيقته حتى يقوم دليلُ المجاز، كما هو متقرَّر في علم الأصول⁽¹⁾؛ وبيان ذلك بأن يُقال: إنَّ نسبة زكريَّا إلى ابن أبي زائدة حقيقة، ونسبة يحيى إليه مجاز؛ لأنَّه جدُّه وليس بأبيه، فيستقيم نفي اسم الأبوة عنه؛ لأنَّه لم يُخلق من مائه⁽²⁾، ولمَّا لم يُعيَّن الإمام التَّرمذي مراده بـ"أبي زائدة" تعيَّن جعل مراده به زكريَّا لا يحيى؛ تمسُّكًا بهذا الأصل، ولأنَّنا لو جعلناه محتملاً للاثنتين كما قال الإمام مُغلطاي: لكان مراد الإمام التَّرمذي مجملًا غير مبين⁽³⁾؛ والمجمل مهمِّل لا يُعمل به، ولكنَّ المتقرَّر في القواعد: أنَّ إعمال الكلام أولى من إهماله⁽⁴⁾، وإعماله هنا بحمله على حقيقته، ولعلَّ هاتين القاعدتين أولى بالاستعمال من قاعدة الإمام مُغلطاي، والله أعلم.

وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيبًا في تعقُّبه على ذاك المعترض، وإن كان في استدلاله عليه نظرًا، والله أعلم.

التَّعَقُّبُ الخامس: تعقُّبه على الإمام البخاري في تفريقه بين أشعث بن عبد الله، وأشعث بن جابر، وبيان أنَّهما واحد.

• نصُّ التَّعَقُّب:

(1) يُنظر: روضة الناظر وجنَّة المناظر، لابن قدامة (501/1)، وشرح مختصر أصول الفقه، للجزاعي (218/1).

(2) قال السَّرخسي في المبسوط (122/9): "الولد كما يُنسب إلى أبيه حقيقة يُنسب إلى جدِّه مجازًا، ألا ترى أنَّه يُقال: بنو آدم، وآدم جدُّهم الأعلى عليه السَّلام".

(3) قال الجزاعي في شرح مختصر أصول الفقه (220/1): "وإنما قلنا اللَّفظ لحقيقته؛ لأنَّنا لو لم نقل ذلك لكنا إمَّا أن نعَيِّن حمله على مجاز، أو نجعله مجملًا لتردُّده بين احتمال الحقيقة والمجاز، والأوَّل باطل باتفاق لم يقل به أحد، والثَّاني يوجب اختلاف مقصود الواضع وهو النَّقاهم؛ لأنَّ الحكمة في وضع الألفاظ إنَّما هو إفهام معانيها ودلالاتها عليها، فلو جعلت متردِّدة بين الحقائق والمجاز لصارت مجملًا، واحتاجت إلى بيان، ولم يحصل المقصود بها".

(4) يُنظر: المنثور في القواعد الفقهيَّة، للزَّركشي (183/1).

قال الإمام مُغلطاي: "وقال البخاري في تاريخه الصغير: رواه -يعني الحديث- ابن المبارك عن أشعث بن عبد الله، ورواه بعضهم عن أشعث بن جابر⁽¹⁾. انتهى. وهو يقتضي التفرقة بينهما، وليس كذلك؛ للتذكرة بعد ثم قال: فكلام لا حاصل تحته؛ لأنَّ عبد الغني بن سعيد المصري قال: أشعث بن جابر الخُدائي البصري، وأشعث بن عبد الله البصري، وأشعث بن عبد الله بن جابر، وأشعث الأعمى، والأشعث الأزدي، والأشعث الحملي واحد⁽²⁾"⁽³⁾.

• مناقشة التعقب، وبيان الرَّاجح:

تبيّن ممّا سبق ذكره أنّ الإمام مُغلطاي قد فهم من كلام الإمام البخاري عند ذكره الاختلاف في سياق نسب أشعث الخُدائي ما يقتضي كونه يفرّق بينهما، فتعقبه بنفي ذلك التّفريق.

قلت: قد سبقت دراسة هذه المسألة في الفصل الأول، وتبيّن هناك أنّ الاختلاف في اسم الرّاوي الثّقة إذا كان في العبارة فقط، أو كان في سياق الاسم والنّسب، فلا يضرّ، ويكون المرجع فيه إلى كتب التّواريخ وأسماء الرّجال، فيحقق ذلك الرّاوي، ويكون الصّواب فيه من أتى به على وجهه⁽⁴⁾.

وقد رجعت إلى كتب التّواريخ والرّجال؛ فوجدت جماعة قد جزموا بأنّ أشعث المذكور بأنساب مختلفة هو راوٍ واحد، ومنهم: الخطيب البغدادي، حيث قال في تعقبه على الإمام البخاري: أشعث بن عبد الله هو أشعث بن جابر، وليس بغيره⁽⁵⁾.

ولست أظنّ الإمام البخاري قاصداً التّفريق بينهما، ولعلّه إنّما أراد بيان اختلاف الرّواة عن أشعث في سياق نسبه فحسب، فلا ينبغي أن يُحمّل كلامه ما لا يحتمله، والذي دعاني لهذا: أنّ البخاري قد ذكر اختلاف الرّواة في سياق نسب أشعث تحت ترجمة واحدة، فهل يُقال بعد هذا أنّه كان قاصداً التّفريق بينهما؟!

وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مجانباً للصّواب في تعقبه على الإمام البخاري، والله أعلم.

(1) يُنظر: التّاريخ الكبير، للبخاري (1377/208/2)، والتّاريخ الأوسط، له (1655/23/2).

(2) يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزي (527/274-273/3).

(3) الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (146-145/1).

(4) يُنظر: الثّكت على كتاب ابن الصّلاح، لابن حجر (788-787/2).

(5) موضح أوّهام الجمع والتّفريق، للخطيب البغدادي (231/1).

المطلب الثاني: تعقباته على المحدثين في المتفق والمفترق من أسماء الرواة.

التعقب الأول: تعقبه على الإمام ابن الجوزي فيمن اسمه: "إسماعيل بن مسلم".

• نص التعقب:

قال الإمام مغلطاي بعد ذكره لإسماعيل بن مسلم المكي: "قال أبو الفرج ابن الجوزي: وجملة من يجيء في الحديث إسماعيل بن مسلم خمسة، هذا أحدهم⁽¹⁾، والثاني: أبو محمد العبدئي⁽²⁾،

(1) إسماعيل بن مسلم المكي: هو أبو إسحاق الأزدي، الحديري، ذكر ابن سعد أنه كان بصرياً؛ ولكنه نزل مكة سنين، فتعرّف بذلك، فلما رجع إلى البصرة، قيل له: المكي، وقال الدورى: كان يكثر التجارة والحج إلى مكة، فسمي مكياً، وقال البخاري: كان أبوه يتجر ويكري إلى مكة، فنُسب إليها، قال فيه ابن حجر في تقريب التهذيب (ص484/110): "ضعيف الحديث".

تنظر ترجمته في: الطبقات الكبير، لابن سعد (4086/274/9)، وتاريخ ابن معين، رواية الدورى (3237/82/4)، والتاريخ الكبير، للبخاري (1175/86/2)، والتاريخ الأوسط، له (1888/84/2)، والمعارف، لابن قتيبة (597/1)، وقبول الأخبار ومعرفة الرجال، للبلخي (236/173/2)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (669/198/2)، وكتاب المجروحين من المحدثين، لابن حبان (36/121/1)، والكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (120/454/1)، والضعفاء والمتروكون، للدارقطني (76/255/1)، والأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم (109/103/1)، ومشتبه أسامي المحدثين، للهروي (ص8/29)، والمتفق والمفترق، للخطيب (160/378/1)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (1658/303/3)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (483/198/3)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (945/248/1)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، له (408/249/1)، وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (525/204/2)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (598/331/1)، ونزهة الألباب في الألقاب، له (3260/310/2).

(2) إسماعيل بن مسلم العبدئي: هو أبو محمد العبدئي، البصري، كان قاضي قيس، وهي مدينة بالبطنج، غرقها الماء، ويقال: إنها الهون، وقد يقال في نسبته: الكيشي، نسبة إلى جزيرة كيش، وهي في بحر فارس، قال فيه ابن حجر في تقريب التهذيب (ص483/110): "ثقة".

تنظر ترجمته في: التاريخ الكبير، للبخاري (1176/86/2)، والكنى والأسماء، لمسلم (2957/732/2)، وسؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص570/352)، والتاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة (السفر الثالث)، (920/265/1)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (5/133/1)، والنقات، لابن حبان (37/6)، ومشتبه أسامي المحدثين، للهروي (ص8/29)، والمتفق والمفترق، للخطيب (161/380/1)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (1657/302/3)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (482/196/3)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (409/250/1)، وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (524/204/2)، وتهذيب التهذيب،

=

سمع أبا المتوكل والحسن، والثالث: مولى بني مخزوم⁽¹⁾، يروى عن ابن جُبَيْر، والرابع: ابن أبي فُديك دينار، مولى بني الدَّيْل⁽²⁾، والخامس: مولى رفاعَة الزُّرْقِي⁽³⁾، يروي عن مُحَمَّد بن كعب، لم نعلم في أحد منهم طعنًا إلا في الأوَّل⁽⁴⁾. انتهى كلامه، وقد أغفل إسماعيل بن مسلم السُّكُونِي⁽⁵⁾، شامي، قال فيه الدَّارِقُطْنِي

لابن حجر (597/331/1)، وتبصير المنتبه بتحرير المشتبه (1206-1205/3).

(¹) إسماعيل بن مسلم؛ مولى بني مخزوم: هو أبو ربيعة إسماعيل بن مسلم بن حيَّان، المكي، المخزومي مولاهم، قال فيه ابن حجر في تقريب التهذيب (ص481/110): "صدوق".

تُنظر ترجمته في: التَّارِيخ الكبير، للبُخَارِي (1174/85/2)، والجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (668/197/2)، والنِّقَات، لابن حَبَّان (36/6)، ومُشْتَبِه أسامي المحدثين، للهِرَوِيِّ (ص9/29)، والمتَّق والمفترق، للخطيب (159/376/1)، والضُّعْفَاء والمتروكون، لابن الجوزي (417/120/1)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (484/204/3)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (948/250/1)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (599/333/1).

(²) إسماعيل بن مسلم؛ ابن أبي فُديك دينار، مولى بني الدَّيْل: هو أبو مُحَمَّد إسماعيل بن أبي فُديك، واسم أبي فُديك مسلم، كذا قال ابن أبي حاتم، والهِرَوِيُّ، وقال ابن حَبَّان: إسماعيل بن مسلم بن أبي فُديك، كنيته أبو مُحَمَّد، مولى بني الدَّيْل، من أهل المدينة، واسم أبي فُديك دينار، ووافقه الذهبي، قال فيه ابن حجر في تقريب التهذيب (ص488/110): "صدوق".

تُنظر ترجمته في: الجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (671/199/2)، والنِّقَات، لابن حَبَّان (37/6)، ومُشْتَبِه أسامي المحدثين، للهِرَوِيِّ (ص11/29)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (180/486/9)، (ترجمة: مُحَمَّد بن إسماعيل بن مسلم)، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، له (1187/4)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (603/334/1).

(³) إسماعيل بن مسلم؛ مولى رفاعَة الزُّرْقِي: هو إسماعيل بن مسلم بن يسار، مولى رفاعَة بن رافع، الزُّرْقِي، الأنصاري، قال فيه ابن حجر في تقريب التهذيب (ص489/110): "صدوق".

تُنظر ترجمته في: التَّارِيخ الكبير، للبُخَارِي (1178/87/2)، والجرح والتَّعْدِيل، لابن أبي حاتم (670/199/2)، والنِّقَات، لابن حَبَّان (37/6)، ومُشْتَبِه أسامي المحدثين، للهِرَوِيِّ (ص10/29)، والضُّعْفَاء والمتروكون، لابن الجوزي (121/1)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (604/334/1)، والنَّحْفَة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، للسَّخَاوِي (487/185/1).

(⁴) يُنظر: الضُّعْفَاء والمتروكون، لابن الجوزي (417/121/1).

(⁵) إسماعيل بن مسلم السُّكُونِي: هو أبو الحسن إسماعيل بن أبي زياد السُّكُونِي، ويقال: إسماعيل بن زياد، وسماه الدَّارِقُطْنِي: إسماعيل بن مسلم السُّلُولِي، ويقال: الشَّعِيرِي، قاضي الموصل، قال فيه ابن حجر في تقريب التهذيب (ص446/107): "متروك كذبوه".

تُنظر ترجمته في: الضُّعْفَاء والمتروكون، للدَّارِقُطْنِي (83/256/1)، والمتَّق والمفترق، للخطيب

يضع الحديث⁽¹⁾، وإسماعيل بن مسلم الشكري⁽²⁾، حدّث عن ابن عون حديثاً منكراً، ذكره العقيلي⁽³⁾، وإنّما ذكرت ذلك انتصاراً لابن عدي؛ لأنّه ذكر في كامله أنّهم ثلاثة⁽⁴⁾، فزاد أبو الفرج اثنين، ولو تتبّعنا ذلك حقّ التّتبّع لألفينا أكثر من ذلك، والله الحمد⁽⁵⁾.

• مناقشة التّعقب، وبيان الرّاجح:

تبين ممّا سبق ذكره أنّ الإمام ابن عديّ قد ذكر ثلاثة ممّن يسمّون إسماعيل بن مسلم، فتعقبه الإمام ابن الجوزيّ بذكره لاثنتين آخرتين يسمّيان كذلك، فتعقب الأخير الإمام مغلطاي، فذكر اثنين غيرهما، وكأنّه يُشير بذكره لهذا العدد الموافق لما ذكره الإمام ابن الجوزيّ إلى خطئه في تتبّعه؛ لأنّ الإمام ابن عديّ لم يقصد الإحصاء التّام.

ولعلّ الإمام مغلطاي يكون مصيباً في تعقبه على الإمام ابن الجوزيّ، وممّا يدلّ على صحّة ذلك منه: أنّي وجدت جماعة يسمّون بذلك سوى من ذكرهم، وهم:

1. إسماعيل بن مسلم الطّائي⁽⁶⁾، قال فيه ابن حجر: مجهول⁽⁷⁾.

(156/371/1)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (486/206/3)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبيّ (946/250/1)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (601/333/1).

(1) يُنظر: سؤالات البرقانيّ للدارقطنيّ، رواية الكرجيّ عنه (ص4/13).

(2) إسماعيل بن مسلم الشكريّ: قال الذهبيّ في ميزان الاعتدال (946/250/1): ذكره العقيليّ، فقال فيه: الشكريّ بدل السكونيّ، وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب (602/334/1): قرأت بخطّ الذهبيّ أنّه هو السكونيّ، تصحّف، وقال في تقريب التهذيب (ص487/110): "مجهول، وقيل: هو السكونيّ".

تُنظر ترجمته في: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (487/206/3)، وديوان الضّعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبيّ (ص449/37)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (602/334/1).

(3) يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعقيليّ (105/93/1).

(4) يُنظر: الكامل في ضّعفاء الرجال، لابن عديّ (120/454/1)؛ حيث نقل عن نوح بن حبيب، قوله: "إسماعيل بن مسلم ثلاثة: إسماعيل بن مسلم العبديّ، وإسماعيل بن مسلم المخزوميّ، وإسماعيل بن مسلم المكيّ".

(5) الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلطاي (139/1).

(6) تُنظر ترجمته في: المتّق والمفترق، للخطيب (162/383/1)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ (485/206/3)، والكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث، لسبط ابن العجميّ (ص152/71)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (600/333/1).

(7) يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص485/110).

2. إسماعيل بن مسلم الكوفي⁽¹⁾، شيخ لهشيم، قال فيه ابن حجر: صدوق⁽²⁾.
3. إسماعيل بن مسلم بن سلمان الإربلي⁽³⁾، كان شيخاً صالحاً.
4. إسماعيل بن مسلم النّاجي، تفرّد بذكره مُغلطاي⁽⁴⁾، قلت: لعلّه يكون تحريفاً؛ لأنّ العبدِيّ المتقدم يروي عن أبي المتوكّل النّاجي⁽⁵⁾، فعملٌ واسطة السّماع بينهما قد سقطت، فنُسب ناجياً، والله أعلم.
5. إسماعيل بن مسلم، الرّواي عن أبي الزبير المكيّ، تفرّد بذكره مُغلطاي⁽⁶⁾.

(¹) يُنظر: ديوان الصّغفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبيّ (ص449/37)، وتذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، له (491/384/1)، والكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث، لسبط ابن العجميّ (ص149/71).

(²) يُنظر: تقريب التّهذيب، لابن حجر (ص490/110).

(³) يُنظر: تاريخ إربل، لابن المستوفي (212/1)، والعقد الثمين في تاريخ البلاد الأمين، للفاسيّ (782/196/3).

(⁴) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلطاي (526/206/2)، وقال: "روى عن: أبي نضرة المنذر بن مالك بن قُطعة. روى عنه: زيد بن حباب، وفضيل بن سليمان".

(⁵) عدّه من شيوخه الخطيب في المتّق والمفتّق (161/380/1)، وعبد الغني المقدسيّ في الكمال في أسماء الرّجال (1657/302/3)، والمزيّ في تهذيب الكمال في أسماء الرّجال (482/196/3).

(⁶) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، لمُغلطاي (527/206/2)، وقال: "روى عنه: داود بن نصير الطائيّ".

المبحث الثاني

تعقبات الإمام مُغلطاي على المُحدثين في جرحهم للرواة وتعديلهم

درست في هذا المبحث تعقبات الإمام مُغلطاي على المُحدثين في جرحهم للرواة وتعديلهم، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في جرحهم للرواة؛ وإثباته تعديلهم.

التَّعَقُّبُ الأوَّل: تعقبه على الإمام ابن عبد البر في عدم احتجازه بزهير بن محمَّد عند مخالفة غيره له.

• نصُّ التَّعَقُّب:

قال الإمام مُغلطاي: "وأما قول أبي عُمر: إنّ زهير بن محمَّد لا يحتجُّ به⁽¹⁾، فليس كذلك؛ لأنَّه ممَّن خَرَجَ حديثه الشَّيْخَان في صحيحيهما⁽²⁾، ومن كانت هذه حاله لا يُقال فيه ما ذكره، لا سيما مع عدم الحالة المصرَّح بها، بل هو في المعنى متابعٌ مالكا، وفي ذلك غُنية، والله أعلم"⁽³⁾.

• مُناقشة التَّعَقُّب، وبيان الرَّاجح:

تبَيَّن ممَّا سبق ذكره أنَّ الإمام مُغلطاي قد تعقَّب الإمام ابن عبد البر في زعمه عدم الاحتجاج بزهير بن محمَّد ببيان أنَّه ممَّن احتج به الشَّيْخَان، وبأنَّه قد تابع مالكا في بعض حديثه، ولمناقشة هذا الأمر لا بُدَّ من ترجمة زهير، ومعرفة أقوال النُّقَّاد فيه.

• زُهير بن محمَّد التميميُّ العنبريُّ الخراسانيُّ المروزيُّ الحرقيُّ؛ أبو المنذر:

(1) يُنظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لابن عبد البر (115/3).

(2) يُنظر: رجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد)، للكلاباذي (372/272/1)، وتسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما، للحاكم (ص508/117)، ورجال صحيح مسلم، لابن منجويه (485/225/1)، والتعديل والتجريح لمن خرَّج له البخاري في الجامع الصحيح، للباقي (412/594/2).

(3) الإعلام بسُنَّته عليه الصَّلاة والسَّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلطاي (97/1).

وثَّقَه ابن مَعِين⁽¹⁾، وأحمد⁽²⁾، والذهبي⁽³⁾، وقال في موضع آخر: ثقة، فيه لين⁽⁴⁾، وقال ابن حجر: ثقة، إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة؛ فضَعَف بسببها⁽⁵⁾.

ونكره ابن حَبَّان⁽⁶⁾، والعجلي⁽⁷⁾، وابن شاهين⁽⁸⁾؛ في الثَّقَات، والذهبي فيمن تكَلَّم فيه وهو موثَّق⁽⁹⁾، ورمز له ابن حجر برمز من كان مختلفًا فيه والعمل على توثيقه⁽¹⁰⁾.

وقال ابن مَعِين في موضع آخر: ليس به بأس⁽¹¹⁾، وقال مرة: صالح⁽¹²⁾، وقال ابن المديني: لا بأس به⁽¹³⁾، وقال أحمد في موضع آخر: لم يكن به بأس⁽¹⁴⁾، وقال مرة: مستقيم الحديث⁽¹⁵⁾، وقال مرة: مقارب الحديث⁽¹⁶⁾، وقال العجلي: جائر الحديث⁽¹⁷⁾، وقال النسائي: ليس به بأس⁽¹⁸⁾، وقال ابن عَدِي: لا بأس به⁽¹⁹⁾.

-
- (1) تاريخ ابن مَعِين، رواية الدُّورِي (4/354/4752).
- (2) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (19/123/2291)، وتهذيب الكمال، للمِزِّي (9/416/2017).
- (3) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السُنَّة، للذهبي (1/408/1666).
- (4) ديوان الضُّعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، للذهبي (ص146/1486).
- (5) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص217/2035).
- (6) الثَّقَات، لابن حَبَّان (6/337).
- (7) معرفة الثَّقَات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضُّعفاء، للعجلي (1/371/503).
- (8) تاريخ أسماء الثَّقَات، لابن شاهين (ص90/379).
- (9) ذكر أسماء من تكَلَّم فيه وهو موثَّق، للذهبي (ص81/117).
- (10) لسان الميزان، لابن حجر (9/304/838).
- (11) تاريخ ابن مَعِين، رواية ابن محرز (1/90)، وسؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن مَعِين (ص407/564).

- (12) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (3/590/2675).
- (13) يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (2/84/2918).
- (14) يُنظر: سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم (ص233/228)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمِزِّي (9/416/2017).
- (15) يُنظر: الجرح والتَّعديل، لابن أبي حاتم (3/590/2675)، والكامل، لابن عَدِي (4/179/714).
- (16) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (5/44/2686).
- (17) معرفة الثَّقَات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضُّعفاء، للعجلي (1/371/503).
- (18) يُنظر: تهذيب الكمال، للمِزِّي (9/418/2017)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (3/349/645).
- (19) الكامل في ضُّعفاء الرجال، لابن عَدِي (4/187/714).

وقال يعقوب بن شيبة: صدوق، صالح الحديث⁽¹⁾.

وقال أبو حاتم الرّازي: محلّه الصدق، وفي حفظه سوء، وكان حديثه بالشّام أنكر من حديثه بالعراق؛ لسوء حفظه، وكان من أهل خراسان، سكن المدينة، وقدم الشّام، فما حدّث من كتبه فهو صالح، وما حدّث من حفظه ففيه أغاليط⁽²⁾.

وقال عثمان بن سعيد الدّارمي⁽³⁾، وصالح جزرة⁽⁴⁾: ثقة صدوق، وزاد الدّارمي: له أغاليط كثيرة، وقال موسى بن هارون: أرجو أنّه صدوق كثير الخطأ⁽⁵⁾، وقال السّاجي: صدوق منكر الحديث، إذا روى عنه أبو عاصم، وابن مهدي، فأحاديثه مناكير⁽⁶⁾.
وقد احتجّ به البخاري، ومسلم في صحيحيهما⁽⁷⁾.

ولمّا نقل الذهبي عن ابن عبد البرّ قوله: زهير بن محمّد ضعيف عند الجميع. تعقّبه بقوله: كلا، بل خرّج له البخاري ومسلم⁽⁸⁾، وقال ابن حجر: أفرط ابن عبد البرّ، فقال: إنّّه ضعيف عند الجميع، وتعقّبه صاحب الميزان: بأنّ الجماعة احتجّوا به، وهو كما قال، قد أخرج له الجماعة⁽⁹⁾.

(1) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (2291/122/19)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (2017/418/9).

(2) الجرح والتّعديل، لابن أبي حاتم (2675/590/3).

(3) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (2291/119/19)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (2686/43/5).

(4) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (2291/123/19)، والكمال في أسماء الرجال، للمقدسي (2686/43/5).

(5) يُنظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (2291/123/19).

(6) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمُغلطاي (1695/90/5).

(7) يُنظر: رجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل النّقة والسّداد)، للكلاباذي (372/272/1)، وتسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كلّ واحد منهما، للحاكم (ص508/117)، ورجال صحيح مسلم، لابن منجويّه (485/225/1)، والتّعديل والتّجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصّحيح، للباقي (412/594/2).

(8) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (2918/85/2).

(9) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (403/1).

وتكلّم فيه جماعة، فضعّفه ابن معين مرّة⁽¹⁾، وقال النسائي مرّة: ليس بالقوي⁽²⁾، وقال الحاكم: هذا ممّن خفي على مسلم بعض حاله؛ فإنّه من العبّاد المجاورين بمكّة، ليّن في الحديث⁽³⁾، وقال ابن حجر في موضع آخر: فيه مقال⁽⁴⁾، وقال مرّة: مختلف فيه⁽⁵⁾.

ونكره البخاري⁽⁶⁾، والنسائي⁽⁷⁾، والعقيلي⁽⁸⁾، وابن عدي⁽⁹⁾، وابن الجوزي⁽¹⁰⁾؛ في الضّعفاء. ونسبه جماعة إلى الوهم والغلط، فقال البخاري: روى عنه أهل الشام أحاديث منكير⁽¹¹⁾، وقال ابن حبان: كان يهمل في الأحاديث⁽¹²⁾، وقال في موضع آخر: يخطئ ويخالف⁽¹³⁾، وقال الحسين بن أبي معشر: كان حديثه فوائد⁽¹⁴⁾، وقال الذهبي: يغرب ويأتي بما ينكر⁽¹⁵⁾، وقال مرّة: له غرائب⁽¹⁶⁾، وقال مرّة: له مناكير فليحذر منها⁽¹⁷⁾.

وذكر أحمد مرّة رواية الشاميين عنه، فقال: يروون عنه أحاديث منكير هؤلاء، ثمّ قال: ترى هذا زهير بن محمّد الذي يروون عنه أصحابنا. ثمّ قال: أمّا رواية أصحابنا عنه فمستقيمة،

-
- (1) يُنظر: الكامل في ضّعفاء الرجال، لابن عدي (714/177/4).
- (2) الضّعفاء والمتروكون، للنسائي (ص218/43).
- (3) يُنظر: ذكر أسماء من تكلّم فيه وهو موثّق، للذهبي (ص117/81).
- (4) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (345/5).
- (5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (403/1).
- (6) الضّعفاء الصّغير، للبخاري (ص129/65).
- (7) الضّعفاء والمتروكون، للنسائي (ص218/43).
- (8) الضّعفاء الكبير، للعقيلي (549/92/2).
- (9) الكامل في ضّعفاء الرجال، لابن عدي (714/177/4).
- (10) الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزي (1285/297/1).
- (11) الضّعفاء الصّغير، للبخاري (ص129/65).
- (12) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حبان (ص1473/293).
- (13) الثّقات، لابن حبان (337/6).
- (14) يُنظر: الكامل في ضّعفاء الرجال، لابن عدي (714/177/4).
- (15) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السّنّة، للذهبي (1666/408/1).
- (16) ذكر أسماء من تكلّم فيه وهو موثّق، للذهبي (ص117/81).
- (17) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي (123/367/4).

عبد الرحمن بن مهدي، وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح، وأمّا أحاديث أبي حفص ذاك التّيسّي عنه فتلك بواطيل⁽¹⁾.

لكنّ ابن عديّ جعل تلك الأخطاء ممّن روى عنه، فقال بعد أن ذكر شيئاً من مناكيره: هذه الأحاديث لزهير بن محمّد فيها بعض النّكرة، ورواية [غير] الشّاميين عنه أصحّ من رواية غيرهم، وله غير هذه الأحاديث، ولعلّ الشّاميين حيث روى عنه اخطأوا عليه؛ فإنّه إذا حدّث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيم، وأرجو أنّه لا بأس به⁽²⁾.

وقال العجليّ: هذه الأحاديث التي يرويها أهل الشّام عنه ليس تعجّبي⁽³⁾.

وخلاصة القول فيه أنّه: صحيح الكتاب، وفي حفظه شيء، ورواية الشّاميين عنه أنكر من غيرهم.

ومن كانت هذه حاله فلا يُترك الاحتجاج به -ولذا فقد احتجّ به الشّيخان-، ويتأكّد الاحتجاج به حال كونه متابعاً لغيره، وبذلك يكون الإمام مُغلّطاًي مصيباً في تعقّبه على الإمام ابن عبد البرّ، والله أعلم.

المطلب الثّاني: تعقّباته على المُحدّثين في تعديلهم للرّواة؛ وإثباته جرحهم.

التّعقب الأوّل: تعقّبه على الإمام جعفر الصّائغ في تعديله للخليل بن زكريا، وإثبات جرحه.
نصّ التّعقب:

قال الإمام مُغلّطاًي: "الخليل وإن قال فيه جعفر الصّائغ: كان ثقةً مأموناً، فقد كذّبه القاسم بن زكريا، وقال ابن عديّ: عامّة أحاديثه مناكير⁽⁴⁾، وقال العجليّ: يحدّث بالبواطيل⁽⁵⁾، وقال أبو الفتح الأزديّ: متروك الحديث⁽⁶⁾"⁽⁷⁾.

• **مناقشة التّعقب، وبيان الرّاجح:**

⁽¹⁾ يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، للمزيّ (2017/417/9).

⁽²⁾ الكامل في ضُعفاء الرّجال، لابن عديّ (714/187/4).

⁽³⁾ يُنظر: تاريخ أسماء الثّقات، لابن شاهين (ص379/90).

⁽⁴⁾ يُنظر: الكامل في ضُعفاء الرّجال، لابن عديّ (611/511/3).

⁽⁵⁾ يُنظر: الضّعفاء الكبير، للعجليّ (436/20/2).

⁽⁶⁾ يُنظر: الضّعفاء والمتروكون، لابن الجوزيّ (1127/257/1)، وتهذيب الكمال، للمزيّ (1727/335/8).

⁽⁷⁾ الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمُغلّطاًي (79/1).

تبيّن ممّا سبق ذكره الإمام مُغلّطاي قد تعقّب الإمام جعفر الصّائغ في توثيقه للخليل بن زكريا بذكر جماعة ممّن ضعّفه، ولمناقشة هذا الأمر لا بُدّ من ترجمة الخليل، ومعرفة أقوال النّقّاد فيه.

• الخليل بن زكريا الشّيبانيّ البصريّ؛ أبو زكّار⁽¹⁾.

قال جعفر بن محمّد بن شاكر الصّائغ: سمعت الخليل بن زكريا، وكان ثقةً، مأموناً⁽²⁾.

وقال ابن عراق: الخليل مختلف فيه، فيحسن حديثه بالمتابعات والشّواهد⁽³⁾.

وضعّفه البوصيريّ⁽⁴⁾، وقال ابن حجر: ضعيف جدّاً⁽⁵⁾، وقال في موضع آخر في حديث هو أحد رجاله: رواه ثقات؛ إلّا الخليل⁽⁶⁾.

وقال صالح بن محمّد جزرة: لا يُكتب حديثه⁽⁷⁾، وقال السّاجي: يخالف في بعض حديثه⁽⁸⁾.

وقال ابن السّكن: قدم بغداد وحَدّث بها عن ابن عون وحبيب بن الشّهيد أحاديث مناكير، لم يروها غيره⁽⁹⁾، وقال العُقيليّ: يحدّث بالبواطيل عن الثّقّات⁽¹⁰⁾، وقال ابن عديّ: عامّة حديثه ما لم يتابعه أحد عليه⁽¹¹⁾، ثمّ قال: وهذه الأحاديث التي ذكرتها بأسانيدھا عن الخليل بن زكريا مناكير كلّها من جهة الإسناد والمتن جميعاً، وللخليل غير ما ذكرت من الحديث، ولم أر لمن

(1) يُنظر: نزهة الألباب في الألقاب، لابن حجر (2/3015/262).

(2) يُنظر: الكمال في أسماء الرجال، للمقدسيّ (4/388/2472)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزيّ

(3/314/166)، وتهذيب التّهذيب، لابن حجر (3/314/166).

(3) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لابن عراق الكفائيّ (2/354).

(4) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيريّ (3/157/ح2430).

(5) الأمالي المطلقة، لابن حجر (ص169/إملاء122).

(6) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر (18/323/ح4478).

(7) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (4/1414/224).

(8) يُنظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (4/1414/224).

(9) يُنظر: تهذيب التّهذيب، لابن حجر (3/166-314/167).

(10) الضعفاء الكبير، للعُقيليّ (2/436/20).

(11) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عديّ (3/509/611).

تَقَدَّمَ فِيهِ قَوْلًا، وَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيْمَنْ كَانَ خَيْرًا مِنْهُ بِدَرَجَاتٍ؛ لِأَنَّ عَامَّةَ أَحَادِيثِهِ مَنَاقِيرُ⁽¹⁾، وَقَالَ ابْنُ الْقَيْسِرَانِيِّ: الْخَلِيلُ مُنْكَرٌ⁽²⁾.

وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ⁽³⁾، وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا: هُوَ وَاللَّهُ كَذَّابٌ⁽⁴⁾، وَأُورِدَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ حَدِيثًا مَوْضُوعًا مِنْ رَوَايَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: هُوَ الْمَتَّهَمُ بِهِ⁽⁵⁾، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ⁽⁶⁾، وَالسُّيُوطِيُّ⁽⁷⁾، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ مَرَّةً: مَتَّهَمٌ⁽⁸⁾، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: مَتْرُوكُ كَذَّابٌ⁽⁹⁾، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: مَتْرُوكٌ⁽¹⁰⁾.

وَذَكَرَهُ سَبْطُ ابْنِ الْعَجْمِيِّ فِيْمَنْ رُمِيَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ⁽¹¹⁾.

وَقَالَ مُسْلِمَةُ بْنُ قَاسِمٍ: مَجْهُولٌ⁽¹²⁾.

وَخِلَاصَةُ الْقَوْلِ فِيهِ أَنَّهُ: مَنْكَرُ الْحَدِيثِ، أَتَّهَمَهُ الْبَعْضُ.

وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ مُغْلَطًا يَصِيبًا فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى الْإِمَامِ جَعْفَرِ الصَّائِغِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(1) الْكَامِلُ فِي ضُعْفَاءِ الرِّجَالِ، لِابْنِ عَدِيٍّ (611/511/3).

(2) ذَخِيرَةُ الْحَقَائِظِ (مَنْ الْكَامِلُ لِابْنِ عَدِيٍّ)، لِابْنِ الْقَيْسِرَانِيِّ (512/403/1 ح).

(3) يُنْظَرُ: الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكُونَ، لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (1127/257/1).

(4) يُنْظَرُ: سَوَالِاتُ حِمَزَةِ السَّهْمِيِّ لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص 289/214).

(5) الْمَوْضُوعَاتُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَاتِ، لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (209/3).

(6) تَلْخِصُ كِتَابِ الْمَوْضُوعَاتِ، لِلذَّهَبِيِّ (ص 900/332 ح).

(7) اللَّالِيُّ الْمَصْنُوعَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ، لِلْسُّيُوطِيِّ (339/2).

(8) الْكَاشِفُ فِي مَعْرِفَةِ مَنْ لَهُ رَوَايَةٌ فِي الْكُتُبِ السَّنَّةِ، لِلذَّهَبِيِّ (1412/375/1).

(9) مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ، لِلْهَيْثَمِيِّ (1667/300/1 ح).

(10) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، لِابْنِ حَجَرٍ (ص 1752/195).

(11) الْكَشَفُ الْحَثِيثُ عَنْ رُمِيٍّ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ، لِسَبْطِ ابْنِ الْعَجْمِيِّ (ص 280/110).

(12) يُنْظَرُ: إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَامِلِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِغُلَطَايَ (1414/224/4).

الخاتمة

أَسْأَلُ اللَّهَ حُسْنَهَا؛ إِذَا بَلَغْتَ الرُّوحَ الْمُنْتَهَى

الحمد لله حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده، هذا ما تيسر لي جمعه ودراسته، وقد واصلتُ العمل فيه ليلَ نهار، وبذلتُ فيه -والحمدُ لله- جُهداً مُضنياً، ومشقةً كبيرةً؛ ولعلَّكَ تعذرني إن وجدت فيه تقصيراً وزغلاً؛ فالكَمال عزيز، وإنَّما أنا ذو أصغرين: صغر العلم، وصغر السن، فإله يغفر لي.

ولعليّ أعرض في خاتمة رسالتي هذه أبرزَ النَّتائج التي توصَّلت إليها من خلال دراستي فيها، ثمَّ أتبعها بذكر أهمِّ التَّوصيات لمن وقف عليها من الباحثين وطلبة العلم، سائلاً الله الإعانة والسَّداد.

أولاً- أهمُّ النَّتائج:

1- كانت للإمام مُغلَّطاي مكانة علمية عالية بين علماء عصره؛ كما شهد له بذلك معاصروه ومن بعدهم، وقد انتهت إليه رئاسة الحديث في زمانه، مع معرفته بالأنساب، وتوسُّعه في اللُّغة.

2- صنَّف الإمام مُغلَّطاي مصنَّفات كثيرة، بلغت نحو المائة أو أزيد، أكثرها مأخذ على المحدثين، وهي كثيرة الفائدة مع ما يشوبها من الأغلاط والأوهام؛ كما نصَّ عليه بعض من ترجم له.

3- يعدُّ شرح الإمام مُغلَّطاي على سنن الإمام ابن ماجه من كتبه القديمة، فقد فرغ منه في مستهل ذي الحجة، سنة (737هـ)، وقد كان لا يشير فيه إلى بقية مصنَّفاتِه؛ كما هي عادته في كتبه الأخرى.

4- لم يضع الإمام مُغلَّطاي بين يدي شرحه مقدِّمة تبيِّن منهجه فيه، كما أنَّه لم يتعرض لشرح مقدِّمة الإمام ابن ماجه لسننه، ولم يتمَّ شرحه لكامل السنن -مع أنَّه كان في كثير من المواضع يذكر أنَّه سيبيِّن ما فيها مفصلاً في الأبواب- فقد عاجلته المنية قبل إتمامه.

5- طغت الصَّناعة الحديثية على شرح الإمام مُغلَّطاي على سنن الإمام ابن ماجه بشكل كبير على حساب الشَّرح الفقهي، حتَّى أنَّه كان في كثير من الأحيان يقتصر على تخريج الحديث والكلام على رجاله وهو ما أثار في الكلام على فقه الحديث، فلم يكن جلُّ همِّه سوى الإسناد.

- 6- كان الإمام مُغلّطاي أكثرًا من التّعقب والاستدراك على من سبقه من العلماء والمحدثين، حتّى صار ذلك سمة بارزة في كتبه، فلا تجد صفحة منها إلّا وفيها عدد كثير من التّعقبات، ثمّ إنّ عباراته في تعقبه لغيره قد كانت جميعها صريحة -وإنّ تنوّعت ألفاظها- ولم يكن فيها شيء من الإشارة أو التلميح.
- 7- ظهر في تعقبات الإمام مُغلّطاي واعتراضاته حُسن عرضه لها وتنظيمها.
- 8- كان الإمام مُغلّطاي دقيقًا في نقله لأقوال وأحكام سابقيه من العلماء وتوثيقها، وقد يختم نقله أحيانًا بقوله: "انتهى كلامه"، أو نحو ذلك من العبارات.
- 9- اهتمّ الإمام مُغلّطاي بجمع أحاديث الباب الواحد قدر الإمكان، مع زيادته على ما سبقه إليه الإمام الترمذيّ.
- 10- قد يذكر الإمام مُغلّطاي بعض الأحاديث الصحيحة إذا جاءت عند ابن ماجه بسند ضعيف، مع بيانه لبعض أوهامه.
- 11- يستطرد الإمام مُغلّطاي أحيانًا في ترجمة بعض الرواة المُتفق على رتبته، وقد يُخل في ترجمة بعضهم أحيانًا أخرى؛ بإغفاله بعض ما قيل فيهم.
- 12- لم أجد في كتب المتأخرين تعريفًا اصطلاحيًا للتّعقب، غير أنّي وجدت تعاريف لبعض المعاصرين؛ اخترت منها تعريفه بأنّه: "نظر العالم ابتداءً في كلام غيره من أهل العلم استدراكًا أو تخطئة، أو ما جرى مجرى هذين الأمرين؛ وذلك لخلوّه من الحشو والقصور.
- 13- تظهر أهميّة التّعقبات في كونها أداءً لواجب العلم الذي هو النصح والأمانة؛ وفيها كذلك أداءٌ للعلم على وجهه الصحيح؛ نقيًا من الشوائب، صافيًا من الأكدار، خاليًا من الأخطاء -حسب الإمكان- وهو ممّا يعين المتعلّم على الوصول إلى الحقّ ومعرفة الصواب، بعيدًا عن التّعصب والهوى، وتتبع العثرات، بل فيه كذلك: تنمية لملاكاته، وتوسعة لمداركه، وصقل لقدراته.
- 14- بلغ عدد التّعقبات المجموعة في دراستي هذه واحدًا وستين تعقبًا، تناول أكثرها ما يتعلّق بإسناد الحديث وتخريجه والحكم عليه، وقليل منها يتعلّق بمتن الحديث وفقهه.
- 15- كانت نتائج دراسة التّعقبات -من حيث الموافقة والمخالفة للإمام مُغلّطاي- على النحو التالي: أ- عدد النتائج الموافقة: (38) تعقبًا، بنسبة: (62,3%)، ب- عدد النتائج المخالفة: (19) تعقبًا، بنسبة: 31,2%، ج- عدد النتائج المحتملة لكلا القولين: 4

تعقبات، بنسبة: 6,6%. ولعلّ في هذا دلالة على ما وصفه به العلماء من كونه متوسط المعرفة بعلوم الحديث بالنسبة لغيره.

- 16- بلغ عدد الأئمة المتعقب عليهم تسعة وعشرين إماماً، أكثرهم من الأئمة المتقدمين.
- 17- كان الإمام مغلطاي أكثرًا في تعقبه على الترمذي والحاكم، ومتوسطًا في تعقبه على الطحاوي والبيهقي، ومقلًا في تعقبه على الباقيين؛ كأحمد، والبخاري، ومسلم.
- 18- اعتمد الإمام مغلطاي في تعقباته على قواعد منهجية حديثية، وأصولية، ولغوية، وقد يخالفها أحيانًا.
- 19- قد يوهّم الإمام مغلطاي بعض من تعقبهم في أمور وقع فيها عند تعقبه على غيرهم.
- 20- بنى الإمام مغلطاي بعض تعقباته على أقوال من سبقه من العلماء مصرّحًا بذكرهم في أكثر الأحيان، وقد لا يصرح بهم، وغالبًا ما يعتمد على رأيه واجتهاده.
- 21- وافقت الإمام مغلطاي في نتائج بعض التعقبات مع مخالفته في استدلاله عليها، وقد يحصل العكس.
- 22- وأخيرًا: لم يحظ الإمام مغلطاي باهتمام كافٍ من المعاصرين، فأكثر كتبه -على نفاستها- لم تطبع.

ثانيًا: التّوصيات:

هذه أبرز التّوصيات التي شعرت بأهمّيتها أثناء عملي في هذا البحث، وهي:

1- توجيه طلبة الحديث الشّريف وعلومه -في الدّراسات العليا وغيرها- إلى الدّراسات المتعلّقة بعلم التّعقّبات، فهو فنٌّ مهمٌّ من فنون علم الحديث؛ كما سبق بيانه في أهميّة البحث.

2- ضرورة اهتمام طلاب العلم بإكمال ما في شرح الإمام مُغلّطاي على سنن ابن ماجه من تعقّبات، مع الالتفات إلى بقيّة كتبه الأخرى، إذ إنّ ما فيها لا يقلُّ أهميّة عمّا في شرح ابن ماجه.

3- القيام بتحقيق ونشر ما لم يطبع من كتب الإمام مُغلّطاي المُصنّفة في الحديث وغيره من العلوم.

4- أوصي إخواني طُلّاب كُليّات اللّغة العربيّة وعلومها بالكتابة عن الجوانب اللّغويّة عند الإمام مُغلّطاي؛ فإنّ له اسهاماتٍ جليّة في كثير من علوم العربيّة، وله استدراكات على أكابر أئمّتها.

أسأل الله العليّ العظيم أن يرحم الإمام مُغلّطاي رحمةً واسعة، ويجزيه عَنّا وعن الإسلام والمسلمين خير الجزاء وأوفاه.

وأضرع إليه سبحانه -ضراعة عبد ذليل، وشّحه الذنب، ولقّه التّقصير، وأعيته الحيلة- بأن يثبيني بعلمي هذا جميل الذّكر في الدّنيا، وجزيل الأجر في الآخرة، وأن يتقبّله مني، ويجعله خالصًا لأجله، ويُدّخره لي عنده، ويكتب لي به الأجر، ويحطّط به عنيّ ما عندي من الوزر، وأن يلهم من ينظر فيه أن يستر عثاري وزللي، ويسدّ خللي، ويصلح ما طغى به القلم، وزاغ عنه البصر، وقصّر عنه الفهم، وغفل عنه الخاطر؛ إنّه على كلّ شيء قدير، والحمد لله ربّ العالمين.

وصلّى الله وسلّم على سيّدنا محمّد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

• القرآن الكريم

1. الأباطيل والمناكير والصّاح والمشاهير، الجورقاني، الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمداني (ت: 453هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصّميعي للنّشر والتّوزيع، الرّياض، مؤسّسة دار الدّعوة التّعليميّة الخيريّة، الهند، ط4، 1422هـ.
2. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، البوصيري، أبو العبّاس شهاب الدّين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان (ت: 840هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنّشر، الرّياض، ط1، 1420هـ.
3. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن عليّ بن محمّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: زهير بن ناصر النّاصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشّريف (بالمدينة)، ومركز خدمة السّنة والسّيرة النّبويّة (بالمدينة)، ط1، 1415هـ.
4. إتمام الدّراية لقراء النّقاية، السيوطي، جلال الدّين عبد الرّحمن بن أبي بكر (ت: 911هـ)، تحقيق: إبراهيم العجوز، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، 1405هـ.
5. الآثار، أبو يوسف القاضي، يعقوب بن إبراهيم (ت: 182هـ)، تحقيق: أبي الوفا، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، (د.ت).
6. الآثار، محمّد بن الحسن الشّيباني (ت: 189هـ)، تحقيق: أبي الوفا الأفغاني، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، (د.ت).
7. الأجوبة المرضيّة فيما سئل السّخاويّ عنه من الأحاديث النّبويّة، السّخاويّ، شمس الدّين محمّد بن عبد الرّحمن (ت: 902هـ)، تحقيق: محمّد إسحاق محمّد إبراهيم، دار الرّاية للنّشر والتّوزيع، ط1، 1418هـ.
8. الأحاديث المختارة أو المُستخرج من الأحاديث المُختارة ممّا لم يخرج به البخاريّ ومسلم في صحيحيهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمّد بن عبد الواحد المقدسيّ (ت: 643هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنّشر والتّوزيع، بيروت، ط3، 1420هـ.

9. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: 739هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408هـ.
10. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، محمد بن علي بن وهب بن مطيع، أبو الفتح، تقي الدين القشيري (ت: 702هـ)، مطبعة السنة المحمدية (د.ت).
11. أحكام الخواتيم (ضمن مجموع رسائل ابن رجب)، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: 795هـ)، تحقيق: أبي مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1، 1424هـ.
12. الأحكام الشرعية الكبرى، الإشبيلي، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت: 581هـ)، تحقيق: حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1422هـ.
13. الأحكام الكبير، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، دمشق، ط1، 1431هـ.
14. الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، الإشبيلي، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت: 581هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1416هـ.
15. أحوال الرجال، الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق (ت: 259هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث أكاديمي، فيصل آباد، باكستان، (د.ت).
16. أدب الدنيا والدين، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت: 450هـ)، دار مكتبة الحياة، (د.ت).
17. الأذكار، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، الجفان والجابي، دار ابن حزم للطباعة والنشر، ط1، 1425هـ.
18. الأربعون، أبو بكر بن المقرئ (ت: 381هـ)، تخريج: محمد زياد عمر تكلة، مكتبة العبيكان، السعودية، ط1، 1421هـ.
19. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط7، 1323هـ.

20. إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: بهجة يوسف حمد أبو الطيب، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 1416هـ.
21. إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق صلى الله عليه وسلم، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد الباري فتح الله السلفي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط1، 1408هـ.
22. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي، أبو يعلى، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت: ٤٤٦هـ)، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1409هـ.
23. أسامي الضعفاء، أبو زرعة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ المخزومي بالولاء (ت: 264هـ)، تحقيق: سعدي بن مهدي الهاشمي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ط1، 1402هـ.
24. أسامي مشايخ البخاري، ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدی (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، ط1، 1412هـ.
25. أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه في جامعه الصحيح، ابن عدي، عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1، 1414هـ.
26. الأسامي والكنى، أبو أحمد الحاكم الكبير، محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي (ت: ٣٧٨هـ)، تحقيق: محمد بن علي الأزهری، دار الفاروق للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 1436هـ.
27. الاستدكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ.
28. الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبد الله مرحول السوالمه، دار ابن تيمية للنشر والتوزيع والإعلام، الرياض، ط1، 1405هـ.

29. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412هـ.
30. أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، محمد أحمد عاشور، محمود عبد الوهاب فايد، دار الفكر، بيروت، 1409هـ.
31. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (الموضوعات الكبرى)، الملاء علي القاري، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملاء الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، تحقيق: محمد الصباغ، دار الأمانة، مؤسسة الرسالة، بيروت (د.ت.).
32. إسلام زيد بن حارثة وغيره من أحاديث الشيوخ، تمام الرازي، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (ت: ٤١٤هـ)، تحقيق: محمد صباح منصور، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1، 1424هـ.
33. أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون، عبد اللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الشهير برياض زاده الحنفي (ت: ١٠٧٨هـ)، تحقيق: محمد التونجي، دار الفكر، دمشق، ط3، 1403هـ.
34. أسماء المدلسين، الشيوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجيل، بيروت، ط1، (د.ت.).
35. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلى معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
36. أصل الزراري شرح صحيح البخاري، عبد القادر بن عبد الله الأسطواني (ت: ١٣١٤هـ)، دار الكمال المتحدة، ط1، 1443هـ.
37. إصلاح المنطق، ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت: ٢٤٤هـ)، تحقيق: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1423هـ.
38. إصلاح غلط المحدثين، الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، ط2، 1405هـ.
39. أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (ت: ٤٦٣هـ)، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412هـ.

- ٥٠٧هـ)، تحقيق: محمود محمّد محمود حسن نصّار، والسّيّد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ.
40. أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، الخطّابي، أبو سليمان حمد بن محمّد بن إبراهيم بن الخطّاب البُستي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: محمّد بن سعد بن عبد الرّحمن، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلميّة وإحياء التّراث الإسلامي)، ط1، 1409هـ.
41. إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرّحمن بن عليّ بن محمّد (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: أحمد بن عبد الله العماري الزهراني، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1423هـ.
42. أعلام الموقعين عن ربّ العالمين، ابن القيم، أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزيّة (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، وغيره، دار عطاءات العلم (الرياض)، دار ابن حزم (بيروت)، ط2، 1440هـ.
43. الإعلام بحرمة أهل العلم والإسلام، محمّد إسماعيل المقدّم دار طيبة، مكتبة الكوثر، الرّياض، ط1، 1419هـ.
44. الإعلام بسُنّته عليه الصّلاة والسّلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، مغلّطاي بن قليج بن عبد الله البكجريّ المصريّ الحنفيّ، أبو عبد الله، علاء الدين (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة دار ابن عبّاس، ط2، 1427هـ.
45. الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ابن الملقّن، سراج الدين أبو حفص عمر بن عليّ بن أحمد الشّافعيّ المصريّ (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن أحمد بن محمّد المشيقح، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ط1، 1417هـ.
46. الإعلام بمخالفات الموافقات والاعتصام، ناصر بن حمد الفهد، مكتبة الرّشد، الرّياض، ط1، 1420هـ.
47. الأعلام، الزّركليّ، خير الدّين بن محمود بن محمّد بن عليّ بن فارس الدّمشقيّ (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط15، 1422هـ.
48. أعيان العصر وأعوان النّصر، الصّفديّ، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: عليّ أبو زيد، نبيل أبو عشمّة، محمّد موعّد، محمود سالم محمّد، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط1، 1418هـ.

49. إغاثة اللّهفان في مصايد الشيطان، ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عطاءات العلم (الرياض)، دار ابن حزم (بيروت)، ط3، 1440هـ.
50. الإغراب، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمد الثاني بن عمر بن موسى، دار المآثر، المدينة النبوية، ط1، 1421هـ.
51. الإفصاح عن معاني الصحاح، ابن هبيرة، يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (ت: ٥٦٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، 1417هـ.
52. الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (ت: ٧٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت (د.ت).
53. الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، محمد بن عبد الحق اليفرنّي (ت: ٦٢٥هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، ط1، 1423هـ.
54. إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1419هـ.
55. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي، علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكري الحنفي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1، 1422هـ.
56. الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال، ابن حمزة الحسيني، شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الدمشقي الشافعي (ت: ٧٦٥هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان، (د.ت).
57. الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمؤتلف في الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا، سعد الملك أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر (ت: ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ.
58. الإلزامات والتتبع، الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: مقبل بن هادي الوداعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1405هـ.

59. ألقاب الصَّحابة والتَّابعين في المسنَّدين الصَّحيحين، الجيَّاني، أبو علي الحسين بن محمد الغساني - وكان يكره أن يقال له الجياني - (ت: ٤٩٨هـ)، تحقيق: محمد زينهم محمد عزب، ومحمود نصار، دار الفضيلة، القاهرة (د.ت).
60. الأمالي المطلقة، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1416هـ.
61. الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصَّحيحين، نور الدِّين عتر (ت: 1442هـ)، مطبعة لجنة التَّأليف والتَّرجمة والنَّشر، ط1، 1390هـ.
62. الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، ابن دقيق العيد، تقيُّ الدِّين أبو الفتح محمَّد بن عليِّ بن وهب بن مطيع القشيري (ت: ٧٠٢هـ)، تحقيق: سعد الحميد، دار المحقق للنَّشر والتَّوزيع، 1419هـ.
63. إمتاع الأسماع بما للنَّبِيِّ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، المقرئ، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الحميد النميسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ.
64. الإمتاع بالأربعين المتباينة السَّماع، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ.
65. الأمثال، الهاشمي، زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعه، أبو الخير الهاشمي (ت: بعد ٤٠٠هـ)، دار سعد الدين، دمشق، ط1، 1423هـ.
66. الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصَّحابة، مُغلَّطاي، علاء الدين مُغلَّطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: قسم التحقيق بدار الحرمين، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، (د.ت).
67. الأنساب، السَّمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط1، 1382هـ.
68. الأوسط في السُّنن والإجماع والاختلاف، ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، ط1، 1405هـ.

69. الأوهام التي في مدخل الحاكم، الأزديّ، أبو محمد عبد الغني بن سعيد بن علي بن بشر بن مروان الأزدي المصري (ت: ٤٠٩هـ)، تحقيق: مشهور حسن محمود سلمان، مكتبة المنار، الرّقاء، الأردن، ط1، 1407هـ.
70. الإيثار بمعرفة رواة الآثار، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ.
71. الإيجاز في شرح سنن أبي داود، النوويّ، أبو زكريّا محيي الدّين يحيى بن شرف النوويّ (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، الدّار الأثريّة، عمان، الأردن، ط1، 1428هـ.
72. الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ، أبو العبّاس أحمد بن طاهر الداني الأندلسي (ت: ٥٣٢هـ)، تحقيق: رضا بو شامة، وعبد الباري عبد الحميد، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1424هـ.
73. بحر الدّم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذمّ، ابن المبرّد، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المبرّد الحنبلي (ت: ٩٠٩هـ)، تحقيق: روحية عبد الرحمن السويقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ.
74. البحر الذي زخر في شرح ألفيّة الأثر، السيوطي، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق ودراسة: أبي أنس أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثريّة، المملكة العربيّة السعوديّة، (د.ت).
75. بحر المذهب، الرّويانيّ، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ.
76. البداية والنهاية، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثمّ الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1418هـ.
77. البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع، الشّوكانيّ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشّوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت (د.ت).
78. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشّرح الكبير، ابن الملقّن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق:

- مصطفى أبو الغيط، وعبد الله بن سليمان، وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1425هـ.
79. بذل الإحسان بتقريب سُنن النَّسَائِيَّ أبي عبد الرَّحْمَنِ، أبو إسحاق الحويني الأثري؛ حجازي محمد شريف، مكتبة التربية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي، ط1، 1410هـ.
80. بذل المجهود في حلّ سنن أبي داود، خليل أحمد السَّهَارَنفُورِيَّ (ت: ١٣٤٦هـ)، تحقيق: تقي الدين الندوي، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، ط1، 1427هـ.
81. برنامج الوادي آشي، محمد بن جابر بن محمد بن قاسم القيسي، شمس الدين، أبو عبد الله الوادي آشي الأندلسي (ت: ٧٤٩هـ)، تحقيق: محمد محفوظ، دار المغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1400هـ.
82. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، ط1، 1413هـ.
83. بغية الطَّلَب في تاريخ حلب، ابن العديم، عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (ت: ٦٦٠هـ)، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، (د.ت).
84. بغية النَّقَّاد النَّقْلَة فيما أخلَّ به كتاب البيان وأغفله أو أَلَمَّ به فما تَمَّه ولا كَمَّله، ابن المواق، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن خلف بن فرج بن صاف المراكشي المالكي المعروف بابن المواق (ت: ٦٤٢هـ)، تحقيق: محمد خرشافي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط1، 1425هـ.
85. بلوغ المرام من أدلَّة الأحكام، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1435هـ.
86. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ابن القُطَّان، علي بن محمد بن عبد الملك الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القُطَّان (ت: ٦٢٨هـ)، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط1، 1418هـ.
87. بيان خطأ البُخَارِيَّ في تاريخه، ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، (د.ت).

88. تاج التَّراجم، ابن قطلوبغا، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطْلُوبغا السوداني الجمالي الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ط1، 1413هـ.
89. تاج العروس من جواهر القاموس، الزَّبيديُّ، محمَّد بن محمَّد بن عبد الرزَّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقَّب بمرتضى (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (د.ت).
90. تاريخ ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١هـ)، تحقيق: عدنان درويش، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، بدمشق، 1415هـ.
91. تاريخ ابن مَعين (رواية ابن محرز)، أبو زكريَّا يحيى بن مَعين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرَّحْمَنِ المَريّ بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، تحقيق: محمد كامل القَصَّار، مجمع اللغة العربية، دمشق، ط1، 1405هـ.
92. تاريخ ابن مَعين (رواية الدَّارميِّ)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق (د.ت).
93. تاريخ ابن مَعين (رواية الدُّوريِّ)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التُّراث الإسلاميِّ، مَكَّة المَكْرَمَة، ط1، 1399هـ.
94. تاريخ ابن يونس المصريِّ، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي، أبو سعيد (ت: ٣٤٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ.
95. تاريخ أبي زُرعة الدَّمشقيِّ، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زُرعة الدمشقي، الملقَّب بشيخ الشباب (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، مجمع اللُّغة العربية، دمشق (د.ت).
96. تاريخ إربل (نباهة البلد الخامل لمن ورده من الأمائل)، ابن المستوفي، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي (ت: ٦٣٧هـ)، تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، 1401هـ.
97. تاريخ أسماء الثَّقَات، ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، الدَّار السَّلَفِيَّة، الكويت، ط1، 1404هـ.

98. تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، ابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، ط1، 1409هـ.
99. تاريخ أصبهان (أخبار أصبهان)، أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ.
100. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: بشار عوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1425هـ.
101. التاريخ الأوسط، البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي (حلب)، ومكتبة دار التراث (القاهرة)، ط1، 1397هـ.
102. التاريخ الكبير ابن أبي خيثمة (السفر الثاني)، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 1427هـ.
103. التاريخ الكبير، البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، ومركز شذا للبحوث بإشراف محمود بن عبد الفتاح النحال، الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1440هـ.
104. التاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة (أخبار المكّيين)، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: إسماعيل حسن حسين، دار الوطن، الرياض، ط1، 1418هـ.
105. التاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة (السفر الثالث)، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 1424هـ.
106. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1422هـ.
107. تاريخ جرجان، حمزة السهمي، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب، بيروت، ط4، 1407هـ.

108. تاريخ دمشق، ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ.
109. تاريخ واسط، بَحْثُ الواسطي، أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزاز الواسطي، أبو الحسن (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1406هـ.
110. التَّأْرِيخُ وأَسْمَاءُ المَحْدَثِينَ وكنَاهُمْ، المُقَدِّمِي، محمد بن أحمد بن محمد، أبو عبد الله (ت: ٣٠١هـ)، تحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيان، دار الكتاب والسنة، ط1، 1415هـ.
111. تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، (د.ت).
112. التَّبْيَانُ لبديعة البيان، ابن ناصر الدين؛ محمد بن عبد الله أبي بكر بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي (ت: ٨٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام الشихلي، وغيره، دار النوادر، ط1، 1429هـ.
113. التَّبْيِينُ لأَسْمَاءِ المَدْلَسِينَ، سبط ابن العجمي؛ برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي (ت: ٨٤١هـ)، تحقيق: يحيى شفيق حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406هـ.
114. تجريد الأسماء والكنى المذكورة في كتاب المَثَقُ والمفترق للخطيب البغدادي، ابن أبي يَعْلَى الفَرَّاء، عُبَيْدُ اللَّهِ بن علي بن محمد بن محمد بن الحسين ابن الفراء، أبو القاسم بن أبي الفرج بن أبي خازم ابن القاضي أَبِي يَعْلَى البغدادي الحنبلي (ت: ٥٨٠هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط1، 1432هـ.
115. تحفة الأحوذِي بشرح جامع الترمذِي، أبو العُلا المُبَارَكْفُورِي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
116. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، المِرْزِي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط2، 1403هـ.
117. تحفة التَّحْصِيلِ في ذكر رِوَاةِ المراسيل، ابن العراقي، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: عبد الله نواره، مكتبة الرشد، الرياض، (د.ت).

118. التَّحفة اللَّطيفة في تاريخ المدينة الشَّريفة، السَّخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (ت: ٩٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1414هـ.
119. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، ابن المُلقِّن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء، مكة المكرمة، ط1، 1406هـ.
120. النَّحِيق في أحاديث الخلاف، ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
121. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشَّاف للزَّمخشرِي، الزَّيْلَعِي؛ جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط1، 1414هـ.
122. تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النَّواوي، السُّيوطِي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، (د.ت).
123. تذكرة الحُفَّاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حَبَّان)، ابن القيسراني؛ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (ت: ٥٠٧هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1415هـ.
124. تذكرة الحُفَّاظ (طبقات الحُفَّاظ)، الذَّهَبِي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (ت: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ.
125. تذكرة الموضوعات، الفَتَّي؛ محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّي (ت: ٩٨٦هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، ط1، 1343هـ.
126. التَّذكرة في الأحاديث المشتهرة (اللَّائِي المنثورة في الأحاديث المشهورة) الزَّرْكَشِي؛ أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406هـ.
127. تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال، الذَّهَبِي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: غنيم عباس غنيم، ومجدي السيد أمين، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1، 1425هـ.

128. التَّراجم السَّاقطة من كتاب إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي، تحقيق ودراسة: طلاب وطالبات مرحلة الماجستير (لعام ١٤٢٤ - ١٤٢٥) شعبة التفسير والحديث، جامعة الملك سعود، دار المحدث للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1426هـ.
129. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض؛ أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: ابن تاووت الطنجي، وعبد القادر الصراوي، و محمد بن شريفة، وسعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، ط1، (د.ت).
130. ترتيب علل الترمذي الكبير، أبو طالب القاضي (ت: 608هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، وأبي المعاطي النوري، ومحمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط1، 1409هـ.
131. التَّريغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، ابن شاهين؛ أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1424هـ.
132. التَّريغيب والتَّرهيب، قِوَامُ السَّنَةِ الأصبهاني؛ إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم (ت: ٥٣٥هـ)، تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1414هـ.
133. التَّريغيب والتَّرهيب، المُنذِرِي؛ عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: مصطفى محمد عمارة، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط3، 1388هـ.
134. تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن النَّسَائِي وذكر المدَّلسين، النَّسَائِي؛ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط1، 1423هـ.
135. تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما، أبو عبد الله الحاكم؛ محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، ودار الجنان، بيروت، ط1، 1407هـ.
136. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر، بيروت، ط1، 1418هـ.

137. التَّعْدِيلُ وَالتَّجْرِيعُ لِمَنْ خَرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، الْبَاجِي؛ أَبُو الْوَلِيدِ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ وَارِثِ التَّجِيْبِيِّ الْقُرْطُبِيِّ الْبَاجِي الْأَنْدَلُسِيُّ (ت: ٤٧٤هـ)، تحقيق: أَبِي لُبَابَةَ حُسَيْنٍ، دَارُ الْوَلَاءِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الرِّيَاضُ، ط١، 1406هـ.
138. تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُوصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ (طَبَقَاتُ الْمَدْلَسِينَ)، ابْنُ حَجَرٍ (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَيْوْتِيُّ، مَكْتَبَةُ الْمَنَارِ، عَمَانَ، ط١، 1403هـ.
139. تَعْظِيمُ قَدْرِ الصَّلَاةِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْمَرْوَزِيِّ (ت: ٢٩٤هـ)، تحقيق: عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْفَرِيوَانِيُّ، مَكْتَبَةُ الدَّارِ، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، ط١، 1406هـ.
140. تَعْقُباتُ الْإِمَامِ ابْنِ كَثِيرٍ عَلَى مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ، أَحْمَدُ السَّيِّدِ، رِسَالَةُ دَكْتُورَاهُ، جَامِعَةُ أُمِّ الْقُرَى، 1431هـ.
141. تَعْقُباتُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، مِنْ بَدَايَةِ حُرُوفِ الْأَلْفِ إِلَى نِهَايَةِ حُرُوفِ الزَّيِّ، مَنْصُورُ سُلَيْمَانَ نَصَّارٍ، رِسَالَةُ مَاجِسْتِيرٍ، الْجَامِعَةُ الْأُرْدُنِيَّةُ، 1415هـ.
142. تَعْقُباتُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، مِنْ بَدَايَةِ حُرُوفِ الْغَيْنِ إِلَى نِهَايَةِ الْكُتَابِ، عَطَا اللَّهِ بْنُ خَلِيفِ الْكُؤَيْكِبِيِّ، رِسَالَةُ مَاجِسْتِيرٍ، الْجَامِعَةُ الْأُرْدُنِيَّةُ، 1419هـ.
143. تَعْقُباتُ الْكَشْمِيرِيِّ فِي كِتَابِهِ فَيْضُ الْبَارِي عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ فِي كِتَابِهِ فَتْحُ الْبَارِي، نَاصِرُ بْنُ سَيْفِ نَاصِرِ الْعَزْرِيِّ، رِسَالَةُ مَاجِسْتِيرٍ، الْجَامِعَةُ الْأُرْدُنِيَّةُ، 1420هـ.
144. التَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَغَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ، هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَقْشِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ (ت: ٤٨٩هـ)، تحقيق: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعَثِيمِينَ، مَكْتَبَةُ الْعَبِيكَانِ، الرِّيَاضُ، ط١، 1421هـ.
145. تَعْلِيقَاتُ الدَّارِقُطْنِيِّ عَلَى الْمَجْرُوحِينَ لِابْنِ حَبَّانٍ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَهْدِيٍّ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ دِينَارِ الْبَغْدَادِيِّ الدَّارِقُطْنِيِّ (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: خَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَرَبِيِّ، الْفَارُوقُ الْحَدِيثَةُ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، دَارُ الْكِتَابِ الْإِسْلَامِيِّ، الْقَاهِرَةُ، ط١، 1414هـ.
146. التَّعْلِيقَةُ الْكُبْرَى فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى الْفَرَّاءُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَنْبَلِيِّ (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: نُورُ الدِّينِ طَالِبُ، دَارُ النُّوَادِرِ، ط١، 1431هـ.

147. تغليق التَّعليق على صحيح البخاري، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القرقي، المكتب الإسلامي، ودار عمار، ط1، 1405هـ.
148. تفسير الموطأ، القنازي؛ عبد الرحمن بن مروان بن عبد الرحمن الأنصاري، أبو المطرف القنازي (ت: ٤١٣هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، دار النوادر، ط1، 1429هـ.
149. تقريب التهذيب، ابن حجر؛ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط1، 1406هـ.
150. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي؛ أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط1، 1389هـ.
151. النكمة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية، الصَّغَانِي؛ الحسن بن محمد بن الحسن (ت: ٦٥٠هـ)، مطبعة دار الكتب، القاهرة، 1400هـ.
152. التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة النقات والضُّعفاء والمجاهيل، ابن كثير؛ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز الثُّعْمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط1، 1432هـ.
153. تلخيص المتشابه في الرِّسَم، الخطيب البغدادي؛ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سُكينة الشهابي، طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، ط1، 1406هـ.
154. تلخيص المُستدرك المطبوع على حاشيته، الذَّهَبِيُّ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ.
155. تلخيص كتاب الموضوعات، الذَّهَبِيُّ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1419هـ.

156. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابن عبد البر؛ أبو عمر يوسف بن عبد البر التمرى القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ط1، 1439هـ.
157. التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التلخيص الحبير)، ابن حجر؛ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد الثاني بن عمر بن موسى، دار أضواء السلف، ط1، 1428هـ.
158. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، ابن عراق؛ نور الدين علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني (ت: ٩٦٣هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1399هـ.
159. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، ابن عبد الهادي؛ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله، وعبد العزيز بن ناصر الخباني، أضواء السلف، الرياض، ط1، 1428هـ.
160. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب، دار الوطن، الرياض، ط1، 1421هـ.
161. التثوير شرح الجامع الصغير، الصنعاني؛ محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط1، 1432هـ.
162. تهذيب الأسماء واللغات، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت (د.ت).
163. تهذيب التهذيب، ابن حجر؛ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ.
164. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي؛ جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1400هـ.

165. تهذيب اللغة، الأزهرى؛ محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1423هـ.
166. تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن القيم؛ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، ونبيل بن نصار السندي، دار عطاءات العلم (الرياض)، دار ابن حزم (بيروت)، ط2، 1440هـ.
167. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، ابن ناصر الدين الدمشقي؛ محمد بن عبد الله أبي بكر بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي (ت: ٨٤٢هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1414هـ.
168. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن؛ سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق، ط1، 1429هـ.
169. التيسير بشرح الجامع الصغير، المناوي؛ زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط3، 1408هـ.
170. الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، ابن قُطُوبغا؛ أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطُوبغا السُّودُونِي الجمالي الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، ط1، 1432هـ.
171. الثقات، ابن حبان؛ محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط1، 1393هـ.
172. جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير؛ مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرْنَؤوط، وبشير عيون، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط1.

173. جامع التَّحصيل في أحكام المراسيل، العلائي؛ صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1407هـ.
174. جامع الترمذي (الجامع الكبير)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1418هـ.
175. جامع العلوم في اصطلاحات الفنون (دستور العلماء)، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمدي نكري (ت ق ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ.
176. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب؛ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1424هـ.
177. جامع المسانيد والسُّنن الهادي لأقوم سَنَن، ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله الدهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ط2، 1419هـ.
178. جامع المسانيد، ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1426هـ.
179. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط1، 1414هـ.
180. الجامع لأخلاق الرّأوي وآداب السّامع، الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، (د.ت).
181. الجامع لما في المصنّفات الجوامع من أسماء الصّحابة الأعلام أولي الفضل والأحلام، المالقي؛ أبو موسى الرّعيني عيسى بن سليمان الأندلسي المالقي الرُّندي (ت: ٦٣٢هـ)، تحقيق: مصطفى باحو، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1430هـ.
182. الجرح والتّعديل، ابن أبي حاتم؛ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند، ط1، 1271هـ.
183. جزء القراءة خلف الإمام، البخاري؛ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: فضل الرحمن الثوري، المكتبة السلفية، ط1، 1400هـ.

184. جزء فيه أحاديث يحيى بن معين (رواية أبي منصور الشَّيباني)، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن (ت: ٢٣٣هـ)، تحقيق: عبد الله محمد حسن دمغو، دار المآثر، المدينة المنورة، ط1، 1420هـ.
185. جلاء الأفهام في فضل الصَّلاة والسَّلام على خير الأنام صلى الله عليه وسلم، ابن القيم (ت: 751هـ)، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، دار عطاءات العلم (الرياض)، دار ابن حزم (بيروت)، ط5، 1440هـ.
186. جمع الجوامع (الجامع الكبير)، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج، وعبد الحميد محمد ندا، وحسن عيسى عبد الظاهر، الأزهر الشريف، القاهرة، ط2، 1426هـ.
187. الجوهر النقي على سُنن البيهقي، ابن التُّركماني؛ علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني (ت: ٧٥٠هـ)، دار الفكر، (د.ت.).
188. حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، ابن القيم (ت: 751هـ)، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، دار عطاءات العلم (الرياض)، دار ابن حزم (بيروت)، ط4، 1440هـ.
189. حاشية السَّندي على مسند الإمام أحمد، السَّندي؛ أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي التتوي (ت: ١١٣٨هـ)، تحقيق: طارق عوض الله، دار المآثر للنشر والتوزيع، ط1، 1431هـ.
190. الحافظ مغلطاي وجهوده في علم الحديث، أحمد حاج عبد الرحمن، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، 1420هـ.
191. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي (وهو شرح مختصر المزني)، الماوردي؛ أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.
192. حُسن المُحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1387هـ.
193. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، مطبعة السعادة، مصر، ط1، ١٣٩٤هـ.
194. حلية الفقهاء، ابن فارس؛ أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت، ط1، 1403هـ.

195. خلاصة الأحكام في مهمّات السنن وقواعد الإسلام، النُّويّ (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1418هـ.
196. خلاصة البدر المنير، ابن الملقّن (ت: ٨٠٤هـ)، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط1، 1410هـ.
197. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الخزرجيّ؛ أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (ت: بعد ٩٢٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، دار البشائر، بيروت، ط5، 1416هـ.
198. الخلافات بين الإمامين الشّافعيّ وأبي حنيفة وأصحابه، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمود بن عبد الفتاح أبو شذا النحال، الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1436هـ.
199. خلق الإنسان، الأصمعي؛ أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن علي بن أصم (ت: ٢١٦هـ).
200. الدُر المنضود في الصّلاة والسّلام على صاحب المقام المحمود، ابن حجر الهيتمي؛ أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (ت: ٩٧٤هـ)، تحقيق: بوجمعة عبد القادر مكري، ومحمد شادي مصطفى عريش، دار المنهاج، جدّة، ط1، 1426هـ.
201. الدُر المنظوم من كلام المُصطفى المعصوم صلى الله عليه وسلم، مُغلطاي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: حسن عجمي، بدون ناشر.
202. الدّراية في تخريج أحاديث الهداية، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت (د.ت).
203. الدُر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد/ الهند، ط2، 1392هـ.
204. الدُّعاء، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ.

205. الدَّعَوَاتُ الْكَبِيرُ، أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 1421هـ.
206. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ابن عَلَّان؛ محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت: ١٠٥٧هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط4، 1425هـ.
207. ديوان الإسلام، ابن الغزِّي؛ شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن (ت: ١١٦٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ.
208. ديوان الضُّعَفَاءِ والمُتْرَوِكِينَ وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، الذَّهَبِيُّ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (ت: ٧٤٨هـ)،
209. ذخيرة الحَفَازِ (من الكامل لابن عدي)، ابن القيسراني؛ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (ت: ٥٠٧هـ)، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة، مكة، ط2، 1387هـ.
210. ذكر أسماء التَّابِعِينَ ومن بعدهم مَمَّنْ صَحَّتْ روايته عن الثَّقَاتِ عند البخاريّ ومسلم، الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: بوران الضناوي، كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1406هـ.
211. ذكر أسماء مَنْ تكلَّم فيه وهو موثَّق، الذَّهَبِيُّ، محمَّد بن أحمد بن عُثْمَان بن قَائِمَاز (ت: 748هـ)، تحقيق: محمَّد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين، مكتبة المنار، الرِّقَاء، ط1، 1406هـ.
212. ذكر من اختلف العلماء ونقَّاد الحديث فيه، ابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط1، 1419هـ.
213. ذيل طبقات الحَفَازِ، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية (د.ت).
214. الذَّيْلُ عَلَى الْعَبْرِ فِي خَبَرِ مَنْ غَبَرَ (وهو تذيل لابن العراقي، على ذيل والده على العبر)، ابن العراقي؛ ولي الدين، أبو زرعة، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: صالح مهدي عباس، مؤسَّسة الرسالة، بيروت، ط1، 1409هـ.
215. الذَّيْلُ عَلَى ذَيْلِ الْعَبْرِ (وهو ذيل للعراقي على ذيل العبر للذهبي)، العراقي؛ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: أحمد عبد الستار، دار الذخائر، ط1، 1440هـ.

216. ذيل لبّ الباب في تحرير الأنساب، العجمي؛ أحمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم العجمي الشافعيّ الوفاي المصري الأزهري، شهاب الدين (ت: ١٠٨٦هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط1، 1432هـ.
217. ذيل ميزان الاعتدال، العراقي؛ أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1416هـ.
218. رجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد)، الكلاباذي؛ أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري (ت: ٣٩٨هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1407هـ.
219. رجال صحيح مسلم، ابن منجويّه؛ أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر (ت: ٤٢٨هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1407هـ.
220. الرّد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام، الذهبّي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: خالد بن محمد بن عثمان المصري، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط1، 1426هـ.
221. الرّد على الجهميّة والزنادقة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: صبري بن سلامة شاهين، دار الثبات للنشر والتوزيع، ط1، (د.ت).
222. رسالة في الغناء الملهي أمباح هو أم محظور (ضمن رسائل ابن حزم الأندلسي)، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط1، 1402هـ.
223. الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، الذهبّي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1، 1412هـ.
224. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة؛ أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي (ت: ٦٢٠هـ)، مؤسسة الرّيان للطباعة والنّشر والتّوزيع، ط2، 1423هـ.
225. رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، الفاكهاني؛ أبو حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي، تاج الدين الفاكهاني (ت: ٧٣٤هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 1431هـ.

226. رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساکهم وسیر من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي (ت: بعد ٤٥٣هـ)، تحقيق: بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1414هـ.
227. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم (ت: 751هـ)، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، ومحمد عزيز شمس، دار عطاءات العلم (الرياض)، دار ابن حزم (بيروت)، ط3، 1440هـ.
228. الزَّاهِر في معاني كلمات النَّاس، ابن الأنباري؛ محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1412هـ.
229. السَّراج المنير شرح الجامع الصَّغير في حديث البشير النَّذير، العزیزى؛ علي بن أحمد بن نور الدين بن محمد بن إبراهيم (ت: ١٠٧٠هـ)، بدون ناشر.
230. سلسلة الأحاديث الضَّعيفة والموضوعة وأثرها السيِّئ في الأمَّة، الألباني؛ محمد ناصر الدين بن نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، ط1، 1412هـ.
231. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة؛ مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني، المعروف بكاتب جلبي، وبحاجي خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، محمود عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة إرسیکا، إستانبول، تركيا (د.ت).
232. السُّلوك لمعرفة دول الملوك، المقریزی؛ أحمد بن علي بن عبد القادر (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ.
233. السُّنَّة، الخَلَّال؛ أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، ط1، 1410هـ.
234. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وواجه اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربي (د.ت).
235. سُنن أبي بكر الأثرم، أبو بكر أحمد بن محمد بن هاني الإسكافي الأثرم (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، ط1، 1426هـ.
236. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية (صيدا - بيروت)، (د.ت).

237. سنن أبي داود (برواية ابن الأعرابي)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلية للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة الريان، بيروت، ط2، 1425هـ.
238. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1424هـ.
239. السنن الصغیر، البيهقي؛ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان، ط1، 1410هـ.
240. السنن الكبرى، النسائي؛ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1421هـ.
241. السنن الكبير، البيهقي؛ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، ط1، 1432هـ.
242. السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: حسين بن عكاشة، دار ماجد عسيري، ط1، 1425هـ.
243. سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني؛ علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (ت: ٢٣٤هـ)، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1404هـ.
244. سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين؛ أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1، 1408هـ.
245. سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1414هـ.
246. سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق:

محمد علي قاسم العمري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1403هـ.

247. سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرّازي، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ المخزومي بالولاء (ت: 264هـ)، تحقيق: سعدي بن مهدي الهاشمي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ط1، 1402هـ.

248. سؤالات البرقاني للدارقطني (رواية الكرجي عنه)، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (ت: 425هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري، كتب خانه جميلي - لاهور، باكستان، ط1، 1404هـ.

249. سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: 385هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1404هـ.

250. سؤالات السلمي للدارقطني، أبو عبد الرحمن السلمي؛ محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري (ت: 412هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، ط1، 1427هـ.

251. سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت: 427هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1404هـ.

252. سؤالات مسعود السجزي للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1408هـ.

253. سير أعلام النبلاء، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: 748هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ.

254. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، الأبناسي؛ إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (ت: 802هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، ط1، 1418هـ.

255. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد؛ عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 1406هـ.
256. شرح الإمام بأحاديث الأحكام، ابن دقيق العيد؛ تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (ت: ٧٠٢هـ)، تحقيق: محمد خلوف العبد الله، دار النوادر، سوريا، ط2، 1430هـ.
257. شرح التبصرة والتذكرة، العراقي؛ أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1423هـ.
258. شرح الرسالة، عبد الوهاب البغدادي؛ أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت: ٤٢٢هـ)، تحقيق: أبي الفضل الدمياطي أحمد بن علي، دار ابن حزم، ط1، 1428هـ.
259. شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية؛ أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (ت: ١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، 1417هـ.
260. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري (ت: ١١٢٢هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1424هـ.
261. شرح السنة، البغوي؛ محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط2، 1403هـ.
262. شرح المصابيح، ابن الملك؛ محمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرومي الكرمانلي، الحنفی (ت: ٨٥٤هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، الكويت، ط1، 1433هـ.
263. شرح سنن أبي داود، ابن رسلان؛ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت: ٨٤٤هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم، جمهورية مصر العربية، ط1، 1437هـ.

264. شرح سنن أبي داود، العيني؛ أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين العينتابي الحنفي (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1420هـ.
265. شرح صحيح البخاري، ابن بطّال؛ أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، ط2، 1423هـ.
266. شرح علل الترمذي، ابن رجب؛ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط1، 1407هـ.
267. شرح ما يقع فيه النصّيف، أبو أحمد العسكري؛ الحسن بن عبد الله بن سعيد (ت: 382هـ)، تحقيق: عبد العزيز أحمد، مطبعة الحلبي، ط1، 1383هـ.
268. شرح مختصر أصول الفقه، الجزاعي؛ تقي الدين أبي بكر بن زايد الجراعي المقدسي الحنبلي (ت: ٨٨٣هـ)، تحقيق: عبد العزيز محمد عيسى محمد مزاحم القايدي، عبد الرحمن بن علي الحطاب، محمد بن عوض بن خالد رواس، لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، الشامية، الكويت، ط1، 1433هـ.
269. شرح مختصر الطحاوي، الجصاص؛ أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: عصمت الله عنايت الله محمد، سائد بكداش، محمد عبيد الله خان، زينب محمد حسن فلاتة، دار البشائر الإسلامية، ودار السراج، ط1، 1431هـ.
270. شرح مسند الشافعي الرافعي؛ عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، تحقيق: وائل محمد بكر زهران، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إدارة الشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1428هـ.
271. شرح مشكل الآثار، الطحاوي؛ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1، 1415هـ.
272. شرح مشكل الوسيط، ابن الصلاح؛ عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليفة أحمد بلال، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1432هـ.

273. شرح معاني الآثار، الطحاوي؛ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، ط1، 1414هـ.
274. شروط الأئمة الخمسة، الحازمي؛ أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (ت: ٥٨٤هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد يوسفان، موسوعة صحيح البخاري الشاملة لرواياته وشروحه وحواشيه والدراسات المتعلقة به، بدعم من: عطاءات العلم.
275. شروط الأئمة الستة، ابن القيسراني؛ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (ت: ٥٠٧هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد يوسفان، موسوعة صحيح البخاري الشاملة لرواياته وشروحه وحواشيه والدراسات المتعلقة به، بدعم من: عطاءات العلم.
276. شعب الإيمان، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، ومختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط1، 1423هـ.
277. الشمائل المحمدية (شمائل النبي صلى الله عليه وسلم)، الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحّاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1420هـ.
278. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري (ت: ٥٧٣هـ)، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإرياني، يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، ط1، 1420هـ.
279. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407هـ.
280. صحيح ابن خزيمة (مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم)، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: ماهر الفحل، دار الميمان، ط1، 1430هـ.

281. صحيح البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط1، 1422هـ.
282. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1374هـ.
283. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1408هـ.
284. ضبط من غير فيمن قيده ابن حجر (مطبوع ضمن مجموع رسائل ابن عبد الهادي)، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالح، جمال الدين، ابن المبرد الحنبلي (ت: ٩٠٩هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 1432هـ.
285. الضعفاء الصغار، البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة ابن عباس، ط1، 1426هـ.
286. الضعفاء الكبير، العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت: ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ.
287. الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية)، رسالة علمية لسعدي بن مهدي الهاشمي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1402هـ.
288. الضعفاء والمتروكون، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406هـ.
289. الضعفاء والمتروكون، الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشيري، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
290. الضعفاء والمتروكون، النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت: 303هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط1، 1396هـ.

291. الضعفاء، أبو نُعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، ط1، 1405هـ.
292. الطب النبوي، أبو نُعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: مصطفى خضر دونمز التركي، دار ابن حزم، ط1، 1418هـ.
293. طبقات الحفاظ، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ.
294. طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى، أبو الحسين محمد بن محمد الفراء (ت: ٥٢٦هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة (د.ت).
295. طبقات الشافعية الكبرى، ابن السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1413هـ.
296. الطبقات الكبرى، ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهرري (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1421هـ.
297. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، أبو الشيخ الأصبهاني، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان الأنصاري (ت: ٣٦٩هـ)، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1412هـ.
298. طبقات المفسرين، الداوودي، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت (د.ت).
299. طبقات علماء إفريقية، أبو العرب الإفريقي، محمد بن أحمد بن تميم النّيمي المغربي الإفريقي، أبو العرب (ت: ٣٣٣هـ)، دار الكتاب اللبناني، بيروت (د.ت).
300. طبقات علماء الحديث، ابن عبد الهادي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصّالحي (ت: ٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزّبيق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط2، 1417هـ.
301. الطبقات، خليفة بن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشّيباني العصفري البصري (ت: ٢٤٠هـ)، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1414هـ.

302. طرح التثريب في شرح التثريب، العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، وأكملة ابنه: أحمد، أبو زرعة، ولي الدين، ابن العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية القديمة (د.ت.).
303. الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، البلقيني، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعي، أبو حفص، سراج الدين (ت: ٨٠٥هـ)، تحقيق: مشهور حسن سلمان، دار التوحيد والسنة، ومكتبة الفرقان بالقاهرة، ط1، 1427هـ.
304. طلبه الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، النسفي، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت: ٥٣٧هـ)، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، بدون طبعة، 1311هـ.
305. الطيوريات، انتخاب صدر الدين، أبو طاهر السلفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الأصبهاني (ت: ٥٧٦هـ) من أصول: أبي الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي الطيوري (ت: ٥٠٠هـ)، تحقيق: دسمان يحيى معالي، وعباس صخر الحسن، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط1، 1425هـ.
306. عارضة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: جمال مرعشلي، دار الكتب العلمية، ط1، 1418هـ.
307. العباب الزاخر واللباب الفاخر، الصغاني، رضي الدين الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر العدوي العمري القرشي الصغاني الحنفي (ت: ٦٥٠هـ).
308. العبر في خبر من غبر، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت (د.ت.).
309. العجاب في بيان الأسباب، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي (د.ت.).
310. عجاله الإملاء المتيسرة من التذنيب على ما وقع للحافظ المنذري من الوهم وغيره في كتابه الترغيب والترهيب، الناجي، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن محمود الدمشقي، (ت:

- ٩٠٠هـ)، تحقيق: إبراهيم بن حمّاد الرّيس ومحمّد بن عبد الله بن عليّ القّاص، مكتبة المعارف للنّشر والتّوزيع، الرّياض، ط1، 1420هـ.
311. العدّة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ابن العطّار، عليّ بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطّار (ت: ٧٢٤هـ)، تحقيق: نظام محمّد صالح يعقوبيّ، دار البشائر الإسلاميّة للطّباعة والنّشر والتّوزيع، بيروت، ط1، 1427هـ.
312. العرف الشّذّي شرح سنن التّرمذّي، الكشميريّ، محمّد أنور شاه بن معظّم شاه الكشميريّ الهنديّ (ت: ١٣٥٣هـ)، تصحيح: محمود شاكر، دار الثّراث العربيّ، بيروت، ط1، 1425هـ.
313. العظّمة، أبو الشّيخ الأصبهانيّ، أبو محمّد عبد الله بن محمّد بن جعفر بن حيّان الأنصاريّ (ت: ٣٦٩هـ)، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوريّ، دار العاصمة، الرّياض، ط1، 1408هـ.
314. العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تقيّ الدّين محمّد بن أحمد الحسنّيّ الفاسيّ المكيّ (ت: ٨٣٢هـ)، تحقيق: محمّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، 1420هـ.
315. علل الأحاديث في كتاب الصّحيح لمسلم بن الحجاج، ابن عمّار الشّهيد، أبو الفضل محمّد بن أبي الحسين أحمد بن محمّد بن عمّار بن محمّد بن حازم بن المعلّى بن الجارود الجاروديّ، الهرويّ، الشّهيد (ت: ٣١٧هـ)، تحقيق: عليّ بن حسن الحلبيّ، دار الهجرة للنّشر والتّوزيع، الرّياض (د.ت).
316. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، ابن الجوزيّ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرّحمن بن عليّ بن محمّد (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحقّ الأثريّ، إدارة العلوم الأثريّة، فيصل آباد، باكستان، ط2، 1401هـ.
317. العلل الواردة في الأحاديث النبوية (علل الدّارقطنيّ)، أبو الحسن عليّ بن عمر بن أحمد بن مهديّ بن مسعود بن النّعمان بن دينار البغداديّ الدّارقطنيّ (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرّحمن زين الله السّلفيّ، دار طيبة - الرّياض، دار ابن الجوزيّ - الدّمام، ط1، 1405هـ.
318. العلل ومعرفة الرّجال (رواية المروزيّ وغيره)، أبو عبد الله أحمد بن محمّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشّيبانيّ (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: وصيّ الله بن محمّد عبّاس، الدّار السّلفيّة، بومباي، الهند، ط1، 1408هـ.

319. العلل ومعرفة الرجال (رواية عبد الله)، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط2، 1422هـ.
320. العلل، ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميصي، ط1، 1427هـ.
321. العلل، ابن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (ت: ٢٣٤هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1421هـ.
322. عمدة الأحكام الكبرى، المقدسي، عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي (ت: ٦٠٠هـ)، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1430هـ.
323. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت (د.ت).
324. عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد، ابن السني، أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بديح، الدينوري (ت: ٣٦٤هـ)، تحقيق: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن (د.ت).
325. عمل اليوم والليلة، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1406هـ.
326. عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، ابن القصار، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي (ت: ٣٩٧هـ)، تحقيق: عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودي، بدون ناشر، 1426هـ.
327. الغرباء، الأجرى، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى البغدادي (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: بدر البدر، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط1، 1403هـ.
328. غريب الحديث، إبراهيم بن إسحاق الحربي؛ أبو إسحاق (ت: 285هـ)، تحقيق: سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ط1، 1405هـ.

329. غريب الحديث، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، 1405هـ.
330. غريب الحديث، ابن قُتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قُتيبة الدّينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط1، 1397هـ.
331. غريب الحديث، أبو عُبَيْد القاسم بن سَلَام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: محمّد عبد المُعِيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدّكن، ط1، 1384هـ.
332. غريب الحديث، الخطّابي، أبو سُلَيْمان حمّد بن محمّد بن إبراهيم بن الخطّاب البُستي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، دار الفكر، دمشق، 1402هـ.
333. الغريبين في القرآن والحديث، أبو عُبَيْد أحمد بن محمّد الهروي (ت: ٤٠١هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1419هـ.
334. غنية الملتبس إيضاح الملتبس، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: يحيى بن عبد الله البكري الشّهري، مكتبة الرُّشد، الرّياض، ط1، 1422هـ.
335. الفائق في غريب الحديث، الزّمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزّمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: عليّ محمّد البجاوي ومحمّد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، ط2، (د.ت.).
336. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محبّ الدّين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ط1، ١٣٧٩هـ.
337. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن رجب، زين الدّين عبد الرّحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي، ثمّ الدّمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مجدي بن عبد الخالق الشافعي، إبراهيم بن إسماعيل القاضي، السيد عزت المرسي، محمد بن عوض المنقوش، صلاح بن سالم المصراطي، علاء بن مصطفى بن همام، صبري بن عبد الخالق الشافعي، مكتبة الغرباء الأثريّة، المدينة النّبويّة، ط1، 1417هـ.

338. فتح الغفّار الجامع لأحكام سنّة نبينا المختار، الرُّباعي، الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمّد بن أحمد الرُّباعي الصَّنْعاني (ت: ١٢٧٦هـ)، تحقيق: عليّ العمران، دار عالم الفوائد، ط1، 1427هـ.
339. فتح المغيـث بشرح ألفيّة الحديث، السّخاوي، شمس الدّين أبو الخير محمّد بن عبد الرّحمن بن محمّد بن أبي بكر بن عثمان بن محمّد (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: عليّ حسين عليّ، مكتبة السنّة، مصر، ط1، 1424هـ.
340. الفتوحات الرّبانيّة على الأذكار النّواويّة، ابن علّان، محمّد بن علّان الصّدّيق الشّافعيّ الأشعريّ المكيّ (ت: ١٠٥٧هـ)، جمعية النّشر والتّأليف الأزهرية (د.ت).
341. الفصل للوصل المّدج في النّقل، الخطيب البغداديّ، أبو بكر أحمد بن عليّ بن ثابت (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمّد بن مطر الزّهرانيّ، دار الهجرة، ط1، 1418هـ.
342. فضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى التّرمذيّ، الإسعديّ، تقيّ الدّين أبو القاسم عبّيد بن محمّد بن عبّاس الإسعديّ (ت: ٦٩٢هـ)، تحقيق: السيّد صبحي السّامرائي، عالم الكتب، ومكتبة النّهضة العربيّة، بيروت، ط1، 1409هـ.
343. الفقيه والمتفّقه، الخطيب البغداديّ، أبو بكر أحمد بن عليّ بن ثابت (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزّازي، دار ابن الجوزي، ط2، 1421هـ.
344. فوائد تَمّام الرّازي، أبو القاسم تَمّام بن محمّد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجليّ الرّازي ثمّ الدّمشقيّ (ت: ٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السّلفي، مكتبة الرّشد، الرّياض، ط1، 1412هـ.
345. فيض القدير شرح الجامع الصّغير، المُنّاوي، زين الدّين محمّد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن عليّ بن زين العابدين الحدّاديّ، ثمّ المُنّاوي، القاهريّ (ت: ١٠٣١هـ)، المكتبة التّجاريّة الكبرى، مصر، ط1، 1356هـ.
346. قبول الأخبار ومعرفة الرّجال، أبو القاسم البلخيّ، عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبيّ (ت: ٣١٩هـ)، تحقيق: الحسيني بن عمر بن عبد الرّحيم، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، 1421هـ.
347. قواعد العلل وقرائن التّرجيح، عادل بن عبد الشّكور بن عبّاس الزُّرقيّ، دار المحدث للنّشر والتّوزيع، ط1، 1425هـ.
348. القول البديع في الصّلاة على الحبيب الشّفيّع، السّخاوي، شمس الدّين أبو الخير محمّد بن عبد الرّحمن بن محمّد (ت: ٩٠٢هـ)، دار الرّيّان للتّراث (د.ت).

349. القول المُسَدَّد في الذَّبِّ عن مسند أحمد، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط1، 1401هـ.
350. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: ٧٤٨هـ)، محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط1، 1413هـ.
351. الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي (ت: ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، 1414هـ.
352. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ.
353. كتاب العلل الواقع بآخر جامع الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1418هـ.
354. كتاب المجروحين من المحدثين، ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1420هـ.
355. كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، الثهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي (ت: بعد ١١٥٨هـ)، تحقيق: علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط1، 1418هـ.
356. كشف الأستار عن زوائد البزار، الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1399هـ.
357. الكشف الحثيث عن رُمي بوضع الحديث، سبط ابن العجمي، برهان الدين الحلبي، أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي (ت: ٨٤١هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ط1، 1407هـ.
358. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، العجلوني، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت: ١١٦٢هـ)، مكتبة القدسي، القاهرة، ط1، 1351هـ.

359. كشف الظُّنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى، بغداد (د.ت).
360. كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، السَّفَّاريني، شمس الدِّين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، تحقيق: نور الدِّين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، دار النوادر، سوريا، ط1، 1428هـ.
361. كشف المشكل من حديث الصَّحيحين، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض (د.ت).
362. كشف المناهج والتَّنَاقِيح في تخريج أحاديث المصابيح، صدر الدِّين المُنَوي، محمد بن إبراهيم بن إسحاق السُّلمي؛ أبو المعالي (ت: ٨٠٣هـ)، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، الدَّار العربيَّة للموسوعات، بيروت، ط1، 1425هـ.
363. كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه (حاشية السندي على سنن ابن ماجه)، محمد بن عبد الهادي السَّندي (ت: ١١٣٨هـ)، دار الجيل، بيروت (د.ت).
364. كفاية النَّبيه في شرح التَّنبيه، ابن الرِّفعة، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط1، 1421هـ.
365. الكفاية في علم الرِّواية، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلميَّة، المدينة المنورة (د.ت).
366. الكمال في أسماء الرِّجال، المقدسي، أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد (ت: ٦٠٠هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الهيئة العامَّة للعناية بطباعة ونشر القرآن الكريم والسُّنة النَّبويَّة وعلومها، الكويت، شركة غراس للدَّعاية والإعلان والنَّشر والتَّوزيع، الكويت، ط1، 1437هـ.
367. الكنى والأسماء، الدُّولابي، محمد بن أحمد بن حمَّاد بن سعيد بن مسلم الأنصاري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1421هـ.
368. الكنى والأسماء، مُسلم بن الحجاج القُشيري النِّسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد الرَّحيم محمد أحمد القشيري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلاميَّة، المدينة المنورة، ط1، 1404هـ.

369. الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، ابن الكيال، بركات بن أحمد بن محمد (ت: ٩٢٩هـ)، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، دار المأمون، بيروت، ط1، 1403هـ.
370. الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني (ت: 893هـ)، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1429هـ.
371. الكوكب الدري على جامع الترمذي، رشيد أحمد الكنكوهي (ت: ١٣٢٣هـ)، تحقيق: محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي، مطبعة ندوة العلماء الهند، 1395هـ.
372. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ.
373. لب اللباب في تحرير الأنساب، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، دار صادر، بيروت (د.ت).
374. اللباب في تهذيب الأنساب، ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، دار صادر، بيروت (د.ت).
375. لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ، ابن فهد المكي، محمد بن محمد بن محمد بن فهد الهاشمي العلوي المكي (ت: ٨٧١هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ.
376. لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.
377. لسان الميزان، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط1، 1413هـ.
378. المبسوط، السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
379. المتفق والمفترق، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط1، 1417هـ.
380. المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (شرح صحيح البخاري)، للسفيري

381. المُجْتَبَى (السُّنَن الصُّغرى)، النَّسَائِي، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ عَلِيٍّ الْخُرَاسَانِي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة، بيروت، 1420هـ.
382. الْمَجْرَدُ فِي أَسْمَاءِ رِجَالِ سَنَنِ ابْنِ مَاجَه، الذَّهَبِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ قَائِمَاز (ت: 748هـ)، تحقيق: باسم فيصل الجوابرة، دار الرّاية للنّشر والتّوزيع، الرّياض، ط1، 1409هـ.
383. مَجْلِسُ مَنْ أَمَالِي أَبِي نُعَيْمِ الْأَصْبَهَانِي، أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى بْنِ مَهْرَانَ الْأَصْبَهَانِي (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: ساعد بن عمر غازي، دار الصّحابة للتّراث، طنطا، ط1، 1410هـ.
384. مَجْمَعُ الرُّوَاثِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ، الْهَيْثَمِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ نُورُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَلِيمَانَ الْهَيْثَمِي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدّين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ط1، 1414هـ.
385. مَجْمَعُ بَحَارِ الْأَنْوَارِ فِي غُرَائِبِ التَّنْزِيلِ وَلَطَائِفِ الْأَخْبَارِ، الْفَتَّي، جَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ طَاهِرُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّدِيقِي الْهِنْدِي الْفَتَّي الْكِرَاتِي (ت: ٩٨٦هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط3، 1387هـ.
386. مَجْمَلُ اللُّغَةِ، ابْنُ فَارِسٍ، أَحْمَدُ بْنُ فَارِسِ بْنِ زَكْرِيَاءَ الْقَزْوِينِي الرَّازِي (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط2، 1406هـ.
387. الْمَجْمُوعُ الْمَغِيثُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، أَبُو مُوسَى الْمَدِينِي، مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِي (ت: ٥٨١هـ)، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، دار المدني للطباعة والنّشر والتّوزيع، جُدّة، ط1، 1406هـ.
388. الْمَجْمُوعُ شَرْحُ الْمَهْدَبِ، النَّوَوِي، أَبُو زَكْرِيَّا مَحْيِي الدِّينِ يَحْيَى بْنُ شَرَفِ النَّوَوِي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر (د.ت).
389. مَحَاسِنُ الْإِصْطِلَاحِ، الْبُلْقِينِي، عُمَرُ بْنُ رِسْلَانَ بْنِ نَصِيرِ بْنِ صَالِحِ الْكِنَانِي (ت: ٨٠٥هـ)، تحقيق: عائشة عبد الرّحمن، دار المعارف (د.ت).
390. الْمَحْكَمُ وَالْمَحِيطُ الْأَعْظَمُ، ابْنُ سَيِّدِهِ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدِهِ الْمُرْسِي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، 1421هـ.
391. الْمَحَلَّى بِالْآثَارِ شَرْحُ الْمَجَلَّى بِالِاخْتِصَارِ، ابْنُ حَزْمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيٌّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَزْمٍ الْأَنْدَلُسِي الْقُرْطُبِي الظَّاهَرِي (ت: ٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت (د.ت).

392. المحيط في اللغة، الصّاحب بن عبّاد، إسماعيل بن عبّاد بن العبّاس، أبو القاسم الطّالقاني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: محمّد حسن آل ياسين، عالم الكتب، ط1، 1414هـ.
393. مختصر استدراك الحافظ الذّهبيّ على مُستدرِك أبي عبد الله الحاكم، ابن المُلقّن، سراج الدين أبو حفص عُمر بن عليّ بن أحمد الشّافعيّ المصريّ (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد اللّحيان وسعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار العاصمة، الرياض، ط1، 1411هـ.
394. مختصر الأحكام (مستخرج الطّوسيّ على جامع التّرمذيّ)، أبو عليّ الطّوسيّ، الحسن بن عليّ بن نصر، المُلقّب: بَكْرُوش (ت: ٣١٢هـ)، تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسيّ، مكتبة الغرباء الأثريّة، المدينة المنوّرة، ط1، 1415هـ.
395. مختصر الكامل في الضّعفاء، المقرئيّ، أحمد بن عليّ بن عبد القادر، أبو العبّاس الحسينيّ العبيديّ (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدّمشقيّ، مكتبة السّنّة، القاهرة، ط1، 1415هـ.
396. مختصر خلافيات البيهقيّ، ابن فَرَح، أحمد بن فَرَح بن أحمد بن محمّد بن فَرَح اللّخميّ الإشبيليّ (ت: ٦٩٩هـ)، تحقيق: ذياب عبد الكريم ذياب عقل، مكتبة الرُّشد، الرياض، ط1، 1417هـ.
397. مختصر سنن أبي داود، المُنذريّ، عبد العظيم بن عبد القويّ (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة المعارف للنّشر والتّوزيع، الرياض، ط1، 1431هـ.
398. المُخصّص، ابن سيّده، أبو الحسن عليّ بن إسماعيل بن سيّده المرسيّ (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء الثّراث العربيّ، بيروت، ط1، 1417هـ.
399. المدخل إلى علم السّنن، البيهقيّ، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمّد عوّامة، دار اليسر للنّشر والتّوزيع، القاهرة، دار المنهاج للنّشر والتّوزيع، بيروت، ط1، 1437هـ.
400. المدخل إلى كتاب الإكليل، الحاكم، أبو عبد الله محمّد بن عبد الله بن محمّد بن حمدويه النّيسابوريّ (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدّعوة، الاسكندريّة (د.ت).
401. المدرج إلى المدرج، السيوطيّ، جلال الدّين عبد الرّحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: صبحي البدريّ السّامرائيّ، الدّار السّلفيّة، الكويت (د.ت).

402. المدلسين، ابن العراقي، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي المصري، أبو زرعة ولي الدين (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب ونافذ حسين حماد، دار الوفاء، ط1، 1415هـ.
403. المراسيل، ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1397هـ.
404. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن المباركفوري، عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله الرحمانى المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، ط3، 1404هـ.
405. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري، علي بن سلطان محمد (ت: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط1، 1422هـ.
406. المسالك في شرح موطأ مالك، ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الشبلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد بن الحسين السليمانى وعائشة بنت الحسين السليمانى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط1، 1428هـ.
407. مسائل أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله) (ت: 290هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامى، بيروت، ط1، 1401هـ.
408. مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه أبي الفضل صالح)، صالح بن أحمد (ت: 266هـ)، تحقيق: فضل الرحمن دين محمد، الدار العلمية، دلهي، الهند، ط1، 1408هـ.
409. مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني)، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط1، 1420هـ.
410. مسائل الإمام أحمد بن حنبل (رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري)، (ت: 275هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامى، بيروت، ط1، 1400هـ.
411. مسائل حرب بن إسماعيل الكرمانى (الطهارة والصلاة)، أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرمانى (ت: ٢٨٠هـ)، تحقيق: محمد بن عبد الله السريّ، مؤسسة الزيان، بيروت، ط1، 1434هـ.

412. المُستخرج من كتب النَّاس لِلتَّذْكَرَةِ وَالْمُسْتَطَرَفِ مِنْ أحوال الرِّجال لِلْمَعْرِفَةِ، ابن منده، عبد الرَّحمن بن محمد بن إِسحاق (ت: ٤٧٠هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري التَّمِيمِي، وزارة العدل والشُّؤون الإسلاميَّة، البحرين (د.ت.).
413. المُستدرك على الصَّحيحين، الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمديِّه النَّيسابوريُّ (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: شركة حرف، نشر: جامع خادم الحرمين الشَّريفين لِلسُّنَّة النَّبَوِيَّة.
414. مسند ابن الجعد، عليُّ بن الجعد بن عُبيد الجَوْهريُّ البغداديُّ (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسَّسة نادر، بيروت، ط1، 1410هـ.
415. مسند أبي حنيفة (رواية أبي نُعيم)، أبو حنيفة النُّعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه (ت: ١٥٠هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرِّياض، ط1، 1415هـ.
416. مسند أبي حنيفة (رواية الحصكفي)، أبو حنيفة النُّعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه (ت: ١٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرَّحمن حسن محمود، دار الآداب، مصر (د.ت.).
417. مسند أبي داود الطَّيَالِسي، سليمان بن داود بن الجارود (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التُّركي، دار هجر، مصر، ط1، 1419هـ.
418. مسند أبي يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المُثَنَّى (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون لِلتُّراث، دمشق، ط1، 1404هـ.
419. مسند إِسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إِسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظليُّ المروزيُّ المعروف بابن راهويه (ت: ٢٣٨هـ)، تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحقِّ البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط1، 1412هـ.
420. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشَّيبانيُّ (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: أحمد معبد عبد الكريم، جمعية المكنز الإسلامي، دار المنهاج، جُدَّة، ط1، 1429هـ.
421. مسند البزار (المنشور باسم البحر الرُّخَّار)، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خَلَّاد بن عُبيد الله العتكيُّ المعروف بالبزار (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرَّحمن زين الله وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشَّافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1410هـ.

422. مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (ت: ٢١٩هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المأمون للتراث، ودار المغني للنشر والتوزيع، ط2، 1423هـ.
423. مسند الدارمي (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1412هـ.
424. مسند الروياني، أبو بكر محمد بن هارون الروياني (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط1، 1416هـ.
425. المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: رسائل جامعية وبحوث أكاديمية بكلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط1، 1435هـ.
426. المسند الصحيح على النقايسم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها، ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمد علي سونمز وخالص آي دمير، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1433هـ.
427. المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ.
428. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة ودار التراث (د.ت).
429. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد التميمي البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ط1، 1411هـ.
430. مشتهر أسامي المحدثين (المعجم في مشتهر أسامي المحدثين)، أبو الفضل الهروي، عبيد الله بن عبد الله بن أحمد بن يوسف الهروي (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1411هـ.
431. مشكلات موطأ مالك بن أنس، ابن السيد، أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطلوسي (ت: ٥٢١هـ)، تحقيق: طه بن علي بو سريح التونسي، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1420هـ.

432. مصابيح الجامع، الدماميني، محمد بن أبي بكر بن عمر (ت: ٨٢٧هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 1430هـ.
433. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايمار بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقي الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط2، 1403هـ.
434. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت (د.ت).
435. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي (الهند)، المكتب الإسلامي (بيروت)، ط2، 1403هـ.
436. المصنف لابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، شركة دار القبلة، مؤسسة علوم التراث، ط1، 1427هـ.
437. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تنسيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة، دار الغيث، السعودية، ط1، 1419هـ.
438. مطالع الأنوار على صحاح الآثار في فتح ما استغلق من كتاب الموطأ والبخاري ومسلم وإيضاح مبهم لغاتها وبيان المختلف من أسماء رواتها وتمييز مشكلها وتقييد مهملها، ابن قرقول، إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي (ت: ٥٦٩هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ط1، 1433هـ.
439. المطلع على ألفاظ المقتنع، البعلبي، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي (ت: ٧٠٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السّوادي للنّوزيع، ط1، 1423هـ.
440. المعارف، ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط2، 1413هـ.
441. معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، الخطّابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطّاب البُستي، المعروف بالخطّابي (ت: ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط1، 1351هـ.

442. معجم ابن الأعرابي، أبو سعيد بن الأعرابي؛ أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصريّ الصوفيّ (ت: ٣٤٠هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربيّة السعوديّة، ط1، 1418هـ.
443. معجم ابن عساكر، أبو القاسم عليّ بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: وفاء تقيّ الدين، دار البشائر، دمشق، ط1، 1421هـ.
444. معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، ياقوت الحمويّ، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرّوميّ الحمويّ (ت: 636هـ)، تحقيق: إحسان عبّاس، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ط1، 1414هـ.
445. المعجم الأوسط، الطبرانيّ، سليمان بن أحمد بن أيّوب اللّخميّ الشّاميّ (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمّد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ط1، 1415هـ.
446. معجم الشيوخ الكبير، الذهبيّ، محمّد بن أحمد بن عثمان بن قايّماز (ت: 748هـ)، تحقيق: محمّد الحبيب الهيلة، مكتبة الصّدّيق، الطائف، ط1، 1408هـ.
447. معجم الصّحابة، ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأمويّ بالولاء البغداديّ (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصراطيّ، مكتبة الغرباء الأثريّة، المدينة المنوّرة، ط1، 1418هـ.
448. معجم الصّحابة، البغويّ، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه (ت: ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين بن محمّد الجكني، مكتبة دار البيان، الكويت، ط1، 1421هـ.
449. المعجم الصّغير، الطبرانيّ، سليمان بن أحمد بن أيّوب اللّخميّ الشّاميّ (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلاميّ، دار عمّار (بيروت، عمّان)، ط1، 1405هـ.
450. المعجم الكبير، الطبرانيّ، سليمان بن أحمد بن أيّوب اللّخميّ الشّاميّ (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السّلفي، مكتبة ابن تيميّة، القاهرة، ط2، 1415هـ.
451. معجم اللّغة العربيّة المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط1، 1429هـ.
452. معجم المؤلّفين، عمر رضا كحّالة (ت: 1408هـ)، مكتبة المُنْتَى، بيروت، دار إحياء الثّراث العربيّ، بيروت، (د.ت).

453. معجم ديوان الأدب، الفارابي، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين (ت: ٣٥٠هـ)، تحقيق: أحمد مختار عمر، مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 1424هـ.
454. معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (ت: ٥٠٧هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1406هـ.
455. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1، 1405هـ.
456. معرفة السنين والآثار، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط1، 1412هـ.
457. معرفة الصحابة، ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدوي (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط1، 1426هـ.
458. معرفة الصحابة، أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1419هـ.
459. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: 748هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ.
460. معرفة أنواع علوم الحديث (ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح)، ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1406هـ.
461. معرفة علوم الحديث، الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1397هـ.
462. المعرفة والتاريخ، الفسوي، يعقوب بن سفيان (ت: 277هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد، بغداد، ط1، 1393هـ.

463. المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، ابن خلفون، محمد بن إسماعيل بن خلفون (ت: ٦٣٦هـ)، تحقيق: عادل بن سعد، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1 (د.ت).
464. مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، العيني، محمود بن أحمد (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، 1427هـ.
465. المغرب في ترتيب المغرب، المطرزي، ناصر بن عبد السيد، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي (ت: ٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي (د.ت).
466. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت: ٨٠٦هـ)، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1426هـ.
467. المغني في الضعفاء، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: 748هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر (د.ت).
468. مفاتيح العلوم، الخوارزمي، محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي (ت: ٣٨٧هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، ط2، (د.ت).
469. المفاتيح في شرح المصابيح، المظهري، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني (ت: ٧٢٧هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، دمشق، ط1، 1433هـ.
470. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو وأحمد محمد السيد ويوسف علي بديوي ومحمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت، ط1، 1417هـ.
471. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1405هـ.
472. مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ.
473. مقدّمة تحقيق حسن عجي لكتاب الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم صلى الله عليه وسلم، لمغلطاي.

474. مقدّمة تحقيق عبد العزيز الماجد لشرح سنن ابن ماجه لمُعَلِّطَاي، رسالة دكتوراه في جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة بالرياض، عام 1414هـ.
475. المقنع في علوم الحديث، ابن الملقّن، سراج الدين أبو حفص عمر بن عليّ بن أحمد (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فوّاز للنّشر، السّعوديّة، ط1، 1413هـ.
476. ملء العيبة بما جُمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيّهة إلى الحرمين مكّة وطّيبة، ابن رشيد السّبّتيّ، محمّد بن عمر بن محمّد (ت: ٧٢١هـ)، تحقيق: محمد الحبيب بن الخوجة، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ط1، 1408هـ.
477. مَنْ تكلّم فيه الدّارقطنيّ في كتاب السّنن من الضّعفاء والمتروكين والمجهولين، ابن زريق، محمّد بن عبد الرّحمن بن محمّد بن أحمد بن التّقي سليمان بن حمزة المقدسيّ ثمّ الصّالحي ناصر الدين المعروف بابن زريق (ت: ٨٠٣هـ)، تحقيق: حسين بن عكاشة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة بدولة قطر، ط1، 1428هـ.
478. من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرّجال (رواية طهمان)، أبو زكريّا يحيى بن معين بن عون المريّ بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، تحقيق: أحمد محمّد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق، (د.ت).
479. المنار المنيف في الصّحيح والضعيف، ابن قيّم الجوزيّة، محمّد بن أبي بكر بن أيوب (ت: 751هـ)، تحقيق: يحيى بن عبد الله الثّماليّ، دار عطاءات العلم (الرياض)، دار ابن حزم (بيروت)، ط4، 1440هـ.
480. مناقب الأسد الغالب مُمرّق الكتائب ومُظهر العجائب ليث بن غالب أمير المؤمنين أبي الحسن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، ابن الجزريّ، محمّد بن محمّد بن يوسف (ت: 833هـ)، تحقيق: طارق الطنطاويّ، مكتبة القرآن، ط1، 1415هـ.
481. المُنتخب من علل الخلال، ابن قدامة، موفّق الدّين عبد الله بن أحمد بن محمّد بن قدامة المقدسيّ (ت: 620هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمّد، دار الرّاية للنّشر والتّوزيع، ط1، 1419هـ.
482. المُنتخب من مسند عبد بن حُميد، عبد بن حُميد بن نصر (ت: 249هـ)، تحقيق: السيّد صبحي البدريّ السّامرائيّ ومحمود محمد خليل الصّعيديّ، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1408هـ.

483. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: 597هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، ط1، 1412هـ.
484. منتقى من الجزء الأول والثالث من حديث المروزي، أبو القاسم المروزي، عبد الله بن محمد بن إسحاق (ت: 329هـ)، تحقيق: محمد زكي عبد الدايم، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1423هـ.
485. المنتقى من السنة المسندة عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابن الجارود، عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت: 307هـ)، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، دار التقوى، القاهرة، ط1، 1428هـ.
486. المنتقى من مسموعات مرو، ضياء الدين المقدسي، محمد بن عبد الواحد (ت: 643هـ)، تحقيق: أحمد الخصري، الكتاب مخطوط مدخل على الشاملة.
487. المنشور في القواعد الفقهية، الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر (ت: 794هـ)، تحقيق: تيسير فائق أحمد محمود، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1405هـ.
488. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، يحيى بن شرف (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392هـ.
489. منهج الإمام أحمد في إعمال الأحاديث، بشير علي عمر، وقف السلام، ط1، 1425هـ.
490. منهج الإمام الحافظ علاء الدين مغلطاي الحنفي في شرحه لسُنن ابن ماجه، يوسف الباحث، ورقة علمية.
491. منهج مغلطاي في شرحه لسُنن ابن ماجه، فهد بن محمد بن عبد الله الماجد، أعدّه كتليف في مادة مناهج شراح الحديث، في قسم الثقافة الإسلامية بجامعة الملك سعود.
492. المهدب في اختصار السُنن الكبير، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: 748هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، ط1، 1422هـ.
493. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المقرئ، أحمد بن علي بن عبد القادر (ت: 845هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ.
494. موافقة الخبر الخبر في تخریج أحاديث المختصر، ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد (ت: 852هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي وصبحي السيد جاسم السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط2، 1414هـ.

495. المواهب اللدنيّة بالمنح المحمديّة، القسطلانيّ، أحمد بن محمّد (ت: 923هـ)، المكتبة التوفيقيّة، القاهرة، (د.ت).
496. المؤتلف والمختلف، الدّارقطنيّ، علي بن عمر (ت: 385هـ)، تحقيق: موفّق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ط1، 1406هـ.
497. موسوعة ديوان السنّة، قسم الطّهارة (موسوعة شاملة لكلّ ما ورد عن سيّد المرسلين من أقوال وأفعال وتقريرات) إعداد: مجموعة من الباحثين، بإشراف: عدنان بن محمّد العرعور، طبعة إلكترونيّة.
498. موضح أوهام الجمع والتّفريق، الخطيب البغداديّ، أحمد بن عليّ بن ثابت (ت: 463هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1407هـ.
499. الموضوعات من الأحاديث المرفوعات، ابن الجوزيّ، عبد الرّحمن بن عليّ بن محمّد بن الجوزيّ (ت: 597هـ)، تحقيق: عبد الرّحمن محمّد عثمان، المكتبة السّلفيّة بالمدينة المنورة، ط1، 1386هـ.
500. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس الأصبحيّ (ت: 179هـ)، تحقيق: محمّد مصطفى الأعظمي، مؤسّسة زايد بن سلطان آل نهيان، أبو ظبي، ط1، 1425هـ.
501. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذّهبيّ، محمّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: 748هـ)، تحقيق: عليّ محمّد البجاويّ، دار المعرفة للطباعة والنّشر، بيروت، ط1، 1382هـ.
502. الميسر في شرح مصابيح السنّة، الثّوريشتيّ، فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف (ت: 661هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مصر، ط2، 1429هـ.
503. ناسخ الحديث ومنسوخه، الأثرم، أحمد بن محمّد بن هانئ (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، ط1، 1420هـ.
504. نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، ابن حجر، أحمد بن عليّ (ت: 852هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفيّ، دار ابن كثير، دمشق، ط2، 1429هـ.
505. النّجوم الزّاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ابن تغري بردي، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الطّاهريّ الحنفّي (ت: ٨٧٤هـ)، وزارة الثّقافة والإرشاد القوميّ، دار الكتب، مصر، (د.ت).

506. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، العيني، محمود بن أحمد بن موسى العينتابي الحنفي (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1429هـ.
507. نزهة الأسماع في مسألة السماع (أحكام الغناء والمعازف) [مطبوع ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي]، ابن رجب (ت: 795هـ)، تحقيق: طلعت بن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصر، ط1، 1424هـ.
508. نزهة الألباب في الألقاب، ابن حجر، أحمد بن علي (ت: 852هـ)، تحقيق: عبد العزيز السديري، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1409هـ.
509. نصب الرأية لأحاديث الهداية، الزيلعي، عبد الله بن يوسف بن محمد (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ودار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط1، 1418هـ.
510. النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب، بطال الركبي، محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان (ت: ٦٣٣هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الحفيظ، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ط1، 1420هـ.
511. النفع الشذوي شرح جامع الترمذي، اليعمرى، محمد بن محمد، ابن سيد الناس (ت: 734هـ)، تحقيق: أحمد معبد عبد الكريم، دار العاصمة، الرياض، ط1، 1409هـ.
512. النفع الشذوي شرح جامع الترمذي، اليعمرى، محمد بن محمد، ابن سيد الناس (ت: 734هـ)، تحقيق: أبي جابر الأنصاري وعبد العزيز أبو رحلة، وصالح اللحام، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1428هـ.
513. النكت الوفيّة بما في شرح الألفيّة، البقاعي، إبراهيم بن عمر (ت: 885هـ)، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، ط1، 1428هـ.
514. النكت على صحيح البخاري، ابن حجر، أحمد بن علي (ت: 852هـ)، تحقيق: هشام بن علي السعيدني ونادر مصطفى محمود، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1426هـ.
515. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، أحمد بن علي (ت: 852هـ)، تحقيق: ربيع المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط1، 1404هـ.
516. النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر (ت: 794هـ)، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، ط1، 1419هـ.

517. النّهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجَزَريّ، المُبارك بن محمّد (ت: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزّاويّ ومحمود محمد الطّناحيّ، المكتبة العلميّة، بيروت، ط1، 1399هـ.
518. نيل الأمل في ذيل الدول، الملطيّ، عبد الباسط بن أبي الصّفاء غرس الدين خليل بن شاهين الظاهريّ (ت: 920هـ)، تحقيق: عُمر عبد السّلام تدمري، المكتبة العصريّة للطباعة والنّشر، بيروت، ط1، 1422هـ.
519. نيل الأوطار شرح مُنتقى الأخبار، الشّوكانيّ، محمّد بن عليّ بن محمّد (ت: 1250هـ)، تحقيق: عصام الدّين الصّبابطيّ، دار الحديث، مصر، ط1، 1413هـ.
520. هديّة العارفين في أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين، البابانيّ، إسماعيل بن محمّد أمين (ت: 1399هـ)، دار إحياء الثّراث العربيّ، بيروت، ط1، (د.ت.).
521. الوافي بالوفيات، الصّفديّ، خليل بن أبيك (ت: 764هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركلي مصطفى، دار إحياء الثّراث، بيروت، ط1، 1420هـ.
522. الوفيات، ابن رافع السّلاميّ، محمّد بن هجرس بن رافع (ت: 774هـ)، تحقيق: صالح مهدي عبّاس وبشار عوّاد معروف، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، ط1، 1402هـ.
523. الوقوف والترّجل من مسائل الإمام أحمد، الخلال، أحمد بن محمّد بن هارون (ت: 311هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلميّة- بيروت، ط1، 1415هـ.

الفهارس العلميّة

أولاً: فهرست الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	طرف الآية
سورة البقرة		
317	159	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعُنُونَ﴾
سورة التوبة		
208	34	﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾
سورة النمل		
ج	19	﴿رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾

ثانيًا: فهرست الأحاديث النبوية، والآثار.

م	طرف الحديث	الراوي الأعلى	الحكم على إسناده الحديث	الصفحة
1-	"إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ سَجْدَةٍ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ"	علي بن أبي طالب رضي الله عنه	ضعيف منكر	312
2-	"مَا بَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا مَرَّةً فِي كَثِيبٍ أَعْجَبَهُ"	مجاهد	مرسل	379
3-	لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: 34] قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أُنْزِلَتْ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، لَوْ عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ فَنَتَّخِذَهُ، فَقَالَ: «أَفْضَلُهُ لِسَانٌ ذَاكِرٌ، وَقَلْبٌ شَاكِرٌ، وَرَوْجَةٌ مُؤَمِّنَةٌ تُعِينُهُ عَلَى إِيْمَانِهِ».	ثوبان رضي الله عنه	صحيح بإثبات معاذان واسطة بين سالم ووثبان رضي الله عنه، وحسن لغيره بشواهد، إذا لم تثبته واسطة بينهما.	210
4-	«إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ السُّجُودِ، فَقَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُ إِذَا هُوَ أَحَدَتْ»	عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما	ضعيف مضطرب	51
5-	«إِذَا قَضَى الْإِمَامُ الصَّلَاةَ، فَقَعَدَ، فَأَحَدَتْ هُوَ أَوْ أَحَدٌ مِمَّنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ مَعَهُ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ، فَلَا يَعُودُ فِيهَا»	عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما	ضعيف مضطرب	51
6-	«اسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَنْ	جابر	منقطع	209

م	طرف الحديث	الزّاي الأعلى	الحكم على إسناد الحديث	الصفحة
	يُؤَاطِبْ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»	رضي الله عنه		
-7	«إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ، ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلَاةِ، أَحْسَنَ عِبَادَةِ اللَّهِ وَأَطَاعَهُ فِي السِّرِّ»	أبو أمانة رضي الله عنه	ضعيف جدًا؛ بل منكر، ومضطرب	68
-8	«إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ»	أبو أمانة رضي الله عنه	ليس الحديث على شرط الشّايخين، ولا على شرط واحد منهما.	156
-9	«أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْقَائِمَا؛ مِنْ جُرْحٍ كَانَ بِمَا بِيضِهِ»	أبو هريرة رضي الله عنه	ضعيف غريب	119
-10	«أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ»	أنس بن مالك رضي الله عنه	ضعيف من جميع وجوهه؛ غير أنّه ليس بمنكر ولا شاذ	99
-11	«إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ».	عبد الله بن مغلّ رضي الله عنه	صحيح موقوفًا بلفظ: «الْبَوْلُ فِي الْمُغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ»، ومرفوعًا حكمًا بلفظ: "تُهِى أَوْ رُجِرَ أَنْ يُبَالَ	301

م	طرف الحديث	الراوي الأعلى	الحكم على إسناد الحديث	الصفحة
			في الْمُعْتَسَلِ".	
12-	«إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضِرَةٌ، فَإِذَا دَخَلَهَا أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ»	زيد بن أرقم رضي الله عنه	صحيح محفوظ من وجهيه	290
13-	«سِتْرٌ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ»	علي بن أبي طالب رضي الله عنه	ضعيف غريب	234
14-	«فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ أَوْ قَضَيْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»	عبد الله بن مسعود رضي الله عنه	مدرج من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، ولا يصح رفعه.	124
15-	«كَانَ إِذَا دَخَلَ يَبْدَأُ بِالسَّوَالِكِ»	عائشة رضي الله عنها	صحيح	168
16-	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَأْذِنُ»	عبد الله بن عباس رضي الله عنهما	يُحْتَمَلُ كَوْنُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا كَمَا قَالَ الْحَاكِمُ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ رَوَاتِهِ ثِقَاتٌ، يَحْتَجُّ بِمِثْلِهِمُ الشَّيْخَانِ	153
17-	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ: غُفْرَانُكَ»	عائشة رضي الله عنها	صحيح	192

م	طرف الحديث	الزّاوي الأعلى	الحكم على إسناد الحديث	الصفحة
18-	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ»	جابر رضي الله عنه	صحيح	218
19-	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ».	عائشة رضي الله عنها	صحيح محفوظ من الوجه الذي فيه البهي، وغير محفوظ من الوجه المسقط منه	199
20-	«لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحِمِّهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ، أَوْ يَتَوَضَّأُ فِيهِ؛ فَإِنَّ غَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ».	عبد الله بن مَعْقِل رضي الله عنه	إن أُريد بالشرط العين أو الرّسم فليس الحديث على شرط الشّيوخين، ولا على شرط أحدهما؛ لأنّهما لم يخرججا لبعض رواته، وإن أُريد به الشّبه، فيُحتمل كونه على شرطهما كما قال الحاكم؛ لأنّ جميع رواته ثقات،	165

م	طرف الحديث	الزَّاوي الأعلى	الحكم على إسناد الحديث	الصفحة
			يحتج بمثلم الشيخان	
21-	«لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهْوٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ»	أبو بكرة رضي الله عنه	صحيح مرفوعاً من طريق ابن سـيرين، وضعيف من جميع وجوهه الأخرى رفعاً ووقفاً؛ غير أنَّ الموقوف من طريق عكرمة -على ضعفه- هو المحفوظ من طريقه	327
22-	«لَيْسَ خَاتَمًا نَفْسُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَكَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَهُ».	الزُّهري	ضعيف من جميع وجوهه؛ غير أنَّه ليس بمنكر ولا شاذ	100
23-	«مَا لِي أَرَاكُمْ تَأْتُونِي قُلُحًا؟ اسْتَاكُوا، لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ، كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ»	تمَّام بن عبَّاس رضي الله عنهما	مضطرب	255
24-	«مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ، وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ»	جابر رضي الله عنه	ضعيف؛ ولكنَّ الشَّطرَ الثَّانِي منه له شواهد	180

م	طرف الحديث	الراوي الأعلى	الحكم على إسناد الحديث	الصفحة
			تقويه	
-25	«مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»	علي رضي الله عنه	حسن؛ وله شواهد تعضده	171
-26	«مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ».	أبو سعيد الخدري رضي الله عنه	صحيح	39
-27	«مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ».	أبو سعيد الخدري رضي الله عنه	ليس الحديث على شرط الشيخين ولا على شرط أحدهما	150
-28	«وَقَفْتُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَفِي خَلْقِ الْعَائَةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»	أنس بن مالك رضي الله عنه	ليس الحديث على شرط البخاري؛ فإنه لم يخرج لصدقة شيئاً، وهو مع ذلك ضعيف لا يسامي رواة الصحيح رتبةً، فلا يحكم له بأنه على شرطه؛ بل ولا على شرط	159

م	طرف الحديث	الزَّاوي الأعلى	الحكم على إسناد الحديث	الصفحة
			مسلم	
29-	"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى سُبَّاطَةِ بَنِي فُلَانٍ، فَقَرَّجَ رَجُلَيْهِ وَبَالَ قَائِمًا"	المُغيرة بن شُعبة رضي الله عنه	متَّق عليه من مُسند حذيفة رضي الله عنه، وحديث المُغيرة رضي الله عنه غير محفوظ	244
30-	"كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمَدِّ"	جابر رضي الله عنه	الحديثُ الفعليُّ عنه صلى الله عليه وسلم ضعيفٌ، لأنَّ مداره على يزيد بن أبي زياد، وهو صدوق اختلط فسَاءَ حفظه، وكان يتلقَّن. وأمَّا من قوله صلى الله عليه وسلم فصحيح	218

ثالثاً: فهرست الرواة المترجم لهم

م	اسم الراوي	رتبته	رقم الصفحة
-1	إبراهيم بن مُرّة الشّاميّ.	صدوق إذا تُوبع	96
-2	إبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء.	ثقة	204
-3	أبو سفيان السّعديّ.	ضعيف جداً.	45
-4	أبو عليّ الصّيّقل.	لا بأس به، اضطرب في حديث السّواك	259
-5	أبو كُريب.	ثقة	204
-6	أبو يحيى القنّات.	لا بأس به إذا تُوبع، ومنكر الحديث إذا تقرّد	187
-7	أحمد بن عبد الجبّار بن محمّد العطارديّ، الكوفيّ؛ أبو عُمر.	صدوق له أوهام؛ وهو ثقة في المغازي والسير	323
-8	إسحاق بن إبراهيم الدّبريّ.	ثقة، روى مناكير.	63
-9	إسحاق بن إدريس الأسواريّ البصريّ؛ أبو يعقوب.	متروك الحديث	262

م	اسم الرّاي	رتبته	رقم الصّفحة
-10	إسحاق بن يوسف الأزرق.	ثقة	206
-11	إسماعيل ابن عُلَيّة.	ثقة حافظ	33
-12	إسماعيل بن مسلم السُّكوني.	متروك كذبوه	403
-13	إسماعيل بن مسلم الطّائي.	مجهول	404
-14	إسماعيل بن مسلم العبدي.	ثقة	403
-15	إسماعيل بن مسلم الكوفي.	صدوق	405
-16	إسماعيل بن مسلم المكي.	ضعيف الحديث	402
-17	إسماعيل بن مسلم النّاجي.	تقرّد بذكره مُغلّطي	405
-18	إسماعيل بن مسلم الإشكري.	مجهول	404
-19	إسماعيل بن مسلم بن أبي فُديك.	صدوق	403
-20	إسماعيل بن مسلم بن حيّان، المكي، المخزومي مولا هم.	صدوق	403
-21	إسماعيل بن مسلم بن سلمان الإربلي.	شيخ صالح	405
-22	إسماعيل بن مسلم بن يسار، مولى رفاعه بن رافع، الزُّرقي.	صدوق	403
-23	إسماعيل بن مسلم، الرّاي عن أبي الزبير المكي.	تقرّد بذكره مُغلّطي	405
-24	أشعث بن عبد الله بن جابر الحُدّاني؛ أبو عبد الله.	ثقة	166

م	اسم الزاوي	رتبته	رقم الصفحة
-25	أشعث بن عبد الملك الحمراني.	ثقة	305
-26	الأعمش.	ثقة	250
-27	أيوب بن سليمان الشامي.	مجهول الحال	96
-28	بشر بن المفضل البصري.	ثقة ثبت	33
-29	بقيّة بن الوليد الحمصي؛ أبو يَحمد الميتمي.	وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات	129
-30	بكر بن سَوادة.	ثقة	60
-31	تمّام بن العباس رضي الله عنهما.	له رؤية، وحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل	264
-32	تمّام بن معبد.	لم أجد له ترجمة	277
-33	جعفر بن ميمون الأنماطي؛ أبو عليّ البصري.	صالح للاعتبار	268
-34	حسن بن إبراهيم بن عبد الله الكرمانى.	ثقة يُخطئ	43
-35	الحسن بن أبي الحسن البصري.	ثقة، غير أنه يرسل كثيراً ويُدلس	305

م	اسم الزاوي	رتبته	رقم الصفحة
-36	حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ.	ثقة، تغيّر حفظه في الآخر	231
-37	حفص بن عمر البصري؛ أبو عمر الصّريّر الأكبر.	صدوق علامة	41
-38	الحكم بن بشير بن سلمان؛ أبو محمّد النّهديّ، الكوفيّ.	صدوق	240
-39	الحكم بن عبد الله النّصريّ، الحمصيّ.	مجهول	241
-40	الحكم بن عتّبة الكوفيّ.	ثقة ثبت فقيه؛ إلاّ أنّه ربّما دلّس	313
-41	الحكم بن موسى بن أبي زهير، النّسائيّ الأصل، القنطريّ، البغداديّ، السّمسار؛ أبو صالح.	ثقة	340
-42	حمّاد بن أبي سليمان؛ أبو إسماعيل الأشعريّ.	ثقة يخطئ، مدلّس من الثّانية	246
-43	حمّاد بن غسان الجعفيّ.	ضعيف	120
-44	خالد بن أبي يزيد الحرّانيّ.	ثقة	78
-45	خالد بن سلمة بن العاص بن هشام بن المغيرة المَخْزوميّ؛ أبو سلمة.	ثقة	202
-46	خلّاد الصّقّار؛ أبو مسلم العبديّ، الكوفيّ.	ليس به بأس	241
-47	خلف بن الوليد الجوهريّ.	ثقة	204

م	اسم الزاوي	رتبته	رقم الصفحة
-48	خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط العُصْفَرِيُّ (شَبَاب)؛ أبو عمرو البصريُّ.	صدوق يخطئ، إمام في التاريخ والطبقات	260
-49	الخليل بن زكريّا الشَّيبَانِيُّ البصريُّ؛ أبو زَكَار.	منكر الحديث، اتَّهمه البعض	411
-50	الدَّارِمِيُّ صاحبُ المُسند.	ثقة مُتَقَن	128
-51	زكريّا بن يحيى بن صُبَيْح.	ثقة	204
-52	زُهَيْر بن مُحَمَّد النَّمِيمِيُّ العنبريُّ الخراسانيُّ المَرُوزِيُّ الحَرَقِيُّ؛ أبو المُنذر.	صحيح الكتاب، وفي حفظه شيء، ورواية الشَّامِيِّين عنه أنكر من غيرهم	406
-53	زُهَيْر بنُ مُعاوية؛ أبو خَيْثمة.	ثقة ثبت	132
-54	سعيد بن أبي عَرُوبة.	ثقة، حافظ، كثير التَّدليس، واختلط.	306
-55	سعيد بن بشير الأزديُّ؛ أبو عبد الرَّحمن.	صدوق، يروي مناكير؛ خصوصًا عن	307

م	اسم الزاوي	رتبته	رقم الصفحة
		قتادة	
-56	سعيد بن يزيد الطّاحي.	ثقة	47
-57	سفيان الثّوري.	ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجّة، وكان ربّما دلّس	173
-58	سليمان بن بلال.	ثقة	338
-59	سليمان بن قزّم بن معاذ الصّبّي؛ أبو داود النّحوي.	ضعيف	184
-60	سويد بن سعيد الحدثاني.	صدوق في نفسه؛ إلّا أنّه عمي فصار يتلقّن ما ليس من حديثه	204
-61	شعبة بن الحجّاج.	ثقة، حافظ، مُتقن	306
-62	شيبان بن عبد الرّحمن.	ثقة	259
-63	صدقة بن عبد الله، أبو معاوية السّمين.	ضعيف، له مناكير	92
-64	صدقة بن موسى؛ أبو المغيرة الدّقيني.	ضعيف الحديث، لا يحتجّ به إذا تفرّد	161

م	اسم الزاوي	رتبته	رقم الصفحة
-65	عاصم بن بهدلة (ابن أبي النُّجود).	صدوق له أوهام، وحديثه في الصَّحاحين مقرون	249
-66	عاصم بن ضمرة السُّلُولِيُّ الكوفي.	صدوق، يخطئ كثيرًا، خصوصًا في حديث علي رضي الله عنه	313
-67	عباد بن كثير النَّقَّيُّ البصري.	متروك	342
-68	عبد الحميد الحِمَّاني.	صدوق يخطئ	206
-69	عبد الرَّحْمَن بن ثابت بن ثوبان الشَّامي؛ أبو عبد الله العَنَسِيُّ.	ثقة يخطئ	129
-70	عبد الرَّحْمَن بن رافع التَّوخي.	ضعيف، في حديثه مناكير	59
-71	عبدُ الرَّحْمَن بن زياد بن أنعم.	ضعيف، يُحتجُّ بحديثه إذا تُوبع	54
-72	عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار، المدني، المخزومي مولاهاهم؛ أبو تمام.	ثقة، تُكَلِّم فيه بلا حجة	336
-73	عبد الكريم بن أبي المُخارق.	ضعيف	342

م	اسم الزاوي	رتبته	رقم الصفحة
-74	عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب رضي الله عنهم.	حسن الحديث ما لم يخالف	174
-75	عبد الله بن وهب الفهري.	ثقة	157
-76	عبد الله بن يسار البهي؛ أبو محمد.	ثقة	204
-77	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.	ثقة، وكان يدلس ويرسل	109
-78	عبيد الله بن أحمد بن منصور الكسائي.	صدوق، يروي غرائب	120
-79	عبيد الله بن زحر الإفريقي.	ضعيف، في حديثه مناكير	74
-80	عبيد بن عبد الواحد بن شريك البرار.	ثقة، تغير في آخره، ولم يضره	102
-81	عثام بن علي بن هجير الكلابي العامري؛ أبو علي الكوفي.	ثقة	154
-82	عكرمة بن عمار بن عقبة، العجلي، اليمامي، الحنفي؛ أبو عمار.	ثقة؛ إلا في حديث يحيى بن أبي كثير، فمضطرب	332
-83	علي بن عاصم بن صهيب.	صدوق، يخطئ ويصر، ورؤي	231

م	اسم الزاوي	رتبته	رقم الصفحة
		بالنَّشِيع	
-84	علي بن مسلم الطوسي.	ثقة	204
-85	علي بن يزيد بن أبي هلال الألهاني.	ضعيف، في حديثه مناكير	78
-86	عمر بن عبد الرحمن بن قيس الأبار؛ أبو حفص.	ثقة	258
-87	عمرو بن أبي سلمة، أبو حفص التنيسي.	ثقة عند الجمهور	91
-88	عمرو بن عاصم الكلابي، أبو عثمان البصري.	ثقة، تكلم فيه بلا مستند	112
-89	عمرو بن عبد الله؛ أبو إسحاق السبيعي.	ثقة مكثر عابد، اختلط بآخره	242
-90	غسان بن الربيع بن منصور؛ أبو محمد الأزدي.	صالح الحديث إذا توبع	128
-91	غسان بن عبيد الرقي، الموصلي، الأزدي.	ضعيف، يُعتبر بحديثه إذا توبع؛ يقلب الأسانيد، ويُخالف الثقات	330
-92	الفضل بن موسى.	ثقة ثبت، وربما أغرب	206

م	اسم الراوي	رتبته	رقم الصفحة
-93	فهد بن سليمان بن يحيى الكوفي؛ أبو محمد النّخّاس.	ثقة	127
-94	القاسم بن عبد الرحمن الشّامي.	ثقة، حديث الثّقات عنه مستقيم، وإنّما يُنكر عنه الضعفاء	82
-95	القاسم بن عوف الشّيباني.	يُكتب حديثه	293
-96	قبيصة بن عُقبة السّوائي؛ أبو عامر الكوفي.	ثقة، ربّما أخطأ في حديث سفيان	264
-97	قتادة بن دعامة السّدوسي.	ثقة ثبت	47
-98	قُثم بن تَمّام.	مجهول	272
-99	قيس بن الرّبيع الأسديّ الكوفي؛ أبو محمّد.	صدوق مأمون حيث كان شابّاً، فلمّا كبر ساء حفظه وامتحن بآبن سوء، فكان يُدخل عليه الحديث فيجيب فيه، فوقعت المناكير في	273

م	اسم الرّاي	رتبته	رقم الصّفحة
		أخباره، فلمّا غلبت عليه ولم يتميّز استحقّق الثّرك	
-100	كثير بن زيد، المدني، الأسلمي مولا هم.	صدوق، فيه لين	338
-101	ليث بن أبي سليم بن زُنيَم.	صدوق، اختلط بآخرة، فاضطرب حديثه	85
-102	محمّد بن حُميد بن حيّان الرّازي؛ أبو عبد الله التّميمي.	ضعيف، اتّهم بالكذب	235
-103	محمّد بن حيّان.	ثقة	153
-104	محمّد بن عُبيد بن محمّد بن واقد المُحاربي؛ أبو جعفر الكوفي النّحاس.	لا بأس به	203
-105	محمّد بن فضيل بن غزوان بن جرير الصّبيّ؛ أبو عبد الرّحمن الكوفي.	ثقة يخطئ	228
-106	محمّد بن مهران الجمّال.	ثقة	240
-107	مُطَرِّح بن يزيد.	ضعيف	74
-108	معاذ بن الحكم.	مجهول الحال	54
-109	مُعاوية بن هشام القصّار الأسديّ الكوفي؛ أبو الحسن.	صدوق يُخطئ	270

م	اسم الزاوي	رتبته	رقم الصفحة
-110	المُنذر بن مالك بن قُطعة؛ أبو نضرة.	ثقة	151
-111	منصور بن المُعتمر.	ثقة ثبت	250
-112	مُوسى بن مسعود النّهدي؛ أبو حذيفة.	صدوق سيء الحفظ	62
-113	النّضر بن أنس.	ثقة	294
-114	الثّعمان بن ثابت بن زوطى؛ أبو حنيفة الكوفي.	لم يكن الحديث صناعته، وهو إمام في الفقه	278
-115	هارون بن إسحاق بن محمّد بن مالك الهمداني، الكوفي؛ أبو القاسم.	ثقة	322
-116	هُشيم بن بشير الواسطي؛ أبو معاوية.	ثقة ثبت؛ إلّا أنّه كان كثير التّدليس والإرسال الخفي	221
-117	همّام بن يحيى بن دينار العوّذي البصري.	وهو ثقة، صحيح الكتاب، يهّم إذا حدّث من حفظه	105
-118	الوصّاح بن عبد الله اليشكري؛ أبو عوانة.	ثقة ثبت	221

م	اسم الرّاي	رتبته	رقم الصّفحة
-119	الوليد بن القاسم الخبذعيّ.	صدوق يخطئ	206
-120	الوليد بن رباح بن عاصم بن عديّ الدّوسيّ، المدنيّ؛ أبو البداح.	صالح الحديث	339
-121	يحيى بن أبي كثير.	ثقة ثبت، لكنّه يدلّس ويرسل	335
-122	يحيى بن الصّريس بن يسار الرّازيّ.	ثقة	110
-123	يحيى بن المتوكّل البصريّ.	ضعيف، يروي مناكير، يُعتبر به إذا لم ينفرد	103
-124	يحيى بن أيّوب الغافقيّ؛ أبو العبّاس.	صدوق يروي مناكير	157
-125	يحيى بن عبد الله بن ماهان الكرابيسيّ.	ثقة	120
-126	يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهّب.	متروك	342
-127	يزيد بن إبراهيم التّستريّ.	ثقة ثبت؛ إلّا في روايته عن قتادة؛ ففيها لين	306
-128	يزيد بن أبي زياد القرشيّ، الهاشميّ مولاهم، الكوفيّ؛ أبو عبد الله.	صدوق اختلط فساء حفظه، وكان يتلقّن	221

م	اسم الزاوي	رتبته	رقم الصفحة
-129	يوسف بن أبي بريدة بن أبي موسى الأشعري.	ثقة مقل	196
-130	يوسف بن موسى بن راشد القطان.	صدوق	240
-131	يوسف بن موسى بن راشد بن بلال.	ثقة	61

رابعًا: فهرست المسائل المدروسة

الفصل الأول: تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في أحكامهم على الأحاديث					
المبحث الأول: تعقبات الإمام مغلطاي على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث					
المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث؛ بإثباته لانقطاع أسانيدھا					
الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الأئمة؛ مسلم، والترمذي، والدارمي، وأبي علي الطوسي رحمهم الله في تصحيحهم لحديث أبي ریحانة عن سفينة رضي الله عنه في مقدار الوضوء.	صحّوه.	فيه انقطاع مُنافٍ للصحة فيما بين أبي ریحانة وسفينة رضي الله عنه.	ثبت تصريح أبي ریحانة بالسماع من سفينة رضي الله عنه من طرق أخرى، ونص على سماعه منه كذلك جماعة من المُحدثين. وعلى فرض عدم ورود سماعه منه من طرق أخرى، أو عدم نص أحد من الأئمة على ثبوته؛ فرواية أبي ریحانة عن سفينة رضي الله عنه هي على شرط مسلم - لإمكان اللقاء بينهما، ولعدم وصف أبي ریحانة بالتدليس - فلذا أخرجها مسلم في صحيحه، وبذلك يكون فيما ذهب إليه الإمام مغلطاي نظرًا.	31
2	تعقبه على الإمام الحاكم رحمه الله في تصحيحه لحديث سالم بن أبي الجعد عن ثوبان رضي الله عنه في المحافظة على الوضوء.	قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم أعرف علّة من العلل يعلّل مثلها هذا الحديث.	هذا حديث منقطع، والمنقطع ليس صحيحًا، وممن صرح بذلك الإمام أحمد، فإنّه قال: سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان.	وما قرره الإمام مغلطاي: صحيح؛ فالقول بعدم سماعه منه هو قول أكثر النقاد، ولست أجد أحدًا خالف في ذلك فيما علمته.	35

المطلب الثاني: تعقبته على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث؛ بإثباته لضعف روايتها.					
الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام الحاكم في تصحيحه لحديث طريف السَّعْدِي: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ»، بإثباته لضعف روايه.	حديث صحيح الإسناد على شرط مُسلم.	طريف لم يخرج مسلم له شيئاً، وهو ضعيف.	الحديث صحيح مرفوعاً، وموقوفاً؛ وذلك لأنَّ إسناده سعيد بن يزيد وقتادة السَّعْدِي صحيحان؛ فرواؤهما ثقات، وأمَّا إسناده طريف فهو وإن كان في أصله ضعيفاً؛ فإنَّه يرتقي إلى درجة الحُسن؛ لأجل متابعة قتادة إيَّاه. وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام الحاكم؛ لأنَّه رواه من طريق أبي سفيان سعيد بن مسروق الثَّورِيّ وهو خطأ، وإنَّما هو أبو سفيان طريف السَّعْدِي، وهو ضعيف.	38
2	تعقبه على الإمام الطَّحَاوِيّ في تصحيحه لحديث ابن عمرو رضي الله عنهما في الانصراف من الصَّلَاة بغير تسليم، بإثبات ضعف روايته.	احتجَّ به.	ابن أنعم وابن رافع ضعيفان، وحديث عبد الرحمن عن ابن عمرو منقطع.	الحديث ضعيف مضطرب، فإنَّ مداره على ابن أنعم، وهو ضعيف، وفي حديثه مناكير، وقد اضطرب في إسناده. وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام الطَّحَاوِيّ.	50
3	تعقبه على الإمام الحاكم في تصحيحه لحديث أبي أمامة رضي الله عنه: «إِنَّ أَعْظَبَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ»؛ بإثباته ضعف روايه.	هذا إسنادٌ للشَّامِيِّين صحيحٌ عندهم، ولم يخرجاه.	ضعفه بأبي عبد الملك علي بن يزيد الألْهَانِي، ويكون سلسلة إسناده علامةً على وضعه.	الحديث ضعيف جداً، بل منكر، ومضطرب؛ لضعف أكثر رواته واضطرابهم، وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام الحاكم.	66

	علي بن يزيد.			
4	تعقبه على الإمام الحاكم في تصحيحه إسناده حديث أنس رضي الله عنه في وضع الخاتم عند دخول الخلاء من طريق يحيى بن المتوكل؛ بإثباته ضعف راويه هذا.	صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.	ضعف راويه يحيى بن المتوكل.	98 الحديث ضعيف من جميع وجوهه - غير أنه ليس بمنكر ولا شاذ - لأن مداره على ابن جريج، وهو مدلس من المرتبة الثالثة، وفي الوجهين المرسل والموقوف زيادة ضعف؛ لاضطرابهما، وضعف بعض رواتهما. وبذلك يكون الإمام مغلطاي مصيبًا في تعقبه على الإمام الحاكم.
5	تعقبه على الإمامين الحاكم والبيهقي في تصحيحهما لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في بيان سبب بول النبي صلى الله عليه وسلم قائمًا، ببيان ضعف راويه حماد بن غسان.	قال الحاكم: رواه كلهم ثقات. ونسب مغلطاي تصحيحه إلى البيهقي كذلك، ولم أعثر عليه.	ضعفه حماد.	118 الحديث ضعيف غريب؛ وذلك لضعف راويه حماد المنقرد به. ويعتذر للحاكم في تصحيحه الحديث أيضًا بأنه يعتقد ثقة راويه حماد، وليس قول غيره فيه بأولى من قوله عنده، لأجل ذلك اعتمد تصحيحه. وأمّا تصحيح البيهقي الحديث - على ما ذكره مغلطاي - فلم أعثر عليه في كتبه، بل الموجود فيما وقفت عليه منها: تضعيفه إيّاه. وبذلك يكون تعقب الإمام مغلطاي على الإمام الحاكم في تصحيحه الحديث: صواب على قول من قال بضعف حماد، ولا يكون كذلك على قول الحاكم ومن رأى توثيقه. وأمّا تعقبه على الإمام

				البيهقي؛ فلا أحزم بصوابه ولا بخطئه، فقد نسب إليه قولين مختلفين، ولم أقف إلا على التضعيف فقط، فلا أدري هل النصحيح موجود في كتبه المفقودة، أم أن نسبته إليه محض وهم منه؟

المطلب الثالث: تعقباته على المُحدثين في تصحيحهم لبعض ألفاظ الأحاديث؛ ببيانه لعلتها

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام الطحاويّ في تصحيحه لزيادة في حديث ابن مسعود رضي الله عنه في الانصراف من الصلاة؛ بإثباته إدراجها.	احتجّ به.	حديث ابن مسعود: «فَإِذَا قَضَيْتَ...»؛ فهو مدرج من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، ولا يصح رفعه، وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام الطحاويّ.	الحديث صحيح دون قوله: «فَإِذَا قَضَيْتَ...»؛ فهو مدرج من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، ولا يصح رفعه، وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام الطحاويّ.	123

المطلب الرابع: تعقباته على المُحدثين في تصحيحهم الأحاديث بزعم أنها على شرط بعض الأئمة؛ بإثباته خلافه.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام الحاكم في تصحيحه لحديث طريف: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ»، بزعم أنه من رجال مسلم.	حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه.	طريف لم يخرج مسلم له شيئاً.	ليس الحديث على شرط الشيخين ولا على شرط أحدهما؛ لأن أكثر رواته ليسوا ممن روى لهم، بل ولا يماثلونهم، ولم يجرى هذا الحديث بإسناد جميع رواته ثقات حتى يحكم له بشرطهما مثلاً وشبهها، فانتفى كونه على شرطهما أو على شرط واحد منهما، وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام الحاكم؛ سواء قصد بالشرط الإخراج لعين الرواة	149

					المخرَج لهم في الصحيحين، أو قصد به الإخراج لأمثالهم رتبة ومنزلة.
2	تعقبه على الإمام الحاكم في زعمه أنَّ حديث ابن عباس رضي الله عنهما في التسوك على شرط الشيخين، وإنما هو من شرط البخاري وحده.	حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.	ليس كما زعم؛ لكونه على شرط البخاري وحده؛ لتقرُّده بعثام.	152	إن أُريد بالشرط العين أو الرسم فليس الحديث على شرط الشيخين ولا على شرط أحدهما؛ لما سبق بيانه، وإن أُريد به الشَّبه، فيحتمل كونه على شرطهما كما قال الحاكم؛ لأنَّ جميع رواته ثقات، يحتج بمثلهم الشيخان؛ وأمَّا تعقب الإمام مُغلطاي على الإمام الحاكم؛ فهو إن قصد بالشرط الإخراج لعين الرواة المخرَج لهم في الصحيحين -وغالب الظنَّ أنَّ يقصد ذلك؛ لقوله عند تعليل كونه ليس على شرطهما: "وليس كما زعم؛ لكونه على شرط البخاري وحده؛ لتقرُّده بعثام" - فتعقبه صواب في أنَّه ليس على شرط مسلم، غير أنَّه يُستدرك عليه بأنَّه ليس على شرط البخاري أيضاً؛ لأنَّه لم يخرَج لأبي الأحوص محمد بن حبان شيئاً، وأمَّا إن قصد بالشرط الإخراج لأمثال الرواة رتبة -وهو مستبعد لأنَّ ما كان على شرط البخاري فهو على شرط مسلم أولى- فتعقبه فيه نظر؛

				لاحتجاجهما بأمثال رواية هذا الإسناد رتبة، ويكون الحاكم مصيباً في جعله على شرطهما.	
3	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ الْحَاكِمِ فِي زَعْمِهِ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ أَعْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لَمُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ» صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.	هَذَا إِسْنَادٌ لِلشَّامِيِّينَ صَحِيحٌ عِنْدَهُمْ، وَلَمْ يَخْرُجَاهُ.	لَيْسَ كَمَا زَعَمَهُ؛ لَمَّا قَالَهُ ابْنُ حَبَّانٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا اجْتَمَعُوا فِي إِسْنَادٍ كَانَ ذَلِكَ الْحَدِيثُ مِنْ عَمَلِ أَيْدِيهِمْ.	لَيْسَ الْحَدِيثُ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَا عَلَى شَرَطِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَلَمْ يَخْرُجَا إِلَّا لِرَاوِيَيْنِ مِنْ رِجَالِ إِسْنَادِهِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ضَعْفَاءٌ لَا يِمَاتِلُونَ رِوَاةَ الصَّحِيحِ، فَلَا يَحْكُمُ لَهُ -وَالْحَالَةُ هَذِهِ- بِأَنَّهُ عَلَى شَرَطِ أَحَدِهِمَا، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَكُونَ عَلَى شَرَطِهِمَا، وَعَلَى ذَلِكَ فَيَكُونُ الْإِمَامُ مُغْلَطَايَ مُصِيبًا فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى الْإِمَامِ الْحَاكِمِ؛ سِوَاءٍ قَصْدِ بِالشَّرْطِ الْإِخْرَاجَ لِعَيْنِ الرُّوَاةِ الْمَخْرُجِ لَهُمْ فِي الصَّحِيحِينَ، أَوْ قَصْدِ بِهِ الْإِخْرَاجَ لِأَمْثَالِهِمْ رَتَبَةً وَمَنْزِلَةً.	155
4	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ مِنْدَةَ فِي زَعْمِهِ أَنَّ حَدِيثَ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِصِّ الشَّارِبِ عَلَى رِسْمِ الْبُخَارِيِّ.	هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى رِسْمِ الْبُخَارِيِّ.	فِيمَا قَالَهُ نَظَرٌ؛ وَذَلِكَ أَنَّ صَدَقَةَ بَنِ مُوسَى أَبُو الْمُغِيرَةِ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ السُّلَمِيُّ الدَّقِيقِيُّ الْبَصْرِيُّ لَيْسَ مِنْ شَرَطِ الْبُخَارِيِّ فِي شَيْءٍ.	لَيْسَ الْحَدِيثُ عَلَى شَرَطِ الْبُخَارِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ لَصَدَقَةِ شَيْئًا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ ضَعِيفٌ لَا يُسَامَى رِوَاةَ الصَّحِيحِ رَتَبَةً، فَلَا يَحْكُمُ لَهُ بِأَنَّهُ عَلَى شَرَطِهِ؛ بَلْ وَلَا عَلَى شَرَطِ مُسْلِمٍ؛ وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَرَّجُوا لِبَقِيَّةِ رِوَاةِ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَعَلَى ذَلِكَ فَيَكُونُ الْإِمَامُ مُغْلَطَايَ مُصِيبًا فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ مِنْدَةَ؛ سِوَاءٍ قَصْدِ بِالشَّرْطِ الْإِخْرَاجَ	158

				لنفس الرواة المخرج لهم في البخاري، أو قصد به الإخراج لأمثالهم في الرتبة.	
5	تعقبه على الإمام الحاكم في زعمه أن حديث ابن مغل غل رضي الله عنه: «لا يبولن أحدكم في مستحمة» على شرط الشيخين، وليس كذلك.	صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.	وفيما قاله نظر؛ لأن أشعث الحذاني لم يخرجا له شيئاً في صحيحهما، ولا أحدهما؛ إلا البخاري تعليقا.	إن أريد بالشرط العين أو الرسم فليس الحديث على شرط الشيخين، ولا على شرط أحدهما؛ لما سبق بيانه من أنهما لم يخرجا لبعض رواته، وإن أريد به الشبه، فيحتمل كونه على شرطهما كما قال الحاكم؛ لأن جميع رواته ثقات، يحتج بمثلهم الشبان، وعلى ذلك فيكون الإمام مغلطي مصيباً في تعقبه على الإمام الحاكم إن قصد بالشرط الإخراج لعين الرواة المخرج لهم في الصحيحين، ولا يكون مصيباً إن قصد به الإخراج لأمثالهم رتبة ومنزلة.	164
المطلب الخامس: تعقباته على المحدثين في ادعائهم حصول الإجماع على صحة الحديث؛ بنفيه لحصوله.					
الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مغلطي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام ابن منده في ادعائه حصول الإجماع على صحة حديث عائشة رضي الله عنها في التسوك، بنفي حصوله.	ذكر أبو عبد الله بن منده الإجماع على صحته.	فيما قاله نظر؛ لأمرين: الأول: إن أراد إجماع أهل العلم قاطبة وإن أريد إجماع الأئمة المتعاصرين أصحاب الليث -وهو الأشبه	يجاب على احتمال إرادته بإجماعهم إجماع أهل العلم قاطبة: بأن ذلك متعذر كما قال هو نفسه، وغالب الظن أن ابن منده لا يريده، ولست أدري ما الذي دفع الإمام مغلطي لقول ذلك - مع علمه بتعذره وعدم إمكان إرادته-، إلا أن يكون قد ساقه إليه ولعه بالتتابع، وأما	168

			بمصطلحه؛ لأنَّه بيِّن في غير موضع أنَّه يريد ذلك- فغيرُ صواب أيضًا؛ لأنَّه لم يخرجْه أحدٌ منهم.	إن قصد بالإجماع إجماع الأئمة المتعاصرين أصحاب الليث: فلا يكون متعقبًا فيه أيضًا؛ لأنَّ عدم إخراج البخاري لهذا الحديث لا يعني عدمَ تصحيحه إيَّاه؛ فإنَّه لم يستوعب كلَّ ما كان على شرط الصحيح، وبذلك يكون الإمام مُغلطًا مجانيًّا للصواب في تعقبه على الإمام ابن منده.

المطلب السادس: تعقباته على المُحدِّثين في بيانهم أصحَّ ما في الباب؛ ببيانه لما هو أصحُّ منها.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام ابن العربي في زعمه أنَّ إسناد حديث أبي داود: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ»، أصحُّ من سند الترمذي.	قال ابن العربي: إسناد أبي داود أصحُّ من سند الترمذي.	لا وجه لما قاله؛ لأنَّ مداره على ابن عقيل.	وقد صدق في عدم أرجحية أحدهما على الآخر؛ لأنَّهما أخرجاه بإسناد واحد، ولم يختلفا إلَّا في شيوخهما، وجميعهم ثقات.	171
2	تعقبه على الإمام ابن العربي في زعمه أنَّ حديث جابر رضي الله عنه في باب مفتاح الصلاة الطُّهُور؛ أصحُّ شيء في الباب.	قال ابن العربي: أصحُّ شيء في هذا الباب وأحسن حديث مجاهد، عن جابر.	فيه نظر، فما أسلفناه من الأحاديث أصحُّ منه.	الحديث ضعيف؛ لضعف بعض روايته، غير أنَّ الشَّطر الثاني منه، وهو قوله: «وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ» له شواهد تقويه، وأما تعقب الإمام مُغلطاي على الإمام ابن العربي في زعمه أصحية حديث جابر رضي الله عنه فالظاهر صوابه، فقد تبين لك ضعفه، وقد ذهب جماعة غيره إلى تخطئة ابن العربي فيما اختاره.	179

المبحث الثاني: تعقباته على المُحدِّثين في تحسينهم الأحاديث.

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في تحسينهم الأحاديث؛ ببيانه لصحتها.					
الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام الترمذي في تحسينه لحديث عائشة رضي الله عنه في دعاء الخروج من الغائط.	هذا حديث غريب حسن.	اعترض على الإمام الترمذي في أمرين؛ أولهما: حكمه على الحديث؛ حيث استغربه من غير تصريح، مخالفاً في ذلك جماعة من النقاد الذين صحّحوه، والثاني: وصفه بالحسن، مع إثباته لغرابته وإسناده ومنته، وهو مشكّل.	الحديث صحيح؛ لأنّ جميع رواته ثقات. وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام الترمذي، والله أعلم.	192
2	تعقبه على الإمام الترمذي في تحسينه لحديث عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ».	حسن غريب.	كان ينبغي أن يكون على رأيه صحيحاً لا حسناً؛ لأنّ تَقَرَّدَ ابن أبي زائدة لا يحطّه عن درجة الصحيح؛ ولذلك لم يعتمدّه مُسلم؛ بل خرّجه في صحيحه.	الحديث صحيح محفوظ من الوجه الذي فيه البهي، وغير محفوظ من الوجه المسقط منه؛ لأنّ راويه يحيى بن زكريا قد خالف فيه أصحابه فأسقطه منه، وبهذا يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام الترمذي، والله أعلم.	198
المطلب الثاني: تعقباته على المُحدثين في تحسينهم الأحاديث؛ ببيانه لضعفها					
الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام الترمذي في تحسينه	حسنه.	المنقطع لا يكون صحيحاً ولا	الحديث صحيح بإثبات معدان واسطة بين سالم	208

لحديث سالم بن أبي الجعد عن ثوبان رضي الله عنه في سبب نزول ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة:34].		حسنًا بنفسه.	وثوبان رضي الله عنه، وحسنٌ لغيره بشواهد، إذا لم نثبت واسطة بينهما، وبذلك يكون الإمام مُغلطًا مجانيًا للصواب في تعقبه على الإمام الترمذي، والله أعلم.

المبحث الثالث: تعقبات الإمام مُغلطاي على المُحدثين في تضعيفهم الأحاديث، وإعلالها.

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في وصفهم الحديث بالضعف؛ بذكره من صححه.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام أبي داود في حكمه على حديث أنس رضي الله عنه في وضع الخاتم عند دخول الخلاء بالنكارة.	قال أبو داود: هذا حديث منكر.	اعترض على الإمام أبي داود في ثلاثة أمور؛ الأول: حكمه على الحديث بالنكارة، وقد ردّه ببيانه عددًا ممن صححه من الحفاظ، الثاني: زعمه تقرّد همّام به، وقد ردّه بمتابعة يحيى بن المتوكل له، الثالث: جعله تقرّد همّام -على فرض صحّته- دليلًا على ضعف روايته، وقد ردّه بأنّ همّامًا قد احتجّ به الشَّيْخَان في صحيحهما، ووثقه جماعة	وأما حكم أبي داود على الحديث بالنكارة، واعتراض مُغلطاي عليه بإيراده جماعة ممن صحّحه، ففي اعتراض مُغلطاي نظر؛ إذ لا يُعترض على المجتهد باجتهاد غيره، فكان الأجدر به إذا اعترض أن يبرز دليله على صحّته عنده، لا أن يحتجّ بذكره تصحيح غيره، ولو كان الأمر كذلك، لأوردنا عليه جماعة ممن وافقوا أبا داود على نكارتها، وأما زعم أبي داود تقرّد همّام به، ففي زعمه نظر، ذلك أنّ همّامًا قد تابعه قتادة، ويحيى بن الصُّرَيْس، وهما ثقتان، ويحيى بن المتوكل، وهو ضعيف، يروي مناكير، غير أنّه يُعتبر به إذا لم ينفرد، وأما جعل أبي داود تقرّد همّام دليلًا على وهمه، فهو	213

	منقوض بما أسلفته آنفاً من متابعة غيره له، غير أن في ردِّ مُغلّطاي عليه -بأنَّ همَّامًا قد احتجَّ به الشَّيخان في صحيحيهما- نظر؛ فقد قال ابن حجر: وهما [أي: همَّام، وابن جُريج] وإن كانا من رجال الصَّحيح، فإنَّ الشَّيخين لم يخرجَّا من رواية همَّام عن ابن جُريج شيئاً؛ وأمَّا ترجيح مُغلّطاي لقول من صحَّح هذا الحديث على من ضعَّفه، ففيه نظر، إذ إنَّ مداره على ابن جُريج، ولم يثبت سماعه عن الزُّهرِّي، قلت: والحديث - على ضعفه - ليس بمنكر ولا شاذَّ، كما قرَّره مُغلّطاي؛ وذلك لانتفاء تفرد همَّام به، ولعدم مخالفته غيره، وعليه، فيكون الإمام مُغلّطاي مُصيباً في تعقُّبه على الإمام أبي داود في حكمه على الحديث بالنِّكارة، وفي زعمه تفرد همَّام به، وفي جعله ذلك دليلاً على وهمه، غير أنَّ قد جانب الصَّواب في احتجاجه على أبي داود بأنَّ همَّامًا قد احتجَّ به الشَّيخان، فقد علمت أنَّهما لم يخرجَّا له عن ابن جُريج شيئاً، وفي ترجيحه لقول من صحَّح هذا الحديث، فقد	غيرهما.			

				علمت أَنَّ ابن جُرَيْج لم يثبت سماعه عن الزُّهري، والله أعلم.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدثين في تضعيفهم الأحاديث بالطعن في روايتها؛ بدفعه لذلك.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام المُنذري في تضعيفه لحديث جابر رضي الله عنه في مقدار الوضوء.	ضعفه أبو محمّد المُنذري بيزيد، بقوله: لا يحتجُّ به.	اعترض على الإمام المُنذري في زعمه عدم الاحتجاج بيزيد بأمرين؛ الأول: اضطرابه في الحكم على حديثه، والثاني: متابعة غير يزيد له.	الحديثُ الفعليُّ عنه صلى الله عليه وسلم ضعيفٌ، لأنَّ مداره على يزيد بن أبي زياد، وهو صدوق اختلط فساء حفظه، وكان يتلقَّن؛ كما تقدَّم في دراسة الإسناد. وأمَّا من قوله صلى الله عليه وسلم فصحيح؛ لأنَّ جميع رواته ثقات، غير يزيد بن أبي زياد، وقد تابعه خُصين بن عبد الرحمن السلمي، وهو ثقة؛ وعليه، يكون تعقب الإمام مُغلطاي على الإمام المُنذري موضع نظر.	217
2	تعقبه على الإمام الترمذي في تضعيفه لحديث علي رضي الله عنه في التسمية عند دخول الخلاء.	غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بالقوي.	جميع من في إسناده غير مطعون عليه بوجه من الوجوه.	الحديثُ ضعيفٌ غريب؛ لأنَّ مداره على الحكم بن عبد الله النَّصري، وهو مجهول، وكذلك فإنَّ فيه عنعنة أبي إسحاق السبيعي، وهو مدلس من المرتبة الثالثة. وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مجانبًا للصواب في تعقبه على الإمام الترمذي، والله أعلم.	232

المطلب الثالث: تعقباته على المُحدثين في إعلالهم الحديث بالخطأ؛ بنفيه له.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمامين خطأً أبا وائل شقيق بن	خطأً أبا وائل شقيق بن	بين الإمام	الحديثُ متفق عليه من	243

	الذَّارِقُطْنِيَّ والْبِيهَقِيَّ في جعلهما روايةً أبي وائل عن المُغيرة رضي الله عنه لحديث البول قائماً خطأ.	سلمة في جعله حديث الباب عن المُغيرة بدلاً من حذيفة رضي الله عنهما.	مُغْلَطَايَ أَنْ لَا مانع من كون أبي وائل قد سمعه منهما جميعاً، ثمَّ أدَّاه عنهما.	مُسْنَد حذيفة رضي الله عنه، وحديث المُغيرة رضي الله عنه غير محفوظ؛ لمخالفة راوييه (حمَّاد، وعاصم)، لرواية الأعمش ومنصور عن حذيفة رضي الله عنه، وهما أثبت وأحفظ، وعدول الشَّيْخَيْنِ عن إخراجِه من طريق (حمَّاد وعاصم) فيه إشارة إلى أنَّه غير محفوظ، وبذلك يكون تعقُّب الإمام مُغْلَطَايَ على الإمامين الذَّارِقُطْنِيَّ والْبِيهَقِيَّ موضع نظر؛ لموافقة كلامهما لكلام الحُفَاطِ المتقدِّمين؛ كأحمد، وأبي حاتم الرَّازِيَّ، والترمذِيَّ، ولعمل الشَّيْخَيْنِ في تنكُّبهما عن رواية حمَّاد وعاصم عن المُغيرة رضي الله عنه، والله أعلم.

المطلب الرَّابِع: تعقُّباتُه على المُحدِّثين في إعلالهم الحديث بالتَّفَرُّد؛ بنفيه له.

الرقم	مسألة التَّعَقُّب	قول المُتَعَقِّب	قول مُغْلَطَايَ	النَّتيجة	رقم الصَّفحة
1	تعقُّبه على الإمام ابن القطَّان في إعلاله لحديث تمام بن عبَّاس رضي الله عنهما: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْمَوَالَكَ» بالتَّفَرُّد، وجهالة حال أحد رواته.	أعلَّ هذا الحديث ببيانه لأربع علل فيه، وهي: جهالة أبي عليِّ الصَّيْقَل أحد رواته، واضطرابه، وإرساله، ومخالفته لمن جعله من رواية العبَّاس رضي الله عنه.	تعقُّبه الإمام مُغْلَطَايَ بإظهاره لصحَّة متته، وعرفان مخرجه، على رغم ضعف إسناده.	الحديث مضطرب؛ ولمتته شواهد صحيحة، اتَّفَق على إخراجها الشَّيْخَان. وبذلك يكون الإمام مُغْلَطَايَ قد أصاب في حكمه على الحديث بصحَّة المتن، مع ضعف الإسناد، وكذلك في رفعه الجهالة عن أبي عليِّ الصَّيْقَل؛ لما سبق بيانه في ترجمته. غير أنَّه قد جانب الصَّواب	253

					في اعتراضه على الإمام ابن القطان لما ألزمه بتصحيح الحديث من طريق أبي علي الصيقل؛ وذلك لصحة منته، وعرفان مخرجه، فابن القطان إنما حكم عليه من هذه الطريق، فلا يُعترض عليه حينئذ، ولو أنه اعترض عليه في تجهيله للصيقل؛ لكان الحق معه، والله أعلم.

المطلب الخامس: تعقباته على المُحدثين في إعلالهم الحديث بالنكارة؛ بنفيه لها.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام أبي القاسم البلخي في إعلاله لحديث حذيفة رضي الله عنه في البول قائماً بنكارة منته.	حديث حذيفة فاحش منكر، لا نراه إلا من قبل بعض الرواة.	كلام سوء، دليل من قائله على تحامل أو جهل.	هو حديث متفق على صحته؛ فقد أخرجه الشيخان: البخاري، ومسلم؛ في صحيحيهما، وليس في رجال إسناده من تكلم فيه، وما كان كذلك فلا يُقال فيه إنه فاحش! وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام أبي القاسم البلخي، والله أعلم.	284

المطلب السادس: تعقباته على المُحدثين في إعلالهم الحديث بالاضطراب؛ بنفيه له.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام الترمذي في إعلاله لحديث: «إن هذه الحشوش مُختصرة»، بالاضطراب على قتادة.	في إسناده اضطراب.	نفى أن يكون هذا الاختلاف قادحاً فيه؛ لاحتمال سماع قتادة منهما، إضافة إلى أن كونهما ثقتين، فسواء رواه	الحديث صحيح محفوظ من وجهيه، وفي كلام من أعلمهما نظر؛ لانتقاء الاضطراب بما سبق بيانه، وأما من رجح طريق النضر فهو متعقب بما ذكره البخاري من احتمال سماع قتادة لوجهيه.	287

			عنهما، أو عن أحدهما.	وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيبًا في تعقبه على الإمام الترمذي في إعلاله الحديث بالاضطراب، والله أعلم.	
2	تعقبه على الإمام البيهقي في إعلاله لحديث ابن مغلّ رضي الله عنه في كراهية البول في المغتسل، للاضطراب في اسم راويه.	نسب إليه مُغلطاي قوله: هذا اختلافٌ يدلُّ على اضطرابِ الحفظ وعدم الضبط.	فكلام لا حاصلٌ تحته؛ لأنَّ عبدَ الغنيِّ بن سعيد المصريَّ قال: أشعث بن جابر الحُدائيُّ البصريُّ، وأشعثُ بن عبد الله البصريُّ، وأشعثُ بن عبد الله بن جابر، وأشعثُ الأعمى، والأشعثُ الأزديُّ، والأشعثُ الجمليُّ واحدٌ، وما هذا سبيله فليس من الاضطراب في شيء.	الاختلاف في اسم الراوي - إذا كان ثقة - إذا كان في العبارة فقط والمعنيُّ بها في الكلِّ واحد، فلا يعدُّ اختلافًا، ولا يضرُّ، وكذلك إذا وقع التصريح باسمه ونسبه؛ لكن مع الاختلاف في سياق ذلك، فلا يضرُّ أيضًا، ويكون المرجع فيه إلى كتب التواريخ وأسماء الرجال، فيحقق ذلك الراوي، ويكون الصواب فيه من أتى به على وجهه، ولمَّا رجعت إلى كتب التواريخ وأسماء الرجال؛ وجدت جماعة - سوى عبد الغنيِّ المصريِّ - قد جزموا بأنَّ أشعثًا المذكور بأنساب مختلفة هو راوٍ واحد، على أنَّي لم أفهم من كلام البيهقيِّ ما فهمه مُغلطاي من أنَّه يشير بما ذكره إلى إعلال الحديث، فقوله: "قد قيل: هو أشعث بن عبد الله بن جابر" ليس فيه ما يُشير إلى ما فهمه مُغلطاي، وإنَّما غاية ما فيه ذكر الاختلاف في سياق نسبه، ومثل هذا لا يعدُّ	296

				اضطراباً؛ ولا أظنُّ مُغلطاي مدفوعاً إلى هذا الفهم إلا من باب ولعه في التعقّب سامحه الله.	
المطلب السابع: تعقّباته على المُحدّثين في إعلالهم الحديث بالاختلاف في رفعه ووقفه وإرساله؛ بتصحيحه لجميع وجوهه.					
الرقم	مسألة التعقّب	قول المتعقّب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقّبه على الإمام الترمذي في إعلاله لحديث ابن مغلّ رضي الله عنه في كراهية البول في المغتسل، للاختلاف في رفعه ووقفه؛ بتصحيح جميعها.	هذا الحديث غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أشعث.	ليس ذلك بعلة؛ لأنّ أشعث يحتمل رفعه لحديث تابعه عليه غيره.	الحديث صحيح موقوفاً بلفظ: «البُولُ فِي الْمَغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ»، ومرفوعاً حكماً بلفظ: «تُهِى أَوْ زُجِرَ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَغْتَسَلِ»، كلاهما من طريق عقبة بن صُهبان. وضعيف مضطرب من بقية وجوهه وطرقه، وأمّا تعقّب الإمام مُغلطاي على الإمام الترمذي؛ حيث صحّ الحديث بجعل الرواية المرفوعة حكماً متابعاً لرواية أشعث؛ فليس بجيد منه؛ لأنّ المرفوع حكماً قد اقتصر فيه على ذكر النّهي عن البول في المغتسل، دون ذكر سبب ذلك، وهو أنّ عامّة الوسواس منه، ومقصود الترمذي من تفرد أشعث ببيان عدم متابعته على رفع الحديث بشطريه المرفوع حكماً والموقوف، والله أعلم.	299
المطلب الثامن: تعقّباته على المُحدّثين في إعلالهم الحديث المرفوع بالموقوف؛ ببيانه لعدم صحّة ذلك منهم.					
الرقم	مسألة التعقّب	قول المتعقّب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة

1	تعقبه على الإمام الطحاوي في رده حديث علي رضي الله عنه المرفوع في التسليم من الصلاة، وعمله برأيه دون روايته.	جعل رأي علي رضي الله عنه الموقوف حاكماً على روايته المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم.	اعترض عليه الإمام مغلطاي ببيان أنه من رواية عاصم بن ضمرة، وهو متكلم فيه، وأن العمل -على تقدير صحة الموقوف- يكون بروايته المرفوعة، لا برأيه، ثم ذكر أن ذلك هو مذهب أكثر العلماء.	311	الحديث ضعيف منكر؛ لأن راويه عاصم بن ضمرة يخطئ عن علي رضي الله عنه كثيراً، مع وقوع الانقطاع بينه وبين الحكم، وفيه مخالفة لما ثبت عن علي رضي الله عنه مرفوعاً، بلفظ: «تخليها التسليم»، وحفاظ الحديث وثقاده على أن رواية الراوي مقدمة على مجرد رأيه المنقول عنه، وقد يعلن روايته -مع عدم إغفالهم النظر في أسانيدها- إذا ورد عنه ما يدل على وهم الرفع، ومع ذلك فهم لا يقدمون رأيه المخالف لمرويه عليه، بل يجعلونه مجرد قرينة على وهمه. وبذلك يكون الإمام مغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام الطحاوي في احتجاجه برأي علي رضي الله عنه الموقوف، وتقديمه على رأيه

الفصل الثاني

تعقبات الإمام مغلطاي على المحدثين في: تخريج الأحاديث والأقوال وعزوها، وما كان على شرط مصنفاتهم، وما يتعلق بمتن الحديث.

المبحث الأول: تعقبات الإمام مغلطاي على المحدثين في تخريجهم الأحاديث، وبيان طرقها.

المطلب الأول: تعقباته على المحدثين في ذكرهم الحديث من طريقه الضعيفة، مع وروده من طريق مقبولة.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام البيهقي في ذكره	أخرج الإمام البيهقي هذا الحديث عن محمد	أحمد بن عبد الجبار	هارون بن إسحاق: ثقة، وأحمد بن عبد الجبار:	321

	لحديث ابن فضيل من طريق ضعيفة، وعدوله عن طريقه المقبولة.	بن فضيل من طريق أحمد بن عبد الجبار.	ضعيف، وقد عدل البيهقي عن طريق هارون بن إسحاق الهمداني.	صدوق له أوهام؛ وهو ثقة في المغازي والسير. وبذلك يكون الإمام مغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام البيهقي؛ إذ الحديث من طريق هارون أصح من طريق أحمد، مع متابعة كل منهما الآخر، غير أنه قد يُعْتَدَر للإمام البيهقي بأن الحديث ربّما لم يقع له عن شيخه الإمام الحاكم إلّا من هذا الطريق.
المطلب الثاني: تعقباته على المُحدّثين في زعمهم تفرّد بعض الرواة ببعض طرق الحديث؛ بإثباته للمتابع.				
الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مغلطاي	النتيجة
1	تعقبه على الإمام ابن عديّ في زعمه تفرّد غسان بن عبيد برفعه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طُهْرٍ».	لا أعلم من رفعه إلّا غسان بن عبيد الموصليّ.	تعقبه الإمام مغلطاي ببيان متابعة غيره له على رفعه.	الحديث صحيح مرفوعاً من طريق ابن سيرين، وضعيف من جميع وجوهه الأخرى رفعاً ووقفاً؛ غير أنّ الموقوف من طريق عكرمة -على ضعفه- هو المحفوظ من طريقه. ولعلّ الإمام ابن عديّ قصد بتفرّد من ذكرهما تفرّدتهما من طريق عكرمة فحسب، ولذا فلا يتوجّه الاعتراض عليه بذكر المتابعة على رفعه من غير طريق عكرمة، ويرد على الإمام مغلطاي تعقب في اعتماده على طريق الوليد بن رباح المتكلم في رواها؛ لورودها من طريق مسلسل بالثقات إلى ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه.

2	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ الطُّبْرَانِيِّ فِي زَعْمِهِ تَقَرُّدُ إِسْنَادِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغَيْرِ طُهُورٍ».	لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَطَاءٍ غَيْرِ نَافِعٍ، وَلَا عَنْ نَافِعٍ إِلَّا سَعْدَانِ بْنِ يَحْيَى، تَقَرَّدَ بِهِ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَلَا يُرَوَّى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.	تَعَقُّبُهُ الْإِمَامَ مُغَلَّطَايَ بِنَفْيِ تَقَرُّدِهِ؛ ذَاكِرًا مُتَابِعَتَيْنِ لَهُ.	343	الْمُتَابِعَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ مُغَلَّطَايَ مِنْ طَرِيقِ كُرَيْبٍ: مُوقِفَةُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لَمْ يَرْفَعِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كَمَا ظَهَرَ فِي تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَتْ مُتَابِعَةً عَكْرَمَةَ -الَّتِي لَمْ أَعثرَ عَلَيْهَا- كَذَلِكَ؛ فَيَكُونُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الطُّبْرَانِيُّ مِنْ تَقَرُّدِ عَطَاءٍ بِرَفْعِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَحِيحًا، وَقَدْ يُعْتَذَرُ عَنْ الْإِمَامِ مُغَلَّطَايَ بِأَنَّهُ أَعْطَى الْمَوْقُوفَ حُكْمَ الرَّفْعِ، وَإِنْ كَانَتْ مُتَابِعَةً عَكْرَمَةَ مَرْفُوعَةً فَلَا يَكُونُ الْأَمْرُ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الطُّبْرَانِيُّ.
3	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَعْمِهِ تَقَرُّدُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ بِرَوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ".	زَعَمَ أَحْمَدُ تَقَرُّدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ بِرَوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.	بَيَّنَّ الْإِمَامُ مُغَلَّطَايَ مُتَابِعَةَ غَيْرِهِ لَهُ.	345	هَذَا حَدِيثٌ مَرْوِيٌّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، وَالزُّهْرِيِّ، وَقَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ؛ جَمِيعُهُمْ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَبِذَلِكَ تَتَبَيَّنُ صِحَّةُ اعْتِرَاضِ الْإِمَامِ مُغَلَّطَايَ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ.
4	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ فِي زَعْمِهِ تَقَرُّدُ هَمَّامٍ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَضْعِ الْخَاتَمِ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ.	لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا هَمَّامٌ.	قَوْلُهُ مَرْدُودٌ بِرَوَايَةِ يَحْيَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ.	348	قَدْ تَابَعَ هَمَّامًا: قَتَادَةَ وَيَحْيَى بْنَ الصُّرَيْسِ، وَهُمَا ثَقَاتَانِ، وَيَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، يَرَوِي مَنَاكِيرَ، غَيْرَ أَنَّهُ يُعْتَبَرُ بِهِ إِذَا لَمْ يَنْفَرِدْ؛ وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ

					مُغْلَطَاي مصيبًا في تعقبه على الإمام أبي داود.
5	تعقبه على الأئمة أحمد والبخاري والترمذي في زعمهم تقرّد أشعث الحُدّاني في حديث ابن مغلّ رضي الله عنه في كراهية البول في المغتسل.	قال جميعهم بتقرّد أشعث الحُدّاني برفعه.	زعم أنّه قد توبع.	الإسناد المرفوع مداره على أشعث بن عبد الله الحُدّاني، وقد تقرّد به كما جزم بذلك الجهابذة من الحفاظ، ولا يُقال بأنّه قد تُوبع؛ لأنّ الرواية المذكورة هنا بوصفها متابعة له قد اقتصر فيها على ذكر النّهي عن البول في المغتسل، دون ذكر سبب ذلك، وهو أنّ عامّة الوسواس منه، ومقصود الأئمة من تقرّد أشعث بيان عدم متابعته على رفع الحديث بشرطيه المرفوع حكمًا والموقوف؛ وبذلك يكون الإمام مُغْلَطَاي مجانبًا للصّواب في تعقبه على الأئمة أحمد والبخاري والترمذي.	349
المطلب الثالث: تعقباته على المُحدّثين في عدم استقصائهم لشواهد الحديث عند إشارتهم إليها.					
الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغْلَطَاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام الترمذي في إغفاله بعض شواهد حديث سفينة رضي الله عنه في مقدار الوضوء.	لم يذكر جميع ما في الباب	تعقبه بقوله: وفيه زيادة على ما قاله الترمذي	لا شك أنّ الإمام الترمذي لم يكن يقصد الاستيعاب، ولذا فإنّه قد يغفل الإشارة إلى أحاديث كثيرة على شرط كتابه، وبعضها موجود في الصحيحين، أو أحدهما. وبذلك يكون الإمام مُغْلَطَاي مجانبًا للصّواب في تعقبه عليه.	351
المطلب الرابع: تعقباته على المُحدّثين في ذكرهم طرق الحديث المُحمّلة مجزومًا بها.					

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام الدارقطني في ذكره لطريق عن معاذة عن عائشة رضي الله عنها مجزوماً بذكر معاذة، مع أن ذكرها مشكوك فيه.	قال الإمام الدارقطني: قال حماد بن سلمة: عن قتادة عن معاذة عن عائشة.	تعقبه الإمام مغلطاي ببيان أن الحديث مروى من طريقه بالشك بينها وبين صفية، دون جزم بإحداهما.	انفرد الدارقطني بذكره من طريق حماد عن قتادة مجزوماً فيه بذكر معاذة، ولم يتابعه عليه أحد - فيما أعلم - وبذلك تتبين صحة تعقب الإمام مغلطاي على الإمام الدارقطني؛ إذ المروي عن حماد تردده بين معاذة وصفية، ويعتذر له بأنه إنما أملى كتابه العلل من حفظه.	355

المطلب الخامس: تعقباته على المحدثين في زعمهم ورود الحديث مسنداً ومرسلاً؛ بنفيه لوروده مرسلاً.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام الإشبيلي في زعمه ورود حديث: «إنَّ هَذِهِ الْخُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ» مسنداً ومرسلاً، وبيان أنه لم يرمَ بالإرسال.	قال الإشبيلي: اختلف في إسناده، والذي أسند ثقة.	الحديث لم يرمَ بالإرسال حتى يكون الحكم للثقة المسند.	وليس في الحديث وجه مرسلاً، فلعلها زلة قلم من الإمام الإشبيلي، وبذلك يكون الإمام مغلطاي مصيباً في تعقبه عليه.	357

المبحث الثاني: تعقبات الإمام مغلطاي على المحدثين في عزوهم الأحاديث والأقوال.

المطلب الأول: تعقباته على المحدثين في عزوهم الأحاديث.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمامين أبي القاسم ابن عساكر والمزي في زعمهما إخراج ابن ماجه في سننه لحديث ابن عباس رضي الله عنهما في التسوك من طريق قتيبة عن عثام، وإنما هو من طريق	ذكر أبو القاسم ابن عساكر رحمه الله في كتاب الأطراف: أن ابن ماجه خرج هذا الحديث في كتاب السنة من طريق قتيبة عن عثام، وتبعه على ذلك الحافظ المزي.	استظهرت النسخ من السنن فوجدته كذلك [يعني: من طريق سفيان عن عثام].	ليس كتاب ابن عساكر مطبوعاً فيرجع إليه، وأما كتاب المزي، فالموجود فيه: "س في الصلاة (الكبرى) عن قتيبة، ق في السنة؛ لا، بل في الطهارة عن سفيان بن وكيع، كلاهما عن عثام بن علي، عن الأعمش، عنه به" فما أنت ترى أنه لم	359

	سُفْيَانُ عَنْ عَثَامَ.			يَقُلُ فِيهِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْإِمَامُ مُعَلِّطَايَ، بَلْ إِنَّهُ قَدْ فَرَّقَ بَيْنَ مَا عِنْدَ الْإِمَامِينَ النَّسَائِيِّ وَابْنِ مَاجَهَ، وَلَعَلَّ الْإِمَامَ مُعَلِّطَايَ قَدْ حَصَلَ لَهُ انْتِقَالُ نَظَرٍ.
2	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِينَ ابْنِ عَسَاكِرَ وَالْمِرْزِيِّ فِي عَزْوِهِمَا لِحَدِيثِ عَاصِمٍ عَنِ الْمَغِيرَةِ إِلَى سَنَنِ ابْنِ مَاجَهَ.	قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي كِتَابِ الْأَطْرَافِ: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي الطَّهَّارَةِ؛ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، وَعَنْ: إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا وَائِلٍ، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ الْمِرْزِيُّ.	لَمْ أَرَ ذَلِكَ فِي عِدَّةٍ مِنْ نَسَخِ ابْنِ مَاجَهَ.	لَيْسَ كِتَابُ ابْنِ عَسَاكِرَ مَطْبُوعًا، وَأَمَّا كِتَابُ الْمِرْزِيِّ: فَالْمَوْجُودُ فِيهِ هُوَ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْإِمَامُ مُعَلِّطَايَ، وَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى كِتَابِ السُّنَنِ لَمْ أَجِدْ فِيهَا طَرِيقَ عَاصِمٍ عَنِ الْمَغِيرَةِ، فَظَهَرَ بِذَلِكَ صَحَّةُ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ مُعَلِّطَايَ.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدثين في عزوهم الأقوال لأصحابها.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُعَلِّطَايَ	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام أبي سليمان الخطابي في نسبته للمحدثين ضبطهم لفظة: "الخبث" مسكنة الباء.	عامّة أصحاب الحديث يقولون: الخُبْثُ؛ مسكنة الباء، وهو غلط، والصواب مضمومة الباء.	وفيما قاله نظر؛ لأنّ الذي أنكره هو الذي حكاه أبو عُبيد بن سلام، والفارابي في كتاب ديوان الأدب، فلا إنكار على المحدثين إذا.	غلط الإمام الخطابي جماعة -غير الإمام مُعَلِّطَايَ- حاكين عن شيوخهم جواز ضبطها بالوجهين، بل جعلوا أكثر الروايات مضبوطة بالسكون، ويظهر بمجموع كلامهم أنّ تغليب الإمام الخطابي للمحدثين فيه نظر؛ إذ إنّ عامّة من روى هذه اللفظة ضبطها مسكنة الباء، ومنهم أبو عُبيد؛ إمام أهل اللغة، وكذلك فإنّ	361

					تسكينها جائز من باب التَّخْفِيف، لَأَنَّ فُعْلًا -بِضْمٍ- الْفَاءُ وَالْعَيْنُ- تَخَفَّفَ عَيْنُهُ اتِّفَاقًا، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ الْإِنْكَارَ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْأَصْلَ فِيهَا التَّسْكِينُ، أَوْ الْإِنْكَارَ عَلَى مَنْ حَمَلَ مَعْنَاهَا - مَسْكُونةُ الْبَاءِ- عَلَى مَا لَا يَنَاسِبُ. وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ مُغْلَطًاي مَصِيبًا فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى الْإِمَامِ الْخَطَّابِيِّ.
2	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ الْإِسْبِيلِيِّ فِي نَسَبِهِ الْقَوْلُ بِإِرْسَالِ الْأَشْعَثِ عَنِ الْحَسَنِ لِلْإِمَامِ الْعُقَيْلِيِّ.	نَسَبَ الْإِمَامَ الْإِسْبِيلِيَّ الْقَوْلَ بِعَدَمِ سَمَاعِ الْأَشْعَثِ مِنَ الْحَسَنِ إِلَى الْإِمَامِ الْعُقَيْلِيِّ.	وَهُمْ مِنْهُ عَلَى الْعُقَيْلِيِّ، لَمْ يَقُلْهُ.	365	"لَمْ يَعْضِ الْعُقَيْلِيُّ لِمَا بَيْنَ الْأَشْعَثِ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَكَيْفَ يَعْضُ لَهُ وَهُوَ أَخَصُّ أَصْحَابِهِ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ كَثِيرًا، وَإِنَّمَا عَرَضَ لِرَوَايَةِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْحَسَنِ، فَبَيَّنَ بِمَا أورد أَنَّهَا مَنْقُطَعَةٌ، وَأَنَّهُ لَعَلَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَشْعَثِ، عَنِ الْحَسَنِ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ حَدِيثُ الْأَشْعَثِ"، وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ مُغْلَطًاي مَصِيبًا فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى الْإِمَامِ الْإِسْبِيلِيِّ.
المبحث الثالث: تعقبات الإمام مغلطاي على المصنفين فيما كان على شرطهم.					
المطلب الأول: تعقباته على المُحدِّثين في الرواة.					
الرقم	مسألة التَّعَقُّبِ	قول المُتَعَقَّبِ	قول مُغْلَطَاي	النتيجة	رقم الصَّفحة
1	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ فِي عَدَمِ إِيرَادِهِ لِعُثْمَانَ بْنِ سَاحٍ، وَبِحَرِّ بْنِ كَنْزِيزِ الرَّأَوِيِّ عَنْهُ، فِي كِتَابِهِ "الْكَامَلُ".	لَمْ يَورِدِ الْإِمَامُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ عُثْمَانَ بْنَ سَاحٍ، وَبِحَرِّ بْنِ كَنْزِيزِ الرَّأَوِيِّ عَنْهُ، فِي كِتَابِهِ "الْكَامَلُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ".	يُسْتَدْرَكُ ذِكْرُهُمَا عَلَى ابْنِ سُرُورٍ.	رَجَعْتُ إِلَى كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ فَلَمْ أَجِدْهُمَا فِيهِ، وَيُعْتَدَرُ عَنْهُ بِأَنَّهُ قَدْ صَدَّرَ كِتَابَهُ بِمَقْدَمَةٍ ذَكَرَ فِيهَا أَنَّهُ اسْتَوْعَبَ مَا فِي الْكُتُبِ السَّنَةِ مِنَ الرِّجَالِ غَايَةَ الْإِمْكَانِ،	367

				ثُمَّ قَالَ: "غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ دَعْوَى الْإِحَاطَةِ بِجَمِيعٍ مِنْ فِيهَا؛ لِاخْتِلَافِ النُّسخِ، وَقَدْ يَشْدُّ عَنِ الْإِنْسَانِ بَعْدَ إِمْعَانِ النَّظَرِ وَكَثْرَةِ التَّنَبُّعِ مَا لَا يَدْخُلُ فِي وَسْعِهِ، وَالْكَمَالِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِكِتَابِهِ الْعَزِيزِ".

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدثين في المتن.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام ابن عساكر في عدم إخراج حديث عثمان بن ساج: "إِنَّ أَفْوَاحَكُمْ طُرُقٌ لِلْقُرْآنِ، فَطَيَّبُوهَا بِالسَّوَالِكِ"، في أطرافه.	لم يخرج الإمام ابن عساكر حديث عثمان بن ساج هذا في كتابه الأطراف.	يُستدرك الحديث على ابن عساكر.	أشار الإمام أبو الحجاج المزي -وهو ممن اعتمد على كتاب ابن عساكر- إلى عدم إيراد ابن عساكر له، وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيباً في تعقبه على الإمام ابن عساكر.	368

المبحث الرابع: تعقبات الإمام مُغلطاي على المُحدثين فيما يتعلق بمتن الحديث.

المطلب الأول: تعقباته على المُحدثين في بيانهم لألفاظ الحديث وغيره.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على القاضي عياض في جعله "الختان" عاشر خصال الفطرة بدلاً من المضمضة التي ذكرها راوي الحديث مصعب، بقوله: "ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة".	قال عياض رحمه الله: ولعلها الختان، وهو أولى؛ لأنه في حديث أبي هريرة مذكور.	اعترض عليه الإمام مُغلطاي ببيان أن خصال الفطرة لم ترد على جهة الحصر، فيكون ما ورد في حديث الخمس غير دال على ما نسيه الراوي من حديث العشر.	الذي ذهب إليه مُغلطاي في غاية الوجهة.	370
2	تعقبه على الإمام ابن قتيبة في تسويته بين الاستنشاق والاستنثار	ذكر ابن قتيبة أن الاستنشاق والاستنثار	يشبه أن يكون وهم؛ لأن أهل	كلا الفريقين قد بنى قوله على مُستند صحيح؛ فمن	373

	معني الاستنشاق والاستنثار.	سواء.	اللغة فرقا بينهما.	جعل الاستنشاق والاستنثار بمعنى واحد نظر إلى أن الاستنثار مأخوذ من النثرة -وهي طرف الأنف- فيكون المعنى عنده: أخذ الماء بالنثرة، وهو بهذا مساو للاستنشاق، وأما من فرق بينهما فقد نظر إلى أن الاستنثار مأخوذ من النثر -وهو التفريق- فيكون المعنى: طرح الماء من الأنف، فإذا كان الأمر كذلك، لم يكن قول الإمام مُغلّطاي أولى بالتقديم من قول الإمام ابن قُتيبة ومن تبعه؛ لأن كليهما قد بنى قوله على دليل قوي.

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدثين في بيانهم ما يدلُّ عليه الحديث.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلّطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على بعض من استدلَّ بحديث خروج الخطايا بالوضوء على عدم جواز استعمال الماء المُستعمل فيه.	استدلَّ بعض من لم يجز الوضوء بالماء المُستعمل بهذا الحديث لخروج الخطايا معه، فوجب التنزه عنه؛ لأنه ماء الذنوب.	هذا عندي لا وجه له؛ لأنَّ الذنوب لا تُنجس الماء؛ لأنَّها لا أشخاص لها، ولا أجسام تمازج الماء، فتفسده، وإنما معنى قوله: خرجت الخطايا مع الماء؛ إعلاماً منه بأنَّ الوضوء للصلاة عملٌ	الذي ذهب إليه الإمام مُغلّطاي صحيح؛ فإنَّ الخبر عن خروج الخطايا مع ماء الوضوء إنما هو إعلام للأمة بذلك؛ ترغيباً لهم بهذا العمل، بل قد يُقلب الأمر على من سمّاه ماء الذنوب، فيقال: بل هو ماء مبارك زالت به الخطايا، وكذلك فإنَّهم يلزمون بأنَّه لا يوجد في الدنيا وضوء مجزئ.	377

		يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ السَّيِّئَاتِ عَنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ؛ رَحْمَةً مِنْهُمْ بِهِمْ.			
2	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ الطَّحَاوِيِّ فِي زَعْمِهِ وَقَوْلِهِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا مَرَّةً وَاحِدَةً، بَيَّانٌ أَنَّهُ قَدْ ثَبِتَ تَعَدُّدُ ذَلِكَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.	إِنَّمَا بَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً، رَوَى وَكَيْعٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: "مَا بَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا مَرَّةً فِي كَثِيبٍ أَعْجَبَهُ".	حَدِيثٌ حَذِيفَةٌ وَالْمَغِيرَةُ يَرُدُّهُ، وَيُوضَّحُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي كَثِيبٍ، فَدَلٌّ عَلَى التَّعَدُّدِ.	379 لا أَجِدُ مَا يَدْعُوهُ إِلَى الْقَوْلِ بِتَعَدُّدِ وَقَوْلِهِ هَذَا الْفِعْلُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَيِّمًا وَأَنَّ الْمُعْتَادَ مِنْ فِعْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ يَبُولُ قَاعَدًا، حَتَّى إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَعَ شِدَّةِ مَلَازِمَتِهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَابَ عَنْهَا بَوْلُهُ قَائِمًا، وَمِمَّا يُؤَكِّدُ هَذَا أَيْضًا: أَنَّ مُجَاهِدًا قَدْ جَزَمَ بِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَبُولْ قَائِمًا إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، وَيَبْعَدُ جَدًّا أَنْ يَكُونَ لَمْ يَسْمَعْ بِحَدِيثِ السُّبَّاطَةِ؛ إِذْ هُوَ أَشْهَرُ مِنْ حَدِيثِ الْكَثِيبِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ لَمْ يَكُنْ مُرَادُهُ بِالْكَثِيبِ إِلَّا السُّبَّاطَةُ، هَذَا كُلُّهُ مَعَ النَّسْلِيمِ بِصَحَّةِ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ؛ وَإِلَّا فَإِنَّهُ حَدِيثُ مُرْسَلٌ، وَالْمُرْسَلُ لَا حُجَّةَ فِيهِ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ.	
الفصل الثالث					
تعقبات الإمام مُغَلَّطَايَ عَلَى الْمُحَدِّثِينَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَسْمَاءِ الرُّوَاةِ وَجَرِحِهِمْ وَتَعْدِيلِهِمْ					
المبحث الأول: تعقبات الإمام مُغَلَّطَايَ عَلَى الْمُحَدِّثِينَ فِي مَعْرِفَتِهِمْ بِأَسْمَاءِ الرُّوَاةِ.					
المطلب الأول: تعقباته عَلَى الْمُحَدِّثِينَ فِي أَسْمَاءِ الرُّوَاةِ.					
الرقم	مسألة التَّعَقُّبِ	قول المُتَعَقِّبِ	قول مُغَلَّطَايَ	النَّيْجَةُ	رقم الصَّفحة

1	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَوْهِيمِهِ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ فِي اسْمِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ.	إِنَّمَا هُوَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ.	قَدْ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْأَوْسَطِ كَذَلِكَ.	قَدْ وَقَعَ الْإِمَامُ مُغَلِّطَايَ فِي تَعَقُّبِهِ هَذَا فِي وَهْمَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ الَّذِي فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْكُوفِيُّ، وَالثَّانِي: أَنَّ تَرْجُمَةَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ لِيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ مُوَافَقَةٌ تَمَامَ الْمَوَافَقَةِ لِمَا جَاءَ فِي تَارِيخِهِ الْأَوْسَطِ، فَلَيْسَ بَيْنَهُمَا اخْتِلَافٌ كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ مُغَلِّطَايَ؛ وَبِذَلِكَ يَكُونُ جَوَابُهُ عَلَى ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَلًّا نَظَرًا. ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ ذَكَرَ يَزِيدَ هَذَا قَدْ سَاقَ نَسَبَهُ كَسِيَاقِ الْبُخَارِيِّ؛ وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ مُغَلِّطَايَ مُصِيبًا فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَخَطُّطِهِ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ؛ وَإِنْ جَانِبَ الصَّوَابِ فِي اسْتِدْلَالِهِ عَلَى ذَلِكَ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ.
2	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي بَيَانِهِ لِاسْمِ الصُّنَابَجِيِّ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ.	هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابَجِيُّ، وَاسْمُهُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ.	هُمَا رَاوِيَانِ؛ فَأَمَّا الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ فَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابَجِيُّ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ أَبُو الْخَيْرِ مَرْتَدٌ الْبِزْنِيُّ فَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ	عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابَجِيُّ صَحَابِيٌّ، أَنْكَرَ بَعْضُهُمْ صَحْبَتَهُ، وَقَدْ تَكُونُ كُنْيَتُهُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، فَيَكُونَانِ حِينئِذٍ شَخْصًا وَاحِدًا، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ مُغَلِّطَايَ مُصِيبًا فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ.

		الصَّنَابِحِيُّ.			
3	تَعَقُّبُهُ عَلَى مَنْ نَسَبَ الْوَهْمَ إِلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ فِي تَسْمِيَّتِهِ الصَّنَابِحِيِّ: عَبْدَ اللَّهِ، بَدَلًا مِنْ: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.	وَهُمَ الْإِمَامُ مَالِكٌ بِتَسْمِيَّتِهِ الصَّنَابِحِيِّ عَبْدَ اللَّهِ، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ لَهُ فَلَمْ يَرْجِعْ؛ بَلْ أَصَرَّ عَلَيْهِ قِيلَ لَهُ؛ لَعَلَّمَهُ أَنَّهُ غَيْرُ صَوَابٍ، إِذْ لَوْ كَانَ صَوَابًا لَكَانَ أَسْرَعَ النَّاسِ رَجوعًا إِلَيْهِ.	نَفَى أَنْ يَكُونَ مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَهَمًّا، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى مَا قِيلَ لَهُ؛ لَعَلَّمَهُ أَنَّهُ غَيْرُ صَوَابٍ، إِذْ لَوْ كَانَ صَوَابًا لَكَانَ أَسْرَعَ النَّاسِ رَجوعًا إِلَيْهِ.	وَأَفَقَّتْ جَمَاعَةٌ الْإِمَامَ مُغْلَطًا فِي نَفْيِهِ أَنْ يَكُونَ مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَهَمًّا، وَعَلَى فَرْضِ كَوْنِ ذَلِكَ وَهَمًّا، فَلَيْسَ الْوَهْمُ فِيهِ مِنْ مَالِكٍ؛ لِمَتَابَعَةِ غَيْرِهِ لَهُ. وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ مُغْلَطًا مَصِيبًا فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى مَنْ زَعَمَ وَقُوعَ الْإِمَامِ مَالِكٍ فِي الْخَطَأِ.	395
4	تَعَقُّبُهُ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ مَرَادَ الْإِمَامِ الْتَرَمِذِيِّ بَابِنَ أَبِي زَائِدَةَ الْمُتَقَرَّدَ بِالْحَدِيثِ عَنْ أَبِيهِ هُوَ يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ.	فِي كَلَامِ التَّرْمِذِيِّ مَا يَقْتَضِي أَنَّ يَحْيَى بْنَ زَكْرِيَّا تَقَرَّدَ بِهِ عَنْ أَبِيهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ يَوْسُفَ الْأَزْرَقَ رَوَاهُ عَنْ زَكْرِيَّا أَيْضًا.	إِنَّ الْإِمَامَ الْتَرْمِذِيَّ لَمْ يَعَيِّنْ مَرَادَهُ بِابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، وَإِذَا كَانَ كِلَا الرَّجُلَيْنِ يَصْدُقُ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ فَلَا يَنْبَغِي حَمْلُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ.	لَوْ كَلَّفَ هَذَا الْمَعْتَرِضُ نَفْسَهُ النَّظَرَ فِي طَرِيقِ هَذَا الْحَدِيثِ لَعَرَفَ أَنَّ مَدَارَهُ عَلَى زَكْرِيَّا بَنِ أَبِي زَائِدَةَ، وَأَنَّهُ قَدْ تَقَرَّدَ بِهِ، فَلَا يَتَوَجَّهُ حِينئِذٍ الْوَهْمُ إِلَى التَّرْمِذِيِّ. وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ مُغْلَطًا مَصِيبًا فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى ذَاكَ الْمَعْتَرِضِ، وَإِنْ كَانَ فِي اسْتِدْلَالِهِ عَلَيْهِ نَظَرٌ.	399
5	تَعَقُّبُهُ عَلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ فِي تَفْرِيقِهِ بَيْنَ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَشْعَثَ بْنِ جَابِرٍ، وَبَيَانِ أَنَّهُمَا وَاحِدٌ.	قَالَ الْبُخَارِيُّ: رَوَاهُ - بِعَنِي الْحَدِيثِ- ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ جَابِرٍ.	كَلَامٌ لَا حَاصِلَ تَحْتَهُ؛ لِأَنَّ عَبْدَ الْغَنِيِّ الْمَصْرِيَّ قَالَ: أَشْعَثُ بْنُ جَابِرِ الْخُدَّانِيِّ الْبَصْرِيِّ، وَأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ، وَأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ، وَأَشْعَثُ الْأَعْمَى، وَالْأَشْعَثُ	لَمْ يَكُنِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ قَاصِدًا التَّفْرِيقَ بَيْنَهُمَا، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بَيَانَ اخْتِلَافِ الرُّوَاةِ عَنْ أَشْعَثَ فِي سِيَاقِ نَسَبِهِ فَحَسِبَ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ. وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ مُغْلَطًا مَجَانِبًا لِلصَّوَابِ فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ.	400

		الأزدي، والأشعث الحملي واحد.		

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدثين في المُتفق والمُتفرق من أسماء الرُواة.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام ابن الجوزي فيمن اسمه: "إسماعيل بن مسلم".	ذكر الإمام ابن عدي ثلاثة ممّن يسمّون إسماعيل بن مسلم، فتعقبه الإمام ابن الجوزي بذكره لاثنتين آخرتين يسميان كذلك.	ذكر الإمام مُغلطاي اثنتين غيرهما، وكأنّه يُشير بذكره لهذا العدد الموافق لما ذكره الإمام ابن الجوزي إلى خطئه في تتبّعه؛ لأنّ الإمام ابن عدي لم يقصد الإحصاء التّام	لعلّ الإمام مُغلطاي يكون مصيبًا في تعقبه على الإمام ابن الجوزي، وممّا يدلّ على صحّة ذلك منه: أنّي وجدت جماعة يسمّون بذلك سوى من ذكرهم.	402

المبحث الثاني: تعقبات الإمام مُغلطاي على المُحدثين في جرحهم للرُواة وتعديلهم.

المطلب الأوّل: تعقباته على المُحدثين في جرحهم للرُواة؛ وإثباته تعديلهم.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام ابن عبد البر في عدم احتجابه بزهير بن محمّد عند مخالفة غيره له.	زهير بن محمّد لا يحتجّ به	بيّن أنّه ممّن احتج به الشّيخان، وبأنّه قد تابع مالكا في بعض حديثه.	زهير بن محمّد: صحيح الكتاب، وفي حفظه شيء، ورواية الشّاميين عنه أنكر من غيرهم. ومن كانت هذه حاله فلا يُترك الاحتجاج به -ولذا فقد احتجّ به الشّيخان-، ويتأكّد الاحتجاج به حال كونه متابعًا لغيره، وبذلك يكون الإمام مُغلطاي مصيبًا في تعقبه على الإمام ابن عبد البر.	406

المطلب الثاني: تعقباته على المُحدثين في تعديلهم للرُواة؛ وإثباته جرحهم.

الرقم	مسألة التعقب	قول المتعقب	قول مُغلطاي	النتيجة	رقم الصفحة
1	تعقبه على الإمام	قال جعفر الصّائغ:	كذّبه القاسم بن	الخليل بن زكريا: منكر	410

	جعفر الصَّائغ في تعديله للخليل بن زكريا، وإثبات جرحه.	كان ثقةً مأموناً.	زكريا، وقال ابن عدي: عامّة أحاديثه مناكير، وقال العقيلي: يحدّث بالبواطيل، وقال أبو الفتح الأزدي: متروك الحديث.	الحديث، أنّهم البعض. وبذلك يكون الإمام مُغلّطاي مصيباً في تعقُّبه على الإمام جعفر الصَّائغ.	

خامسًا: فهرست غريب الألفاظ

م	اللفظ الغريب	رقم الصفحة
-1	أُخْفِي	66
-2	الاستتثار	374
-3	الاستنشاق	374
-4	الأنماط	268
-5	البراجم	370
-6	بِمَاضِيهِ	119
-7	التدبيح	38
-8	تُرَاثُهُ	68
-9	الْحُشُوشَ	287
-10	الْحُبُّثُ وَالْحَبَائِثُ	288
-11	خَفِيفُ الْحَاذِ	67
-12	السُّبَاطَةُ	380
-13	سُبَاطَةُ قَوْمٍ	118
-14	الصَّاع	31
-15	غَامِضًا	68
-16	قُلْحًا	254

م	اللفظ الغريب	رقم الصفحة
-17	الكتيب	380
-18	الكيمياء	331
-19	مُحَنَصَرَّةٌ	287
-20	المُدُّ	31
-21	مَقَادِمُ فَمِي	66
-22	النُّشَاب	15
-23	وَلَنْ تُحْصُوا	35